



الجامعة الإسلامية-غزة
عمادة الدراسات العليا
كلية الآداب
قسم اللغة العربية

أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني

إعداد الطالب
أحمد مصطفى أحمد الأسطل

إشراف الدكتور
فوزي إبراهيم موسى أبو فياض

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في علم اللغة
الحديث من كلية الآداب في الجامعة الإسلامية بغزة

1432هـ - 2011م



ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري.

فهذا بحث مقدم لكلية اللغة العربية، وقد اشتمل على أربعة فصول، يسبقها مقدمة وتمهيد، ويعقبها خاتمة، عرضت في المقدمة لمحتوى البحث، ثم تناولت في التمهيد ترجمة ابن حجر، ومصادره التي اعتمدها في كتابه.

الفصل الأول: وهو مدخل نظري أفردته للحديث عن جهود العلماء السابقين والمحدثين حول نظرية السياق، مع بيان منهج القدماء حول هذه النظرية، وأخص شراح الحديث الشريف، من خلال رائد من روادهم، وهو الإمام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

الفصل الثاني: تحدثت فيه عن أثر السياق في توجيه العلاقات التركيبية عند ابن حجر العسقلاني.

الفصل الثالث: تكلمت فيه عن أثر السياق في توجيه المعنى عند ابن حجر.

الفصل الرابع: عرضت فيه لعناصر سياق الحال عند ابن حجر العسقلاني.

الخاتمة: عرضت فيها ملخصاً لمحتويات البحث، مع بيان ما توصل إليه الباحث من نتائج، كان من أبرزها ما يأتي:

- 1- أن شراح الأحاديث بذلوا جهوداً كبيرةً في توجيه دلالات الأحاديث الشريفة.
- 2- وعي ابن حجر لأهمية السياق في توجيه المعنى في الأحاديث الشريفة.
- 3- في حديث ابن حجر في شرح الباري وجدنا أنه يستعمل في شرحه للأحاديث نوعي السياق: السياق اللغوي، وسيقاق الحال. وكلامه كان قريباً جداً مما قال به اللغويون المحدثون في تقسيمهم للسياق.
- 4- اتضح من خلال البحث أن شارح الأحاديث لا بد له من استحضار كل الأحداث المصاحبة للنص، من أجل توجيهه بصورة سليمة.
- 5- في حديثه عن سياق الحال ظهر لديه مجموعة من المرادفات لهذا السياق مثل: القرائن، القرينة، قرينة الحال، لسان الحال، المقام، وغيرها من المترادفات التي تعتبر مرادفات كاملة لسياق الحال عند اللغويين المحدثين.
- 6- من أبرز عناصر سياق الحال عنده: أسباب الورد، الناسخ والمنسوخ، الموروث الثقافي، عادات المتكلم، مقصد المتكلم وأثره في توجيه الدلالة وغيرها من العناصر السياقية المهمة.

7- ظهر لديه تعريفات للسياق اللغوي ومن بينها: السياق يعني النص بعمومه، والسياق يعني لاحق الكلام، والسياق يعني سابق الكلام، والسياق يعني كل ما يحيط بالنص، وهذه التعريفات كلّها تصب في تعريف السياق اللغوي.

8- ظهرت لديه مجموعة من المباحث التي كان للسياق دور كبير في توجيهها، ومن بينها: الحذف، الإعراب، مرجع الضمير، التضمين، حروف المعاني، أساليب الأمر والنهي والاستفهام، وغيرها من المباحث الأخرى.

The Treatise Abstract

Treatise Title: The context influence on directing thr Ahadith explanation with Ibn Hajar Al-Asqalani in his book " Fateh El Bari "

Grade: Master

All thanks to Allah and peace be upon His honest prophet This research is introduced to the Faculty of Arabic Language. It includes four chapters, preceded by an introduction, an preface and followed by a conclusion. In the introduction, I give the research content. In the preface, I deal with Ibn Hajar's biography and his sources which he depended on in his book.

Chapter One: It is a theoretical entry in which I speak about the scientists' efforts about the context theory explaining the old scientists' way about this theory.

Chapter Two: In this chapter, I speak about the context influence on the structural links with Ibn Hajar Al-Asqalani.

Chapter Three: In this chapter, I speak about the context influence in directing the meaning with Ibn Hajar.

Chapter Four: I introduce the context situation with Ibn Hajar Al-Asqalani.

Conclusion: In it, I give the contents outline of the research explaining the results of the research as follows:

- The great efforts which were made by the explainers of Hadith in directing the meaning in the Ahadith.
- Ibn Hajar's awareness to the context importance in directing the text in Ibn Hajar's Hadith in his explanation about the two kinds of context, the linguistic and the context situation, close to what was with the modern linguists today.
- On explaining the Hadith, it is necessary to bring to mind the connected Ahadith for directing them correctly.

– In the talk about the context of situation, he has some synonyms for this context, and applying it on the Ahadith shows that his speech is close to what the modern linguists say about this context and its importance in showing the indication.

الإهداء

- أهدي هذا العمل إلى والديّ، وأسأل الله لهما الصحة والعافية في الدنيا والآخرة على دعمهما ودعواتهما . . .
- وإلى زوجتي، وأبنائي: رغدة، وربى، وروان، وخديجة، ومحمد، وإيناس.
- وإلى كل إخواني وأخواتي.
- وإلى كل من مدّ لي يد العون من قريبٍ أو بعيد.
- أهدي لهم هذا البحث المتواضع.

الباحث

شكر وتقدير

أتوجه إلى الله العلي القدير الذي لولا فضله وتوفيقه وإعانتته لما تمَّ هذا البحث، ولا كان على هذه الصورة، فله الحمد والشكر والثناء الحسن.

ثم أتوجه بالشكر الجزيل والامتنان العظيم إلى أستاذي الكبير، الدكتور فوزي أبو فياض - حفظه الله ونفع بعلمه - الذي كان لي فضل إشرافه على هذا البحث، فقد منحني من وقته الكثير، ومن علمه الغزير، رغم كثرة شواغله وضيق وقته، ولم ييخل عليَّ بإرشاد ولا توجيه، مما كان له أكبر الأثر في توجيه البحث، وإخراجه بهذه الصورة. فالله تعالى أسأل أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يبارك في عمره وعلمه وأهله، وأن يكتب له السعادة في الدارين الأولى والآخرة.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى القائمين على الجامعة الإسلامية على أياديهم البيضاء المباركة، وعلى رعايتهم للطلاب، وفي مُقدِّم هؤلاء أساتذتي في قسم اللغة العربية. كما أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذين الكريمين الفاضلين عضوي لجنة المناقشة/ أ.د. محمود محمد العامودي، ود. محمد رمضان البع - حفظهما الله - على تفضلهما بقبول قراءة الرسالة، وتحشيمهما عناء تقويمها، رغم كثرة مشاغلها، فأسأل الله أن يجزيهما خيرًا، وأن يوفقني وإياهم لما يحبهم ويرضاه. والشكر موصول لكل من ساعدني في بحثي هذا، بفائدة علمية، أو نصيحة أخوية، أو دعوة صالحة بظهر الغيب، فلهم مني كلُّ الشكر والتقدير، وأسأل الله السداد والتوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

مُتَكَلِّمَةٌ

الحمد لله ربّ العالمين، القائل في كتابه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:9]، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الذي أنزل عليه القرآن ليبينه للناس، كما قال سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:44] والقائل عليه الصلاة والسلام: "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ"⁽¹⁾، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على دربه واقتفى أثره إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن اللسانيات قد أسهمت مساهمة فعالة في دراسة اللغات الإنسانية، واستطاعت اليوم أن تلج مختلف ميادين العلم والمعرفة، وصار لها في كلّ منها فضل كبير، سواء في الموضوع، أم في التوجيه، أو المنهج، وباتت الاستعانة بنتائجها أمراً محموداً في أيّ دراسة لغوية جادة.

إن دراسة السياق محور رئيس من محاور علم الدلالة، وهو ثمرة من ثمرات اللسانيات؛ إذ جعلت منه نظرية ومنهجاً متكاملًا في دراسة المعنى، وحيث يظن البعض أن نظرية السياق نظرية غريبة المنبت، ولا علاقة لها بعلمائنا ولا بتراثنا، وعلى الرغم مما يبدو في بعض الأحيان من أن في الربط بين الطرفين القديم والجديد نوعاً من تحميل الأمور أكثر مما تحتمل، فإنني أرى أنّ ذلك فهم مغلوطن؛ والسبب أن وعي التراث والعودة إليه - وفق اللسانيات - يخففان من حدة التبعية، وكذا من الدوران الدائم في فلك الدرس اللغوي الغربي، ويظهران وجهاً لغوياً مشرقاً عند العلماء العرب، وأن لهم قصب السبق في كثير من المجالات التي لو أُتيح لها التنظير الجيد من أبنائها، ومراجعة التراث مراجعة علمية واعية، - أخصّ هنا تراث شراح الحديث الشريف - فإنه سيجد تراثاً مملوءاً بالحديث عن اللغة، وما يتعلق بها من علوم، وكذا عن أمور كثيرة أخرى، فاقوا بها عصرهم.

وإنّه لمن البدهي أنّه لا قبل لبحث واحد بتناول تراث كلّ علماء شراح الحديث بالدرس، وفق الطرح السابق جملة واحدة؛ لأنه غني بالقضايا والأفكار اللغوية؛ فإنّ من المنطق أن نتناوله فكرة فكرة، ومبحثاً مبحثاً، عند عالم من علمائهم، ثم نستخلص من تلك الدراسة ما نوفق إليه من نتائج؛ لتكون تلك الدراسة لبنة تسهم مع جهود أخرى في بناء صرح الدرس الدلالي العربي.

(1) مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1419هـ-1999م، ج410/28، حديث رقم(17174).

إن الناظر في كلام علمائنا القدماء - رحمهم الله - يجد أنهم في ثنايا كتبهم قد اهتموا بالسياق اهتماماً واضحاً حتى أصبح لديهم منهجاً متكاملًا، لا ندعي أنه نظرية متكاملة كما في الغرب، ولكننا من الممكن أن نقول: إنه أصبح قريباً لما قال به أصحاب النظرية اللغوية السياقية عند (فيرث)، ومن سار على منهجه.

ومن بين هؤلاء العلماء "ابن حجر العسقلاني"، صاحب كتاب "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، حيث ظهرت في شرحه إشارات واضحة حول السياق وعناصره، مما جعل بحث السياق عنده، واستخراج عناصره من قبل الباحثين أمراً عظيم الفائدة؛ لأنّ من يقرأ الشرح يجد أن السياق لديه قد أصبح ضرورة ملحة في توجيه الدلالة، فضلاً عما وراء ذلك من الأمور التي ستظهر في ثنايا البحث.

ولمّا كان شرف العلم بشرف المعلوم، ولمّا كان حديث النبي صلى الله عليه وسلم هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي التي حفظت بحفظ الله، وحيث إنّ الخوض فيه يؤدي إلى سعادة الدارين، كانت الهمة منصرفة لتحصيل شيء يبسر لي ذلك. ومن هنا كان السعي لاستكمال بحثي في مرحلة الدراسات العليا؛ فاخترت الكتابة في موضوع "أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني" بعد استشارة الله تعالى، واستشارة الأساتذة الأفاضل الذين أشاروا عليّ بتبنيه، والكتابة فيه.

أولاً: مشكلة الدراسة وحدودها:

تهتم هذه الدراسة بأهمّ كتاب ألف في شرح صحيح البخاري، وهو كتاب "فتح الباري"، حيث برز فيه دور السياق في توجيه المعنى، وأراد الباحث إثبات أن شراح الحديث السابقين، كانوا على وعي تام في ثنايا كتبهم بما يدخل اليوم ضمن حدود نظريات علم اللغة الحديث، ومن بينها نظرية السياق بعناصرها، كما أراد الباحث من إثبات عمق علم ابن حجر، وبُعد نظره، وأنّه كان يجمع في شرحه علوماً مختلفة وبخاصة العلوم اللغوية والفقهية، وهي التي ساعدته في أن يكون شرحه من أفضل شروح "صحيح البخاري".

لقد وظف ابن حجر في شرحه كثيراً من وسائل كشف المعنى، التي تقرب فهم الحديث من المتلقين، وقد كان من أهمها استعماله عناصر السياق بقسميه المشهورين في النظرية السياقية، وهما: السياق اللغوي، والسياق المقامي؛ إذ بين أثرهما الواضح في شرح الأحاديث، وكذا الترجيح بين الدلالات من خلالهما، ومراعاة مقصد المتكلم، وتوجيه الكلام من خلاله، وعلاقة المتكلم بالمخاطبين، وكذا عناصر سياق الحال، وغير ذلك من الأمور التي تتدرج ضمن حدود النظرية السياقية.

وعليه؛ فإن الدراسة ستشمل الجانب المتعلق بدلالة السياق، وأهميتها، وعناصرها، وأثر ذلك في كشف المعنى في الأحاديث النبوية الشريفة من خلال شرح الإمام ابن حجر في "فتح الباري".

ثانياً: أسباب اختيار البحث:

- مما دفعني لاختيار هذا الموضوع، ورغبني في الكتابة فيه، ما يأتي:
1. كون الكتاب الذي هو محل البحث يعد أهم شرح لأوثق نصوص السنة النبوية التي هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد كتاب الله عز وجل.
 2. مكانة ابن حجر بين شراح الحديث، حيث يعد من أشهرهم وأكثرهم سعة وعلماً؛ ويريد الباحث إبراز جهوده في تأصيل فهم السنة النبوية، من خلال تعامله مع مصطلحات لغوية لها حضور واضح في شرحه؛ ليدل من خلالها على بيان عمق فهم أولئك الأئمة واستجماعهم شروط الفهم الصحيح.
 3. قلة الدراسات اللغوية التي تناولت الإنجازات التطبيقية التي قدمها شراح الحديث الشريف، وعدم التعامل معها بما تستحقه، رغم أهميتها الشديدة، واحتوائها على كثير مما هو جديد وأساسي، ومن ثم يحاول الباحث أن يكون خطوة في هذا الميدان.
 4. قيمة كتاب "فتح الباري" العلمية، إذ الكتاب غزير في مادته؛ لأنه أضاف جديداً إلى ما سبقه من مؤلفات في شرح الحديث، كذا يريد الباحث من خلال ذلك أن يبرهن على أن شراح الحديث كانوا على وعي تام بأهمية السياق، ودوره في توجيه معنى الأحاديث النبوية الشريفة، وإن لم يحددوا عناصره كما حداها علماء اللغة المحذون؛ إذ إن الإشارات التي وردت عنهم في ثنايا كتبهم وتطبيقاتهم تدل على وعيهم بذلك.
 5. استخراج عناصر السياق بنوعيه في الحديث الشريف عند ابن حجر، من خلال مبادئ نظرية السياق عند الغربيين، والكشف عن أصالة نظرية السياق عند ابن حجر في شرحه.
 6. قلة الدراسات المتعلقة بتطبيق نظرية السياق على الحديث الشريف، بل إن مثل هذه الدراسات تكاد تكون نادرة للغاية؛ لأن أغلب الباحثين قد اتجهوا لتطبيق النظرية السياقية حول القرآن الكريم، مبتعدين عن تطبيقها حول الحديث الشريف؛ لاعتقادهم صعوبة الأمر؛ وبخاصة أن الأحاديث الشريفة في ظنهم مروية بالمعنى⁽¹⁾، حيث للحديث الواحد

(1) المقصود بمصطلح الرواية بالمعنى: هو أن يؤدي أحد الرواة معاني الحديث بألفاظ من عنده، والرواية بالمعنى لها أثر كبير في فهم المراد من الحديث. انظر: أثر السياق وجمع الروايات، وأسباب ورود في فهم الحديث: د. عبد الله الفوزان، بحث مقدم من ضمن أبحاث: السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد، ندوة علمية رابعة، عقدت في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، 24-26/4/1430هـ، ط1، 1430هـ-2009م، ج1/205.

- عدة روايات، وأحياناً قد يكون بينها اختلاف، وغير ذلك من الأمور، مما يجعل أمر ضبطه في حدود دراسة علمية تطبق منهاجاً لغوياً، أمراً فيه شيء من العسر؛ لصعوبة الضبط، وهذا الرأي يجانبه الصواب؛ لأن كثرة الروايات تعد في كثير من الأحيان وسيلة مهمة من وسائل توجيه المعنى، بل إنها عنصر مهم وبارز من عناصر السياق اللغوي. إن هذه الصعوبة التي يظنها بعض الباحثين، هي التي دفعت الباحث لتناول الحديث الشريف، من خلال أحد شراحيه، وتطبيق النظرية السياقية حوله.
7. التعرف على بلاغة النبي صلى الله عليه وسلم، من خلال منهجه الواضح في مراعاته أحوال المخاطبين، باستعماله السياق وعناصره المختلفة في أداء المعنى.
8. ظهور تأويلات لأحاديث شريفة قدمها باحثون من غير المسلمين، ومن بعض المنتسبين للإسلام، ربما تخدم عقيدة المسلم، أو تعرض للرسول صلى الله عليه وسلم بالسوء، ويستمتع لها عامة المسلمين عبر وسائل الإعلام، مما يستوجب أن تصبح ثقافة فهم النصوص، وضوابط التأويل جزءاً من الثقافة المتاحة بين الناس، بوجود دراسات ومناهج واضحة سهلة التداول، وقريبة من تراثنا اللغوي، مما يؤدي إلى تحصين المسلمين، وزيادة وعيهم في فهم الحديث الشريف من خلال مصادرهم الأصلية.
9. انتشار الجرأة على تأويل النص الديني في العصر الحالي على نحو غير معهود من قبل كثير ممن يدعون العلم، وهذا يتطلب منا أن نوضح كيف تعامل علماء الحديث وشراحيه مع الأحاديث الشريفة، وبخاصة فيما يظهر أنه مشكل⁽¹⁾، واستعمالهم السياق كعنصر مهم من عناصر كشف الإشكال.
10. أهمية كتب التراث التي تحمل في طياتها كمّاً هائلاً من العلوم اللغوية، لو كشفت أمام المتلقين لأزاحت كثيراً من الفجوات القائمة، والنبذ الذي تأصل لدى طائفة من أدياء العلم بأن الحضارة الغربية، ونظرياتها، مقتصرة على الغرب فقط، ومن ثم الانفصال التام عن التراث، وعلى الرغم من تسليمنا بأن الغربيين قد طوروا كثيراً من نظريات اللغة، فإن هذا الأمر لا يدفعنا إلى الانفصام التام عن تراثنا الحيوي؛ بل لا بد من الرجوع إليه، ودراسة نماذج المشرقة، لإثبات أصالة منهجنا، وبعد نظر علمائنا.
11. التقعيد لفهم السنة النبوية؛ حيث إن السبيل إلى تأصيل فهم السنة النبوية يكون بقواعد محكمة، وضوابط واضحة، ولعل من أهم تلك الضوابط والقواعد، فهم النص النبوي فهماً

(1) المشكل في حقيقته "أحاديث مروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها معاني مستحيلة أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة". انظر: مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين: د. أسامة خياط، دار الفضيلة، الرياض، ط1، 2001م، ص32.

تكاملياً من خلال منهج مأمون، وهو هنا منهج نظرية السياق، ويتعلق به مجموعة من العناصر، كالجمع بين الأحاديث، وأسباب الورد، وغير ذلك.

12. ومما زاد من اهتمامي بهذا الموضوع قلة الدراسات التي خصصت لتناول أثر السياق في الحديث الشريف عند ابن حجر، حيث إنني بعد الاطلاع على ما كتب حول هذا الموضوع في العديد من المكتبات والمواقع الالكترونية، لم أعثر على دراسة علمية تناولت دراسة السياق عند ابن حجر في إطار دراسة علمية متخصصة ومحكمة، سوى دراسة عنونها صاحبها ب(جهود ابن حجر اللغوية في كتابه فتح الباري)، وهي أطروحة دكتوراة اشتملت على مواضيع كثيرة، لم يخصص الباحث فيها السياق بدراسة مستقلة.

ثالثاً: حدود البحث:

يتناول هذا البحث الأجزاء الأربعة الأولى من كتاب فتح الباري؛ لأنّ الباحث يعتقد أنّ فيها موضوعات تغطي حدود الدراسة كاملةً.

رابعاً: منهج البحث:

يعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي؛ لمناسبته موضوع الدراسة، واستخلاص الأهداف المرجوة منها، وقد اقتضت طبيعة البحث أن يقسم إلى أربعة فصول، يسبقها مقدمة وتمهيد، وتتلوها خاتمة ونتائج، سجل فيها الباحث أهم ما توصل إليه، وأتبعها بفهرس بأسماء مصادر البحث ومراجعته، وفهرس آخر لمحتويات الرسالة، وفهرس للآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة، وختمتها بفهرس للآيات الشعرية.

ويمكن توضيح المنهج الذي اتبعته في البحث في الأمور الآتية:

1. قام الباحث بقراءة كتاب "فتح الباري"، ابتداء من المجلد الأول، وانتهاء بالمجلد الرابع.
2. اعتمدت في القراءة على النسخة التي نشرتها دار مصر للطباعة، وهي طبعة منقحة ومصححة ومضبوطة، عن الطبعة التي حقق أصلها الشيخ عبد العزيز بن باز، والأسناد محمد عبد الباقي.
3. حصر الباحث أغلب المسائل المتعلقة بالسياق في أجزاء الدراسة حسب علمه القاصر.
4. قام الباحث بنقسيم المسائل إلى موضوعات، معنونة حسب ما فهم من مضامينها.
5. حرصت على نقل كلام الحافظ بالنص في كل موضوع؛ ليقف القارئ على عباراته بدون أن أتصرف فيها، أما إن دعت الحاجة إلى نقل كلامه بالمعنى من أجل تلخيصه، وبخاصة إذا كان طويلاً، بحيث يصعب نقله بالنص، فكنت أنقله بالمعنى مع الإشارة إلى ذلك، حتى لإعطاء أعطي صورة متكاملة عن رأي الحافظ في المسألة.
6. عزوت الآيات الواردة في البحث إلى مواضعها في القرآن الكريم، بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

7. خرجت الأحاديث موضوع الدراسة من صحيح البخاري، وذلك بذكر رقم الحديث في الصحيح، كما أشرت إلى تخريج بعض الأحاديث الأخرى الواردة في ثنايا البحث.
 8. شرحت ما رأيت الحاجة إلى شرحه من الألفاظ الغريبة.
 9. ترجمت للأعلام المذكورين في صلب البحث قدر الاستطاعة في ثناياه.
 10. إذا قلت في الإحالة: (انظر) فهذا يعني أن النقل كان بالمعنى لا بالنص، أو أنني أحيل القارئ إلى موضوع آخر فيه كلام عن الموضوع لزيادة الفائدة.
- خامسا: خطة البحث:** اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول وخاتمة.
- أما التمهيد:**

فقد قدمت فيه تعريفا شاملا بشارح "فتح الباري" الإمام ابن حجر العسقلاني، ثم تحدثت عن أهم مصادره التي اعتمدها في الكتاب، وذكرت أمثلة لذلك، ثم كان الحديث عن كتاب "فتح الباري" موضوع البحث.

الفصل الأول: مفهوم السياق والمعنى، ويشتمل على المباحث السبعة الآتية:

المبحث الأول: السياق لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: السياق عند اللغويين.

المبحث الثالث: السياق عند البلاغيين.

المبحث الرابع: السياق عند المفسرين.

المبحث الخامس: السياق عند الأصوليين.

المبحث السادس: السياق عند شراح الحديث.

المبحث السابع: السياق عند علماء اللغة المحدثين.

الفصل الثاني: أثر السياق في توجيه الدلالة التركيبية، ويشتمل على تسعة مباحث:

المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة الصيغة الصرفية.

المبحث الثاني: أثر السياق في توجيه دلالة حروف المعاني.

المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه دلالة الحذف.

المبحث الرابع: أثر السياق في بيان مرجع الضمير.

المبحث الخامس: أثر السياق في توجيه دلالة التضمين.

المبحث السادس: أثر السياق في توجيه الإعراب.

المبحث السابع: أثر السياق في توجيه دلالة النكرة.

المبحث الثامن: أثر السياق في دلالة الزمن.

المبحث التاسع: أثر السياق في توجيه بعض الصيغ الإنشائية والخبرية.

الفصل الثالث: أثر السياق في توجيه دلالة بعض الظواهر اللغوية، ويشتمل على الآتي:

- المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة المفردة.
- المبحث الثاني: أثر السياق في توجيه دلالة المشترك.
- المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه دلالة الترادف.
- المبحث الرابع: أثر السياق في توجيه دلالة التضاد، أو التقابل.
- المبحث الخامس: أثر سياق جمع الأحاديث في توجيه الدلالة.
- المبحث السادس: أثر سياق الآيات القرآنية في توجيه نصوص الحديث.
- المبحث السابع: أثر السياق في تخصيص العام، وتقييد المطلق.

الفصل الرابع: أثر سياق الحال في توجيه الدلالة عند ابن حجر، ويشتمل على الآتي:

- المبحث الأول: عناصر سياق الكلام عند ابن حجر في "فتح الباري".
- المبحث الثاني: أثر السياق الثقافي، وعادة المتكلم، في توجيه المعنى.
- المبحث الثالث: أثر سياق مساعدات الكلام في شرح الحديث الشريف.
- المبحث الرابع: أثر سياق الورود في توجيه الدلالة.
- المبحث الخامس: أثر سياق النسخ في توجيه الدلالة.
- المبحث السادس: أثر سياق أسباب النزول في توجيه الدلالة.

أما الخاتمة: فهي تلخص أهم نتائج البحث، وتثبت أنّ ما استعمله ابن حجر من عناصر السياق هي في مجموعها ما توصل إليه علماء اللغة المحدثون بعد ذلك، وهذا يدل على سبق علماء الأمة في كثير من المباحث التي تحدثوا عنها.

وإجمالاً فقد أوضح البحث أن ما قدمه ابن حجر في ميدان تطبيق نظرية السياق في شرح الحديث، هي أبحاث النظرية السياقية عند أصحابها المعاصرين. وختاماً أقول: هذه ثمرة تعبى وصبري، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي، والشيطان، فحسبي أنني اجتهدت، وليس لي إلا أن أردد ما قاله ابن الأثير (ت637هـ): "لا أدعي فيما ألفت من ذلك فضيلة الإحسان، ولا السلامة من سبق اللسان، فإن الفاضل من تعد سقطاته، وتحصى غلطاته"⁽¹⁾.

والله ولي التوفيق.

(1) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: لضياء الدين بن الأثير، قدمه وعلق عليه: د. أحمد الحوفي، ود. بدوي طبانة، دار نهضة مصر للطبع والنشر، الفجالة، القاهرة، ط2، (د.ت)، ص35.

التمهيد

في ترجمة ابن حجر، وبيان مصادره، وكتابه فتح الباري في شرح صحيح البخاري
أولاً: المؤلف

1- ترجمة ابن حجر العسقلاني

أ- اسمه ومولده:

هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر⁽¹⁾، الكناني القبيلة، العسقلاني الأصل، المصري مولداً ونشأةً وداراً ووفاءً، الشافعي مذهباً، وُلِدَ في الثاني والعشرين من شعبان من سنة ثلاثٍ وسبعين وسبعمئة على شاطئ النيل المصري. كان يُلقب بشهاب الدين، ويُكنى بأبي الفضل، وكانها بها والده كما ذكر ذلك هو حيث قال: "تركني ولم أكمل أربع سنين وأنا الآن أعقله كالذي يتخيل الشيء ولا يتحققه، وأحفظ عنه أنه قال: "كنيتُ ولدي أحمد: أبا الفضل"⁽²⁾.

وقال تلميذه السخاوي: "وأما نسبته: فقرأت بخط صاحب الترجمة - رحمه الله - رأيت بخط والدي أنه كِنَانِي الأصل - يعني بكسر الكاف، وفتح النون وبعد الألف نون ثانية - وكتب شيخنا مرةً، الكناني القبيلة. قال: وكان أصلهم من عسقلان، وهي مدينة بساحل الشام من فلسطين⁽³⁾. وقال في موضع آخر: "وأما شهرته: فهو ابن حجر بفتح الحاء المهملة والجيم بعدها راء"⁽⁴⁾، وقال: "اختلف هل هو اسمٌ أو لقبٌ؟ فقيل: هو لقبٌ لأحمد الأعلى في نسبه، وقيل: بل هو اسمٌ لوالد أحمد المشار إليه"⁽⁵⁾، ويكنى أيضاً ب(أبي عباس)، كناه بها شيخه العراقي، ولكنه لم يشتهر بها"⁽⁶⁾.

(1) انظر ترجمته في: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تح: د.حامد عبد المجيد، والدكتور طه الزيني، القاهرة، ط1، 1406هـ-1986م، ج1/46 وما بعدها، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للمؤرخ الناقد شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت-لبنان، (د.ت)، ج2/36-40، وحسن المحاضرة في تاريخ مصر القاهرة: جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي (ت911هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط1، 1387هـ-1967م، ج1/363-366، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: لشهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي الدمشقي(ت1089هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م، ص270 وما بعدها، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: لمحمد بن علي الشوكاني(ت1250هـ)، وضع حواشيه: خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1998م، ج1/61-64.

(2) انظر: إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ: ابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تح: حسن حبشي، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1389هـ-1969م، ج1/117.

(3) السابق: ج1/48

(4) السابق: ج1/50

(5) السابق: ج1/49

(6) انظر: الجواهر والدرر: ج1/47.

وقال بعضهم: كان يعرف بـ(ابن حجرٍ) نسبةً إلى آل حجرٍ، قوم يسكنون الجنوب الآخر على بلادِ الجريد، وأرضهم قابس⁽¹⁾.

ب- نشأته:

نشأ الحافظ ابن حجر يتيماً إذ مات أبوه سنة (777هـ)، وله من العمر أربع سنواتٍ، وماتت أمه قبل ذلك وهو طفلٌ، يقول السخاوي: "أما مبدأ أمره ونشأته، فقد تقدم أن أباه مات في رجبِ سنة سبعٍ وسبعين وسبعمائة، بعد أن كان حج وزار بيت المقدس، وجاور في كلِّ منهما، واصطحب معه ولده صاحب الترجمة. وماتت أمه قبل ذلك وهو طفلٌ، فنشأ - رضي الله عنه - يتيماً في غاية العفة والصيانة والرياسة في كنف أحد أوصيائه الزكي الخروبي⁽²⁾ إلى أن مات، وقد راهق، ولم يُعرف له صبوة، ولم تضبط عنه زلة، واتفق أنه لم يدخل المكتب إلا بعد إكمالِ خمس سنين"⁽³⁾

ج- أسرته:

جمعت أسرته بين الاشتغال بالتجارة والاهتمام بالعلم، فقد كان والده مشتغلاً بالتجارة، ولكن ذلك لم يمنع ابن حجر من طلب العلم، فقد كان متفقاً على مذهب الإمام الشافعي، حافظاً للقرآن، وحفظ الحاوي الصغير للقزويني، وأخذ الفقه عن محمد بن عقيل، وكان هذا الأخير يحبه ويعظمه وأجازه. أما والدته فهي تجار ابنة الفخر أبي بكر بن الشمس محمد ابن إبراهيم الزفتاوي⁽⁴⁾، وأخت صلاح الدين أحمد الزفتاوي التاجر، فولدته من أسرة ثرية موفورة المال والجاه⁽⁵⁾، وكانت له أختٌ، وهي "ست الركب"، كانت قارئَةً، كاتبةً أعجوبةً في الذكاء.

قال الحافظ ابن حجر عنها: "هي أمي بعد أمي، أصبت بها في جمادى الآخرة سنة (798هـ)".⁽⁶⁾

(1) شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ج270/7، وبلاد الجريد من أعمال أفريقية، وقيل لها بلاد الجريد؛ لكثرة النخل فيها. انظر: معجم البلدان: لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت626هـ)، دار صادر-بيروت، ط1، 1397هـ-1977م، ج4/348.

(2) هو زكي الدين أبو بكر علي بن أحمد الخروبي، أحد التجار المشهورين وكان يحفظ القرآن، توفي سنة 787هـ. انظر: الجواهر والدرر: ج1/61-63.

(3) السابق: ج1/51-52.

(4) السابق: ج1/59.

(5) رفع الإصر عن قضاة مصر: لابن حجر العسقلاني، تح: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1418هـ-1988م، ص66.

(6) الجواهر والدرر: ج1/58-59، وانظر: الضوء اللامع: ج1/36، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: ج270/7، وإنباء الغمر بأبناء العمر: ج1/517.

تزوج الحافظ ابن حجر عندما بلغ عمره خمساً وعشرين سنة (798هـ)، من أنس ابنة القاضي كريم الدين عبد الكريم بن عبد العزيز، وتنتمي إلى أسرة معروفة بالرياسة والحشمة والعلم⁽¹⁾.

د - تعليمه:

بدأ الحافظ ابن حجر حياته العلمية بقراءة القرآن حفظاً وتجويداً ، حيث ذكرت الكتب المؤرخة لسيرته أنه حفظه في التاسعة من عمره، ثم سمع صحيح البخاري على الشيخ عبد الله بن سليمان النشاوري⁽²⁾ أثناء مجاورته مكة، وبعد رجوعه إلى مصر (786هـ)، حفظ العمدة للحافظ عبد الغني المقدسي⁽³⁾، وألفية العراقي في الحديث، و"الحاوي الصغير في الفقه" للقزويني، ومختصر ابن الحاجب في الأصول، وملحة الإعراب للحريري، وغيرها من المتون، وبلغ به الحرص على تحصيل العلم مبلغاً جعله يستأجر أحياناً بعض الكتب، فعلق بذهنه الرائق الصافي شيء كثير من أحوال الناس والرواة، ورغبه في ذلك شيخه بدر الدين البشتكي (ت 830هـ)، وأعانه عليه بإعارته الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني وغيرها⁽⁴⁾، ونظر في فنون الأدب ففاق أقرانه فيها حتى لا يكاد يسمع شعراً إلا ويستحضر من أين أخذ ناظمه، وطارح الأدباء، وقال الشعر الرائق والنثر الفائق ونظم المدائح النبوية والمقاطيع⁽⁵⁾.

وفي سنة (793هـ) أحس بميل إلى التخصص، فحبب الله إليه علم الحديث النبوي، فأقبل عليه بكليته، وكانت بداية طلبه في الحديث في سنة (793هـ)، غير أنه لم يكثر إلا في سنة (796هـ)، كما كتب بخطه - رحمه الله - "رفع الحجاب، وفتح الباب، وأقبل العزم المصمم على التحصيل، فوفق للهداية إلى سواء السبيل"⁽⁶⁾.

وهكذا فإن الفترة الممتدة من سنة (777هـ) إلى سنة (796هـ)، تمثل الركيزة الأولى في تكوين شخصية ابن حجر العلمية، حيث أتى على ما كان سائداً في عصره من كتب ومتون فأودعها ذاكرته، وبدت عليه - ساعتئذٍ - إرهاصات النبوغ. وتمثل سنة (796هـ) منعطفاً بارزاً في حياته العلمية، حيث أقبل على مرحلة منهجية من البحث والتخصص، فانكب على الحديث النبوي وعلومه انكباباً لا مزيد عليه،

(1) إنباء الغمر بأبناء العمر: ج 1/513

(2) هو عبد الله بن محمد بن سليمان النيسابوري المكي المعروف بالنشاوري، ولد بمكة سنة (705هـ)، سمع من الرضى الطبري، وأجاز له ابن عساكر وابن عبد الدائم وغيرهما. توفي سنة (790هـ). انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لابن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت-لبنان، ط 1، 1414هـ-1993م، ج 2/301
(3) هو كتاب جمع فيه مؤلفه أحاديث الأحكام مما اتفق عليه البخاري ومسلم، رتبته كترتيب كتب الفقه، وهو كتاب مشهور ومتداول، وتوفي مؤلفه سنة (600هـ).

(4) حسن المحاضرة: ج 1/636، وانظر: البدر الطالع: ج 1/61.

(5) الضوء اللامع: ج 2/37، وانظر: حسن المحاضرة: ج 1/663.

(6) انظر: الجواهر والدرر: ج 1/62-68.

بل بقي على اهتمامٍ بها، والاطّلاع على الأمهات فيها، والأخذ عن أعيان علمائها، والمحافظة على المنطوق منها والمفهوم، والمنقول منها والمعقول⁽¹⁾.

يقول عنه تلميذه السخاوي: "وأكثر من المسموع جداً، ووصل إلى الكتب الكبار، ووُجد عنده من النظر في التواريخ، ما أعانه على معرفة الرجال في زمنٍ يسيرٍ جداً"⁽²⁾.

هـ - شيوخه:

أودع الحافظ ابن حجر معلومات قيمة ومفصلة عن شيوخه في كثير من مصنفاته، كما أنّه أفردهم في كتابين عظيمين جليلي القدر أودعهما معلومات قيمة ومفصلة عنهم، وهما: "المجمع المؤسس للمعجم المفهرس" ترجم فيه لشيوخه، وذكر مروياتهم والإفادة عنهم، و "تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة" المسمى بـ(المعجم المفهرس)، أعطى فيه الحافظ ابن حجر فهرساً لمروياته من الكتب، والمرويات التي حرص علماء الحديث على تلقّيها وتدوينها، وذكر فيه شيوخه من خلال ذكره لأسانيد في الكتب، والأجزاء والمسانيد والمرويات عموماً⁽³⁾.

تتلمذ الحافظ - رحمه الله - على علماء أجلاء في مختلف العلوم والفنون الشرعية، وغيرها، وأثنى على شيوخه الذين أخذ عنهم ثناءً حسناً، وخص منهم ثلاثة بالذكر والثناء الحسن، حيث قال: "وهؤلاء الثلاثة: ابن الملقن⁽⁴⁾ والبلقيني⁽⁵⁾ والعراقي⁽⁶⁾، وكانوا أعجوبة هذا العصر على رأس القرن، فالعراقي كان إماماً في معرفة علوم الحديث وفنونه، والبلقيني كان يُعدُّ أبرزَ فقهاء عصره، واشتهر في سعة الحفظ وكثرة

(1) الجواهر والدرر: ج2/69، وانظر: البدر الطالع: ج1/61، والحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث: للشيخ عبد الستار الشيخ، دار القلم، دمشق، ط1، 1412هـ، ص75-76.

(2) انظر: حسن المحاضرة: ج1/663.

(3) ابن حجر ودراسة مصنفاته، ومنهجه وموارده في كتابه (الإصابة): د. شاكر محمود عبد المنعم، دار الرسالة، بغداد، (د. ت)، ص141-143.

(4) هو عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، سراج الدين، أبو حفص ابن النحوي، المعروف بابن الملقن: من أكابر العلماء بالحديث والفقه وتاريخ الرجال. أصله من وادي آش (بالأندلس) ومولده ووفاته في القاهرة سنة 804هـ. له نحو ثلاثمائة مصنف، منها "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال". انظر: الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط15، 2002م، ج5/57.

(5) هو عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعي، أبو حفص، سراج الدين: مجتهد حافظ للحديث، من العلماء بالدين. ولد في بلقينة (من غربية مصر)، وتعلم بالقاهرة، وولي قضاء الشام سنة 769 هـ. توفي بالقاهرة سنة 805 هـ. الأعلام: ج5/46.

(6) هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو الفضل، زين الدين، المعروف بالحافظ العراقي: بحّاث، من كبار حفاظ الحديث. أصله من الكرد، ومولده في رازنان (من أعمال إربل)، تحول صغيراً مع أبيه إلى مصر، فتعلم ونبغ فيها، وقام برحلة إلى الحجاز والشام وفلسطين، وعاد إلى مصر، فتوفي في القاهرة سنة 806هـ. انظر: الأعلام: ج3/344.

الاضطلاع، وابن الملقن اشتهر في كثرة التصانيف. وشاء الله تبارك وتعالى أن كل واحد من هؤلاء الثلاثة ولد قبل الآخر بسنة، وتوفي قبله بسنة⁽¹⁾.

وهذه أسماء أهم شيوخه بعد الثلاثة السابقين:

1. المجد الفيروز آبادي، (ت 817هـ):

وهو علم من أعلام اللغة، لا يحتاج الأمر إلى دليل ويكفيه فيها "القاموس المحيط" الذي ملأت شهرته الآفاق. وأخذ عنه الكثير من العلماء منهم الحافظ ابن حجر، حيث اجتمع به في زبيد، وتناول منه النصف الثاني من كتابه القاموس المحيط⁽²⁾.

2. الغماري، (ت 802هـ):

وهو محمد بن محمد بن علي بن عبد الرازق الغماري ثم المصري. قال عنه الحافظ ابن حجر: "وكان عارفاً باللغة العربية كثير المحفوظ للشعر لا سيما الشواهد، قوي المشاركة في فنون الأدب، تخرّج به الفضلاء وقد حدثنا بالبردة سماعة من أبي حيان عن ناظمها، وأجاز لي غير مرة"⁽³⁾.

3. البدر البشتكي، (ت 830هـ)⁽⁴⁾:

أخذ عنه ابن حجر العروص. قال ابن حجر: "كنت في أول الأمر أنظم الشعر من غير تقدم اشتغال في العروض، فسألني شخص أن يقرأ عليّ مقدمة في العروض سريعة المأخذ، فأجبت له لذلك، ووعدته ليوم عينته له، ثم توجهت في الحال من مصر إلى القاهرة، فاجتمعت بصاحبنا البدر البشتكي، وسألته عن مقدمة في ذلك سهلة التناول، فأشار إليها، فأخذتها منه"⁽⁵⁾.

4. المحب بن هشام، (ت 799هـ)⁽⁶⁾:

وصف السخاوي شيوخ ابن حجر في العربية فذكره منهم، وقال عنه: "وكذا المحب بن هشام كان حسن التصرف فيها لوفور ذكائه"⁽¹⁾.

(1) إنباء الغمر: ج 2/277. وانظر: البدر الطالع: ج 1/61، والضوء اللامع: ج 2/37.

(2) إنباء الغمر: ج 1/50، والجواهر والدرر: ج 1/87.

(3) إنباء الغمر: ج 3/392، وانظر: الجواهر والدرر: ج 1/78، والضوء اللامع: ج 2/38.

(4) هو محمد بن إبراهيم بن محمد، أبو البقاء، بدر الدين الأنصاري البشتكي، أديب من الشعراء، دمشقي الأصل. مولده ووفاته بالقاهرة. نسبته إلى خانقاه "بشتك"، وكان أحد صوفيتها. من كتبه: "طبقات الشعراء" كبير، و"مركز الإحاطة" اختصر به الإحاطة في مجلدين، و"ديوان شعر". توفي بالقاهرة سنة 830هـ. انظر: الأعلام: ج 5/300.

(5) الضوء اللامع: ج 2/37، وانظر: الجواهر والدرر: ج 1/78-79.

(6) هو محمد بن عبد الله بن يوسف بن هشام العلامة محب الدين بن الشيخ جمال الدين النحوي بن النحوي، ولد سنة خمسين وسبعمائة، سمع الحديث على الميديمي والقلاسي، وروى عنه الحافظ ابن حجر. توفي سنة 799هـ. انظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، القاهرة، ط 2، 1399هـ-1979م، ج 1/148.

5. أبو الحسن الهيثمي، (ت807هـ):

من مشايخه الذين أثنوا فيه، الحافظ علي بن أبي بكر بن سليمان أبو الحسن الهيثمي، قال عنه ابن حجر: "كان خيراً ساكناً، صيناً سليم الفطرة، شديد الإنكار للمنكر لا يترك الليل"، وقال عنه أيضاً: "كان يودني كثيراً وبلغه أنني تتبعت أوهامه في مجمع الزوائد فعاتبني فتركت ذلك، قرأ عليه قريناً لشيخه العراقي ومنفرداً"⁽²⁾.

وخلاصة القول: تتلمذ ابن حجر على يد كثير من الشيوخ، وكان كل واحد منهم معجزة في فنه وزمانه، وقد رحل إلى نحو خمسين بلداً، وأخذ عن شيوخهم المشهورين في مختلف العلوم والفنون، ذكرهم السخاوي في الجواهر والدرر، كما تحدث هو عنهم في غير موضع من مؤلفاته بالتفصيل"⁽³⁾.

و- مناصبه وأعماله:

لقد شغل الحافظ ابن حجر كثيراً من الوظائف الهامة، والمناصب المتعددة في الإدارة المملوكية المصرية ومن بينها:

1- التدريس:

ولي الحافظ ابن حجر التدريس في مدارس وأماكن متعددة، وياشر في مختلف العلوم الشرعية، فدرس الفقه والتفسير، وعلم الوعظ والإرشاد، وعلم الحديث"⁽⁴⁾.

2- الخطابة والإفتاء:

تولى ابن حجر الخطابة في الجامع الأزهر عوضاً عن خطيبه تاج الدين محمد بن رزين (ت819هـ)، ثم تولى الخطابة بجامع عمرو بن العاص بالقاهرة، وتولى الإفتاء بدار العدل في سنة (811هـ)، واستمرت هذه الوظيفة معه حتى مات، وقد كانت فتاويه تمتاز بالإيجاز مع حصول الغرض منها، وصنف في ذلك كتاباً سماه "عجيب الدهر في فتاوي الشهر"⁽⁵⁾.

(1) الضوء اللامع: ج2/38

(2) انظر: نيل تذكرة الحفاظ: ج5/328-375.

(3) يلاحظ الاقتصاد هنا في إيراد الشيوخ على أبرزهم حسب تنويه كل من ابن حجر، وتلميذه السخاوي بهم، وإن كان قد ترجم لأكثر من أربعمئة وخمسين ومنهم من أكثر عنه، كما أن منهم من أخذ عنه حديثاً واحداً، أو بيتاً من الشعر، أو حكاية، ومنهم من سمع عليه، ومنهم من سمع بقراءته، أما هؤلاء المترجم لهم- هنا- فهم في حقيقة الأمر الذين لازمهم، وتردد عليهم أكثر من غيرهم وانتفع بهم، فكانوا أقرب إلى الأسانيد بمفهوم العصر، وأرسخ بالنسبة إلى الفهم.

(4) الضوء اللامع: ج1/38-39.

(5) السابق: ج1/38-39، وانظر: الجواهر والدرر: ج1/14 وما بعدها.

3- القضاء:

رفض ابن حجر منصب القضاء في بداية الأمر، ثم قُدِّر أن المؤيد ولاء الحكم في بعض القضايا، ثم عُرض عليه الاستقلال بالقضاء، ثم ألزم من أحبائه بقبوله، واستقر قاضياً للقضاة الشافعية ست مراتٍ في أوقات متفرقة، وكانت مدة ولايته في القضاء تزيد على إحدى وعشرين سنة. وكان - رحمه الله - في منصب القضاء محمود السيرة، قال الشوكاني في البدر الطالع: "وزهد في القضاء زهداً تاماً لكثرة ما توالي عليه من الإنكاد والمحن بسببه، وصرح بأنه لم تبق في بدنه شعرة تقبل اسمه"⁽¹⁾.

وفي سنة وفاته كان قد اعتزل القضاء، وانقطع في بيته ولازم الاشتغال بالعلم والتصنيف ولم يكن انقطع عن ذلك قبل.

3- الإملاء:

وهو أسلوب من أساليب التعليم، ويعد من أعلى مراتب الرواية والسماع، حيث كانت تعقد له المجالس، ويملي فيها الشيخ من حفظه، وإذا أملى من مصنفات غيره، فيجب أن يكون قد تملك حق روايتها بالسماع أو بالإجازة، ولأهمية الإملاء كان لا يتصدى له إلا المحدث البارع.

والمجالس أنواع: منها مجلس الحديث، ومجلس التدريس، ومجلس المناظرة، ومجلس الأدب والفقه والفتوى وغيرها.

شرح الحافظ ابن حجر بالإملاء في سنة (808هـ) حتى توفي في سنة (853هـ)، فأملى ما يزيد عن ألف مجلس"⁽²⁾.

ز- مؤلفاته:

يعتبر الحافظ ابن حجر من المكثرين في التصنيف؛ حتى صار من الصعب حصر جميع مصنفاته. وقد أفاد السخاوي أن ابن حجر كتب كراسة جمع فيها أسماء معظم مصنفاته، واعتمد عليها السخاوي في سرد مؤلفات شيخه، فذكر ما يزيد على (270) عنواناً مرتبة على حروف المعجم في قائمة مستقلة في كتابه (الجواهر والدرر).

وأما الدكتور شاكر محمود عبد المنعم، فذكر للحافظ ابن حجر (282) مصنفاً، وأضاف ذكر (38) مصنفاً تحت عنوان "الكتب المنسوبة إليه"، جعلها تحت هذا العنوان احتياطاً حتى لا ينسب مصنفاً إلى مؤلف لم يعلمه؛ حيث لم يوجد ما يعضد نسبتها إلى الحافظ، ومع هذا قال: إنَّ

(1) البدر الطالع: ج1/ 64، وانظر: الضوء اللامع: ج1/ 39.

(2) حسن المحاضرة: ج1/ 364.

ذلك لا يعني نفي نسبة مصنف إلى الحافظ؛ فهو موسوعي، ولا نستبعد منه المزيد⁽¹⁾. أما عبد الستار الشيخ، فقد ذكر مصنفات الحافظ، وأوصلها إلى (289) مصنفًا⁽²⁾.

ح- المادة العلمية لمؤلفاته:

تعالج مصنفات الحافظ ابن حجر - من حيث مادتها العلمية - موضوعات متعددة، معظمها في فنون علم الحديث، ثم في علوم القرآن، والفقه وأصوله، والعقيدة، والتاريخ، واللغة، والأدب وغير ذلك⁽³⁾، وسأكتفي بذكر بعض الكتب، كأمثلة توضح سعة علمه، وتنوع المجالات التي صنف فيها.

القسم الأول: في علوم اللغة والأدب:

1. تقريب الغريب الواقع في البخاري. (مخطوط).
2. "مسامر الساهر ومساهر السامر" هو تذكروته الأدبية التي تقع في أربعين مجلدًا. (مخطوط).
3. غراس الأساس، وهو كتاب اختصره ابن حجر من كتاب أساس البلاغة للزمخشري. (مطبوع).
4. قذي العين من نعيب غراب الين. (مخطوط).

ويعد هذا الأخير من كتب النقد الأدبي، ففيه يرد ابن حجر الأخطاء التي وقع فيها العيني في نظمه لسيرة الملك المؤيد، حيث وقع العيني في فساد الوزن والتراكيب، وهو نحو أربعمئة بيت، وسماه بذلك، لأنه كانت بينهما منافسة⁽⁴⁾.

القسم الثاني: المؤلفات الأخرى:

- 1- "إنباء الغمر بأبناء العمر" وهو من أهم كتب التاريخ لعصر الحافظ ابن حجر، لكونه اشتمل على الحوادث والتراجم، وقد بناه على الحوليات يبتدئ بسنة (373هـ) وينتهي بسنة (850هـ). (مطبوع).

2- الإصابة في تمييز الصحابة. (مطبوع).

3- بلوغ المرام من أدلة الأحكام. (مطبوع).

4- الزاهر المطلول في الخبر المعلول. (مخطوط).

(1) انظر: ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته: ص 255-287.

(2) الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث: ص 375-489.

(3) رتب كل من الدكتور شاكر محمود عبد المنعم، وعبد الستار الشيخ مصنفات الحافظ ابن حجر على الموضوعات فذكروا جميع هذه الموضوعات.

(4) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى بن عبد الله الشهير بـ(حاجي خليفة)، دار الكتب العلمية،

بيروت، ط1، 1413هـ، ج 2/1316-1317

5- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. (مطبوع).

6- هدي الساري مقدمة فتح الباري. (مطبوع).

7- لسان الميزان. (مطبوع).

8- تهذيب التهذيب. (مطبوع).

ح- مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه:

نال ابن حجر مكانة كبيرة بين المحدثين والحفاظ في العالم الإسلامي، وقد شهد له أعيان العلماء آنئذٍ بالحفظ والتفرد في معرفة الرجال - رواة الأحاديث - واستحضارهم، ومعرفة العالي والنازل، وعلل الحديث، وصار هو المعول عليه في هذا الشأن. وقد عقد تلميذه الإمام السخاوي في كتابه: "الجواهر والدرر" باباً كاملاً جمع فيه ثناء الأئمة على ابن حجر من شيوخ، وطلبة، وأقران فقال: "فأما ثناء الأئمة، فاعلم أنّ حصرَ ذلك لا يستطاع، وهو في مجموعه كلمة إجماع"⁽¹⁾ وقد شهد له شيخه العراقي بأنه "أعلم أصحابه بالحديث"، ولما حضر العراقي الموت قيل من تخلف بعدك؟ قال: ابن حجر، ثم ابن زرعة، ثم الهيثمي، ويقول فيه العلامة النقي أبو الطيب الفاسي المكي: "...وبالجملة فهو أحفظ أهل العصر للأحاديث، والآثار، وأسماء الرجال المتقدمين منهم والمتأخرين، والعالي من ذلك والنازل"⁽²⁾.

ط- وفاته:

لم يزل الحافظ ابن حجر على جلالته وعظمته في النفوس، ومداومته على أنواع الخيرات، إلى أن توفي إثر مرض بدأ به من شهر ذي القعدة، سنة (852هـ)، حيث أصيب بإسهال، ورمي دم، وداوم به ذلك المرض أكثر من شهر، ثم أسلم الروح إلى باريها في أواخر ذي الحجة، سنة (852هـ)، عن عمر بلغ تسعاً وسبعين سنة، وأربعة أشهر⁽³⁾. تغمده الله برحمته، وقسح له في قبره.

قال تلميذه السخاوي: "ولا أستبعد أنه أكرمه الله بالشهادة، فقد كان الطاعون ظهر"⁽⁴⁾، وكان يوم موته عظيماً على المسلمين، وبكى الناس عليه، وحزنوا لموته، وقفلت الأسواق، وشوهدت له جنازة عظيمة لم يكن بعد جنازة ابن تيمية أحفل منها، حيث اجتمع في جنازته من الخلق من لا يحصيهم إلا الله عز وجل، وتقدم الأعيان بحمل نعشه، وكان ممن حمله السلطان⁽⁵⁾ فمن دونه من الرؤساء والعلماء، وشيعته

(1) الجواهر والدرر: 204/1.

(2) السابق: ج 208/1

(3) انظر: التبر المسبوك: للسخاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د.ت)، ص 233

(4) السابق: ص 233

(5) هو الملك الظاهر جقمق. انظر: البدر الطالع: ج 64/1، وإنباء الغمر بأبناء العمر: ج 60/9

القاهرة كلّها، ولما وصلت جنازته المصلّى، قدم السلطان الخليفة⁽¹⁾ للصلاة عليه، ثم دفن في تربة بني الخروبي بالقرب من قبر الإمام الشافعي، وصُلّي عليه صلاة الغائب في كثير من البلاد الإسلامية⁽²⁾.

ي - التعريف بكتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري:

سأكتفي بالحديث عن "فتح الباري في شرح صحيح البخاري"؛ لأنّه يعد بحق أحد دواوين الإسلام المعتبرة ومصادرها العلمية المهمة، فلا يستغني عنه طالب علم، ولا فقيه، ولا مجتهد، ولا داعية ولا مفت. جاء السفر ضخماً جليلاً، جمع فيه شروح من قبله على الصحيح، باسطاً فيه إيضاح الصحيح، وبيان مشكلاته، وجمع فيه أيضاً فرائد نادرة، واستطرادات نافعة، وكان له البراعة في طرح آرائه، واجتهاداته، فكان شرحاً مستفيضاً، به كثير من المسائل الأصولية والفقهية، وذكر للروايات المختلفة التي روي بها الحديث، مع استطرادات نافعة في مسائل دينية عدّة، كما عني الشارح عناية كبرى بالشرح اللغوي للألفاظ، وإعراب الجمل.

ك - سبب تأليف ابن حجر لكتابه فتح الباري:

إن أهمية "صحيح البخاري"⁽³⁾، وكونه متلقّى بالقبول لدى المسلمين عامة، كان هو السبب الدافع للحافظ ابن حجر العسقلاني على تأليفه الشرح له، كما أشار في افتتاحية كتابه "هدي الساري"⁽⁴⁾. ويمكن القول: إنّ الحافظ وجد أن صحيح البخاري لم يشرح شرحاً وافياً يليق بمقامه، فدفعه ذلك إلى القيام بهذا الشرح على الطريقة المثلى. ويتبين هذا السبب من كلام ابن خلدون⁽⁵⁾ في مقدمته، حيث ذكر النواحي التي لا بد لمن يشرح "صحيح البخاري" أن يعتني بها، وذلك من جهة معرفة الطرق المتعددة للأحاديث ورجالها، وإمعان النظر في التفقه في تراجمه، فقال: "ولقد سمعت الكثير من شيوخنا - رحمهم الله - يقولون: شرح كتاب "صحيح البخاري" دين على الأمة، يعنون أن أحداً من علماء الأمة لم يوف ما يجب له من الشرح بهذا الاعتبار"⁽⁶⁾.

(1) هو المستكفي بالله أبو الربيع سليمان بن المتوكل على الله.

(2) التبر المسبوك: ص 233، وانظر: الضوء اللامع: ج 2/40، والبدرد الطالع: ج 1/64

(3) صاحب الكتاب هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، الإمام، عالم الحديث، وصاحب الجامع الصحيح، توفي سنة 256هـ. انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لأبي العباس شمس الدين أحمد بن

محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت 681هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط 1، 1974م، ج 4/188

(4) انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، تح: عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد

الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1989م، ص 3

(5) هو عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر الحضرمي، المغربي، المالكي المعروف بابن خلدون، ولد سنة 733هـ، برع في العلوم، وتقدم في الفنون واشتغل بالكتابة والأدب، فبرع فيهما، تنقلت به الأحوال إلى أن ولي القضاء للمالكية، توفي رحمه الله سنة (808هـ). انظر: الأعلام: ج 3/330.

(6) مقدمة ابن خلدون: لعبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون (ت 808هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 4،

وقد قال بعض العلماء معلّقاً على كلام ابن خلدون هذا: "ولعل ذلك الدين فُضي بشرح المحقق ابن حجر"⁽¹⁾. إذن هذا هو السبب الذي دفع الحافظ ابن حجر العسقلاني إلى تأليف الكتاب، والذي أجمعت الأمة علماء، وطلاب علم، وعوام الناس، على قبوله.

ل- قيمة الكتاب وأهميته:

يعدّ كتاب "فتح الباري" من أجلّ شروح صحيح البخاري على الإطلاق، وإنّه من أجلّ كتب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - وتأتي هذه الأهمية لفتح الباري، كونه موسوعة كبيرة من المعارف الإسلامية عامة، قال السيوطي: "وصنّف التصانيف التي عمّ النفع بها كشرح البخاري، الذي لم يسبق أحد في الأوّلين، ولا في الآخرين مثله"⁽²⁾. ولما طلب إلى العلامة محمد بن علي الشوكاني أن يشرح الجامع الصحيح للبخاري قال: "لا هجرة بعد الفتح"⁽³⁾.

وقال العلامة شرف الدين يعقوب بن جلال التّبّاني أيضاً في وصف الفتح: "فشرحه على الجامع الصحيح من أحسن الشروح وصفاً، وأكثرها جمعاً، ولقد طالعه فظفرت فيه بفوائد حسنة، ووجدته أحسن في ترتيبه، وأجاد في تهذيبه، وأبرز فيها معاني لطيفة"⁽⁴⁾.

وذكر الشوكاني عن ابن حجر أنه قال: "لست راضياً عن شيء من تصانيفي؛ لأنّي عملتها في ابتداء الأمر، ثم لم يتهيأ لي من يحررها معي، سوى: شرح البخاري ومقدمته"، والمشتبه، والتهذيب، ولسان الميزان"⁽⁵⁾. وعلّق الشوكاني على كلام ابن حجر، فقال: "ولا ريب أنّ كلامه هذا مبعثه تحزّبه التجويد والتحرير، وهو يصور تواضعه الجَمِّ، فمصنّفاته تنم عن علمٍ واسعٍ وتحقيقٍ نادرٍ، وهي مراجعٌ أساسية في موضوعاتها، وقد شرع الحافظ ابن حجر في تأليف كتابه "فتح الباري" في أوائل سنة (817هـ)، عن طريق الإملاء، ثم صار يكتب من خطه، يداوله بين الطلبة، فلم ينته منه إلا قبيل وفاته"⁽⁶⁾.

ثانياً: أهم المصادر اللغوية التي اعتمدها ابن حجر في شرحه:

تتوّعت المصادر التي اعتمدها ابن حجر وتعدّدت، بحيث شملت أنواعاً كثيرة من الفنون والعلوم التي تنتمي إلى المكتبة الإسلامية، وحشد لها حشداً كبيراً، إذ بلغت المصادر التي استعان بها قرابة ألف وأربعمائة مصدر في تأليفه لهذا الكتاب القيم⁽⁷⁾. والعبرة ليست بالكثرة، وإنّما بنوعية هذه المصادر

(1) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: ج2/640

(2) انظر: طبقات الحفاظ: ص552.

(3) البدر الطالع: ج1/89.

(4) الجواهر والدرر: ج/224.

(5) البدر الطالع: ج1/62

(6) انظر: البدر الطالع: ج1/62

(7) معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري، صنعة: أبي عبيدة مشهور بن حسن سلمان، وأبي حذيفة رائد بن صبري، دار الهجرة، السعودية، ط1412، 1-1991م.

الأصلية، واختياره للنسخ النفيسة. وما يهمننا في البحث تلك المصادر التي لها علاقة باللغة، وبخاصة كتب المعاجم، وكتب غريب القرآن والحديث، وكتب التفسير، وكتب شرح الحديث. وسأكتفي بالكتب التي تمسّ دراستنا من كتب اللغة، وكتب غريب الحديث، وكتب النحو، وكتب التفسير.

أولاً: كتب اللغة:

اهتم ابن حجر اهتماماً بالغاً ببيان معاني المفردات، والوقوف على دقائق الفروق بين الكلمات، وقد اعتمد على مصادر عديدة ساعدته على ذلك؛ وأهمها:

1- كتاب العين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت175هـ).

اعتمد ابن حجر على كتاب "العين" في شرح المفردات، وطريقته في النقل متنوعة، فهو أحياناً يشير للكتاب، وأحياناً بصاحبه، كما في النماذج الآتية:

أ- ورد في الحديث: "...فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - تَجِدُ شَأَةً؟"⁽¹⁾.

ذكر ابن حجر في شرح كلمة "الجهد" فقال: "قال صاحب العين: بالضم الطاقة، وبالفتح المشقة، فيتعين الفتح هنا"⁽²⁾.

ب- ورد في الحديث: "...فَتَأَبَّ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فتأبب في البيت رجال بملثثة وبعد الألف موحدة، أي: اجتمعوا بعد أن تفرقوا. قال الخليل: المثابة مجتمع الناس بعد افتراقهم، ومنه قيل للبيت مثابة"⁽⁴⁾.

ج- ورد في الحديث: "...خَطَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ رَدَّغٍ، فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَدَّنُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: وفي العين "الردغة": الوحل، والرزغة أشد منها"⁽⁶⁾.

2- معجم تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت370هـ):

أخذ ابن حجر من كتاب معجم التهذيب، وهذه بعض النماذج التي وردت في شرحه لبعض المفردات، حيث استعان بمعجم تهذيب اللغة في شرحها:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "باب التَّجَارَةِ أَيَّامَ الْمُوسِمِ وَالْبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ"⁽⁷⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1816).

(2) فتح الباري: ج4/25.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 425)

(4) فتح الباري: ج1/756

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 616).

(6) فتح الباري: ج2/141.

(7) صحيح البخاري: (باب: التَّجَارَةِ أَيَّامَ الْمُوسِمِ وَالْبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ)، ص285

قال ابن حجر: "والموسم بفتح الميم وسكون الواو وكسر المهملة قال الأزهري: سمي بذلك؛ لأنه معلم يجتمع إليه الناس، مشتق من السمة، وهي العلامة"⁽¹⁾.
 ب- ورد في الحديث: "...وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْبِيَّةُ: فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَبْتَوِضُ فِيهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا..."⁽²⁾.
 قال ابن حجر: قوله: "السَّبْبِيَّةُ" بكسر المهملة: هي التي لا شعر فيها، مشتقة من السبت، وهو الحلق، قاله في التهذيب"⁽³⁾.

3- معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت390هـ).

أفاد ابن حجر من كتاب ابن فارس، وهذه بعض النماذج:
 أ- بوب البخاري بابا سماه: "باب إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ"
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: سَمِعْتُ نَشِيحَ عُمَرَ وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّوفِ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَخُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف:86].

قال ابن حجر: "قال ابن فارس: نشج الباكي، ينشج نشيجا إذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتخاب"⁽⁴⁾.
 ب- ورد في الحديث: "...خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَاهُ - يَعْنِي دِرْعًا - فَبِعْتُ الدِّرْعَ، فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ"⁽⁵⁾.
 قال ابن حجر: قوله: "تَأْتَلْتُهُ" بالمثلثة قبل اللام، أي: جمعته قاله ابن فارس"⁽⁶⁾.

4- الصحاح: لأبي نصر إسماعيل الجوهري (ت398هـ).

وقد أكثر النقل عنه، والأمثلة الآتية تدل على ذلك:
 أ- بوب البخاري بابا سماه: "باب خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْبِرَازِ"⁽⁷⁾.
 قال ابن حجر: "قال الجوهري: البراز: المبارزة في الحرب، والبراز أيضا كناية عن ثقل الغذاء، وهو الغائط، والبراز بالفتح: الفضاء الواسع"⁽⁸⁾.

ب- ورد في الحديث: "...عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ الْإِحْبَالَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِيَمْنِي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ"⁽¹⁾.

(1) فتح الباري: ج3/853.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 166).

(3) فتح الباري: ج1/392.

(4) فتح الباري: ج2/294.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2100).

(6) فتح الباري: ج4/460.

(7) صحيح البخاري: (باب: خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْبِرَازِ)، ص31.

(8) فتح الباري: ج1/364.

قال ابن حجر: "في رواية كريمة قوله: "عَلَى جِمَارٍ" هو اسم جنس يشمل الذكر والأنثى، كقولك بعير. وقد شذ "حمارة" في الأنتى، حكاها في الصحاح"(2).

ج- ورد في الحديث: "...كَانَ جِذْعُ يَفُومٍ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلْجِذْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ..."(3).

قال ابن حجر: قوله: "أصوات العِشَارِ" بكسر المهملة بعدها معجمة، قال الجوهري: العِشَارُ جمع عشراء بالضم ثم الفتح، وهي الناقة الحامل التي مضت لها عشرة أشهر، ولا يزال ذلك اسمها إلى أن تلد"(4).

5- الجامع: للقران (ت412هـ).

يعتبر كتاب الجامع من الكتب التي نقل منها ابن حجر في شرحه، وبعض النماذج الآتية توضح ذلك:

أ- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَذَنُوتُ مِنْهُ فَقَالَ: "ابْغِنِي أَحْجَارًا" أَسْتَنْفِضُ بِهَا..."(5).

قال ابن حجر: "قال القران(6) قوله: أَسْتَنْفِضُ أَسْتَفْعَلُ مِنَ النْفِضِ، وَهُوَ أَنْ تَهْزِ الشَّيْءَ لِيَطِيرَ غِبَارُهُ. قَالَ: وَهَذَا مَوْضِعُ أَسْتَنْظَفُ، أَي بِتَقْدِيمِ الظَّاءِ الْمَشَالَةَ عَلَى الْفَاءِ، وَلَكِنْ كَذَا رَوَى أَنْتَهَى"(7).

ب- ورد في الحديث "...أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِمَصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ جِدَاءً مَنَكِبِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ..."(8).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم:76).

(2) فتح الباري:ج1/250.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم:818).

(4) فتح الباري:ج2/569.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم:155).

(6) هو أبو عبد الله محمد بن جعفر القيرواني القران (ت412هـ)، ومن مؤلفاته: ضرائر الشعر، والجامع في اللغة، وشرح الفصيح، وشرح غريب الجامع، وكتاب الطاء والظاء، وشرح المثلث في اللغة لقطرب. انظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: ص71.

(7) فتح الباري:ج1/374.

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم:828).

قال ابن حجر: قوله: "حتى يعود كل فقار" الفقار بفتح الفاء والقاف: جمع فقارة، وهي عظام الظهر، وهي العظام التي يقال لها خرز الظهر، قاله القزاز⁽¹⁾.

6- المحكم والمحيط الأعظم: لعلي بن إسماعيل المرسي، المعروف بابن سيده(ت458هـ).

وقد نقل عنه في مواضع عديدة، وأمثلة ذلك:

أ- ورد في الحديث: "...عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلَ وَلَا نَنْطَيَّبَ وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "تَوْبَ عَصَبٍ" بفتح العين وسكون الصاد المهملتين، قال في المحكم⁽³⁾: هو ضرب من برود اليمين يعصب غزله، أي: يجمع، ثم يصبغ، ثم ينسج⁽⁴⁾.

ب- ورد في الحديث: "...صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمَشْجَبِ..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "الْمَشْجَبِ" بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الجيم بعدها موحدة، هو عيدان تضم رؤوسها، ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب وغيرها، وقال ابن سيده: الْمَشْجَبِ والشجاب خشبات ثلاث يُعَلَّقُ عليها الراعي دلوه وسقاه⁽⁶⁾.

7- أساس البلاغة: لجار الله محمود بن عمر الزمخشري(ت538هـ).

نقل ابن حجر من أساس البلاغة، ومنها المثال الآتي:

ورد في الحديث: "...سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، أَجِيءُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنَّا، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ..."⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: "وحكى الزمخشري في أساس البلاغة أن الغلام هو الصغير إلى حد الالتحاء، فإن قيل له بعد الالتحاء غلام فهو مجاز"⁽⁸⁾.

(1) فتح الباري: ج2/438

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 313).

(3) المحكم والمحيط الأعظم: لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المعروف بابن سيده(ت458هـ)، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1421هـ-2000م، ج1/451.

(4) فتح الباري: ج1/600

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 352).

(6) المحكم والمحيط الأعظم: ج7/251.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 150).

(8) فتح الباري: ج1/367

8- القاموس المحيط: لأبي الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (817هـ).

أخذ عنه ابن حجر في كتابه؛ وهو أحد شيوخه الذين تتلمذ على أيديهم، وكان عند ذكره يربط قوله بلفظة شيخنا، والنماذج الآتية تدل على ذلك:
أ- ورد في الحديث: "...أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ،..."⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "وفي القاموس لشيخنا ثقل كفرح فهو ثاقل وثقيل: اشتد مرضه"⁽²⁾.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ" ذكر بعده: "...وَبَلَغَ ابْنَةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطُّهْرِ فَقَالَتْ مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله "يدعون"، أي: يطلين. وفي رواية الكشميهني⁽⁴⁾ "يدعين"، وقال صاحب القاموس: دعيت لغة في دعوت"⁽⁵⁾.

ثانيا: كتب الغريب:

1- الفائق في غريب الحديث: لجار الله محمود بن عمر الزمخشري (538هـ).

ورد في الحديث: "...وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهَدَ الْعِشَاءَ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أَوْ مِرْمَاتَيْنِ" تنثية مرماة بكسر الميم، وحكى الفتح. قال الخليل: هي ما بين ظلفي الشاة، وحكاها أبو عبيد وقال: لا أدري ما وجهه. قال عياض: فالميم على هذا أصلية، وقال الأخفش: المرماة: لعبة كانوا يلعبونها بنصال محدودة يرمونها في كوم من تراب، فأبهم أثبتها في الكوم غلب، وهي المرماة والمدحاة، وحكى الحربي عن الأصمعي أن المرماة: سهم الهدف، وقيل: المرماة سهم يتعلم عليه الرمي، وهو سهم دقيق مستو غير محدد، قال الزين بن المنير⁽⁷⁾: ويدل على ذلك

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 198).

(2) فتح الباري: ج1/440

(3) صحيح البخاري: (بَابُ إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ)، ص56

(4) هو أبو الهيثم محمد بن مكي بن محمد بن ذراع بن هارون بن ذراع، الكشميهني، الأديب، اشتهر في الشرق والغرب بروايته لصحيح البخاري، وكان فقيها زاهدا، ورعا. توفي سنة 389هـ. انظر: الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني (ت562هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط1، 1998م، ج76/5.

(5) فتح الباري: 610.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 644).

(7) هو أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم بن مختار بن أبي بكر بن علي الجروي الجذامي السكندري، ناصر الدين بن المنير، له تصانيف منها: "تفسير"، و"ديوان خطب"، و"تفسير حديث الإسراء"، وهو صاحب كتاب المتواري على أبوا البخاري، وقد أشار إليه ابن حجر وتعقبه. انظر: الأعلام: ج1/220، والجواهر والدرر: ج711/2.

التثنية، فإنها مشعرة بتكرار الرمي بخلاف السهام المحددة الحربية، فإنها لا يتكرر رميها، وقال الزمخشري: تفسير المرماة بالسهم ليس بوجيه، ويدفعه ذكر العرق معه...⁽¹⁾.

2- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض (ت544هـ)⁽²⁾.

أ- ورد في الحديث: "عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ: فِي تَنْعُلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "في تنعله"، أي: لبس نعله، "وترجله"، أي: ترجيل شعره، وهو تسريحه ودهنه. قال في المشارق: رجّل شعره إذا مشطه بماء، أو دهن ليلين، ويرسل التأثير، ويمد المنقبض⁽⁴⁾.

ب- ورد في الحديث: "...سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَع؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "العنق" بفتح المهملة والنون: هو السير الذي بين الإبطاء والإسراع. قال في "المشارق": هو سير سهل في سرعة⁽⁶⁾.

3- مطالع الأنوار على صحاح الآثار: لابن قرقول⁽⁷⁾.

أ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الْخَوْخَةِ وَالْمَمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ"⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: قوله: "باب الخوخة والممر في المسجد" الخوخة: باب صغير قد يكون بمصرع وقد لا يكون، وإنما أصلها فتح في حائط، قاله ابن قرقول⁽⁹⁾.

ب- ورد في الحديث: "...أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى خُلَّةً سِيرَاءً عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ..."⁽¹⁰⁾.

قال ابن حجر: "قوله: "سيراء" بكسر المهملة وفتح التحتانية، ثم راء، ثم مد، أي: حرير. قال ابن قرقول: ضبطناه عن المتقين بالإضافة كما يقال ثوب خز، وعن بعضهم بالتثوين على الصفة أو البديل⁽¹⁾.

(1) فتح الباري: ج2/185.

(2) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل: عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته. من تصانيفه "الشفا بتعريف حقوق المصطفى"، و"مشارق الأنوار"، و"تقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب مالك" توفي سنة 544هـ. انظر: الأعلام: ج5/99.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 168).

(4) فتح الباري: ج1/394.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1666).

(6) فتح الباري: ج3/743.

(7) هو إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول: عالم بالحديث، من أدباء الأندلس، من كتبه "مطالع الأنوار على صحاح الآثار"، توفي سنة 569هـ. انظر: الأعلام: ج1/82.

(8) صحيح البخاري: (بَابُ الْخَوْخَةِ وَالْمَمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ)، ص80.

(9) فتح الباري: ج1/810.

(10) صحيح البخاري: (حديث رقم: 886).

4- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري⁽²⁾.

ورد في الحديث: "...فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ ثُمَّ حَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ"⁽³⁾. قال ابن حجر: قوله: "أَوْ خَطِيطَهُ" بالخاء المعجمة، والشك فيه من الراوي، وهو بمعنى الأول (غطيطه) قاله الداودي⁽⁴⁾، وقال ابن بطال: لم أجده بالخاء المعجمة عند أهل اللغة، وتبعه القاضي عياض فقال: هو هنا وهم، وقد نقل ابن الأثير عن أهل الغريب أنه دون الغطيط"⁽⁵⁾.

5- غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي⁽⁶⁾.

بواب البخاري بابا سماه: "بَابِ الإِغْتِيَابِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ"، وَقَالَ: عُمَرُ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر عند شرحه لكلمة "تُسَوِّدُوا": "وقد فسره أبو عبيد في كتابه "غريب الحديث" فقال: معناه تفقهوا وأنتم صغار قبل أن تصيروا سادة، فتمنعكم الأنفة عن الأخذ بمن هو دونكم فتبقوا جهالاً"⁽⁸⁾.

ثالثاً: كتب النحو:

نقل ابن حجر عن أئمة النحو العربي في مراحلهم المختلفة، وقد ذكر في شرحه كثيراً من المصادر النحوية، ومما أشار إليه، ونص على الأخذ عنه:

(1) فتح الباري: ج2/531

(2) هو المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، أبو السعادات، مجد الدين: المحدث اللغوي الأصولي، من كتبه: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، و"جامع الأصول في أحاديث الرسول"، وغيرها، توفي سنة 606هـ. انظر: الأعلام: ج5/272.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 117).

(4) هو أحمد بن نصر الداودي الأسدي التلمساني المالكي، من أئمة الحديث الشريف وحفاظه، ويكنى بأبي جعفر، وله تصانيف منها "النصيحة في شرح صحيح البخاري"، و"النامي في شرح موطأ الإمام مالك"، و"الأموال"، توفي سنة 402هـ. انظر: الأعلام: ج1/264

(5) فتح الباري: ج1/312

(6) هو القاسم بن سلام الهروي الأزدي الخزاعي، أبو عبيد: من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقهاء. من كتبه "الغريب المصنف"، و"غريب الحديث"، قال عبد الله بن طاهر: علماء الإسلام أربعة: عبد الله بن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والقاسم بن معن في زمانه، والقاسم بن سلام في زمانه. توفي سنة 224هـ. انظر الأعلام: ج5/176

(7) صحيح البخاري: "بَابِ الإِغْتِيَابِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ"، ص17.

(8) فتح الباري: ج1/243

1- الكتاب: لسبويه (ت180هـ) (1).

أ- ورد في الحديث: "...فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَصْحَابِي وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَّ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلُ..." (2).

قال ابن حجر: قوله: "حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلُ" بالموحدة وتشديد الراء، أي: طلعت نجومه واشتبكت، والباهر: الممتلئ نوراً، قاله أبو سعيد الضرير. وعن سبويه: ابْهَارَ اللَّيْلُ: كثرت ظلمته، وابهارَ القمر: كثرت ضوءه (3).

ب- ورد في الحديث: "...فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالنَّبِيِّ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حَرَجَ مُوجَّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ" (4).

قال ابن حجر: قوله: "فَارْتَحَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالنَّبِيِّ" هو من عطف الخاص على العام؛ لأنَّ "الناس" أعم من الطائفتين، ولعلها أرادت بالناس من لم يطف طواف الوداع، ويحتمل أن يكون الموصول صفة الناس من باب توسط العاطف بين الصفة والموصوف، كقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [الأنفال: 49]، وقد أجاز سبويه نحو: مررت بزيد وصاحبك إذا أراد بالصاحب زيدا المذكور (5).

2- كتب إعراب القرآن والحديث وبيان معانيهما: للعكبري، والأخفش الأوسط، والفراء،

والزجاج، وأبو عبيد، والنحاس.

أ- العكبري (ت616هـ) (6):

بوب البخاري باباً سماه: "بَابُ مَهْلٍ أَهْلٍ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ" (7).

قال ابن حجر: "المَهْلُ" بضم الميم وفتح الهاء وتشديد اللام موضع الإهلال، وأصله رفع الصوت؛ لأنَّهم كانوا يرفعون أصواتهم بالتلبية عند الإحرام، ثم أطلق على نفس الإحرام اتساعاً، قال ابن الجوزي: وإنما يقوله بفتح الميم من لا يعرف، وقال أبو البقاء العكبري: هو مصدر بمعنى الإهلال، كالمدخل والمخرج بمعنى الإدخال والإخراج (8).

(1) هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي، بالولاء، أبو بشر، الملقب بسبويه، إمام النحاة، أول من بسط علم النحو. توفي سنة 180هـ. انظر: الأعلام 81/5.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 567).

(3) فتح الباري: ج2/70.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1788).

(5) فتح الباري: ج3/881.

(6) هو عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، أبو البقاء، محب الدين: عالم بالأدب واللغة والفرائض والحساب، من كتبه "شرح ديوان المتنبي"، و"التبيان في إعراب القرآن"، و"شرح اللمع لابن جني" وغيرها. توفي سنة 616هـ. انظر:

الأعلام: ج4/80.

(7) صحيح البخاري: (باب: مَهْلٌ أَهْلٌ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ)، ص247.

(8) فتح الباري: ج3/552.

ب- الأخفش (215هـ)⁽¹⁾:

ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ،..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: "الواو في قوله: (يتعاقبون) علامة الفاعل المذكر المجموع على لغة بلحارث وهم القائلون: "أكلوني البراغيث"، وهي لغة فاشية، وعليها حمل الأخفش قوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء:3]، قال: وقد تعسف بعض النحاة في تأويلها وردها للبدل، وهو تكلف مستغنى عنه، فإن تلك اللغة مشهورة، ولها وجه من القياس واضح"⁽³⁾.

ج- الفراء (207هـ)⁽⁴⁾:

أ- ورد في الحديث: "...عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ لَا. إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ قُلْتُ فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وَفَكَأُكَ" بكسر الفاء وفتحها، وقال الفراء: الفتح أفصح، والمعنى أن فيها حكم تخليص الأسير من يد العدو والترغيب في ذلك"⁽⁶⁾.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا". ذكر تحته: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَقْبِرْهُ﴾ أَقْبِرْتُ الرَّجُلَ: إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَبْرًا، وَقَبْرَتُهُ: دَفْنَتُهُ، وَ﴿كَفَاتًا﴾: يَكُونُونَ فِيهَا أَحْيَاءً، وَيُدْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَاتًا⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أَقْبِرْتُ الرَّجُلَ إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَبْرًا، وَقَبْرَتُهُ: دَفْنَتُهُ" قال يحيى الفراء في المعاني: يقال: أقبره: جعله مقبوراً، وقبره: دفنه"⁽¹⁾.

(1) هو سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، أبو الحسن، المعروف بالأخفش الأوسط، نحوي،

عالم باللغة والأدب، أخذ العربية عن سيبويه، من كتبه تفسير معاني القرآن، وشرح أبيات المعاني توفي سنة

215هـ. انظر: الأعلام: ج3/101-102

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 555).

(3) فتح الباري: ج2/50

(4) هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، أبو زكرياء، المعروف بالفراء: إمام الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة والأدب وكان مع تقدمه في اللغة فقيهاً متكلماً، عالماً بأيام العرب وأخبارها، ويميل في مذهبه إلى الاعتزال، من كتبه "المقصود والممدود"، و"معاني القرآن"، و"المذكر والمؤنث"، توفي سنة 207هـ. انظر:

الأعلام: ج8/145-146

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 11).

(6) فتح الباري: ج1/300

(7) صحيح البخاري: (باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم)، ص 223

د - أبو عبيدة (ت209هـ)⁽²⁾:

بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج:27]، ﴿فَجَاجًا﴾: الطُّرُقُ الوَاسِعَةُ⁽³⁾.

قال ابن حجر: "وروى ابن أبي حاتم، والطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله "فجاجا"، يقول: طرقا مختلفة، ومن طريق شعبة عن قتادة قال: طرقا وأعلامًا. وقال أبو عبيدة في "المجاز": فج عميق، أي: بعيد القعر، وهذا تفسير العميق، يقال بئر عميقة القعر، أي: بعيدة القعر"⁽⁴⁾.

3- كتاب "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" لابن مالك (ت276هـ)⁽⁵⁾

بعد كتاب "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" من أكثر المصادر التي أخذ منها ابن حجر في شرحه، ولعل السبب الذي دفعه لذلك أن ابن مالك عالج في كتابه كثيراً من القضايا اللغوية والنحوية في صحيح البخاري، والذي يعتبر مادة ابن حجر في شرحه "فتح الباري"، ومن الأمثلة التي وردت في شرح ابن حجر ما يأتي:

أ- ورد في الحديث: "...عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ فَقَالَ: بِدْعَةٌ ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَّرْهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قال أربع" كذا للأكثر ولأبي ذر "قال أربعاً" أي اعتمر أربعاً. قال ابن مالك: الأكثر في جواب الاستفهام مطابقة اللفظ والمعنى، وقد يكتفى بالمعنى، فمن الأول قوله تعالى: قَالَ ﴿هِيَ عَصَائِي﴾ [طه:18] في جواب ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾ [طه:17] ومن الثاني قوله عليه الصلاة والسلام "أربعين" في جواب قولهم "كم يلبث" فأضمر يلبث ونصب به أربعين،

(1) فتح الباري: ج3/369

(2) هو معمر بن المثنى التيمي بالولاء، البصري، أبو عبيدة النحوي: من أئمة العلم بالأدب واللغة، قال الجاحظ: لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه. وكان إباضياً، شعوبياً، من حفاظ الحديث، من كتبه: "تقائض جرير والفرزدق"، و"مجاز القرآن"، و"ما تلحن في العامة"، توفي سنة 209هـ. انظر: الأعلام: ج7/272

(3) صحيح البخاري: ص246

(4) فتح الباري: ج3/544-545.

(5) هو محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، جمال الدين: أحد الأئمة في علوم العربية، ولد في جيان (بالأندلس) وانتقل إلى دمشق فتوفي فيها. أشهر كتبه (الألفية) في النحو، و"تسهيل الفوائد"، و"الكافية الشافية"، وشواهد التوضيح"، توفي سنة 672هـ. انظر: الأعلام: ج6/233

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1775).

ولو قصد تكميل المطابقة لقال: أربعون؛ لأن الاسم المستفهم به في موضع الرفع، فظهر بهذا أن النصب والرفع جائزان في مثل قوله أربع، إلا أن النصب أقيس وأكثر نظائر⁽¹⁾.

ب- ورد في الحديث: "...فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَى إِحْدَانَا بِأَسِّ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: "لِتُلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا وَلِتَشْهَدَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ" فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ سَأَلَتْهَا أَسْمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: بِأَبِي نَعَمْ، وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ وَالْحَيْضُ، وَلَيْشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ وَيَعْتَرِلَ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وكانت" أي أم عطية "لا تذكره" أي النبي صلى الله عليه وسلم "إلا قالت: بأبي" أي هو مفدى بأبي، وفي رواية عبدوس "بببي" بياء تحتانيه بدل الهمزة في الموضعين، وللاصيلي بفتح الموحدة الثانية مع قلب الهمزة ياء - كعبدوس - لكن فتح ما بعدها كأنه جعله لكثرة الاستعمال واحداً، ونقل عن الأصيلي أيضاً كالأصل لكن فتح الثانية أيضاً وقد ذكر ابن مالك هذه الأربعة في شواهد التوضيح⁽³⁾.

أ- ورد في الحديث: "...أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجُوا مَعَهُ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ: "خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْتَقِيَ" فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرَمْ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إلا أبو قتادة" كذا للكشميهني، ولغيره "إلا أبو قتادة" بالرفع، ووقع بالنصب عند مسلم وغيره من هذا الوجه⁽⁵⁾، قال ابن مالك في "التوضيح": "حق المستثنى بإلا من كلام تام موجب أن ينصب مفرداً كان أو مكماً معناه بما بعده، فالمفرد نحو قوله تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: 67] والمكمل نحو ﴿إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (59) إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَرْنَا إِنَّمَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [الحجر: 59-60] ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب، وقد أغفلوا وروده مرفوعاً بالابتداء مع ثبوت الخبر ومع حذفه، فمن أمثلة الثابت الخبر قول أبي قتادة: "أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم" فإلا بمعنى لكن، و"أبو قتادة" مبتدأ و"لم

(1) فتح الباري: ج3/864

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 324).

(3) فتح الباري: ج1/614

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1824).

(5) صحيح مسلم: صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، إخراج وتنفيذ: فريق بيت الأفكار الدولية، دار الأفكار الدولية، الرياض، ط1، 1419هـ-1998م، كتاب الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم: حديث رقم: (1196)، ص468

يُحْرَمُ" خبره، ونظيره من كتاب الله تعالى: ﴿وَلَا يَلْتَمِثُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ﴾ [هود: 81] فإنه لا يصح أن يجعل امرأتك بدلاً من أحد لأنها لم تسر معهم فيتضمنها ضمير المخاطبين. وتكلف بعضهم بآته وإن لم يسر بها لكنها شعرت بالعذاب، فتبعته ثم التفتت فهلكت. قال: وهذا على تقدير صحته لا يوجب دخولها في المخاطبين⁽¹⁾.

لقد أكثر ابن حجر من النقل من كتاب "شواهد التوضيح"، وعلق الدكتور أحمد المصباحي على ذلك، فقال: "ولذا نجد الحافظ ابن حجر يعول عليه كثيراً في كتابه "فتح الباري"، بل أستطيع القول: إن كتاب "شواهد التوضيح" هو برمته في فتح الباري"⁽²⁾.

إن القارئ الجيد لكتاب فتح الباري، يجد أن الكلام السابق لم يجانبه الصواب، وأضيف هنا أن ابن حجر في غالب نقولاته عن كتاب "شواهد التوضيح" كان مؤيداً لما قال به ابن مالك.

رابعاً: التفسير: من أكثر كتب التفسير التي استعملها ابن حجر كتاب: "جامع البيان عن تأويل آي القرآن: لمحمد بن جرير الطبري (ت310هـ)"⁽³⁾.

ورد في الحديث: "...حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَرَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "وقد ثبت أن الآية الموافقة لهذا الحديث وهي قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ [القصص: 54] نزلت في طائفة آمنوا منهم كعبد الله بن سلام وغيره، ففي الطبراني من حديث رفاعة القرظي قال: نزلت هذه الآيات فيّ وفيمن آمن معي. وروى الطبراني بإسناد صحيح عن علي بن رفاعة القرظي قال: خرج عشرة من أهل الكتاب - منهم أبو رفاعة - إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأمنوا به فأوذوا، فنزلت ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ [القصص: 52] فهؤلاء من بني إسرائيل ولم يؤمنوا ببعيسى بل استمروا على اليهودية إلى أن آمنوا بمحمد صلى الله عليه و سلم وقد ثبت أنهم يؤتون أجرهم مرتين، ووقع في شرح ابن التين وغيره أن الآية المذكورة نزلت في كعب الأحبار وعبد الله بن سلام، وهو صواب في عبد الله خطأ

(1) فتح الباري: ج3/43

(2) جهود ابن حجر اللغوية في كتابه "فتح الباري" (رسالة دكتوراة): إعداد: أحمد علي قائد المصباحي، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، السعودية، 1417هـ-1996م، ص70

(3) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المؤرخ المفسر الإمام. ولد في أمل طبرستان، واستوطن بغداد وتوفي فيها. له كتب من أشهرها "أخبار الرسل والملوك" ويعرف بـ"تاريخ الطبري"، و"جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، توفي سنة 310هـ. انظر: الأعلام: ج6/69.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 97).

في كعب؛ لأنّ كعباً ليست له صحبة، ولم يسلم إلا في عهد عمر بن الخطاب، والذي في تفسير الطبري وغيره عن قتادة أنها نزلت في عبد الله بن سلام وسلمان الفارسي، وهذا مستقيم، لأنّ عبد الله كان يهودياً فأسلم في الهجرة، وسلمان كان نصرانياً فأسلم، وهما صحابييان مشهوران⁽¹⁾. ومجمل القول: إن مصادر ابن حجر كثيرة، ومتنوعة؛ فهي تشمل:

1- كتب اللغة.

2- كتب غريب القرآن والحديث.

3- كتب التفسير.

4- كتب شرح الحديث.

ولم يكن ابن حجر "مجرد ناقل من هذه المصادر، بل كان يناقش ويرد، ويقارع الحجة بالحجة، ولا سيما حين يعود إلى كتب شرح الحديث ينقل عنها قضايا لغوية، ثم يعلق عليها مؤيداً رأيه بما جاء في كتب اللغويين، كما أنه سار في إفادته من المصادر على منهج ثابت تمثل في حرصه على عزو النصوص إلى أصحابها؛ وذلك إما بذكر الكتاب، أو مؤلفه، أو بذكر الكتاب والمؤلف معاً"⁽²⁾.

(1) فتح الباري: ج1/280

(2) جهود ابن حجر اللغوية: ص86

الفصل الأول

مفهوم السياق والمعنى

الفصل الأول

مفهوم السياق والمعنى

توطئة:

أولى العلماء العرب على اختلاف توجهاتهم السياق أهمية بالغة، لما يترتب عليه من توجيه للمعنى. وقد ظهر ذلك جلياً في مصنفات اللغويين، والبلاغيين، والمفسرين، والأصوليين، وشرّاح الحديث الشريف. أما عند علماء اللغة المحدثين فقد أصبح للسياق نظرية قائمة بنفسها، بل أصبحت من أهم نظريات المعنى. ويشير الباحث إلى ذلك من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: السياق لغة واصطلاحاً

أولاً: السياق في اللغة:

يعد المفهوم اللغوي للألفاظ، الركن الأصيل في تحديد المعنى الاصطلاحي وتوضيحه، بل إنّه لا يتضح إلا من خلاله؛ لذا كان من الضروري بيان المعنى اللغوي من خلال تتبعه في بعض القواميس العربية والغربية؛ وذلك لأجل الوقوف على دلالاته الأولى.

1. السياق في المعاجم العربية القديمة والحديثة:

أ- لم يرد السياق بمعناه الاصطلاحي عند أصحاب المعاجم القديمة، فكل "ما ذكره هؤلاء عن هذه اللفظة هو المعنى اللغوي له"⁽¹⁾، وحصروه في ثلاث دلالات، قال ابن دريد (ت321هـ): (السوق: مصدر سقت البعير أسوقه سوقاً)⁽²⁾، وتناول ابن فارس (ت395هـ) مادة (سوق)، فقال: (السياق: المهر، يقال: سقت إلى امرأتي صداقها سياقاً، أي أعطيتها المهر)⁽³⁾، أما الجوهري (ت398هـ)، فيرى أنّ السياق: نزع الروح، يقال: (رأيت فلاناً يسوق، أي: ينزع عند الموت)⁽⁴⁾.

(1) انظر: السياق ودلالاته في توجيه المعنى، (دكتوراة): فوزي إبراهيم، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1996م، ص21-23.

(2) انظر: جمهرة اللغة: لابن دريد(321هـ)، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط1، 1987م، ج853/2، مادة(سوق).

(3) معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط1، 1399هـ-1979م، ج117/3، مادة(سوق)، وانظر: مجمل اللغة: لأبي الحين أحمد بن فارس بن زكريا(ت395هـ)، مؤسسة الرسالة، لبنان-بيروت، ط2، 1406هـ-1986م، ج479/1.

(4) أساس البلاغة: لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري(ت538هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1419هـ-1998م، ج468-469، ووانظر: لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفرقي، دار صادر، بيروت-لبنان، ط1، 2000م، ج304/7، مادة:(سوق).

ب- المعجم الوسيط: تأليف جماعة من الباحثين:

ويعد من المعاجم الحديثة حيث عرف السياق بقوله: "السياق: المهمل. وسياق الكلام: تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه. والسياق: النزاع. يقال: هو في السياق: الاحتضار⁽¹⁾".
وعليه فأصل المادة يدل على التتابع والتسلسل، ولحوق شيء لشيء آخر، واتصاله به، كما يعني الارتباط والانتظام في سلك واحد.

يقول الدكتور تمام حسان معلقاً على هذه المعاني اللغوية الواردة في المعاجم العربية، والتي تدل على (التتابع والإيراد): "المقصود بالسياق: (التوالي) ومن ثم ينظر إليه من ناحيتين: الناحية الأولى: توالى العناصر التي يتحقق بها التركيب والسبك، والسياق من هذه الزاوية يسمى (سياق النص).

الناحية الثانية: توالى الأحداث التي صاحبت الأداء اللغوي وكانت ذات علاقة بالاتصال، ومن هذه الناحية يسمى السياق (سياق الموقف)"⁽²⁾.

ج- السياق في المعاجم العربية المتخصصة:

أما في المعاجم العربية المتخصصة فقد طالعنا محمد علي الخولي في معجم علم اللغة النظري بقوله: "السياق(context): البيئة اللغوية المحيطة بالفونيم أو المورفيم، أو الكلمة، أو الجملة. والنظرية السياقية(Contextual Meaning): هي تفسير معنى الكلمة حسب السياق الذي تقع فيه"⁽³⁾.

(1) المعجم الوسيط: إعداد: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مكتبة الشروق الدولية، (القاهرة)، ط4، 1425هـ-2004م، والملاحظ أن القاموس العربي قديمه وحديثه يعاني من فقر مصطلحي، فغالبا ما يتم إهمال المصطلح أو التضييق من أفق انشغاله. فالمعجم الوسيط مثلا رغم ما يدعيه واضعوه من تجديد ومحاولة لتغيير الأسس التي اعتمدها الدراسات المعجمية العربية، خاصة ما يتعلق بتجاوز البنية الزمانية والمكانية التي قيدت القواميس العربية طيلة قرون عديدة، فإنه لا يقدم لنا شيئا جديدا بخصوص لفظ السياق كمصطلح، والإشارات الواردة فيه لا تخرج في عمومها عما أورد في لسان العرب. انظر: السياق والنص الشعري من البنية إلى القراءة: علي آيت أوشان، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 1421هـ-2000م، ص30.

(2) قرنية السياق، د.تمام حسان، "بحث قدم في الكتاب التذكاري للاحتفال بالعيد المؤي لكلية دار العلوم"، مطبعة عبير الكتاب، القاهرة، 1413هـ-1993م، ص375.

(3) معجم علم اللغة النظري: د.محمد علي الخولي، مكتبة لبنان-بيروت، ط1، 1982م، ص57

وفي ظننا أن السياق كما سيظهر في ثنايا البحث أوسع بكثير مما ورد في المعاجم العربية الشاملة، ومما ورد في المعاجم العربية المتخصصة، وأن ما ورد في المعاجم السابقة، إنما يقصد به السياق اللغوي فقط.

2. السياق في المعاجم الغربية:

أ- المعاجم العامة: "روبير الصغير من تأليف: آلان ري ودي بوف"، حاول واضعاه أن يحدد السياق اعتماداً على تعريفين:

التعريف الأول: مجموع نص يحيط بعنصر لغوي (كلمة، جملة، جزء من ملفوظ)، ويتعلق بمعناها، وقيمتها.

التعريف الثاني: مجموع الظروف التي في إطارها يندرج فعل ما، فهناك السياق السيكولوجي للتصرف والسياق السياسي، العائلي،...⁽¹⁾.

ب- المعاجم المتخصصة:

1. قاموس السيميائيات لغريماس وكورتيس:

تشير المعاجم المتخصصة في علوم اللغة واللسانيات إلى مفهوم محدد للسياق، كما نجد ذلك في قاموس السيميائيات لغريماس وكورتيس، إذ عرفاه بأنه "مجموعة النصوص التي تسبق أو تواكب وحدة تركيبية معينة وتتعلق بها الدلالة، حيث يمكن له أن يكون صريحاً أو لسانياً، ويمكن أن يكون ضمناً، ويتميز في هذه الحالة بأنه سياق خارجي لساني أو مقامي"⁽²⁾.

2. قاموس اللسانيات لجون دي بوا:

أما قاموس اللسانيات لـ(جون دي بوا)، فيحدد معنى السياق بأنه "المحيط؛ أي الوحدات التي تسبق أو تلحق وحدة محددة، ويسمى بالسياق الشفوي، أو هو مجموع الشروط الاجتماعية التي يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار لدراسة العلاقات القائمة بين السلوك الاجتماعي والسلوك اللساني. وغالباً ما تحدد هذه العلاقات بالسياق الاجتماعي لاستعمال اللغة، ونحدده أيضاً بقولنا: (المقام)، وهو مجموع المعطيات المشتركة بين المتكلم والمستمع في مقام ثقافي ونفسي لتجارب كل منهما"⁽³⁾.

بناءً على ذلك نجد أن مصطلح السياق في المعاجم الغربية من الناحية الاصطلاحية الدلالية مقارنة بالمعاجم العربية أضاف للمصطلح معاني لم توردها المعاجم العربية، ولا ريب أن الكلمة قد مرت بتطورات عديدة حتى وصلت إلى معناها الذي نعرفه اليوم.

(1) نقلاً عن: السياق والنص الشعري: ص31.

(2) السابق: ص32.

(3) انظر: السابق: ص34-35.

ثانياً: السياق في الاصطلاح:

يتكون مصطلح السياق (Context) من مقطعين Text و Con؛ أي مع النسيج، حيث استعمل المصطلح الأول ليعني الكلمات المصاحبة للمقطوعات الموسيقية، ثم بعد ذلك أصبح يستعمل بمعنى النص؛ أي تلك المجموعات من الكلمات المترابطة مكتوبة أو مسموعة، إضافة إلى معنى جديد متمثل فيما يحيط بالكلمة المستعملة في النص من ملابس لغوية، وغير لغوية⁽¹⁾.

ويعد مصطلح السياق من المصطلحات العصية على التحديد الدقيق في الدراسات اللغوية الحديثة، والسبب في ذلك راجع إلى أن المصطلح "قد يشيع بين الدارسين إلى درجة الابتذال، فيتوهم البعض أن هذا المصطلح واضح ومفهوم، فإذا ما حاولوا تحديد المعنى الذي ظنوا أنهم يفهمونه بدأ الأمر عسيراً غاية العسرة، وغامضاً أشد الغموض، ومن تلك المصطلحات اللغوية الشائعة الاستعمال، العصية على التحديد الدقيق بشكل متفق عليه بين الدارسين مصطلح (الكلمة)، ومصطلح (الجملة)، ومصطلح (السياق)"⁽²⁾.

ولعل هذه الصعوبة هي التي جعلت الذين كتبوا في هذا الموضوع يغضون الطرف عن تعريف السياق، وينقلون إلى تبين أهميته في دراسة المعنى، وإظهار وظائفه وعناصره والحديث عن سياق الحال وغير ذلك من المباحث المتعلقة بهذا الموضوع.

يقول الدكتور محمد حبص: "إذا كنا نشعر بالصعوبة الواضحة في تجلية المقصود بالسياق بوصفه مصطلحاً، فإن مرجع هذه الصعوبة في نظري، هي محاولة العثور على تعريف للمصطلح من ذلك النوع الجامع المانع كما يقول المناطقة، فسوف أولي وجهتي شطر ناحية أخرى لعلها أجدى من تجلية المقصود بالسياق من محاولة البحث عن مثل هذا التعريف العصي. أعني بذلك صرف الجهد في التعرف على خصائص السياق، وفهم عناصره وبيان دوره في تحديد المعنى..."⁽³⁾.

ورغم تلك الصعوبة الظاهرة في تعريف المصطلح، فإن هناك من حاول أن يضع له تعريفاً اصطلاحياً فنياً في ميدان علم اللغة الحديث فقال: "السياق إطارٌ عام تنتظم فيه عناصر النص ووحداته اللغوية، ومقياس تتصل بواسطته الجمل فيما بينها وتترابط، وبيئة لغوية وتداولية ترعى مجموع العناصر المعرفية التي يقدمها النص للقارئ. ويضبط السياق حركات الإحالة بين عناصر

(1) أصول تراثية في اللسانيات الحديثة: د.كريم زكي حسام الدين، القاهرة، ط1، 1421هـ-2002م، ص251

(2) البحث الدلالي عند الأصوليين: د.محمد يوسف حبص، مكتبة عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1991م، ص28

(3) السابق: ص28.

النص، فلا يفهم معنى كلمة أو جملة إلا بوصفها بالتي قبلها أو بالتي بعدها داخل إطار السياق⁽¹⁾.

وبملاحظة التعريف السابق نجد أنه قد عرف السياق من خلال جانبه اللغوي فقط، دون أن يهتم بالقسم الثاني من السياق وهو سياق الحال، وهو السياق "الذي يجرى في إطار التفاهم بين شخصين ويشمل ذلك المحادثة، ومكانها، والعلاقة بين المتحادثين، والقيم المشتركة بينهما والكلام السابق للمحادثة"⁽²⁾.

وهناك تعريف أكثر شمولاً من التعريف السابق، حيث عرف صاحبه السياق بأنه: "مجموع الوحدات اللسانية التي تحيط بعنصر معين داخل سلسلة الخطاب، وتؤثر فيه"⁽³⁾. ويتربط على التعريف السابق أن هناك سياقين يتحكمان في توجيه دلالة النصوص، ولا يشترط أن يجتمعا في كل نص يراد توجيه دلالاته وهما: (سياق لغوي)، و(سياق مقامي) يضم جميع الظروف والوقائع غير اللغوية، التي تحيط بالنص عند شرحه من أجل توجيه معناه.

ثالثاً: العلاقة بين السياق والمعنى:

هناك علاقة قوية بين السياق والمعنى، حيث إن المعنى كثير ما يظهر من خلال عناصر السياق.

1. المعنى في اللغة:

قال ابن منظور في اللسان وهو يتكلم عن مادة(عنا): "وَمَعْنَى كُلِّ شَيْءٍ: مَحْنَتُهُ وَحَالُهُ الَّتِي يَصِيرُ إِلَيْهَا أَمْرُهُ. وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: الْمَعْنَى وَالتَّفْسِيرُ وَالتَّأْوِيلُ وَاحِدٌ. وَعَنْيْتُ بِالْقَوْلِ كَذَا: أُرِدْتُ. وَمَعْنَى كُلِّ كَلِمٍ وَمَعْنَاهُ وَمَعْنِيَّتُهُ: مَقْصِدُهُ، وَالاسْمُ الْعَنَاءُ. يُقَالُ: عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي مَعْنَى كَلَامِهِ وَمَعْنَاةٍ كَلَامِهِ وَفِي مَعْنِيٍّ كَلَامِهِ"⁽⁴⁾.

وقال الزمخشري: "وعنيت بكلامي كذا أي أردته وقصدته"⁽⁵⁾، وَمَعْنَى الْكَلَامِ وَمَعْنِيَّتُهُ وَمَعْنَاهُ وَمَعْنِيَّتُهُ : وَاحِدٌ⁽⁶⁾. وجاء في تاج العروس أن: "معنى القول هو دلالاته، ومضمونه، ومفهومه، وفحواه،

(1) أثر السياق في فهم النص القرآني: د. عبد الرحمن بودرع، مجلة الإحياء، (المغرب)، العدد (25)، 1428هـ-2007م، ص73.

(2) الوظيفة التوجيهية للسياق عند المفسرين: د. محمد إقبال عروة، مجلة آفاق الثقافة والتراث، مجلة فصلية ثقافية تراثية، الإمارات العربية المتحدة، العدد (35)، 1422هـ - 2002م، ص7.

(3) معجم علم اللغة النظري: ص57.

(4) لسان العرب: ج10/316، مادة (عنى).

(5) أساس البلاغة: ج1/682.

(6) القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي(ت817هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط1400، 1980م، ج4/360، مادة(عنى)،

ومقتضاه"، وأنه كذلك: "مقصد الكلام؛ أي المقصود به...والعنوي: ما لا يكون للسان فيه حفظ، وإنما معنى يعرف بالقلب"⁽¹⁾.

ويلاحظ على أن لفظ "المعنى" في اللغة يشير في غالبه إلى القصد، والقصد جزء لا يتجزأ من عناصر السياق.

2. المعنى في الاصطلاح:

هناك علاقة وثيقة بين السياق والمعنى، بل هما مترادفان عند من يرى أن السياق هو مقصود المتكلم من إيراد الكلام⁽²⁾، والصواب "أن السياق هو القرائن التي تعين على فهم المعنى وبيانه"⁽³⁾.

3. المعنى عند شراح الحديث، وغيرهم:

المقصود بـ(المعنى) عند شراح الحديث النبوي، وكذلك عند الأصوليين والمفسرين جميعاً "ما يقصده المتكلم من خطابه؛ إذ الكلام عندهم فعل صوتي يقصد المتكلم به التعبير عن أغراضه، وتوصيل رسالة ما إلى من يخاطبه، وتعد هذه الرسالة هي معنى الكلام، ومن ثم يتمثل تفسير الكلام عندهم في الوصول إلى مقصود المتكلم منه"⁽⁴⁾.

ويلاحظ أن هناك علاقة قوية بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي عند شراح الحديث، والأصوليين، والمفسرين، وغيرهم من البيئات التراثية التي تتعامل مع اللغة.

المبحث الثاني: السياق عند اللغويين

أولاً: أهمية السياق عند أصحاب المعاجم العربية:

وجه علماء اللغة العربية القدامى عنايتهم إلى دلالة السياق في ثنايا كتبهم منذ بداية التأليف في اللغة والنحو سواء كان على مستوى السياق اللغوي أم على المستوى المقامي، وهنا "يمكن عد صنيع المعجميين العرب القدامى في أكثر أوجهه وصفاً للاستعمال الفعلي للغة، وهذا الوصف مستند أساساً إلى ملاحظتهم للسياق أو للمقام الذي تجري فيه اللغة نشاطاً تواصلياً، حيث لا يمكن الوقوف على دلالة بعض نصوصه الإبداعية، من غير الإحاطة بالظروف التاريخية أو

(1) تاج العروس من جواهر القاموس: للسيد مرتضى الحسيني الزبيدي، تح: عبد المجيد قطامش، طبعة الكويت، 1422هـ-2001م، ج123/39، مادة(عنى)

(2) حاشية البناني على متن الجوامع: لتاج الدين عبد الوهاب بن السبكي، دار الفكر، القاهرة، (د.ت)، ج20/1

(3) أثر السياق في توجيه المعنى في "تفسير التحرير والتنوير"، دراسة نحوية دلالية: د.إبراهيم إبراهيم سيد أحمد، دار المحدثين، القاهرة، ط1429هـ-2008م، ص41.

(4) نظرية المعنى عند شراح الحديث الشريف: د.حسام أحمد قاسم، من ضمن أبحاث السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد: ج1/ 443

الاجتماعية أو السياسية أو الدينية، أو الأعراف والتقاليد والأذواق التي أحاطت به والحيز الزمني والمكاني الذي أنتج فيه، أو اكتتف لحظات إبداعه وهو حيز مقامي حالي أساساً⁽¹⁾.

لقد تعددت وسائل تحديد المعنى عند المعجميين القدماء، وكان من أهمها كما يذكر الدكتور عبد

الله درويش الآتي:

أ- التفسير بالمغايرة، وأكثر ما يكون التعبير عنها بلفظ نقيض أوضد أو خلاف.

ب- التفسير بالترجمة، ويكون بشرح المعنى بكلمة أو كلمات من اللغة نفسها أو من لغة أخرى.

ج- التفسير بالمصاحبة، وهو ما يصحب الكلمة من كلمات هي جزء من معناها الأساسي.

د- التفسير بالسياق، سواء كان ذلك السياق سياقاً لغوياً أم مقامياً⁽²⁾.

ويظهر من خلال الوسائل السابقة أن السياق عنصر مهم من عناصر تحديد المعنى عند المعجميين. والذي يتصفح بعض المعاجم "لا يجد شروحا للألفاظ وتبيناً لمعانيها إلا من خلال أمثلة سياقية من القرآن، أو الحديث، أو الأمثال والأشعار، وعلى هذا نقول: إن المعاجم نفسها لا تقوم إلا على شواهد تبين معنى اللفظ من السياق"⁽³⁾.

ومصادق ذلك ما نجده في جهد الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175هـ)⁽⁴⁾ في معجم العين حيث كانت طريقته في معجم العين تقوم على "البحث في تراكيب الكلمات من مواردها الأولية في الجذر البنيوي الحرفي، ومن ثم تقسيمه على ما يحتله من ألفاظ مستعمله، وأخرى مهملة لدى تقلب الحروف في التركيب، لتعود ألفاظاً بدايةً ونهايةً طرداً وعكساً، ومن ثم إيجاد القدر الجامع بين المستعمل منها من الدلالة والمهمل من دون استعمال، وجعل معول التفريق بين المستعمل، وغير المستعمل من خلال ورودها في سياق"⁽⁵⁾.

(1) علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: د. هادي نهر، دار الأمل، الأردن، ط1، 1427هـ/2007م، ص284-285.

(2) المعاجم العربية: د. عبد الله درويش، الفيصلية، (مكة المكرمة)، ط1، 1406هـ، ص102.

(3) الاشتراك اللفظي في القرآن، بين النظرية والتطبيق: محمد نور الدين المنجد، دار الفكر، دمشق، ط1، 1419هـ-1999م، ص40.

(4) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري أبو عبد الرحمن صاحب العربية والعروض، وهو أول من استخرج العروض، وحصر أشعار العرب بها، وعمل كتاب العين المعروف المشهور الذي يتبهاً ضبط اللغة. وكان من الزهاد في الدنيا، والمنقطعين إلى العلم، وللخليل من التصانيف غير العين: كتاب النعم، الجمل، العروض، الشواهد، النقط والشكل، كتاب الإيقاع، توفي سنة 175هـ، وقيل غيرها. انظر: بغية الوعاة: ج577/1-560.

(5) تطور البحث الدلالي، دراسة في النقد البلاغي واللغوي: د. محمد حسين علي الصغير، دار الكتب العلمية، بغداد، 1408هـ-1988م، ص34.

ويمكن الاستشهاد - أيضا - بمعجم (أساس البلاغة) للزمخشري (ت 538هـ)⁽¹⁾، حيث يلاحظ مدى التطوير في التأليف، والانتقال بالمعجم نقلة نوعية، وذلك من خلال الاهتمام بعناصر جديدة منها: إدراكه للتطورات المجازية للكلمة، وأثر السياق الاجتماعي والثقافي والتاريخي في هذا التطور، كما أنه يعد: "رائداً في مجال التأليف في تاريخ التطور الدلالي دون الوقوف عند حدود الألفاظ المفردة، بل تجاوزها إلى التركيب وقد احتوى الكتاب كما يقول الدكتور هادي نهر على عنصرين أساسيين في الدرس الدلالي وهما:

العنصر الأول: أثر الاستعمال في حياة الكلمة، وتعيين دلالتها وتحديد معناها.

العنصر الثاني: الوقوف على شيء من إحياء الكلمة في النفس (السياق العاطفي) وظل فحواها في الذهن ووقعها في المخيلة، وهذه من أروع ما تقدمه لنا المعجم اللغوية؛ لأنّ الدلالة المعجمية المجردة ليست هي كل دلالات الكلمة، وليست هي الدلالة الأدبية التي تحمل عنصر التأثير النفسي للكلمة بما تثيره من أحاسيس، وما تلفت إليه من آفاق"⁽²⁾. ولعل من الأمور التي تميز معجم أساس البلاغة عن غيره من المعجم استعماله كثيرا عناصر واضحة من سياق الحال في توجيه المعنى وبخاصة المجاز.

وفي بيان ذلك يقول الدكتور غازي طليعات: "ولا يخفى أن المجاز يفتح أمام الأدباء أبوابا واسعة لابتكار أوجه جديدة من الاستعمال السياقي لكل كلمة. ولعل جار الله الزمخشري قد نظر إلى هذا الجانب حينما حرص على أن يسوق في معجمه (أساس البلاغة) عشرات العبارات المجازية لكل كلمة، وأغفل شرح القسم الأعظم منها، كأنه يقول للقارئ: افهم المقال من المقام، واضرب الاشتقاق على محك السياق تدرك المعنى"⁽³⁾.

وعليه فإن الظاهرة المنهجية التي تلفت نظر الدارس للمعجم العربية والتي لها علاقة منهجية في شرح المادة المعجمية، ما يمكن أن يصطلح عليه بتقليب المعنى على وجوهه المختلفة؛ لأنّ من الحقائق العلمية الثابتة في علم المعجم، هو أن المعنى المعجمي "يتصف بالتعدد والتنوع والاحتمال، والسياق هو الذي يحدد المعنى المناسب"⁽⁴⁾.

(1) هو محمد بن عمر بن أحمد الزمخشري، أبو القاسم جار الله، كان واسع العلم، كثير الفضل، غاية في الذكاء وجودة القريحة، وله من التصانيف: الكشاف في التفسير، الفائق في غريب الحديث، المفصل في النحو، المقامات، المستقصى في الأمثال، أساس البلاغة، وغيرها. انظر: بغية الوعاة: ج1/279-280.

(2) علم اللغة الاجتماعي: د. هادي نهر، الجامعة المستنصرية، ط1، 1408هـ-1988م، ص84-85. بتصريف يسير.

(3) في علم اللغة: د. غازي مختار طليعات، دار طلاس، سوريا، ط2، 2000م، ص214.

(4) الأصول، دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب: د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1420هـ-

وكذا ظهر الاهتمام بالسياق - أيضا - في أكثر من نشاط من الأنشطة التي دأب اللغويون العرب الأوائل على القيام بها، ولعل من بينها تلك "المصنفات التي كتبت في (النوادر) و(اللهجات) و(اللحن) و(غريب القرآن)، و(غريب الحديث)، و(كتب الألفاظ)، وغير ذلك من صنوف التأليف تعد من الأمور التي تدل على إدراك اللغويين العرب الصائب إلى أن العمل المعجمي، إنما هو رصد للغة في حركتها الاجتماعية بملاحظة السياق الذي تجري فيه، فتنوع استعمالات الكلمة، وتعد أبنيتها قياساً إلى وظيفتها السياقية وطبيعة مستعملها وحاجتهم ومقاصدهم، كلها تستند إلى سياق محدد ومقام معين يحيط بها ويوجه استعمالها"⁽¹⁾.

أما أصحاب ما يعرف بمعاجم المعاني على نحو ما هو عليه الأمر عند الثعالبي في كتابه "فقه اللغة وسر العربية" وعند أبي هلال العسكري في كتابه الذي سماه "الفروق في اللغة" وعند ابن سيده (ت458هـ) في معجمه المخصص، وما نسبه العلماء إلى الترمذي في كتابه المسمى "الفروق ومنع الترادف" وغيرهم، فإن هؤلاء جميعاً تفتنوا إلى أن بعض الكلمات التي تنتمي إلى حقل دلالي واحد، تختلف فيما بينها في درجة التعبير عن المعنى، وإن كانت هناك علاقة مفهومية تقوم بينها فإن في الواحدة منها جزء المعنى لا يوجد في الأخرى، والسياق هو الذي يبين ذلك"⁽²⁾.

ثانياً: السياق عند النحويين:

كانت جهود النحاة الأوائل منصبة أساساً على تعليم القواعد وتلقينها للمتعبين حتى يسهل عليهم التمكن من اللغة العربية، فيقل اللحن، ويعود لهذا اللسان رونقه وصفائه؛ لذلك يجب التنبيه إلى كون الدراسة الدلالية في المرحلة الأولى - مرحلة التأسيس - لم تكن ذات أهمية، وإن وجد هناك حديث عن المعنى فإنما هو المعنى النحوي الوظيفي الصرفي "إنه معنى الأبواب النحوية كالفاعل ونائبه والمفعول والحال والتمييز والمستثنى والمضاف إليه والنعت والبدل والمبتدأ والخبر... وهذه المعاني تحرسها قرائن صوتية كالعلامة الإعرابية ونغمة الكلام، أو صرفية كالبنية الصرفية والمطابقة والربط والأداة، أو تركيبية كالتضام والترتبة، ومعنى هذا أن الأبواب النحوية وظائف تكشف عنها القرائن أو بعبارة أخرى معان وظيفية للقرائن المستمدة من الأصوات والصرف، والمماثلة في التركيب والسياق"⁽³⁾.

كما أن النحو العربي يهتم بالمعنى منذ نشأته الأولى، وكتاب سيبويه - وهو أول أثر نحوي يمثل جهود المرحلة الأولى - يمثل مظهراً من مظاهر اهتمام اللغويين بالسياق لبيان مجرى الكلام، فاللغة عند سيبويه لم تنفك عن ملابسات استعمالها، ومقاييس اللغة عنده تستمد من معطيات

(1) انظر: علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: ص285. (بتصرف يسير).

(2) علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: ص287

(3) الأصول، (حسان): ص291

النظام الداخلي للبناء اللغوي، كما تستمد من معطيات السياق الاجتماعي التي تكتنف الاستعمال اللغوي⁽¹⁾.

ودليل ذلك أن الجملة الواحدة عنده قد تكون صواباً مرة وخطأً مرة أخرى؛ لاختلاف السياق الذي قيلت فيه، وبتعبير سيبويه يكون الكلام الواحد محالاً وحسناً بحسب ما يرد فيه فهو يقول: "وذلك أن رجلاً من إخوانك ومعرفتك لو أراد أن يخبرك عن نفسه أو عن غيره بأمر فقال: أنا عبد الله منطلقاً، وهو زيد منطلقاً كان محالاً؛ لأنه إنما أراد أن يخبرك بالانطلاق ولم يقل هو ولا أنا حتى استغنيت أنت عن التسمية؛ لأنّ هو وأنا علامتان للمضمر، وإنما يضمن إذا علم أنك قد عرفت من معنى، إلا أن رجلاً لو كان خلف حائطٍ، أو في موضع تجهله فيه فقلت: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله منطلقاً في حاجتك، كان حسناً"⁽²⁾.

فقرينة المقام هي التي سوغت قبول الكلام واستحسانه عند سيبويه، وإلا كان مرفوضاً محالاً، كما أن دور القرينة اللفظية كان له دور في إظهار المعنى الذي يريده المتكلم، وعبارته في بيان الأصل الذي يجري عليه التقديم والتأخير مشهورة، فقد قال: "كأنهم إنما يقدمون الذي بيانه أهم لهم، وهم ببيانه أعنى، وإن كانا جميعاً يهمانهم ويعنيانهم"⁽³⁾.

لقد كانت نظرة سيبويه إلى اللغة أكثر رحابة وغمى؛ لأنه "درس الطبيعة الاجتماعية للنشاط اللغوي وأثرها في البنية الداخلية للغة، فركز على مسألة الانتماء إلى جماعة معينة - العرب الفصحاء الخالص - ودرس التعابير في حالة تفاعلاتها الحيوية التخاطبية، كما نوع في موضوعات المحادثة، ويظهر ذلك بجلاء في أبواب كثيرة، منها تلك التي يعقدها في النعت والبدل، حيث يتناول بالنقد والتحليل بعض التراكيب والتعابير التي تتضمن أنماطاً مختلفة من النعوت..."⁽⁴⁾.

ثم إنه يعيد الحدث الكلامي إلى مسرحه وظروفه، وما عليه المتكلم ليصل من خلال ذلك كله إلى ما عناه بواسطة التحليل، فتراه يقول عن جملة: زيداً، وذلك أن ترى رجلاً يريد أن يوقع فعلاً، أو رأيته في حال رجل قد أوقع فعلاً...فتقول: زيداً، تريد: اضرب زيداً، أو يضرب زيداً⁽⁵⁾. وأحياناً يعالج سيبويه تراكيب لغوية خارجة عن الأصل المتعارف عليه، فيجد لها من سياق حال

(1) نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث: د. نهاد الموسوي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، 1980م، ص 92.

(2) الكتاب: لسبويه، أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية بيروت، 1988م، ج 2/80-81.

(3) الكتاب: لسبويه: ج 1/34.

(4) انظر: أثر سياق الكلام في العلاقات النحوية عند سيبويه، مع دراسة مقارنة بالتراث النحوي العربي والمناهج اللغوية الحديثة: إعداد: سارة عبد الله الخالدي، (ماجستير)، الجامعة الأمريكية، بيروت-لبنان، 2006م، ص 13.

(5) الكتاب: لسبويه: ج 1/257 .

المتكلم أو الموقف الكلامي مسوغاً لهذا الخروج، فمن المعروف أن الاسم لا يظهر بعد الإضمار، فلا يجوز أن تقول لرجل من إخوانك ومعرفتك: "أنا عبد الله منطلقاً إلى حاجتك؛" لأنه إنما أراد أن يخبرك بالانطلاق ولم يقل هو ولا أنا حتى استغنيت أنت عن التسمية؛ لأنّ هو وأنا علامتان للمضمر، وإنما يضرر إذا علم أنك قد عرفت من يعنى⁽¹⁾. ولكنّ سيبويه يذكر أن سياق حال المتكلم يسوغ هذا الخروج في بعض الأحيان كما تقول: "إني عبد الله، مصغراً نفسه لربه"⁽²⁾، أو أن الموقف الكلامي وظروفه يقتضيان هذا الخروج، وذلك أن رجلاً "لو كان خلف حائط أو موضع تجهله فيه فقلت: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله منطلقاً في حاجتك، كان حسناً"⁽³⁾، بل إنه يتكلم عن اختلاف العبارة في الكلام على وفق حال المخاطب من الإقبال والانصراف، فإذا قصدت إلى خطاب رجل، وهو غير مقبل عليك وغير منتبه إليك، فقلت: يا فلان أنت تفعل، فتبدأ بالنداء حتى يقبل عليك، أما "إذا كان مقبلاً عليك بوجهه، منصتاً لك، فتترك: يا فلان حين قلت: أنت تفعل استغناءً بإقباله عليك"⁽⁴⁾. ويتناول سيبويه هذه الجملة: "رأيت زيداً الصالح"، مراعيًا حال المتكلم، فيقول: "لا تستقيم هذه الجملة، إذا كان المتكلم أعمى"⁽⁵⁾.

وبعد سيبويه تطالعنا شخصية لغوية كانت لها نظرات صائبة في مجال التحليل اللغوي، سبق بها (فيرث)، وهو ابن جني(ت392هـ)، فالقراءة المتأنية في صفحات كتابه المهم "الخصائص" وبالتحديد في الباب الذي عقده بعنوان: "باب في أن العرب أرادت من العلل والأغراض ما نسبناه إليها، وحملناه عليها"⁽⁶⁾ سيظهر لنا أن أبا الفتح كان رائداً في مجال التحليل السياقي. فقد اهتم بسياق الحال وتحليل الحدث الكلامي: صوتياً، وصرفياً، ونحوياً، من أجل كشف الدلالة اللغوية، إلا أن نظرات هذا العالم، شأنه شأن زملائه في التراث، قد جاءت متفرقة، تفتقر إلى تنظيم رابط لها في إطار يجمعها في شكل نظرية.

لقد تكلم ابن جني عن العلاقة بين الحذف وسياق المشاهدة، أو الحال المتصل بالطريقة التي ينطق بها المتكلم كلامه، فقال: "وقد حُذفت الصفة ودلت الحال عليها"⁽⁷⁾، وذلك فيما حكاه

(1) السابق: ج 81/2

(2) السابق: لسبويه: ج 80/2

(3) الكتاب: لسبويه: ج 81/2

(4) السابق: ج 244/1

(5) السابق: ج 40/1

(6) الخصائص: صنعة أبي الفتح عثمان بن جني، تح: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، ط4،

1999م، ج 237/1-251

(7) يقصد بالحال هنا (سياق الحال، ومناسبة الكلام). انظر: علم اللغة التقابلي، دراسة تطبيقية مع مدخل لدراسة

المعنى: د. أحمد سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط1، 2002م، ص 49

صاحب الكتاب⁽¹⁾ من قولهم: "سِيرَ عَلَيْهِ لَيْلٌ" وهم يريدون: ليلٌ طويلٌ، وكأنَّ هذا إنّما حذف فيهِ الصفة لما دل من الحال على موضعها. وذلك أنّك تحس في كلام القائل لذلك من التطويح والتطريح، والتفخيم والتعظيم، ما يقوم مقام قوله: طويل أو نحو ذلك. وأنت تحس هذا من نفسك إذا تأملتَه. وذلك أن تكون في مدح إنسان والثناء عليه، فتقول: كان والله رجلاً! فتزيد في قوة اللفظ بـ(الله) هذه الكلمة، وتتمكن في تمطيط اللام وإطالة الصوت بها (وعليها)، أي: رجلاً فاضلاً أو شجاعاً أو كريماً أو نحو ذلك. وكذلك تقول: سأله فوجدناه إنساناً! وتمكن الصوت بإنسان وتقخمه، فتستغني بذلك عن وصفه بقولك: إنساناً سمحاً أو جواداً أو نحو ذلك. وكذلك إن ذمته ووصفته بالضيق قلت: سأله وكان إنساناً! وتزوى وجهك وتقطبه، فيغنى ذلك عن قولك: إنساناً ليماً أو لِحزاً أو مبخلاً أو نحو ذلك⁽²⁾.

إن النص السابق يكشف عن التفات ابن جني إلى قضية "علاقة الدلالات الصوتية من نبر وتنغيم، وتمطيط لبعض الأصوات في النطق، وأثرها في تعزيز المعنى، والتعويض عن الحذف الذي قد يطرأ على الجملة، مع ما يرافق ذلك من إيماءات في الوجه. فمد الصوت أثناء النطق بكلمة (الله) في جملة (كان والله رجلاً)! تقوم مقام وصفه بالفاضل أو الكريم، وكذا الحال إذا أراد المتكلم ذمه، فإنه قد يلجأ إلى إحداث حركات في وجهه من إزواء للعيون وتقطيب للجبين، فيفهم المتلقي مراد المتكلم من شتم أو ما شابه ذلك⁽³⁾.

وفي موضع آخر نجده قد اهتم بأثر "القرائن الحالية" في فهم المعنى، بل عدها أقوى من النقل بالسمع دون المشاهدة، فحال المتكلم وحركة يديه ووجهه وهيئته كلّ ذلك يؤدي لبيان المراد. ويتضح ذلك من خلال تعقيبه على بيت نعيم بن الحارث بن يزيد السعدي:

تقول - وصكت وجهها بيمينها - أبلي هذا بالرحى المتقاعس⁽⁴⁾

فهو يقول معلقاً على البيت: "قلو قال حاكياً عنها: أبلي هذا بالرحى المتقاعس - من غير أن يذكر صك الوجه - لأعلمنا بذلك أنها كانت متعجبة منكراً، لكنّه لما حكى الحال فقال: "وصكت وجهها" علم بذلك قوة إنكارها، وتعاضم الصورة لها. هذا مع أنّك سامع لحكاية الحال، غير مشاهد لها، ولو شاهدتها لكنت بها أعرف، ولعظم الحال في نفس تلك المرأة أبين، وقد قيل: "ليس المخبر كالمعائن"، ولو لم ينقل إلينا هذا الشاعر حال هذه المرأة بقوله: "وصكت وجهها"، لم نعرف به

(1) الكتاب: لسبويه: ج1/220

(2) الخصائص: ج2/370

(3) أثر سياق الكلام في العلاقات النحوية عند سبويه: ص83

(4) البيت من الطويل. انظر: الخصائص، ج1، ص247. ونسب هذا البيت لأبي محلم السعدي. انظر: العقد الفريد: لأحمد بن محمد بن عبد ربه (ت328هـ)، تح: د. مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1404هـ - 1983م، ج1/99، والكامل في اللغة والأدب: لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت285هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط3، 1407هـ - 1997م، ج1/34.

حقيقة تعاضم الأمر لها"⁽¹⁾. ويؤكد كلامه قائلاً: "أفلا ترى إلى اعتباره بمشاهدة الوجوه وجعلها دليلاً على ما في النفوس، وعلى ذلك قالوا: "رب إشارةً أبلغ من عبارة"، وقال لي بعض مشايخنا - رحمه الله -: أنا لا أحسن أن أكلّم إنساناً في الظلمة"⁽²⁾.

إن ابن جنّي في كلامه السابق يشدد على أثر المشاهدة والأحوال في إيضاح المعنى، كما أن دور الإشارات الجسميّة كبير في عملية التواصل بين المتخاطبين⁽³⁾، ويشير إلى أن ما يدل عليه الحال يغني عن المقال فيصير في حكم الملفوظ به، فهو يذكر - في كتابه الخصائص تحت: "باب في أن المحذوف إذا دلت الدلالة عليه كان في حكم الملفوظ به"⁽⁴⁾ - كلاماً يؤكد نظريته السابقة، فهو يقول: "من ذلك أن ترى رجلاً قد سدّد سهماً نحو الغرض، ثم أرسله فتسمع صوتاً فقول: القرطاس والله، أي أصاب القرطاس. فد(أصاب) الآن في حكم الملفوظ به البتّة، وإن لم يوجد في اللفظ، غير أن دلالة الحال عليه نابت مناب اللفظ به. وكذلك قولهم لرجل مهُو بسيفٍ في يده: زيدا، أي اضرب زيدا. فصارت شهادة الحال بالفعل بدلاً من اللفظ به"⁽⁵⁾.

ويقول في موضع آخر: "وقد حذف العرب الجملة، والمفرد، والحرف، والحركة. وليس شيء من ذلك إلا عن دليل عليه، وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب في معرفته"⁽⁶⁾. إن تتبّع إشارات ابن جنّي في كتاب "الخصائص"، يضع الباحثين أمام دليل قوي على سعة وعيه بأهمية السياق الاجتماعي في الكشف عن المعنى. وهناك نصوص كثيرة لابن جنّي في هذا المجال وحسبنا ما قدمنا.

أما ابن يعيش فقد أشار إلى أثر القرينة السياقية في بيان المعنى. وذلك أنّ المراد من اللفظ الدلالة على المعنى، فإذا ظهر المعنى بقرينة حالية أو غيرها لم يحتج إلى اللفظ المطابق، فهو يقول: "واعلم أن المبتدأ والخبر جملة مفيدة تحصل الفائدة بمجموعهما، فالمبتدأ معتمد الفائدة، والخبر محل الفائدة، فلا بد منهما إلا أنه قد توجد قرينة لفظية، أو حالية تغني عن النطق بأحدهما،

(1) الخصائص: ج1/245-246.

(2) السابق: ج1/247.

(3) يقول الدكتور محمد العبد معلقاً على كلام ابن جنّي السابق: "يبقى الأهم هو التفات ابن جنّي إلى ما نسميه الآن بالسياق غير اللغوي، أو السياق الخارج عن النص أو سياق الموقف، وهو ما يسميه بـ(الغائب) بما يضم من أحوال شاهدة مختلفة صاحبت السلوك الكلامي. انظر: العبارة والإشارة: ص170

(4) الخصائص: ج1/284

(5) الخصائص: ج1/284-285.

(6) السابق: ج2/360

فيحذف لدلالاتها عليه؛ لأنّ الألفاظ إنما جيء بها للدلالة على المعنى، فإذا فهم المعنى بدون اللفظ، جاز أن لا تأتي به، ويكون مراداً حكماً وتقديراً⁽¹⁾.

ومن الأبواب والمسائل التي اعتمدت على سياق المقام عند اللغويين العرب، وهي كثيرة، نذكر هنا بعضها منها:

1. باب النداء:

يعدّ باب النداء وما حواه من قوانين "ممثلاً لضرب من الخطاب الكلامي، الذي لا يؤدي دوره في التواصل إلا بوصفه عنصراً من عناصر مسرح اجتماعي، يضم مرسلاً ومستقبلاً أو مخاطباً ومتلقياً، وقد ألمح النحاة إلى هذا الربط بين الأسلوب الندائي والمقام، وتنوع الأحكام بتنوع ظروف هذا المقام، ومقصد المتكلم"⁽²⁾. والأمثلة الآتية توضح ذلك:

أ. من الأمثلة التي ذكرها النحاة تفريقهم بين النصب والبناء على الضم بين النكرة المقصودة وغير المقصودة على قصد المتكلم، فإن قصد واحداً بعينه؛ وجب البناء على الضم، وشابهه العلم، وإن لم يقصد؛ لم يتعرف وبقي على إبهامه، وأعرّب بالنصب"⁽³⁾. وقد يخرج المتكلم عن الأصل، فيجري النكرة المقصودة إجراء النكرة غير المقصودة، ومن ذلك قول الشاعر:

فيا رَاكِباً إِمَّا عَرَضْتَ فَبَلِّغْ نَدَامَايَ مِنْ نَجْرَانَ أَنْ لَا تَلَاقِيَا⁽⁴⁾

"فهنا التمس الشاعر راكباً من الركبان، فنزّل النكرة غير المقصودة منزلة النكرة المقصودة، وطلب منه أن يبلغ قومه خبر وداعه، بأن أنزل الشاعر نفسه منزلة الأعمى؛ يقول لرجل في الطريق: يا رجلاً خذ بيدي، فجعلها منصوبة، لأنّ هذا هو حكم النكرة غير المقصودة"⁽⁵⁾.

(1) شرح المفصل للزمخشري: لموفق الدين أبي البقاء يعيش بن علي بن يعيش الموصلي (ت643هـ)، قدم له ووضع هوامشه: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1422هـ-2001م، ج1/239

(2) علم اللغة الاجتماعي، (مدخل): د. كمال بشر، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ط3، 1997م، ص99

(3) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت911هـ)، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الرياض، ط2، 1418هـ-1997م، ج1/84

(4) البيت من الطويل وهو من قصيدة لعبد يغوث الحارثي. وهو من شواهد سيبويه في الكتاب: ج2/312، وانظر: الكامل: ج1/495، والمقتضب: ج4/204، وتاج العروس من جواهر القاموس: ج18/378، والأصول في النحو: ج1/369.

(5) دور السياق في منهج التحليل عند سيبويه، (رسالة ماجستير): إعداد: موسى إبراهيم موسى الشلتاوي، الجامعة الأردنية، 1991م، ص90

في المثال السابق كان مقصد المتكلم - وهو عنصر مهم من عناصر سياق الحال - هو الأساس الذي تم من خلاله التفريق بين النصب، والبناء على الضم، وبين النكرة المقصودة، وغير المقصودة.

ب. توزيع أدوات النداء:

إن توزيع أدوات النداء على المنادى يرجع إلى المقام، فالمنادى البعيد أو شبهه له أدوات، والقريب له أدوات، والسر في هذا التصنيف الوظيفي للأدوات واضح، وهو محاولة الربط بين أسلوب الخطاب وواقع الحال حيث جاء الخطاب في هذه الحالات منتظماً لتلك الأدوات ذات السمات الصوتية، التي من شأنها توصيل الرسالة إلى المستمع المنادى وفقاً لظروف مقامه وهو البعد، ويؤكد حرصهم على هذا الربط بين الرسالة، ومقتضى الحال تخصيص الهمزة، وهي خالية من المد لنداء القريب باتفاق بينهم، إذ جاء بناؤها الصوتي مناسباً لحال السامع، وموقعه في المقام وهو القرب⁽¹⁾.

ج. الربط بين المبنى والمعنى، أي بين مكونات الخطاب ومقامه، وذلك واضح في نص النحاة على عدم جواز حذف النداء مع المنادى البعيد؛ لاحتياجه لمد الصوت المنافي للحذف، ولهذا المعنى نفسه منعوا حذف الأداة مع المنسوب ومع المستغاث في قولنا: (وازيده)، و(يا لزيد لعمر)، وذلك لأنّ الحذف هنا ينافي المطلوب مع المنسوب والمستغاث، ويفوت الدلالة المقصودة التي تستلزم بيانات صوتية ذات سمات معينة لها القدرة على التوصيل والتأثير⁽²⁾.

وهذه الأمور الثلاثة وغيرها تؤكد أنّ النداء أسلوب من أساليب الخطاب الاجتماعي، الذي يعني وجود مرسل ومستقبل في مقام يقتضي هذا الأسلوب بعينه، ويتوقف النحاة على حقيقة المتكلم وحاله ويكشفون عن علاقتها بطبيعة التركيب اللغوي، فيقرر ابن جني أن (الندبة) أكثر ما يتكلم بها النساء⁽³⁾. وابن جني في كلامه السابق، نجد أنّه قد تنبه إلى ما يشبه تواتر أسلوب من أساليب الكلام، وفقاً لجنس المتكلم. وهذا كلّه يدخل في مراعاة سياق المقام، وأثره في توجيه الدلالة.

2. الرتبة والحذف:

ويظهر اهتمامهم بالسياق أو القرائن جلياً في مسألة "الرتبة والحذف"⁽⁴⁾، حيث يجب الإبقاء على أصل الرتبة عند زوال القرينة؛ حتى لا يكون اللبس. ويجوز تغييرها عند وجود القرينة، ولذا

(1) انظر: علم اللغة الاجتماعي، (بشر): ص100

(2) السابق: ص100

(3) اللع في العربية: لأبي الفتح عثمان بن جني، تح: د.سميح أبو مغلي، دار مجدلاوي، عمان، ط1، 1988م،

ص86

(4) انظر: النحو والدلالة، مدخل لدراسة المعنى النحوي والدلالي: د.محمد حماسة عبد اللطيف، دار الشروق، ط1، 2000م، ص45.

فهم يفرقون بين "ضرب موسى عيسى"، و"أكل الكمثرى عيسى"، ففي الأولى يجب مراعاة الترتيب، وفي الثانية يجوز التقديم والتأخير بناءً على وجود القرينة، وفي مثل ذلك قال ابن جني: "وبدلك على تمكن المعنى في أنفسهم وتقدمه للفظ عندهم، تقديمهم لحرف المعنى في أول الكلمة، وذلك لقوة العناية به، فقدموا دليلاً؛ ليكون ذلك أمارة لتمكّنه عندهم. وعلى ذلك تقدّمت حروف المضارعة في أول الفعل؛ إذ كُنَّ دلائل على الفاعلين: مَنْ هم، وماهم، وكم عدّتهم، نحو أفعَل، ونفعل، وتفعل، ويفعل، وحكموا بصدّ هذا للفظ؛ ألا ترى إلى ما قاله أبو عثمان⁽¹⁾ في الإلحاق: إن أقيسه أن يكون بتكرير اللام، فقال: باب شملت، وصعرت، أقيس من باب حوقلت، وبيطرت، وجهورت"⁽²⁾.

وقال في موضع آخر: "أفلا ترى إلى حروف المعاني: كيف بابها التقدّم، وإلى حروف الإلحاق والصناعة كيف بابها التأخر، فلو لم يعرف سبق المعنى عندهم، وعلوّه في تصوّرهم، إلا بتقدّم دليله، وتأخر دليل نقيضه، لكان مغنياً من غيره كافياً"⁽³⁾. وفي باب ترتيب الحروف في التركيب وأن بعضها يجب له الصدارة، يقول الرضي(686هـ): "كلّ ما يغير معنى الكلام، ويؤثر في مضمونه وكان حرفاً، فمرتبه الصدر، كحروف النفي، وحروف التنبيه، والاستفهام، والتشبيه، والتحضيض والعرض وغير ذلك. وأما الأفعال، كأفعال القلوب، والأفعال الناقصة، فإنّها، وإن أثرت في مضمون الجملة فلم تلزم الصدر، إجراءً لها مجرى سائر الأفعال"⁽⁴⁾. كما أنّ هناك أبواباً أخرى ظهر فيها السياق عند اللغويين، كالحذف، والشرط، وغيرها ونكتفي بما أوردنا من أمثلة تدل على أهمية السياق بنوعيه عند النحاة.

وخلاصة القول: هناك تواصلٌ بين النحو والمعنى أشار إليه النحاة في جوانب متعددة، لعل من أهمها⁽⁵⁾:

1- الاستدلال بالمعنى على وجوه الإعراب وكذا اختيار وجه دون غيره.

(1) هو بكر بن محمد بن حبيب بن بقية، أبو عثمان المازني، من مازن شيبان: أحد الأئمة في النحو، من أهل البصرة. ووفاته فيها سنة(249هـ). له تصانيف، منها كتاب "ما تلحن فيه العامة"، و"الألف واللام"، و"التصريف"، و"العروض"، و"الديباج". الأعلام: ج2/69.

(2) الخصائص: ج1/221

(3) السابق: ج1/224-225.

(4) شرح الرضي على الكافية: رضي الدين الأسترباذي (ت686هـ)، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، منشورات قاريونس، بنغازي، ط2، 1996م، ج4/336.

(5) انظر: من نحو المباني إلى نحو المعاني، بحث في الجملة وأركانها: د.محمد طاهر الحمصي، دار سعد، دمشق، ط1، 2003م، ص10-23، وسيأتي تفصيل العلاقة بين النحو والمعنى عند الحديث عن علاقة السياق بالإعراب عند ابن حجر.

2-الكشف عن دلالات الأوضاع النحوية.

3-تعليل الأحكام.

المبحث الثالث: السياق عند البلاغيين

تتضح عناية البلاغيين بالسياق من عبارتهم المشهورة (لكل مقام مقال) أو العبارة الأخرى (لكل كلمة مع صاحبها مقام)⁽¹⁾. إذن فالمقام لديهم له دورٌ كبير في المعنى ؛ لأنه "ركن أساسي في الصحة الخارجية للنص، أي الانتقال به من الفصاحة إلى البلاغة المتمثلة في وجوب مطابقة الكلام لمقتضى الحال. فقد يكون النص فصيحاً أي صحيحاً صحة داخلية من حيث دواخله التركيبية وقواعده الفونولوجية والصرفية والنحوية، ولكنه لا يكون بليغاً إلا إذا وافق مقتضى الحال، وما يلقفه من أجواء خارجية اجتماعية وثقافية. وقد لخص البلاغيون ذلك كله في مقولتهم المشهورة: (لكل مقام مقال)⁽²⁾، أو مقولتهم الأخرى التي عرفوا بها البلاغة، فقالوا: "مطابقة الكلام لمقتضى الحال"⁽³⁾.

لقد كان الكلام على مقتضى الحال من أعمدة البحث البلاغي على مر العصور، بل عدّه البلاغيون الملحظ الأهم في تعريفاتهم المختلفة للبلاغة. وفي ذلك يقول الدكتور نهاد الموسى: "إن أبرز الملامح في النظر البلاغي أنه قام على اشتراط موافقة الكلام لمقتضى الحال، و استشعر المقولة السائرة "لكل مقام مقال"، ورصد على وجه التفصيل ما يكون من تأثير السياق - سياق الحال خاصة - وهي حال المتكلم، والمخاطب، وسائر ما يأتلف منه (المقام)، ورصد ما يكون من تأثير ذلك في تشكيل الكلام، وتأليفه على هيئات في القول تتنوع وفقاً لتنوع المقامات"⁽⁴⁾.

إن مصطلح (الحال) الذي أشار إليه البلاغيون "يرادف في أغلب استعمالاته، مصطلحاً آخر هو (المقام)، وكلٌّ من المصطلحين يقصد بهما: مجموعة الاعتبارات، والظروف، والملابسات التي تصاحب النشاط اللغوي، ويكون لها تأثيرها - أو ينبغي أن يكون - في ذلك النشاط من خارجه، بحيث لا تحدد دلالة الكلام، أو تتجلى مزاياه إلا في ظلها، وفي ضوء ارتباطه بها"⁽⁵⁾.

(1) انظر: الإيضاح في علم البلاغة: للخطيب القزويني (ت739هـ)، شرح وتعليق: د.محمد عبد المنعم خفاجي،

المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط3، 1403هـ-1993م، ج43/1

(2) علم اللغة الاجتماعي: (بشر)، ص97.

(3) الإيضاح في علم البلاغة: ص41

(4) نظرية النحو العربي: ص87.

(5) علم المعاني في المورث البلاغي تأصيل وتقييم: د.حسن طبل، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط3، 1425هـ-

2004م، ص12-13.

وأما قولهم الآخر: "لكل كلمة مع صاحبيتها مقام"، فهو تعبير من جوامع الكلم؛ لاشتماله على عنصرين أساسيين تنفرع منهما سائر العناصر المكونة للسياق، وهذان العنصران هما: **العنصر الأول:** المقال أو الكلام أياً كان نمطه أو وظيفته أو الوسيلة التي استخدمت في إيصاله. **العنصر الثاني:** (المقام): وهو مجموع الظروف السياقية المحيطة بالحدث الكلامي، والتي تشمل على: علاقة المتكلم بالمخاطب، والاعتبارات الخاصة لكل منهما، وموضوع الكلام، والغاية منه، والمناسبة التي جرى فيها الكلام، والأثر الذي يتركه... إلخ.

يقول الدكتور كمال بشر: "وفي قولهم: (لكل كلمة مع صاحبيتها مقام)، كلامٌ عن الاهتمام بالصحة الداخلية للنص، المعبر عنها (بالمعية) التي تفيد وجوب مراعاة الربط والسبك، وبين وحدات النص، وهو ما يشار إليه بالسياق اللغوي"⁽¹⁾، بل إننا نقول إنه يحتوي على عناصر السياق كلها، وهذا ما يتضح من خلال كلام الإمام السكاكي⁽²⁾ عند تحليلاته لأحوال الإسناد الخبري وأغراضه حيث يقول: "أما الحالة التي تقتضي طي ذكر المسند إليه فهي: إذا كان السامع مستحضراً له، عارفاً منك القصد إليه عند ذكر المسند، والترك راجع إما لضيق المقام (السياق الخارجي)، وإما للاحتراز عن العبث بناء على الظاهر (السياق الداخلي)، وإما لتخييل أن في تركه تعويلاً على شهادة العقل، وفي ذكره تعويل على شهادة اللفظ من حيث الظاهر، وكم بين الشهادتين (حال المتلقي)، وإما لإيهام أن تركه تطهير للسان عنه، أو تطهير له عن لسانك، وإما للقصد إلى عدم التصريح ليكون لك سبيل إلى الإنكار إن مست إليه الحاجة (حال المبدع)"⁽³⁾.

ويستتبط الدكتور محمد صلاح أبو حميدة من التعريف السابق أن فكرة المقام عند البلاغيين تشمل أحوالاً أربعة هي عناصر سياق الكلام بكافة أركانه⁽⁴⁾:

أولاً: حال (المخاطب).

ثانياً: حال (المخاطب).

ثالثاً: السياق الداخلي (الخطاب أو الكلام).

رابعاً: السياق الخارجي (سياق الحال).

(1) علم اللغة الاجتماعي، (بشر): ص 97.

(2) يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي أبو يعقوب السكاكي سراج الدين الخوارزمي. إمام في النحو والتصريف والمعاني والبيان والاستدلال والعروض والشعر، وله النصيب الوافر في علم الكلام وسائر الفنون، ومن رأى مصنفه علم تجرته ونبله وفضله. مات بخوارزم سنة 626هـ. بغية الوعاة: ج2/364.

(3) مفتاح العلوم: للإمام أبي يعقوب يوسف بن أبي بكر السكاكي، تح: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1987م، ص 176.

(4) القضايا البلاغية والأسلوبية في مفتاح العلوم للسكاكي، (دكتوراة): إعداد: محمد صلاح أبو حميدة، جامعة عين شمس، القاهرة، 1996م، ص 16.

تعتبر العناصر السابقة متشعبة ومتراصة، يشكل تفاعلها جميعاً (سياق الحال) أو (المقام) الذي تتحقق ضمنه عملية الإبلاغ والتواصل. وذلك أنّ أحوال المخاطبين تمتد لتشمل "جميع الظروف التي يتأثرون بها وتشكل أمزجتهم واتجاهاتهم، كتحديد البيئة التي يسكنونها، وحالة المناخ السائد فيها، ونوع المهنة التي يشتغلون بها، وأحوالهم المعيشية والسياسة التي يخضعون لها، والمذاهب التي يعتقونها، وغير ذلك من الظواهر الاجتماعية التي تؤثر في أجسام الناس وعقولهم والوقوف عليها أمر مهم للبلّغ"⁽¹⁾.

وحول أهمية اشتغال ظروف المخاطبين على كل ما يتصل بحياتهم الاجتماعية والثقافية، وهي عناصر مهمة من عناصر سياق الحال، فإن السكاكي يشير إلى ذلك في (مفتاح العلوم)، قال: "ولصاحب علم المعاني فضل احتياج في هذا الفن إلى التنبيه لأنواع هذا الجامع والتهيؤ لها... فقل لي إذا لم يوفه حقه من التيقظ، وأنه من أهل المدر، أنى يستحلي كلام رب العزة مع أهل الوبر، حيث يبصرهم الدلائل ناسفاً ذلك النسق"⁽²⁾. ويضرب لذلك مثلاً من القرآن الكريم، وهو قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ (17) وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ (18) وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ (19) وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ (20)﴾ [سورة الغاشية: 17-20]، فهو يقول: "فمن لم يكن من الأعراب أو يعرف ما يتعلق بحياتهم وما عليه معاشهم، فإنه سوف يستغرب لهذا الجمع بين الإبل والسماء، والجبال والأرض؛ وذلك لبعده البعير عن خياله في مقام النظر ثم لبعده عن خياله عن السماء وبعد خلقه عن فهمها، وكذا البواقي"⁽³⁾.

ولكن بالتعرف على حياة العرب في مختلف نواحيها الاجتماعية، وبإدراك السياق الاجتماعي المصاحب للنص، يزول عجبه من الجمع بين هذه الأشياء، "وذلك إذا نظر إلى أن أهل الوبر إذا كان مطعمهم ومشربهم وملبسهم من المواشي، كانت عنايتهم مصروفة، لا محالة، على أكثرها نفعاً، وهي: الإبل، ثم إذا كان انتفاعهم بها لا يتحصل إلا بأن ترعى وتشرب، كان جلاً مرمى غرضهم نزول المطر، وأهم مسارج النظر عندهم السماء، ثم إذا كانوا مضطرين إلى مأوى يأويهم، وإلى حصن يتحصنون فيه، لا مأوى إلا الجبال... وإنما الحضري، حيث لم تتأخذ عنده تلك الأمور، وما جمع خياله تلك الصور على ذلك الوجه، إذا تلا الآية قبل أن يقف على ما ذكرت، ظن النسق بجهله معيباً، للعيب فيه"⁽⁴⁾.

ويتضح من كلام السكاكي أثر استحضار سياق الحال في تفسير الكلام.

وقضية اشتغال ظروف المخاطبين على كل ما يتصل بحياتهم الاجتماعية والثقافية أشار إليها علم آخر من علماء العربية هو الجاحظ⁽⁵⁾، وذلك في كتابيه (البيان والتبيين) و(الحيوان).

(1) المدخل إلى دراسة البلاغة: فتحي فريد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط1، 1987م، ص56.

(2) مفتاح العلوم: ص257.

(3) انظر: السابق: ص257، (بتصرف يسير).

(4) السابق: ص257-258.

(5) عمرو بن بحر بن محبوب الكنانى بالولاء، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ: كبير أئمة الأدب، له تصانيف كثيرة، منها: "الحيوان"، و"البيان والتبيين"، و"البخلاء"، و"المحاسن والأضداد"، وغيرها، توفي سنة (255هـ). انظر: الأعلام: ج74/5.

وهذه الإشارات الكثيرة عنده تدخل كلها في (سياق الحال)، أو ما سماه البلاغيون بـ(مقتضى الحال). ويمكن الإشارة إليها من خلال العناصر الآتية:

العنصر الأول: مراعاة المتكلم كعنصر مهم من عناصر (السياق المقامي)، يقول الجاحظ: "وكما لا ينبغي أن يكون اللفظ عامياً، وساقطاً سوقياً، فكذا لا ينبغي أن يكون غريباً وحشياً، إلا أن يكون المتكلم بدوياً أعرابياً، فإن الوحشي من الكلام يفهمه الوحشي من الناس، كما يفهم السوقي رطانة السوقي، وكلام الناس في طبقات، كما أن الناس في أنفسهم طبقات"⁽¹⁾.

العنصر الثاني: مراعاة العلاقة بين الموقف المعين أو الموضوع، واللغة المستعملة، حيث يقول: "ينبغي للمتكلم أن يعرف أقدار المعاني، ويوزان بينها وبين أقدار المستمعين، وبين أقدار الحالات فيجعل لكل طبقة من ذلك كلاماً، ولكل حالة من ذلك مقاماً، حتى يقسم أقدار الكلام على أقدار المعاني، ويقسم أقدار المعاني على أقدار المقامات، وأقدار المستمعين على أقدار تلك الحالات فإن كان الخطيب متكلماً تجنب ألفاظ المتكلمين...."⁽²⁾.

العنصر الثالث: استحضار كل العناصر المحيطة بالمعنى والتي تزيد في إيضاح العلاقة بين اللغة والمقام الذي تستعمل فيه، حيث إن المعنى لديه "لا يشرف أن يكون من معاني الخاصة وكذلك ليس يتضع بأن يكون من معاني العامة، وإنما مدار الشرف على الصواب وإحراز المنفعة مع موافقة الحال، وما يجب لكل مقام من مقام. وكذلك اللفظ العامي والخاصي فإن أمكنك أن تبلغ من بيان لسانك، وبلاغة قلمك، ولطف مداخلك، واقتدارك على نفسك إلا أن تفهم العامة معاني الخاصة، وتكسوها الألفاظ الواسعة التي لا تلطف عن الدهماء، ولا تجفوا عن الأكفاء فأنت البليغ التام"⁽³⁾.

نجد الجاحظ في كلامه السابق يشير إلى مجموعة من عناصر سياق الحال لا يمكن الاستغناء عنها من أجل فهم المعنى وتوجيهه وهي: المتكلم والسامع، وعلاقتهما ببعضهما، وأثر مقصد المتكلم في توجيه المعنى، وكذا مراعاة كل الظروف المحيطة بالموقف الكلامي، أي الأحداث المصاحبة للكلام، من أجل توجيهه، وهذا الكلام قريب مما سعت إليه نظرية السياق عند علماء اللغة المحدثين. وإذا كانت نظرية السياق عند اللغويين المحدثين تجعل جل اهتمامها بالمعنى، فإن البلاغيين العرب – أيضاً – اهتموا كثيراً بالمعنى، حيث إن الألفاظ تنتهي والمعاني

(1) البيان والتبيين: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ: تح: عبد السلام محمد هارون، الهيئة العامة لقصور

الثقافة، مصر، ط1، 2003م، ج1/144.

(2) السابق: ج1/138-139.

(3) السابق: ج1/136.

لا تتناهى. وفي هذا يقول الجاحظ: "إن حكم المعاني خلاف حكم الألفاظ؛ لأنّ المعاني مبسّطة إلى غير غاية، وممتدة إلى غير نهاية، وأسماء المعاني مقصورة معدودة، ومحصلة محدودة"⁽¹⁾. وفي إشارة أخرى ناشئة من قراءة الموقف الكلامي نجده يقسم أصناف الدلالات اللفظية وغير اللفظية إلى أصناف خمسة، يقول: "وجميع أصناف الدلالات على المعاني من لفظ وغير لفظ خمسة أشياء، لا تنقص ولا تزيد: أولها اللفظ، ثم الإشارة، ثم العقد، ثم الخط، ثم الحال التي تسمى نصبة، والنّصبة هي الحال الدالة التي تقوم مقام تلك الأصناف ولا تقصر عن تلك الدلالات، ولكل واحد من هذه الخمسة صورة بآئنة من صورة صاحبها وحلية مخالفة لحلية أختها، وهي التي تكشف عن أعيان المعاني في الجملة، ثم عن حقائقها في التفسير وعن أجناسها وأقدارها، وعن خاصها وعامها وعن طبقاتها في السار والضار وعمّا يكون منها لغواً بهرجاً، وساقطاً مطرحاً"⁽²⁾. ويبدو أن الجاحظ قد حصر أنواع الدلالات على المعاني في الآتي:

أولاً: الدلالة اللفظية وأساسها اللفظ.

ثانياً: الدلالة غير اللفظية: وهي ما يمكن تسميته بـ(المحيط الخارجي) حول اللفظ. وهي عناصر مهمة من عناصر (سياق الكلام). وتشتمل العناصر الأخرى المتبقية وهي: الإشارة، والعقد، والخط والنصبة. والإشارة التي يتحدث عنها الجاحظ هي: "اصطلاحٌ عامٌ تدخل في حوزته الإشارات والإيماءات والحركات الجسمية وتعبيرات الوجه والعينين جميعاً؛ فالإشارة عنده هي - باختصار - المصطلح المقابل للعبارة"⁽³⁾. كما أن أشكالها متعددة فهو يقول: "وحسن الإشارة باليد والرأس، من تمام حسن البيان باللسان"⁽⁴⁾.

إن كلام الجاحظ عن أهمية الإشارة أو الحركات أثناء النطق أو كانت لوحدها، يدلّ على مستوى ما وصل إليه البلاغيون العرب من إشارات دقيقة، تقترب مما قال به اللغويون المحدثون حول أهمية الإشارة، وذلك راجع في نظر البلاغيين إلى أنّ هذه الإشارات تعد ركناً أساسياً من أركان السياق المقامي المرافق للحديث، وهذا الركن له حضور مميز فيما يعرف بـ(علم اللغة الحركي)، وهو علم يبحث في دلالة المواقف الاجتماعية والحركية الجسمية على المعنى، وهذا

(1) السابق: ج 761/1

(2) البيان والتبيين: ج 77/1.

(3) الإشارة والعبارة: ص 169.

(4) البيان والتبيين: ج 77/1-79.

السلوك الحركي الإيمائي أغنى أدوات التواصل بعد اللسان، ووظيفته الأساسية هي بيان مقام اللفظ، أي بيان الإطار (الزمني والمكاني) الذي يدور فيه الكلام، وبين طبيعة العلاقة بين المتكلمين⁽¹⁾. أما إشارة الجاحظ الثانية فكانت لمفهوم النّصبة، حيث عرّفها بقوله: "الحال الناطقة بغير اللفظ، والمشيرة بغير اليد، وذلك ظاهر في خلق السماء والأرض وفي كل صامتٍ، وناطقٍ، وجامدٍ، ونامٍ، ومقيمٍ، وطاقنٍ، وزائدٍ وناقصٍ، فالدلالة التي في الموات الجوامد، كالدلالة التي في الحيوان الناطق. فالصامت ناطق من جهة الدلالة، والعجماء معربة من جهة البرهان؛ ولذلك قال الأول: سلّ الأرض فقل: من شقّ أنهارك، وغرس أشجارك، وجنى ثمارك، فإن لم تجبك حواراً أجابتك اعتباراً"⁽²⁾.

لقد كان الجاحظ في تعبيره السابق للنّصبة، - حيث الأشياء تقوم مقام الكلمات في الإبانة عن ذواتها - مجيداً؛ وذلك لأنه "تعبير دقيق لسياق الحال بكل تفاصيله، وأثره في تدقيق الوصف للحدث الكلامي، ولنا أن نتخيل مثلاً مسرحاً لمعركة دامية بكل تفاصيلها، إن آلاف المجلدات لا يمكن أن تعدل بضعة مشاهد حية لمسرح أو مكان قد أتت عليه الزلازل..."⁽³⁾.

ومن الذين اهتموا أيضاً بالسياق المقامي ودوره في جمال النص، ابن الأثير (ت637هـ) الذي أشار إلى أنك قد "تجد لفظتين تدلان على معنى واحد، وكلاهما حسن في الاستعمال، ولهما وزن واحد إلا أنه لا يحسن استعمال لفظة في كل موضع تستعمل فيه اللفظة الأخرى. ومثّل ابن الأثير بلفظتي (الجوف) و(البطن) في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب:4] وفي قوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران:35] فاستعمل (الجوف) في الأولى، والبطن في الثانية، ولم يستعمل (الجوف) موضع (البطن)، ولا (البطن) موضع (الجوف)، واللفظتان سواء في الدلالة، وهما ثلاثيتان ووزنهما واحد"⁽⁴⁾.

ويمكن القول: إن الرجوع إلى أبواب البلاغة، يدلّ على أنّ علمي (المعاني)، و(البيان) قد راعتا ما يسميه المحدثون بـ(سياق الحال)، أو ما سماه البلاغيون (مقتضى الحال) أو (سياق المقام)؛ لأنّ "الجامع بين هذه العناصر في مفهوم البلاغيين هو المطابقة والمقتضى، والأول لفظي، والآخر عقلي، وفيها إشارة واضحة إلى أن تطابق النص والحال (الموقف) عبر البناء هو

(1) انظر: علم الجمال اللغوي، (المعاني، البيان، البديع): د. محمد سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، مصر، ط1، 1995م، ص304، وانظر: الكلمة دراسة لغوية معجمية، د. حلمي خليل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط2، 1992، ص88

(2) البيان والتبيين: ج1/81.

(3) الخطاب القرآني، دراسة في العلاقة بين النص والسياق: د. خلود العموش، عالم الكتب الحديث، إربد- الأردن، ط1، 1429هـ-2009م، ص58.

(4) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: ج1/164

شرط البلاغة، وهو شرط يمكننا من القول بأن بناء النص في الفكر البلاغي وظيفي باتجاه المواقف، أو القول تأسيساً على أن (لكل مقام مقال). إن البلاغة هي كيفية القول بما يوافق المقام على اتساع ما يمكن أن يعنيه (المقام) وما يشتمل عليه من عناصر⁽¹⁾.

إن الكلام السابق يوضح أهمية ما طرحه البلاغيون العرب حول المقام، وأنه قريب جداً من مفهوم (سياق الحال) عند علماء اللغة المحدثين على الرغم من بعض النقد الذي وجه لجهودهم، حيث يرى الدكتور تمام حسان أن (المقام) له دينامية لم ينسبها إليه البلاغيون، فهو ليس إطاراً ولا قالباً، وإنما هو جملة الموقف المتحرك الاجتماعي الذي يعتبر المتكلم جزءاً منه، كما يعتبر السامع والكلام نفسه وغير ذلك مما له صلة بالمتكلم، وكل جوانب الاتصال من الإنسان، والمجتمع، والتاريخ، والجغرافيا والغايات والمقاصد⁽²⁾.

إن هذه الجوانب التي ذكرها الدكتور تمام حسان قد أشار إليها البلاغيون، وتناثرت في أعمالهم، وكانت تبحث عن يواصل عملهم ويتّم ما لم يتم، وذلك لم يتحقق إلا على أيدي علماء الغرب. يقول الدكتور هادي نهر: "إن العالم الغربي لو التفت إلى معطيات العرب في دراساتهم اللغوية، ووظفها لخدمة الدرس اللغوي لأفاد فائدتين هامتين:

أولاهما: منح الدارس اللغوي فيضاً من العطاء والتقدم بما يسبق به موقعه الحالي.

ثانيهما: كشف الحقائق العلمية التي أقرها العرب القدماء، بما ينصف الدرس اللغوي عند العرب ويوقف الباحثين على العديد من المسائل اللغوية التي كان العرب فيها قصب السبق⁽³⁾.

وعليه فقد اهتم البلاغيون ببيان أسرار التفاوت الجمالي بين الأساليب، ولكنهم لم يفصلوا القول في بيان عناصر السياق اللفظي والحالي، وما لها من أثر في الكشف عن المعنى - كما فعل المفسرون والأصوليون - وإن اعتمدوا على السياق عند معالجة أنماط التحليل الأدبي، فأدركوا كيف يتغير معنى العبارة الواحدة بتغير المقام.

أما بالنسبة لسياق المقال، فخير من يمثله عبد القاهر الجرجاني (ت471هـ)⁽¹⁾ في كتابيه (دلائل الإعجاز)، و(أسرار البلاغة) حيث كان للنظم⁽²⁾ عنده أهمية كبيرة في تحديد قيمة الكلمة،

(1) دلالة السياق: د. ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، جامعة أم القرى، ط1، 1423هـ، ص583.

(2) الأصول: (حسان): ص304. ويقول الدكتور تمام حسان في موضع آخر: "ومعنى هذا أنني أرى البلاغيين قاصرين، غير مقصرين، فأما قصورهم فيتضح عند الموازنة بين جهودهم وبين النتائج الحاضرة في دراسة المعنى، وأما عدم تقصيرهم فإن جهودهم كانت مهمة بمقاييس زمانهم، ولا يمكن أن نطالبهم بمطابقة مقاييس زمان آخر مستقبل بالنسبة إليهم. الأصول: (حسان): ص348.

(3) علم اللغة الاجتماعي: د. هادي نهر، الجامعة المستنصرية، بغداد، ط1، 1408هـ-1988م، ص86.

وبيان تفاوت البلغاء في إنشائهم حسب مقدرتهم، وتوفيقهم في إحكام النظم، واستعمال وسائله في الدلالة على المعاني"⁽³⁾.

وفكرة النظم عنده تقوم على فكرة توحي معاني النحو بين الكلم، وربط فصاحة الكلمة بسياقها اللغوي والتركيبي الذي قيلت فيه حيث يقول: "وجملة الأمر أنا لا نوجب (الفصاحة) للفظه مقطوعة مرفوعة من الكلام الذي هي فيه، ولكننا نوجبها لها موصولة بغيرها، ومعلقاً معناها بمعنى ما يليها. فإذا قلنا في لفظة ﴿اشتعل﴾ من قوله تعالى: ﴿وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْباً﴾ [مريم:4]، أنّها في أعلى رتبة من الفصاحة، لم توجب تلك "الفصاحة" لها وحدها، ولكن موصولاً بها "الرأس" معرفاً بالألف واللام، ومقروناً إليها "الشيب" منكرأ منصوباً"⁽⁴⁾.

وقال في موضع آخر: "فقد اتضح إذن اتضاحاً لا يدع للشك مجالاً أنّ الألفاظ لا تتفاضل من حيث إنّها ألفاظ مجردة، ولا من حيث هي كلم مفردة، وأنّ الألفاظ تثبت لها الفضيلة وخلافها في ملائمة معنى اللفظة لمعنى التي تليها أو ما أشبه ذلك، مما لا تعلق له بصريح اللفظ، ومما يشهد لذلك أنّك ترى الكلمة تروقك وتؤنسك في موضع، ثم تراها بعينها تنقل عليك وتوحشك في موضع آخر"⁽⁵⁾.

فالنظم عند عبد القاهر الجرجاني عملية عقلية تظهر آثارها بتنسيق الكلمات في تتابع مفض إلى معنى بيّن قصده المتكلم، إنّ هذا التتابع يشمل العبارة والجملة والنص، وهو معني بالسياق في علاقة الألفاظ بالمعاني، أو المعاني بالألفاظ.

وعلى ذلك، فالسياق العام هو الذي يحكم على اللفظة بالفصاحة أو بخلافها، وهنا "يتقارب مفهوم النظم والسياق. فالنظم هو تأليف الكلم في سياق محدد يقتضيه علم النحو (متوحي فيه

(1) هو عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، أبو بكر: واضع علم البلاغة. كان من أئمة اللغة. من أهل جرجان، له شعر رقيق. من كتبه "أسرار البلاغة" و"دلائل الإعجاز" وغيرها. توفي سنة 471هـ. انظر: الأعلام: ج4/48-49.

(2) تعد نظرية النظم أهم نظرية في البلاغة العربية؛ لذلك اختلف العلماء في أول من قال بها، حيث يرى الدكتور شوقي ضيف أن الجاحظ أول من وضع اصطلاح النظم، وعلل به الإعجاز القرآني، وتمسك به الأشاعرة بعد ذلك. انظر: البلاغة تطور وتاريخ: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط8، 1990م، ص161. ومهما يكن من الأمر فإن عبد القاهر الجرجاني هو الذي عرف بصاحب نظرية النظم بعد ذلك، واشتهر بها من خلال كتابيه (دلائل الإعجاز)، و(أسرار البلاغة).

(3) انظر: دراسة المعنى عند الأصوليين: د. طاهر حمودة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1، 1981م، ص244

(4) دلائل الإعجاز: للإمام أبي بكر، عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني النحوي (474هـ)، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط5، 2004م، ص402-403.

(5) دلائل الإعجاز: ص46

معاني النحو⁽¹⁾، فالكلم لا تأخذ مواقعها في السياق عفواً، إنّما من خلال إقامة علاقات معنوية بينها، ولعل من أهمها: علاقة الإسناد. وقد استخدم عبد القاهر في شرح نظريته مصطلحات تشير إلى طريقة نظم الكلمات في السياق مثل: الضم، والترتيب، والتركيب، والتأليف، والنسق، والسياق، والرصف، وغيرها⁽²⁾.

الفرق بين مصطلحي السياق والنظم:

يقول الخطابي⁽³⁾ في حديثه عن أركان الكلام: "لفظ حامل، ومعنى به قائم، ورباط لهما ناظم"⁽⁴⁾، والذي يربط المعنى باللفظ بالنظم. ويوضح الخطابي رؤيته في النظم بأنه ما يربط بالمعنى، ويجعل اللفظ في تناسب وتناسق مع المعنى⁽⁵⁾. بل ما ظهر إعجاز القرآن عنده إلا لأتته: "جاء بأفصح الألفاظ، في أحسن نظوم التأليف، مضمناً أصح المعاني"⁽⁶⁾. فالنظم عند الخطابي: "هو الذي يكشف عن حسن ارتباط المعاني بألفاظها، وهو ما يكثر الحديث عنه في بيان الوجوه البيانية؛ كاختلاف معاني الألفاظ التي تتعدت بالمترادفة عند طائفة من البيانيين، والتقديم والتأخير، والحذف والذكر، والتعريف والتكثير، فإذا أطلق النظم قصد به أوجه الاختلاف هذه، وما ينشأ عنها من نكت بيانية"⁽⁷⁾.

أما فكرة النظم التي قال بها عبد القاهر، أو بعبارة أدق طورها⁽⁸⁾ فهي تقترب كثيراً من فكرة السياق اللغوي كما يراه المحدثون، فإذا كان السياق يُعنى بـ"الأصوات والكلمات والجمل عندما تتابع

(1) هناك علاقة قوية بين علم المعاني، والنحو، وفي ذلك يقول الدكتور تمام حسان: "فالمعاني أقرب شيء إلى النحو من حيث إنها تتناول التركيب والسياق معاً، ثم إن المعاني والنحو يقتسمان النظر في التركيب، فالنحو يبدأ من الأبواب المفردة وينتهي بالجملة، والمعاني يبدأ بالجملة ليصل منها إلى السياق. الأصول (حسان): ص 348.

(2) السياق في كتب التفسير، الكشاف وتفسير ابن كثير نموذجاً، (رسالة ماجستير)، إعداد: محمد المهدي حمادي رفاعي، جامعة حلب (سوريا)، 2005م، ص 92.

(3) هو حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البستي، أبو سليمان: فقيه محدث، من أهل بسط (من كابل) له "معالم السنن" في شرح سنن أبي داود، وبيان إعجاز القرآن، وإصلاح غلط المحدثين وغيرها. توفي سنة 388هـ. انظر: الأعلام: ج 2/273.

(4) بيان إعجاز القرآن ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن: حمد بن محمد الخطابي، تح: محمد خلف الله، الإسكندرية، مصر، ط 3، (د.ت)، ص 27.

(5) نظرية السياق القرآني، دراسة تأصيلية دلالية نقدية: د. المثنى عبد الفتاح محمود، دار وائل، عمان (الأردن)، ط 1، 2008م، ص 18.

(6) بيان إعجاز القرآن: ص 27.

(7) نظرية السياق القرآني: ص 18.

(8) هناك من يرى أن الخطابي (338هـ) قد سبق الجرجاني في الكلام عن مصطلح النظم في رسالته "بيان إعجاز القرآن". انظر: نظرية السياق القرآني: ص 18.

في حدثٍ كلامي معين أو نص لغوي⁽¹⁾، فإن النظم لا يختلف مفهومه كثيراً عن هذا، إذ يقصد به عبد القاهر ترتيب الألفاظ، وتعلق بعضها ببعض في نسقٍ واحدٍ. ويقول موضحاً الفكرة: "واعلم أنك إذا رجعت إلى نفسك علمت علماً لا يعترضه الشك، أنه لا نظم في الكلم ولا ترتيب، حتى يعلق بعضها بعض⁽²⁾، وبينها بعضها على بعض، وتجعل هذا بسبب من تلك، وهذا ما لا يجهله عاقل ولا يخفى على أحد من الناس"⁽³⁾.

لقد فرق عبد القاهر بين دلالة اللفظ الناتجة عن الوضع اللغوي ودلالته الناتجة عن السياق فهو يقول: "فلو كانت الكلمة إذا حسنت حسنت من حيث هي لفظاً، وإذا استحققت المزية والشرف واستحققت ذلك في ذاتها وعلى انفرادها، دون أن يكون السبب في ذلك حال لها مع أخواتها المجاورة لها في النظم، لما اختلف بها الحال ولكانت إما أن تحسن أبداً أو لا تحسن أبداً"⁽⁴⁾.

وعلق الدكتور سعيد بحيري على كلام عبد القاهر السابق فقال: "وفي ذلك تمييز واضح بين دلالة الوضع ودلالة السياق، أو بين دلالة الكلمة حال انفرادها ودلالاتها حال تأليفها، أو بين المعنى الأول والمعنى الثاني، إلى غير ذلك من الاصطلاحات التي تعبر عن تفرقه بين مستويين في نصوص مختلفة وبأشكال مختلفة، وتأكيد على أنه لا يعنى بالأول وإنما يهيمه الثاني؛ لأنه يريد أن ينفذ من الدلالة المباشرة إلى الدلالة غير المباشرة، ولا يعود النظم بأية حال في معنى من معانيه إلى الدلالة المباشرة"⁽⁵⁾.

ويؤكد عبد القاهر في كتابه "أسرار البلاغة" على أهمية القواعد المستنبطة من التركيب: كالتقديم والتأخير والحذف والذكر، فهو يقول: "والألفاظ لا تفيد حتى تؤلف ضرباً خاصاً من التأليف، ويعمد بها إلى وجه دون وجه من التركيب والترتيب. فلو أنك عمدت إلى بيت شعرٍ أو فصل نثرٍ فعددت كلماته عدداً، كيف جاء واتفق وأبطلت نضده ونظامه الذي عليه بني، وفيه أفرغ المعنى وأجري، وغيرت الذي بخصوصيته أفاد كما أفاد، وينسقه أبان المراد نحو أن تقول في:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل⁽⁶⁾

(1) الكلمة دراسة لغوية معجمية: ص 95

(2) مفهوم العلاقة (Rapport) في نظر علم اللغة الحديث لا يعني علاقات الكلمات بعضها ببعض في نطاق التركيب فحسب، بل تشمل أيضاً "علاقات الكلمات بعضها ببعض في معناها اللغوي، وتقابل الأصوات وقيمة العلاقة اللغوية القائمة على مفهوم الفرق...". انظر: مساهمة في التعريف بأراء عبد القاهر الجرجاني في اللغة والبلاغة: د. عبد القادر المهيري، مجلة حوليات الجامعة التونسية، تونس، العدد (11)، 1974م، ص 87.

(3) دلائل الإعجاز: ص 55

(4) السابق: ص 48

(5) دراسات لغوية تطبيقية في العلاقة بين البنية والدلالة: د. سعيد حسن بحيري، مكتبة الآداب، القاهرة، ط 1، 1426هـ-2005م، ص 196

(6) هذا صدر البيت، أما عجزه فهو: [يسقط اللوى بين الدخول فحومل]، وهو من الطويل من مطلع معلقة امرئ القيس. انظر: الصحابي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: ص 142، ومغني اللبيب: ج 1/165

"منزل قفا ذكرى من نبك حبيب"، أخرجته من كمال البيان، إلى مجال الهذيان. نعم، وأسقطت نسبته من صاحبه وقطعت الرحم بينه وبين منشئه...⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أهمية نظرية النظم، واعتبارها مرادفة للسياق كما سبق، فإن هذا الكلام لا يعني أن نظرية النظم في أجزائها كافة تتطابق مع نظرية السياق في كافة عناصرها، بل يمكن القول: إن نظرية النظم أعم من السياق؛ لأن السياق معين على تكوين النظم، وهو قرينة يعلم منها معنى الكلام وغرضه، والنظم مفهوم شامل يستثمر معاني النحو، ويختار المعنى النحوي المناسب لمقتضى الحال، وهو ما قام عليه كتاب الدلائل عند الجرجاني، وتحرير مفهوم النظم عنده يحتاج إلى مزيد تفصيل من الباحثين⁽²⁾.

السياق الثقافي عند البلاغيين:

اهتم البلاغيون بالسياق الثقافي، وذلك من خلال تحديد المحيط الثقافي أو الاجتماعي الذي يمكن أن تستخدم فيه الكلمة، ورائدهم في هذا الأمر هو الجاحظ، حيث وجد له كلام قريب مما قال به اللغويون المحدثون، ففي باب عنوانه: "اختيار الألفاظ وصوغ الكلام"، يقول: "وأرى أن ألفاظ الألفاظ المتكلمين ما دُمت خائضاً في صناعة الكلام مع خواص أهل الكلام، فإن ذلك أفهم لهم عني وأخف لمؤنتهم عليّ. ولكل صناعة ألفاظ قد حصلت لأهلها بعد امتحان سواها، فلم تَلزَق بصناعتهم إلا بعد أن كانت مُشاكلاً بينها وبين تلك الصناعة. وقبيح بالمتكلم أن يفتقر إلى ألفاظ المتكلمين في حُطبة، أو رسالة، أو في مخاطبة العوام والتجار، أو في مخاطبة أهله وعبيده وأمه أو في حديثه إذا تحدث أو خبره إذا أخبر. وكذلك فإنه من الخطأ أن يجلب ألفاظ الأعراب وألفاظ العوام، وهو في صناعة الكلام داخل، ولكل مقام مقال ولكل صناعة شكل"⁽³⁾.

فالسباق الذي ترد فيه الكلمة هو الذي يحدد معناها. والسياق الثقافي كسياق علم الكلام يجعل للألفاظ دلالات خاصة، يجب على من يخوض في هذا العلم أن يلم بها؛ لأنه قد حظيت ألفاظ باهتمام طوائف من الناس فاستخدموها في علومهم، وعرفوا بها.

ويقول في موضع آخر: "حُطوة طوائف من الألفاظ لدى طوائف من الناس، ولكل قوم ألفاظٌ حظيت عندهم، وكذلك كل بليغ في الأرض وصاحب كلامٍ منشور، وكل شاعر في الأرض وصاحب كلامٍ موزون، فلا بد من أن يكون قد لهج وألف ألفاظاً بأعيانها ليديرها في كلامه، وإن

(1) أسرار البلاغة: للإمام أبي بكر، عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني النحوي: قرأه وعلق عليه، أبو فهر محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، (د.ت)، ص4-5.

(2) انظر: سياق السورة القرآنية وأثره في تفسير النص وبيان تماسكه: ص27

(3) الحيوان: لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ(ت:255هـ)، تح: عبد السلام هارون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1385هـ، 1965م، ج3/368-369

كان واسع العلم غزير المعاني كثير اللفظ⁽¹⁾. ويقول أيضاً: "إن الإعراب يفسد نوادر المؤلدين، كما أن اللحن يُفسد كلام الأعراب"⁽²⁾.

وكلامه الأخير علّق عليه الدكتور عطية سليمان أحمد، فقال: "ولهذا كما ذكر الجاحظ يجب على كل صاحب صناعة أن يلم بألفاظها، وكذلك على كل صاحب مقال أن يراعي مقام هذا المقال، حتى ولو كان مقال هزل فلا يصلح أن يخالطه الجد"⁽³⁾.

وختلاصة القول:

1- اهتم البلاغيون بعنصري السياق، لكن ما ينقص كلامهم هو "عدم وجود دراسات تنظيرية مستقلة عندهم - على الرغم من بيانهم أهمية السياق المقالي والحالي، وإدراكهم لأبعاده - فلا توجد لديهم نظرية متكاملة؛ لأنها لم تكن من أهدافهم، وإنما تأتي دراساتهم نتيجة الحاجة إلى فهم مدلولات النصوص ومقاصدها"⁽⁴⁾.

2- مما تقدم يتضح أن عناية البلاغيين بالسياق اللفظي تبدو أوضح وأغلب على عملهم من العناية بالجانب المقامي (سياق الحال) وبيان أثره، وتتمثل عنايتهم بالسياق اللفظي في دراسة التراكيب أو "النظم" وأثره في تحديد قيمة الكلمة ودلالاتها من خلال السياق الذي وضعت فيه.

3- إن اهتمام البلاغيين بفكرة المقام جعل اللغويين المحدثين يثنون عليهم، ويقدرّون لهم جهودهم وفي ذلك يقول الدكتور تمام حسان: "وقد كان البلاغيون عند اعترافهم بفكرة المقام متقدمين ألف سنة تقريبا على زمانهم؛ لأن الاعتراف بفكرتي المقام أو المقال بوصفهما أساسيين متميزين من أسس تحليل المعنى يعد الآن في الغرب من الكشوف التي جاءت نتيجة لمغامرات العقل المعاصر في دراسة اللغة"⁽⁵⁾.

4- ويمكن القول أيضاً: إن مفهوم السياق حاضر في كل صفحة من صفحات كتاب دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني، فالربط كبير بين مفهوم السياق أو نظرية السياق ونظرية النظم عند عبد القاهر كما تبنت في دلائل الإعجاز، غير أن عبد القاهر لم يستخدم مصطلح السياق، بل استخدم مصطلح (حيز) حيث قال: "واعلم أنه ليس التأثير لما ذكرنا من أعمال الفعل وترك أعماله على الحقيقة. وإنما التأثير لأمر آخر وهو دخول كل في حيّز النفي"⁽⁶⁾.

(1) السابق: ج3/366

(2) السابق: ج1/282

(3) الجاحظ والدراسات اللغوية: د. عطية سليمان أحمد، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ط1، 1995م، ص110

(4) انظر: البحث الدلالي عند الشوكاني: محمد عبد الله سيف، مكتبة المعارف، بيروت، 2005م، ص99.

(5) اللغة العربية، معناها ومبناها: د. تمام حسان، مكتبة الثقافة، الدر البيضاء، 1995م، ص337

(6) دلائل الإعجاز: ص283

المبحث الرابع: السياق عند المفسرين

علاقة شروط المفسر بالسياق:

أدرك المفسرون أهمية السياق منذ بداية التأليف في علوم القرآن، واستعانوا به كونه وسيلة مهمة من وسائل تحديد المعنى، وهذا واضح من خلال "الشروط التي وضعوها فيمن يقوم بتفسير القرآن العظيم، وهذه الشروط تتمثل في إتقانه لمجموعة من العلوم أشبه ما تكون بمراحل التحليل المذكورة في نظرية السياق"⁽¹⁾.

ومن هذه العلوم التي لا بد لمن يقوم بتفسير القرآن أن يكون عالماً بها: عالماً بالقراءات، متقناً لفن التصريف والاشتقاق، والنحو، وعلوم البلاغة، ومتناً للغة (المعجم)، ومعرفة أسباب النزول... إلخ، وكلّ هذا يندرج تحت مفهوم السياق، بل إنهم زادوا شروطاً تؤكد على أنه لا بد من التمكن من دقائق العربية، وأحكامها الصوتية، والبنائية، والتركيبية، والدلالية، ومعرفة أوجه الإعجاز القرآني على مستوى النظم، واللفظ، والدلالة، وما تجري عليه لغة القرآن الكريم من إيجاز وتشبيه واستعارة، وتلاؤم للحروف، والكلمات، والفواصل، والمقاطع في الآيات وتجانس الصيغ والألفاظ، وتعريف القصص والأحوال، وتضمين الحكم والأسرار، والمبالغة في الأمر والنهي وحسن بيان المقاصد والأغراض، وتمهيد المصالح والأسباب والإخبار عما كان وما يكون"⁽²⁾.

فقد نقل إلينا عن الراغب الأصفهاني، قوله: أول ما يحتاج ان يشتغل به من علوم القرآن العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة"⁽³⁾.

كما نقل عن مالك: "لا أوتي برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا"⁽⁴⁾.

مفهوم السياق عند المفسرين:

إن ما عرض من إشارات وأقوال للمتعاملين مع النص القرآني يمثل أنموذجاً لجهدهم المبذول على مستوى الجانب النظري من مفهوم السياق لديهم، والذي يلخص في النقاط الآتية:

1- ألا يغفل عن بعضه في تفسير بعض.

(1) دراسة المعنى عند الأصوليين: ص 220-221. وانظر: علم الدلالة، دراسة نظرية وتطبيقية: د. فريد عوض حيدر، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2005م، ص 168-170.

(2) شروط المفسر وآدابه، تأليف: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ)، تح: فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط1، 1414هـ-1994م، ص 17، وانظر: التفسير والمفسرون: د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، د.ت، ج 1/189-192، ومباحث في علوم القرآن: مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة، (د.ت)، ص 321-323.

(3) المفردات في غريب القرآن: لأبي القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 502هـ)، تح: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت-لبنان، (د.ت)، ص 6.

(4) الإتقان في علوم القرآن: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط4، 1978م، ج 2/274.

2- ألا يغفل عن السنة في تفسيره.

3- أن يعرف أسباب نزول الآيات.

4- أن يعرف النظم الاجتماعية عند العرب⁽¹⁾.

فهذه العناصر اشتملت على السياق بكل عناصره اللغوية والحالية؛ ولذلك يمكن القول: إن ما قدمه هؤلاء العلماء من إسهامات نظرية في التنبيه إلى الدور الخطير الذي يقدمه السياق في توجيه المعنى، وتقرير حقائق هذا الدور قد بلغت من الحجم والأهمية ما لا يستهان به في التعبير عن إدراكهم الواضح والمبكر لأثر السياق في دراسة المعنى، كما أنها تشير إلى وجود رؤى واضحة لمعالم النظرية السياقية، وتبلور مفهوم السياق على مستوييه النظري والتطبيقي.

لقد بين كثير من علماء التفسير أن فهم المعنى القرآني لا يتحقق إلا بعد معرفة سياق الكلام حيث يزول الإشكال، ويتعين المحتمل، ويخصص العام، ويفسر المبهم، وهو أمر لا يدركه إلا ذوو القدرات المتميزة والبصائر النافذة والأذواق السليمة.

يقول الإمام الزركشي (ت 794هـ): "الرابع من الأمور التي تعين على المعنى عند الإشكال: دلالة السياق فإنها ترشد إلى تبيين المجمل والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقبيد المطلق، وتنوع الدلالة وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظيره وغالط في مناظرته"⁽²⁾.

ويلاحظ من خلال التعريف السابق أن الإمام الزركشي يشير إلى وظيفة السياق في الكشف عن المعنى. وحديثه عن "تنوع الدلالة" في التعريف السابق يندرج تحت ما أطلق عليه المفسرون علم الوجوه والنظائر⁽³⁾، إذ قد يكون المقصود بكلامه: "توجهها إلى معانٍ مختلفة يستدل عليها في كل موضع بالسياق، فإذا جمعت السياقات المختلفة عند التفسير، فهمت جميع وجوه اللفظ ودلالاته المتنوعة في القرآن"⁽⁴⁾.

(1) نقلا عن: اللغة العربية معناها ومبناها: ص348. وانظر: ثقافة المفسر عند الزركشي من خلال كتابه "البرهان في علوم القرآن": إعداد: ليلي محمد مسعود عبد المنعم، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، 2002م، ص6 وما بعدها.

(2) البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت794هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط1، 1376هـ-1957م، ص200.

(3) عرف الإمام أبو الفرج الجوزي الوجوه والنظائر بقوله: "واعلم أن معنى الوجوه والنظائر أن تكون الكلمة واحدة، ذكرت في مواضع من القرآن على لفظ واحد، وحركة واحدة، وأريد بكل مكان معنى غير الآخر، فلفظ كل كلمة ذكرت في موضع نظير للفظ الكلمة المذكورة في الموضع الآخر، وتفسير كل كلمة بمعنى غير معنى الأخرى هو الوجوه. فإذا النظائر اسم للألفاظ، والوجوه: اسم للمعاني. انظر: نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن الجوزي، تح: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، ط3، 1407هـ-1987م، ص83

(4) انظر: الوجوه والنظائر في القرآن الكريم: سلوى محمد العوا، دار الشروق، مصر، ط1، 1419هـ، ص:68.

ويقول في موضع آخر: "ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سيق له"⁽¹⁾. ويقول العز ابن عبد السلام⁽²⁾: "إذا كان للاسم الواحد معان حمل في كل موضع على ما يقتضيه ذلك السياق كيلا ينبتر الكلام، وينخرم النظام"⁽³⁾. فدل ذلك على أن مراعاة السياق وسيلة مهمة من وسائل الكشف عن وحدة النص عند المفسرين، فإن "من محاسن الكلام أن يرتبط بعضه ببعض ويتشبه بعضه ببعض لئلا يكون مقطعا منبثرا"⁽⁴⁾.

أثر السياق في الترجيح عند المفسرين:

اعتمد المفسرون على السياق في الترجيح بين المعاني عند التعامل مع النصوص القرآنية، حيث تعتبر دلالة الترجيح السياقي إحدى القواعد الأساسية التي وضعها المفسرون واحتكموا إليها في قواعد الترجيح التي يمكن جمعها فيما يأتي:

1- الترجيح بالقرآن.

2- الترجيح بالحديث الصحيح.

3- الترجيح بالسياق.

4- الترجيح بمطلق اللغة⁽⁵⁾.

ويلاحظ من خلال القواعد الترجيحية السابقة، أن أهمية الترجيح⁽⁶⁾ بدلالة السياق عند المفسرين، تأتي في مرحلة متقدمة من مراحل الترجيح الدلالي لمعنى آيات القرآن الكريم وكلماته.

وقد لخص هذه الأهمية الشيخ رشيد رضا (ت1354هـ)، فهو يقول: "إن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ موافقته لما سبق له من القول واتفاقه مع جملة المعنى وائتلافه مع القصد الذي جاء به الكتاب جملة"⁽⁷⁾.

عناصر السياق عند المفسرين:

إن ما عرض من إشارات وأقوال للمفسرين المتعاملين مع النص القرآني، يمثل أنموذجا لجهدهم المبذول على مستوى الجانب النظري من مفهوم السياق لديهم، والذي يلخص في النقاط الآتية:

(1) البرهان في علوم القرآن: ج1/317

(2) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين الملقب بسليمان العلماء: فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد من كتبه: "قواعد الأحكام في إصلاح الأنام"، و"ترغيب أهل الإسلام في سكن الشام"، و"الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز"، توفي سنة 660هـ. انظر: الأعلام: ج4/21

(3) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز: لأبي محمد عز الدين بن عبد السلام، المطبعة العامرة، مصر، ط1، 1313هـ، ص221

(4) السابق: ص220

(5) الوظيفة الترجيحية للسياق عند المفسرين: ص6

(6) يعرف الإمام الشيرازي (ت476هـ)، الترجيح بقوله: "بيان قوة أحد الدليلين على الآخر". شرح للمع: لأبي إسحاق الشيرازي، تح: د. عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1983م، ج2/950.

(7) نقلا عن: التفسير والمفسرون، (الذهبي): ج1/193

1. مستويات السياق القرآني:

إن مستويات السياق القرآني عند المفسرين جاءت متضمنة لنوعي السياق، وهما: السياق اللغوي أو الكلي أو ما يسمى (بسياق النص)، (وسياق الموقف). ويندرج تحت كل منها مجموعة من العلوم التي اهتم بها المفسرون. ويمكن تقسيم مستويات السياق القرآني إلى قسمين⁽¹⁾:

القسم الأول: السياق الداخلي (اللغوي): ويندرج ضمنه ثلاثة أقسام: سياق النص القرآني بكامله، وسياق السورة، وسياق الآية⁽²⁾.

أ- سياق النص القرآني بكامله:

ومما يدخل في السياق اللغوي عند المفسرين ما وضعوه من قواعد للتفسير بالمأثور⁽³⁾، حيث يتطلب التفسير "استحضار النص القرآني جميعه عند تفسير بعضه؛ لأنّ القرآن يفسر بعضه بعضاً، ومعرفة أوجه السياق اللغوي، وكيفية تحركها بما يؤكد ارتباط أي الذكر الحكيم بعضها ببعض⁽⁴⁾. وهذا هو السياق اللغوي يقول الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: 1]، "﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾، يعني: القرآن، وإن لم يجر له ذكر في هذه السورة؛ لأنّ المعنى معلوم، والقرآن كله كالسورة الواحدة"⁽⁵⁾.

(1) انظر: سياق السورة القرآنية وأثره في تفسير النص وبيان تماسكه، قراءة نحوية في سورة (ق): د. مصطفى عراقي حسن، مجلة كلية دار العلوم، القاهرة، عدد (24)، 1419هـ-1999م، ص 40.

(2) إن تناول المفسرين للقرآن من الناحية اللغوية والدلالية منها بوجه خاص أفضى إلى الاهتمام بتحليل النص (الآية-السورة-السر) تحليلاً نصياً يعتمد المعطيات اللغوية من تركيبية (صوتية وصرفية ونحوية) ودلالية (لفظية وتركيبية أسلوبية معاني وبيان) وهذا التحليل بدوره أفضى إلى نمط من التحليل لم تحظ به نصوص غير نصوص القرآن". انظر: دلالة السياق: (الطلحي)، ص: 110.

(3) للمفسرين في البحث عن المراد أو المعنى في القرآن الكريم طريقان وهما نوعا التفسير: التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي. فأما التفسير بالمأثور فمعمده القرآن والسنة وأقوال الصحابة. يقول ابن كثير (774هـ): "إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر، فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة؛ فإنها شارحة للقرآن فإن لم تجد التفسير في القرآن، ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها. انظر: تفسير القرآن العظيم: للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير، (ت744هـ)، تح: مصطفى السيد محمد وآخرون، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط1، 2000م، ج1/6

(4) علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: ص 269.

(5) الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت671هـ)، تح: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1427هـ-2006م، ج2/390، وانظر: البرهان في علوم القرآن: ج2/175.

يقول عبد الجبار توامي: "لعل ملاحظة علماء القرآن قديماً: أن أفضل طريقة في تفسير القرآن - مفردات وتراكيب - هي تفسير القرآن بالقرآن، وهي تشير في الجانب الأهم منها إشارة قوية إلى ما أصبح يعرف اليوم في البحث اللغوي بـ(السياق اللغوي)"⁽¹⁾، ودوره الحاسم غالباً في تحديد المعنى إذ "تتفق اللسانيات المعاصرة في معظم اتجاهاتها على أن علاقات الكلمة ضمن الخطاب مع الكلمات الأخرى هي التي تحدد معنى الكلمة"⁽²⁾.

وهذا الإمام السيوطي(ت911هـ) يقول: "من أراد تفسير الكتاب العزيز طلبه أولاً من القرآن، فما أجمل منه في مكان فقد فسر في موضع آخر"⁽³⁾. وهذا القول إشارة إلى السياق الأكبر في القرآن، الذي هو المقصود أولاً من المقولة الذهبية للمفسرين: "القرآن يفسر بعضه بعضاً"⁽⁴⁾، وفي هذا دليل على إدراكهم لمبدأ تماسك النص"⁽⁵⁾ ليس فقط على مستوى السورة أو الآية وإنما أيضاً على مستوى القرآن كله. وقد يعبر عن هذا المبدأ بعبارة أخرى مثل قولهم: "القرآن كله كالسورة الواحدة أو هو في حكم كلام واحد"⁽⁶⁾.

ب- سياق السورة:

لاحظ العلماء أن للسورة الواحدة سياقاً خاصاً حيث يتألف من سور مفصول بينها معنى وابتداءً، يعرف به انقضاء السورة وابتداء الأخرى، وبهذا الاعتبار فإن سورة البقرة مثلاً كلام واحد باعتبار النظم"⁽⁷⁾.

ومن الأمثلة على سياق السورة، ما قاله الإمام البقاعي(ت558هـ): "إن الغرض الذي سيقت له الفاتحة هو إثبات استحقاق الله لجميع المحامد وصفات الكمال، واختصاصه بملك الدنيا

(1) نقد ترجمة القرآن إلى الفرنسية في ضوء المنهج السياقي: عبد الجبار توامي، مجلة الدراسات اللغوية، مج5، عدد(1)، 1424هـ-2003م، ص263-264.

(2) علم الدلالة: بيير غيرو، ترجمة: د. منذر عياشي، دار طلاس، دمشق، 1992م، ص157.

(3) الإتيان في علوم القرآن: ج2/225.

(4) نقد ترجمة القرآن: ص264.

(5) التماسك في علم اللغة الحديث يعني التلاحم بين أجزاء النص الواحد، بحيث توجد علاقة بين كل مكون من مكونات النص وبقية أجزائه، فيصبح نسيجاً واحداً، تتحقق فيه علاقات القصد والخلفية المعرفية بالمبدع والمتلقي. انظر: نظرية نحو النص لدى المفسرين، مبادئ وتطبيقات: د.مصطفى بخيت، مجلة الشريعة والقانون، العدد(32)، رمضان 1428هـ-أكتوبر 2007م، ص207

(6) الموافقات: للشاطبي: ج3/314. وأحياناً لا بد من استحضار ما صح من السنة النبوية الشريفة عند تفسير بعض آي الذكر الحكيم، وكل هذا يتعلق بالسياق اللفظي للنص القرآني.

(7) سياق السورة القرآنية وأثره في تفسير النص وبيان تماسكه: ص31

والآخرة، وباستحقاق العبادة والاستعانة بالسؤال في المن بالإلزام صراط الفائزين، والإنقاذ من طريق الهالكين مختصاً بذلك كله⁽¹⁾.

وهذا الإمام الزركشي (ت794هـ)، قد اعتمد سياق السورة وسيلة مهمة في تعليل تثنية المشرق والمغرب في قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ [الرحمن:17]، فقال: "أما ما ورد منثى في سورة الرحمن؛ فلأن سياق السورة سياق المزدوجين"⁽²⁾.

ج- سياق الفقرة:

لا يمنع النظم في سورة البقرة من أنها احتوت على أنواع من الكلام بحسب ما بث فيها، فتمثل كل فقرة فيها سياقاً خاصاً فقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ إلى قوله: ﴿كَذَلِكَ يَبِينُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة:187] وينكفل علم الوقف والابتداء ببيان بدايات الفقرات ونهاياتها.

د. سياق الآية:

قرر العلماء أن كل آية فن مستقل وقرآن معتبرٌ وأفادوا من النظر في سياق الآية، يقول الطبري: "فتوجيه الكلام إلى ما كان نظيراً لما في سياق الآية، أولى من توجيهه إلى ما كان مُنعدلاً عنه"⁽³⁾.

القسم الثاني: السياق الخارجي: وقد أشار المفسرون إلى مجموعة من القرائن المقامية التي ذكروها في ثنايا كتبهم، ولعل من أبرزها ظهوراً في:

1- معرفة أسباب النزول.

2- معرفة المكي والمدني من الآيات القرآنية.

3- معرفة زمان نزول الآية باعتبار نزول القران منجماً أي: مفرقا على ثلاث وعشرين سنة

مدة بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، عليه بعد نزوله جملة واحدة في ليلة القدر إلى السماء الدنيا.

4- معرفة الناسخ والمنسوخ⁽⁴⁾.

(1) نظم الدرر وتناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر البقاعي (ت558هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1389هـ-1996م، ج1/20

(2) البرهان في علوم القرآن: ج4/16

(3) جامع البيان في تأويل آي القرآن: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت360هـ)، تح: محمود محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1420هـ-2000م، ج6/91

(4) من (1-4)، انظر: التفسير والمفسرون: ص189-192، والخطاب القرآني: ص82-97

وظيفة السياق عند المفسرين:

وتمسكا بموضوعية العرض وما يقتضيه من الإحاطة بجميع جوانب الموضوع حين العرض له، لا بد من الإشارة إلى بعض مظاهر الجانب التطبيقي لوظيفة السياق عند المفسرين، وذلك بهدف الوصول إلى نتيجة مفادها وضوح الرؤية لمفهوم السياق عند المفسرين، وهذه بعض الموضوعات التي درسوها وكان السياق جزءا لا يتجزأ من توجيهها:

أولا: بيان مرجع الضمير

يعتبر من أبرز المواضع التي يحتكم فيها إلى دلالة السياق، حيث تختلف فيه الآراء، وتتعدد الوجوه، واهتمامهم به يأتي من خلال تأييد وجه أو ترجيحه، ودراستهم له كانت من خلال الآتي⁽¹⁾:

- 1- تتبعوا حركة الضمائر في الخطاب القرآني ودلالاتها وإحالة الضمير وتعدد المحال إليه.
- 2- بينوا أن إحالة الضمير نوعان؛ إحالة إلى عنصر متقدم، وإحالة إلى خطاب سابق.
- 3- اعتمدوا على عدة قرائن لتبرير إحالة الضمير، ومنها القرائن الآتية:
 - أ- القرائن النحوية: مثل مرجع الضمير على الأقرب، وإفراد الضمير، وتثنيته، وجمعه، وتذكيره وتأنيثه، وكونه للفصل أو للشأن، وغير ذلك.
 - ب- القرائن البلاغية: مثل الحقيقة والمجاز والالتفات، والبعد عن تفكيك النظم أو تثنيته الضمير، وغير ذلك.
 - ج- القرائن المقامية: مثل حقيقة الواقع، والعرف اللغوي، والغرض، ومتشابه النظم، وربط الإحالة بالسياق، وغير ذلك.

ونضرب مثلا من كلام الإمام الطبري وهو من أبرز المفسرين احتكاماً إلى السياق اللغوي⁽²⁾ في (مرجع الضمير) ففي تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مريم: 24] في قراءة من فتح الميم في (من) والتاء في (تحتها) حيث ذهب المفسرون في تأويل ذلك إلى قولين:

الأول: أنه جبريل عليه السلام.

والثاني: أنه عيسى عليه السلام.

(1) الخطاب القرآني: 120

(2) يقول عبد الوهاب أبو صفية: "لعل مراعاة السياق من أهم الأسس التي اعتمدها ابن جرير الطبري في الترجيح بين أقوال المفسرين في كثير من الآيات، وقد أكد مرات كثيرة أنه من غير الجائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم بها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم تقوم به حجة إلى ما كان نظيرا لما في سياق الكلام أولى من توجيهه إلى ما كان منعزلا عنه. دلالة السياق، منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم: عبد الوهاب أبو صفية، دار عمار، عمان، الأردن، 1989م، ص 80. وانظر: ثقافة المفسر عند الزركشي: ص 11

وقد رجح الطبري بأن الاسم الموصول عائد على عيسى استدلالاً بسياق ما قبله وما بعده، حيث يقول: "ألا ترى في سياق قوله: ﴿فحملته فانتبذت به﴾ ثم قيل: ﴿فناداها﴾ نسقاً على ذلك من ذكر عيسى والخبر عنه"⁽¹⁾.

ثانياً: تحديد معنى الكلمة:

تعد كتب "غريب القرآن"، وكتب "الأشباه والنظائر"، وكذلك كتب "معاني القرآن"، و"كتب التفسير"، جميعها تحتوي على نسبة كبيرة من محتواها في شرح معنى المفردات. ودور السياق فيها كبير في تحديد معنى الكلمة بدقة بين مجموعة من الاستعمالات الأخرى في القرآن الكريم. قال الزركشي: "...ما لم يرد فيه نقل عن المفسرين وهو قليل، وطريق التوصل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها واستعمالها بحسب السياق"⁽²⁾.

ثالثاً: علم المناسبات:

يعتبر علم المناسبات في القرآن الكريم من أهم العلوم المتعلقة بدلالة السياق في توضيحها، وترجع أهمية السياق في موضوع "علم المناسبات"؛ لأنها في كثير من الأحيان طريق موصل إلى فهم المعنى، والاجتهاد في معرفة الفواصل ورؤوس الآي، ولماذا جاءت بهذه الحروف أو بغيرها. ولعل قصة الأعرابي المشهورة في المناسبة بين الفاصلة القرآنية وسياق الآية خير دليل على ذلك، عندما سمع آية السرقة يختمها القارئ بقوله: ﴿والله غفور رحيم﴾ فقال: هذا إغراء بالسرقة، فقرأ القارئ: ﴿والله عزيز حكيم﴾ فقال الأعرابي هذا كلام الرب، عز فحكيم"⁽³⁾. وفائدة علم المناسبات عند المفسرين كما يعبر عنها الزركشي: "جعل أجزاء الكلام بعضها آخذاً بأعناق بعض، فيقوى بذلك الارتباط، وبصير حاله حال البناء المحكم، المتلائم الأجزاء"⁽⁴⁾. وعلاقات التناسب في القرآن تكون في كامل العلاقات القرآنية سواء بين الآيات أم بين السور وبعضها أو بين الكلمات حيث إن: "هذه الإشارات التناسبية المبنية على مضمون الآية أو السورة، إنما تكون بعد تحليل الآيات والسور نصياً وفق الاعتبارات اللغوية (سياق النص)، ووفق الاعتبارات الخارجية (سياق الموقف) من أسباب النزول، ومفاهيم الآيات، وعلاقات الخطاب بالمخاطبين"⁽⁵⁾. ويقول مناع القطان: "أما ذكر المناسبة والربط بين الآيات أولاً وآخرهاً فذلك حسب ما يقتضيه النظم والسياق"⁽⁶⁾.

(1) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ج18/175

(2) البرهان في علوم القرآن: ج2/16. وانظر: الخطاب القرآني: ص205

(3) فوائد في مشكل القرآن: للعز بن عبد السلام، تح: سيد رضوان علي، دار الشروق، جدة، ط2، (1402هـ)، ص116.

(4) البرهان في علوم القرآن: ج1/185

(5) دلالة السياق: (الطلحي): ص129.

(6) مباحث في علوم القرآن: ص324

رابعاً: ضبط التفسير بالرأي:

من القواعد التي وضعت لمفسر القرآن: "...إن لم يظفر بالمعنى في الكتاب والسنة ومأثورات الصحابة وجب عليه أن يجتهد وسعه متبعا "مراعاة التناسب بين السابق واللاحق بين فقرات الآية الواحدة، وبين الآيات بعضها وبعض، ومراعاة المقصود من سياق الكلام..."⁽¹⁾.

وختاماً القول:

يمكن القول: إن علماء التفسير قد استخدموا منهجاً في تفسير القرآن الكريم يلتقي في معظم التفاصيل مع نظرية السياق، فقد بين بعضهم دور الصوت، والصيغة، والكلمة والتركيب، والظروف المحيطة بالنص، كأسباب النزول، ومكان النزول، وزمانه، والمخاطب بكسر الطاء، والمخاطب بفتحها، لما لكل عنصر من هذه العناصر من دور في تحديد المعنى العام، أو المعنى العام الدلالي للنص القرآني.

المبحث الخامس: السياق عند الأصوليين

سار الأصوليون على نهج علماء العربية في الكشف عن المعاني من خلال السياق، فهم قد تناولوا تعريفه، وأشاروا إلى المعاني المفهومة من التراكيب، وأسباب اختلاف دلالتها في تركيب، عنها في تركيب آخر، وأثر السياق في تحديد ذلك. وهناك أبواب عديدة ذكرت عندهم لا يمكن التعامل معها إلا باستحضار عناصر السياق.

السياق عند الأصوليين:

لم يصرح الأصوليون بمفهوم السياق تماماً كما عند الغربيين، كما أن عباراتهم في توضيحه جاءت مختلفة فهذا ابن دقيق العيد⁽²⁾ يقول: "أما السياق والقرائن، فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه"⁽³⁾. وقال السلجماسي⁽⁴⁾ في تعريف السياق بأنه: "ربط القول بغرض مقصود على القصد الأول"⁽⁵⁾.

-
- (1) مناهل العرفان: محمد بن عبد العظيم الزرقاني (ت1367هـ)، دار الفكر، لبنان، 1416هـ-1996م، ج4/2
 - (2) هو محمد بن علي بن وهب بن مطيع، أبو الفتح، تقي الدين القشيري، المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد: قاض، من أكابر العلماء بالأصول. له تصانيف منها "إحكام الأحكام" في الحديث، "الإمام بأحاديث الأحكام" وغيرها كثير، توفي سنة (702هـ)، ج6/283. الأعلام: ج6/283
 - (3) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: لتقي الدين ابن دقيق العيد (ت702هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، القاهرة، ط1، 1414هـ-1994م، ص405
 - (4) هو علي بن عبد الواحد بن محمد أبو الحسن الأنصاري، فقيه مالكي، كان آية باهرة في جميع العلوم، وجميع أحواله كلها مرضية، مات سنة 1057هـ. انظر: الأعلام: ج4/309
 - (5) انظر: المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع: لأبي محمد القاسم السلجماسي: تقديم وتحقيق: علال الغازي، مكتبة المعارف، الرباط، ط1، 1401هـ-1980م، ص118.

إن من ينظر إلى التعريفين السابقين يجد أن السياق عندهما يعني: القصد، ومن ثم فهو تعريف ناقص للسياق حيث لا يعطي إلا جزءاً بسيطاً من تعريف السياق مفهومه الحديث. وقد تنبه بعض الباحثين لهذا الأمر، فحاولت الدكتورة فاطمة بو سلامة أن تستقرأ ما كتبه الأصوليون عن السياق، فجاءت بنتائج طيبة، حيث وجدت أن السياق يمكن أن ينظر إليه عند الأصوليين، من خلال تقسيمه إلى مصطلح ومفهوم.

أما المصطلح: فقد نظروا إليه من خلال المعاني الآتية:

المعنى الأول: يقصد بالسياق ما يسبق أو يلحق ما هو موضوع بيان أو تأويل أو جملة العناصر المقالية المحيطة بالآية أو الجملة موضوع الدراسة.

المعنى الثاني: يقصد بالسياق ما يلحق الآية أو الجملة فقط دون ما يسبقها، إذ يظهر من قوله: "صدر الآية وسياقها"، و"دلالة السياق والسباق"، و"قرينة نطقية سياقية".

المعنى الثالث: وهو ما عبر عنه الشيخ حسن العطار (ت1250هـ) بقوله: "والسياق ما سيق الكلام لأجله"⁽¹⁾.

فمفهوم السياق هنا مرتبط بفكرة القصد أي قصد الشارع إلى هذا النوع أو ذلك.

المعنى الرابع: وهو معنى موسع للسياق، وهذا المعنى وإن لم يرق من حيث الشيوخ والتداول إلى مرتبة المعاني السابقة إلا أنه معنى حاضر في كلام الأصوليين، وفي مقدمتهم الإمام الشاطبي (ت790هـ) الذي استعمل هذا المصطلح للدلالة على ما هو أشمل من الآيات والجمل المحيطة بالآية أو الجملة موضوع الدراسة"⁽²⁾.

أما على مستوى المفهوم: فهم لم يصرحوا بمفهوم السياق⁽³⁾ ولكن أفكارهم وتحليلاتهم تكشف عن وجود مثل هذا المفهوم في أذهانهم، وهم يمارسون عملية الفهم هذه، والذي يدل على ذلك عدة عناصر ذكرتها الدكتورة فاطمة بو سلامة في الآتي:

(1) حاشية العطار على جمع الجوامع: حسن العطار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1420هـ-1999م، ج320/1.

(2) السياق عند الأصوليين (المصطلح والمفهوم): د.فاطمة بو سلامة، مجلة الإحياء، مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء في المغرب، العدد:25، 1428هـ-2007م، ص40-43.

(3) يذكر الدكتور عبدالله المودن كلاماً مخالفاً لما قالت به الدكتورة فاطمة بوسلامة حول وجود تعريف لمصطلح للسياق في التراث العربي حيث يرى أن الإمام الرازي قد عرفه فهو يقول: "إننا لم نعثر للسياق على تعريف اصطلاحى صريح في تراثنا اللغوي والأصولي سوى ما يعزى إلى الإمام الرازي (206هـ) من أنه عرفه بقوله: "تريد بالسياق كل ما يكتنف اللفظ الذي نريد فهمه من دوال أخرى". انظر: السياق، نظرية أصولية فقهية: د. عبد الله المودن، مجلة التجديد، السنة الثالثة، عدد(6)، 1420هـ-1990م، ص167. ويرى الباحث أن كلامه غير دقيق؛ لأن تعريف الرازي لا يتعرض إلا لقسم واحد من أنواع السياق، وهو السياق اللغوي، دون أية إشارة لسياق الحال في التعريف. وعلى الرغم من ذلك فإن هذا لا ينقص من جهودهم، فهم وإن لم يعرفوه لكنهم في ثنايا كتبهم طبقوه.

1- الوعي - بصفة عامة - بالفرق بين المعنى الظاهر والمعنى المراد حيث عبر الأصوليون في مناسبات عديدة عن أن المطلوب هو (مراد الشارع) و(قصد الشارع). يقول الإمام الشاطبي (ت790هـ): "كل عاقل يعلم أن مقصود الخطاب ليس التفقه في العبارة بل التفقه المعبر والمراد"⁽¹⁾.

2- طريقة دراسة الصيغ والنصوص المحتملة ولم يتناول الأصوليون الصيغ والنصوص بالبحث مجردة عن سوابقها ولواحقها وظروف ورودها، وأحوال المخاطبين بها وغير ذلك مما من شأنه أن يوضح المراد منها وما تعنيه حقيقة لا ظاهراً، وهذا ما تكشف عنه مباحث العام والخاص، والأمر والنهي والمنطوق والمفهوم والحقيقة والمجاز والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين...

3- ما ورد من عبارات مترادف المفهوم من السياق مثل (القرينة) أو (القرائن) وبخاصة منها المقالية، والحالية وهي العبارة الأكثر تداولاً بين الأصوليين قال الإمام الغزالي موضحاً مجال عمل القرينة بصفة عامة: "ويكون طريق فهم المراد تقدم المعرفة بوضع اللغة التي بها المخاطبة، ثم إن كان نصاً لا يحتمل كفى معرفة اللغة، وإن تطرق إليه الاحتمال، فلا يعرف المراد منه حقيقة إلا بانضمام قرينة إلى اللفظ، والقرينة إما لفظ مكشوف، وإما إحالة على دليل العقل، وإما قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق، لا تدخل تحت الحصر والتخمين يختص بدركها المشاهد لها، فينقلها المشاهدون من الصحابة إلى التابعين بألفاظ صريحة، أو مع قرائن من ذلك الجنس أو من جنس آخر، حتى توجب علماً ضرورياً بفهم المراد أو توجب ظناً، وكل ما ليس له عبارة موصوفة في اللغة فتتبعين فيه القرائن"⁽²⁾.

4- ما ورد من شواهد صريحة تكشف عن مفهوم السياق عند الأصوليين، وتبرز مدى تقطنهم لجميع عناصره المقالية منها والمقامية"⁽³⁾.

(1) الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت790هـ)، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار بن عفان، السعودية، ط1، 1417هـ - 1997م، ج4/263.

(2) المستقصى من علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ)، تح: د. محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1417هـ - 1997م، ج2/23.

(3) السياق عند الأصوليين: د. فاطمة بو سلامة، ص 45، ويرى ردة الله الطلحي أنه يمكن تلخيص القول في السياق عند الأصوليين وغيرهم من علماء العربية في النقاط الآتية: الأولى: أن السياق هو الغرض، أي مقصود المتكلم في إيراد الكلام... الثانية: أن السياق هو الظروف والمواقف والأحداث التي ورد فيها النص أو نزل أو قيل بشأنها، الثالثة: أن السياق هو ما يعرف الآن بالسياق اللغوي الذي يمثل الكلام في موضع النظر والتحليل، ويشمل ما يسبق أو يلحق به من كلام. دلالة السياق، (الطلحي): ص50-51.

وأول هذه الأقول ما قاله الإمام الشاطبي مؤكداً أن فهم نص ما لا يتم إلا بعد استيفاء جميع أجزائه بالنظر وملاحظة أحواله وأطرافه: "...المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، ولا محيص للمتفهم من رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل إلى مراده"⁽¹⁾.

وما أبداه الشاطبي "دقيق جداً في التوصل إلى الفهم الاصطلاحي للسياق؛ ذلك أن الأحوال والأوقات والنوازل عناصر مهمة يضيفها الشاطبي لفهم النص، وهي تعبر عن تداخل الأحوال الاجتماعية والعوامل الزمنية والقضايا العامة في تكوين دلالات النص، وفهم المراد منه"⁽²⁾. وبذلك يكون الشاطبي - على ما يظهر - مؤصلاً لمصطلح السياق.

السياق المقالّي العام عند الأصوليين:

ذكرت عند الأصوليين إشاراتٌ تبين اهتمامهم بالسياق المقالّي العام، فقد قال ابن حزم (ت456هـ) "والحديث والقرآن كله كلفظة واحدة فلا يحكم بأية دون أخرى ولا بحديث دون آخر بل يضم كل ذلك بعضه إلى بعض إذ ليس بعض ذلك أولى في الإتيان من بعض ومن فعل غير هذا فقد تحكم بلا دليل"⁽³⁾.

إن اعتبار الأصوليين نصوص الكتاب والسنة سياقاً واحداً مكتملاً يوضح بعضه بعضاً هو ما يطلق عليه اللغويون المحدثون اسم السياق اللغوي، والذي يسهم في الكشف على جانب المعنى. ويتولى سياق الموقف الكشف عن الجانب الآخر"⁽⁴⁾.

أهمية السياق عند الأصوليين:

شارك الأصوليون علماء اللغة العربية في كثير من المباحث، ونظروا في الظواهر اللغوية وناقشوها مناقشة واعية، منذ اللحظة الأولى في التأليف الأصولي، فهذا الإمام الشافعي (ت204هـ) - رحمه الله - والذي يعد أول من ألف في الأصول، نجده يشير إلى السياق، في باب من أبوابه كتابه (الرسالة) عنوانه: "باب الصنف الذي يبين سياقه معناه"⁽⁵⁾. ذكر في ثناياه كلاماً واضحاً عن أهمية السياق في توجيه المعنى، فهو يقول: "...إنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها، وكان ما تعرف من معانيها اتساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء عاماً ظاهراً يراد به غير العام الظاهر،

(1) الموافقات: للشاطبي، ج4/266.

(2) السياق في الفكر اللغوي عند العرب: د.صاحب أبو جناح، مجلة الأقلام، دار الشؤون الثقافية، بغداد، عدد(3-4)، 1992م، ص117.

(3) الإحكام في أصول الأحكام: على بن أحمد بن حزم الأندلسي، دار الحديث، القاهرة، ط2، 1404هـ، ج3/371.

(4) علم الدلالة: (عوض)، ص102.

(5) الرسالة: للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت204هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ص62.

ويستغني بأول هذا من آخره، وعاما ظاهراً يراد به الخاص، وظاهراً يعرف من سياقه أنه يراد به غير ظاهره، فكل هذا موجود في أول الكلام أو وسطه أو آخره⁽¹⁾.

وكذلك من ضمن إشاراتهم الأولى للسياق ما "ظهر لديهم من تمثّل واضح لعناصر السياق اللفظية والاجتماعية وأثارها في تحديد المعنى، حيث يرون أن اللغة ظاهرة اجتماعية، فإذا كان للألفاظ معان عرفية، وإذا كانت الدلالة الحقيقية تابعة لقصد المتكلم وإرادته؛ فإنه لابد للكشف عن المعنى من معرفة قصد المتكلم بالقرائن المختلفة، ذلك أن دلالات الألفاظ ليست لذواتها بل هي تابعة لقصد المتكلم وإرادته"⁽²⁾، إضافة إلا أنهم لا يفتأون "ينبهون في كثير من المواضع إلى أن الألفاظ المفردة، والتراكيب تتعرض بسبب السياقات اللفظية والمقامية المختلفة لألوان التغيير الدلالي؛ ولذلك ينبهون إلى ضرورة الاستعانة بالسياقين اللفظي والحالي أو ما نسميه (نظرية السياق) في تفسير الموقف الكلامي بجميع عناصره"⁽³⁾.

وهنا نص صريح يدل على إدراكهم للسياق بأنواعه، ودوره في الكشف عن المعنى بشكل دقيق، وإشارتهم لعناصره اللغوية والاجتماعية، حيث وجدنا واحداً من كبار الأصوليين، وهو الإمام الغزالي (505هـ) يتكلم كلاماً واضحاً عن الوسائل المعينة على فهم الخطاب الشرعي فيقول: "ويكون طريق فهم المراد تقدم المعرفة بوضع اللغة التي بها المخاطبة ثم إن كان نصاً لا يحتمل كفى معرفة اللغة وإن تطرق إليه الاحتمال فلا يعرف المراد منه حقيقة إلا بانضمام قرينة إلى اللفظ والقرينة إما لفظ مكشوف كقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: 141] والحق هو العشر وإما إحالة على دليل العقل كقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: 67] وقوله عليه السلام: "قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن"⁽⁴⁾. ويقول في موضع آخر: "وأما قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق لا تدخل تحت الحصر والتخمين، يختص بدركها المشاهد لها فينقلها المشاهدون من الصحابة إلى التابعين بألفاظ صريحة، أو مع قرائن من ذلك الجنس أو من جنس آخر حتى توجب علماً ضرورياً بفهم المراد، أو توجب ظناً وكل ما ليس

(1) انظر: الرسالة: الشافعي، ص(62-63). ويضرب الشافعي لذلك مثلاً بقوله تعالى: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: 163] حيث يقول: "ابتداءً جل ثناؤه ذكر الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر، فلما قال: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾. الآية. دل على أنه إنما أراد أهل القرية؛ لأن أهل القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره، وإنما أراد بالعدوان أن أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون.

(2) دراسة المعنى عند الأصوليين: ص225

(3) انظر: دراسة المعنى عند الأصوليين: ص227

(4) المستصفي من علم الأصول: ج2/23

عبارة موضوعة في اللغة فتتبعين فيه القرائن"⁽¹⁾. "وعند منكري صيغة العموم والأمر يتعين تعريف الأمر والاستغراق بالقرائن"⁽²⁾.

نستبطن مما سبق أن الأصوليين نظروا إلى السياق باعتباره أحد موضحات الدلالة، ولا يمكن للنص أن يستغني عنه في كثير من النصوص التي لا يظهر فيها المعنى مباشرة أمام المتلقي، حيث يحتاج إلى ما يوجهه، فيكون السياق هو الموجه للمعنى. ولعل هذا الأمر هو الذي دفعهم للحديث عن أنواع الدلالة، فهذا الإمام الغزالي يتكلم عن أنواع الدلالات عند الأصوليين، فيجعل دلالة السياق ضمن إحدى دلالات خمسة لا يستغني عنها الأصولي في توجيه النصوص، ويقسمها التقسيم الآتي:

الضرب الأول : دلالة الاقتضاء.

الضرب الثاني: دلالة الإشارة

الضرب الثالث: دلالة فحوى الكلام

الضرب الرابع: دلالة سياق الكلام

الضرب الخامس: دلالة الخطاب أو المفهوم"⁽³⁾.

ويبدو أن تخصيص الغزالي دلالة السياق بضرب خاص يدل على أهميتها. ولعله أراد بالسياق ما سبق الكلام له، أي: تتابعه والطريقة التي سبق بها، أو ما يسبق اللفظ وما يتبعه من ألفاظ أو لنقل إنه أراد نظرية السياق بكافة أركانها كما سيتضح لاحقاً. وترجع أسباب اهتمام الأصوليين بالسياق بنوعيه إلى أمور كثيرة، لعل من أهمها:

الأمر الأول: أن فهم النصوص الشرعية من قرآن وسنة، وتوجيه دلالتها، متوقف في كثير من الأحيان على ما يحيط بها من عناصر سياقية تحيط بالموقف الكلامي، ولا يمكن الاستغناء عنها عند التعامل مع النصوص.

الأمر الثاني: إحساسهم بمشكلة اللفظ والمعنى، حيث وجد أن المعنى عندهم مقدم في الاعتبار على اللفظ. يقول ابن القيم: "قالألفاظ لم تقصد لذواتها وإنما هي أدلة يستدل بها على مراد المتكلم"⁽⁴⁾. وقال في موضع آخر: "...إرادة المعنى أكد من إرادة اللفظ، فإنه المقصود، واللفظ وسيلة"⁽⁵⁾. ويبدو أن دوافع الأصوليين أساساً كانت تسعى إلى محاولة كشف وتحليل

(1) السابق:ج2/23

(2) السابق: ج2/23

(3) انظر: المستصفي من علم الأصول: ج2/196

(4) إعلام الموقعين عن رب العالمين: لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تح: طه عبد الرؤوف

سعد دار الجيل، بيروت، ط1973،م1، ج1/217

(5) إعلام الموقعين عن رب العالمين:ج3/62.

دلالة الألفاظ وعلاقتها بالمعاني، وقد وجدوا لهذه "العلاقة عدة اعتبارات وقسموها إلى أربعة أقسام:

أ. اللفظ باعتبار المعنى الذي وضع فيه: وعالجوا في هذا القسم: الخاص والعام والمشارك.

ب. اللفظ باعتبار المعنى الذي استعمل فيه: وعالجوا في الحقيقة والمجاز.

ج. اللفظ باعتبار ظهور المعنى وخفائه: وقسموه إلى ظاهر وخفي.

د. اللفظ باعتبار طرق الوقوف على مراد المتكلم⁽¹⁾.

وهذه الأقسام الأربعة يمكن "اعتمادها لدراسة مسألة الدلالة اللغوية، وكذلك بعض القضايا التداولية⁽²⁾، فهي تبرز اهتمام الأصوليين بمختلف أشكال العلاقة التي تربط اللفظ بالمعنى سواء على المستوى المعجمي أم التركيبي أم السياقي، فقد أدركوا أن للسياق دورا مهما فهو يتدخل في الإنجاز، ويكاد يكون فهم الخطاب موقوفا عليه"⁽³⁾. ويمكن القول إن نظرية الأصوليين لعلاقة الألفاظ بالمعاني، تقوم على أن العلاقة بينهما اعتبارية، وأن الدلالة الحقيقية تابعة لقصد المتكلم.

وظيفة السياق عند الأصوليين:

تكلم الأصوليون حول وظيفة السياق، حيث نجد لهم كلاما واعيا في إدراكهم لأهميته، يقول ابن القيم (ت751هـ): "السياق يرشد إلى تعيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان:49] كيف تجد سياقه يدل على أنه الدليل الحقيقير"⁽⁴⁾.

(1) السياق والنص الشعري: ص114-115.

(2) التداولية (Pragmatics): اتجاه في الدراسات اللسانية، يعني بأثر التفاعل التخاطبي في موقف الخطاب، ويستتبع هذا التفاعل دراسة كل المعطيات اللغوية والخطابية المتعلقة بالتلفظ، وبخاصة المضامين والمدلولات التي يولدها الاستعمال في سياق. انظر: البراغمية وعلم التراكيب بالاستناد إلى أمثلة عربية: عثمان بن طالب، سلسلة اللسانيات، ع(6)، الجامعة التونسية، تونس، المطبعة العصرية-تونس، 1986م، ص125. وتشمل هذه المعطيات: -معتقدات المتكلم ومقاصده، وشخصيته وتكوينه الثقافي ومن يشارك في الحدث اللغوي. -الوقائع الخارجية، ومن بينها الظروف المكانية والزمانية، والظواهر الاجتماعية المرتبطة باللغة. -المعرفة المشتركة بين المتخاطبين، وأثر النص الكلامي فيها. انظر: البحث اللساني والسيميائي، عبد الرحمن طه، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1401هـ-1981م، ص301-302.

(3) السياق والنص الشعري: ص115.

(4) بدائع الفوائد: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (المشهور بابن القيم)، تح: هشام عبد العزيز عطا وزميليه، دار نزار الباز، مكة المكرمة، ط1، 1416هـ-1996م، ج4/815. ونسب الزركشي (ت794هـ) هذا القول للعز بن عبد السلام في "البحر المحيط في أصول الفقه". انظر: البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين الزركشي (ت794هـ) تح: د.محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1421هـ-2000م، ج376/2.

إن التعريف السابق يشير إلى وظيفة من وظائف السياق، وهي تخصيص المعنى، وهم في إشارتهم لهذا الجانب يتفقون مع ما يقول به اللغويون المحدثون في كلامهم حول تخصيص المعنى، حيث يعد التخصيص "جانباً معتبراً من جوانب تغير المعنى (change of meaning)، والذي يخضع لأسباب لغوية وتاريخية واجتماعية. أما الدلالة التركيبية العامة عند الأصوليين فإنها تخصص بالقرائن اللفظية (linguistic context) وقد قسموها إلى قسمين:

القسم الأول: مخصص لغوي متصل وهنا يقابل ما يسميه اللغويون المعاصرون بمصطلح العلاقات السياقية (systematic relations).

القسم الثاني: مخصص لغوي منفصل ويقابل ما يسمى في الدراسات اللغوية الحديثة بالسياق الأكبر (macro-context)⁽¹⁾.

من خلال النص السابق يمكن توضيح بعض وظائف السياق التي طبقها الأصوليون في أبحاثهم، وكان لها علاقة قوية بالسياق ما أدرجه الأصوليون في تخصيص المعنى من مسائل عديدة منها: (العام والخاص)، والمشارك، وكلها مباحث يحضر فيها السياق بمعناه الضيق أو الواسع⁽²⁾.

الوظيفة الأولى: أثر السياق في تخصيص العام:

يعتبر مبحث العام والخاص من أهم المباحث التي ذكر فيها الأصوليون أهمية السياق، ونبدأ بتعريف العام عندهم:

العام لغة: العموم في اللغة: الشمول. يقال: مطر عام إذا شمل الأمكنة. والخصب إذا شمل البلدان والأعيان⁽³⁾.

العام في الاصطلاح:

عرفه فخر الدين الرازي في كتابه المحصول بقوله: "اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد كقولنا: "الرجال" فإنه مستغرق لجميع ما يصلح له"⁽⁴⁾.

وقد وصف الشوكاني التعريف السابق – بعد عرضه لتعريفات كثيرة – بأنه أحسنها إذا أضيف إليه قيد "دفعة واحدة"⁽⁵⁾. فد(اللفظ): جنس في التعريف يشمل العام والخاص، والمطلق

(1) دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: د.موسى العبيدان، دار الاوائل، سوريا، ط1، 2002م، ص174.

(2) السياق والنص الشعري: ص116

(3) الصحاح للجوهري: ج5/1992-1993، وانظر: القاموس المحيط: ج4/156

(4) المحصول في علم أصول الفقه، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي(ت606هـ)، دراسة وتحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط2، 1992م، ج2/309.

(5) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: للإمام محمد بن علي الشوكاني، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، ط1998م، ج1/337-339.

والمقيد، والمشارك وغير ذلك من أصناف اللفظ، و(المستغرق لجميع ما يصلح له): قيد يحترز به من دخول اللفظ الموضوع لغير الاستغراق، فيخرج به المطلق، وهو اللفظ الدال على فرد شائع في جنسه، أو اللفظ الدال على الماهية المجردة عن وصف زائد⁽¹⁾، مثل لفظ (العين) فإنه في أصل الوضع اللغوي يطلق على العين الباصرة، وعين الماء، والجاسوس، والذهب، وغير ذلك، وقد وضع لكل منهما بوضع على حدة. و"دفعه واحدة": وهو قيد يحترز به من دخول ما يدل على أفراده بطريق البديل لا الشمول؛ كلفظ كتاب مثلاً؛ فإنه وإن صدق على كل كتاب؛ إلا أنه لا يصدق على جميع الكتب دفعة واحدة، بل على دفعات⁽²⁾.

أثر السياق في دلالة العام، والخاص عند الأصوليين:

يتنوع العام عند الأصوليين باعتبار علاقته بالخاص إلى أنواع متعددة ذكرها محمد أديب الصالح وهي:

النوع الأول: عام أريد به العموم قطعاً: وهو العام الذي صحبته قرينة تنفي احتمال تخصيصه، كقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ [هود:6]. فهذا عام لا خصوص فيه؛ لأنه تقرير لسنة إلهية ثابتة، لا تتبدل ولا تتغير، ولا تحتمل التخصيص؛ فالمراد كل دابة من غير احتمال للتخصيص قطعاً.

النوع الثاني: عام أريد به الخصوص قطعاً: وهو العام الذي صحبته قرينة تنفي بقاءه على عمومته، وتدل على أن المراد منه بعض أفراده؛ كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء:54]. فإن (الناس) في الآية يراد بهم بعض الناس لا كلهم، والمراد هو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

النوع الثالث: العام المطلق: وهو العام الذي لم تصحبه قرينة تنفي احتمال تخصيصه، ولا قرينة تنفي بقاءه على عمومته، مع كونه يحتمل التخصيص في ذاته، ومثاله: أثر النصوص المطلقة عن القرائن اللفظية أو العقلية أو العرفية، وهذا النوع من أنواع العام ظاهر في العموم، حتى يقوم الدليل على تخصيصه مثل قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة:228]. فإنه ظاهر في دلالاته على العموم في كل مطلقة، حتى يقوم الدليل على تخصيصه⁽³⁾.

(1) الإحكام في أصول الأحكام، للإمام العلامة علي بن محمد الأمدي، علق عليه العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية، ط1، 1424هـ-2003م، ج3/3-6.

(2) الإحكام في أصول الأحكام: (الأمدي): ج3/3.

(3) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: محمد أديب الصالح، المكتب الإسلامي، ط2، 1985م، ج102/2-

104، وانظر: علم الدلالة: (عوض)، ص105

صيغ العموم عند الأصوليين:

ذهب أكثر العلماء إلى أن هناك صيغا وضعت في اللغة للدلالة حقيقة على العموم، تستعمل مجازا فيما عداه، واستدلوا على ذلك بأدلة نصية، وإجماعية، ومعنوية، ذكرها مناع القطان في الآتي:

أ- فمن الأدلة النصية : قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ (45) قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: 45-46].

ووجه الدلالة أن نوحا عليه السلام توجه بهذا النداء تمسكا منه بقوله تعالى: ﴿قُلْنَا احمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: 40]. وأقره الله على هذا النداء، وأجابه بما دل على أنه ليس من أهله، ولولا أن إضافة الأهل إلى نوح للعموم لما صح ذلك.

ب- ومن الأدلة الإجماعية إجماع الصحابة على إجراء قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: 2]. فهذا عام في كل زانٍ.

ج- ومن الألة المعنوية: أن العموم يفهم من استعمال ألفاظه، ولو لم تكن هذه الألفاظ موضوعة له لما تبادر إلى الذهن فهمه منها، وألفاظ العموم عند الأصوليين أربعة وهي: "ألفاظ الجمع المعرف مثل: المسلمين، ولفظ الجنس مثل: الناس والإبل، والأسماء المبهمة مثل: (من) و(ما) في الاستفهام والشرط، والاسم المفرد إذا دخلت عليه الألف واللام التي ليست للعهد مثل: الزاني والسارق"⁽¹⁾.

ومن هنا يتبين من خلال الأنواع السابقة التي ذكرها الأصوليون للعام، أن اللفظ لا يبقى على دلالة على العموم أو الخصوص إلا من خلال قرينة، فالقرينة هي التي توجهه. والمراد بالقرينة عندهم: "القرينة الحالية التي تصاحب نزول النص، وتسمى بالقرينة المنفصلة"⁽²⁾ وهي: ما كان في موضع آخر من آية أو حديث، أو إجماع، أو قياس، قال الدكتور فريد عوض حيدر معرفا للقرائن اللفظية المنفصلة: "وهي القرائن غير المذكورة في السياق نفسه، بل وردت في موضع آخر وقد تكون هذه القرينة آية كريمة أو حديثا شريفا، ومن تخصيص آية بأخرى، قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: 4]، فكل من يقذف محصنة، ولم يأت على ذلك بأربعة شهداء يدخل تحت عموم هذه الآية، غير أن آية أخرى وردت تقول: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ﴾ [النور: 6].

(1) انظر: مباحث في علوم القرآن: ص 212-215

(2) السابق: ص 219

ومما خصص من القرآن بالسنة آيات الميراث حيث خصصت بقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يرث القاتل، ولا يرث الكافر من المسلم، ولا المسلم من الكافر"⁽¹⁾.

أو القرينة اللفظية الأخرى، والتي تعرف من خلال السياق الذي وردت فيه النصوص، وأطلقوا عليها بالقرينة المتصلة⁽²⁾.

والقرينة اللفظية المتصلة عندهم: هي التي تكون مقترنة باللفظ العام، وهذا من الناحية التركيبية للجملة الدالة على العموم، بمعنى أنها لا تستقل بنفسها في إفادة التخصيص. والمخصصات المتصلة عند الجمهور أربعة، وهي الاستثناء المتصل، والصفة، والشرط، والغاية⁽³⁾.

القسم الأول: التخصيص بالاستثناء. وهو كما عرفه الغزالي: "قول ذو صيغ مخصوصة محصورة، دال أن المذكور فيه لم يرد بالقول الأول"⁽⁴⁾، مثال ذلك: رأيت زيدا إلا وجهه، فهنا قد خصص الوجه دون باقي الجسد، وكقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ [النساء: 92]. فهنا استثنى الخطأ من العمد. ومثله قوله صلى الله عليه وسلم: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا وَصَلُوا صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا وَدَبَّحُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ"⁽⁵⁾. والتقدير إلا بإضاعة حقها، أي: بإضاعة حق شهادة التوحيد.

القسم الثاني: التخصيص بالشرط: والشرط عند الأصوليين له شروط في وقوعه، حيث إنه إن لم يكن هناك السبب أو العلة التي يقع فيها الشرط، فإن المشروط منعدم لانعدام المعلوم، فهذا الغزالي يقول: "اعلم أن الشرط عبارة عما لا يوجد المشروط مع عدمه، لكن لا يلزم أن يوجد عند وجوده. وبه يفارق العلة إذ العلة يلزم وجودها وجود المعلول، والشرط يلزم من عدمه عدم المشروط، ولا يلزم من وجوده وجوده.

والشرط يقسمه الغزالي إلى ثلاثة أقسام وهي: "عقلي، وشرعي، ولغوي، والعقلي: كالحياة للعلم، والعلم للإرادة والمحل للحياة؛ إذ الحياة تنتفي بانتفاء المحل، فإنه لا بد لها من محل ولا يلزم

(1) علم الدلالة: (عوض): ص102

(2) قواطع الأدلة في الأصول: للإمام أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت489هـ)، تح: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1418هـ-1997م، ج1/177

(3) المعتمد في أصول الفقه: قدم له وضبطه: الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1403هـ-1983م، ج1/239-252، وانظر: علم الدلالة: (عوض)، ص102

(4) المستصفى من علم الأصول: ج2/185

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 392).

وجودها بوجود المحل. والشرعي: كالطهارة للصلاة، والإحصان للرجم. واللغوي كقوله: "إن دخلت الدار فأنت طالق"، و"إن جئتي أكرمتك"، فإن مقتضاه في اللسان باتفاق أهل اللغة اختصاص الإكرام بالمجيء، فإنه إن كان يكرمه دون المجيء لم يكن كلامه اشتراطاً، فنزل الشرط منزلة تخصيص العموم، ومنزلة الاستثناء، إذ لا فرق بين قوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:5] إلا أن يكونوا أهل عهد وبين أن يقول اقتلوا المشركين إن كانوا حربيين⁽¹⁾.

وهذا الكلام يؤكد الشاطبي عندما يتكلم عن فهم العام، وأن فهمه يكون على مبدأ الاستعمال وعلى السياق معاً، فعنده أن للعموم صيغا وضعية، والعبرة ببقائها على عمومها إنما "يعتبر بالاستعمال. ووجه الاستعمال كثيرة، ولكن ضابطها هو مقتضيات الأحوال التي هي ملاك البيان، فإن قوله تعالى: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف:25] لم يقصد أنها تدمر السماوات والأرض والجبال، ولا المياه ولا غيرها مما هو في معناها، وإنما المقصود تدمر كل شيء مرت عليه مما شأنها أن تؤثر فيه على الجملة؛ ولذلك يقال: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِينُهُمْ﴾ [الأحقاف:25] وقوله في الآية الأخرى: ﴿مَا تَذُرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ﴾ [الذاريات:42]⁽²⁾.

لذلك جاء قولهم: "ما من عام إلا خصص"⁽³⁾، فلفظ (الصلاة) وضع في اللغة لمطلق الدعاء ثم خصصه الاصطلاح الشرعي بدعاء مخصوص مع ما أضيف إليه من أقوال وأفعال. والخاص⁽⁴⁾ عند الأصوليين هو لفظ وضع للدلالة على واحد مفرد سواء أكان شخصا كمحمد أم نوعا كالإنسان، أو جنسا كالحيوان، وسواء وضع للذوات، أم وضع للمعاني كالعلم والجهل. ويندرج في الخاص: المطلق، والمقيد، والأمر، والنهي⁽⁵⁾. وحكم الخاص على وجه الإجمال أنه إذا ورد في نص شرعي دل دلالة قطعية على معناه الخاص الذي وضع له حقيقة، وثبت الحكم

(1) انظر: المستصفي من علم الأصول: ج2/188.

(2) الموافقات في أصول الشريعة: ج4/21.

(3) انظر: مباحث في علوم القرآن: ص215.

(4) يبين الدكتور موسى بن مصطفى العبيدان وظيفة دراسة التخصيص عند الأصوليين بقوله: "ولعلنا من خلال تتبعنا لدراسة المخصصات اللغوية عند الأصوليين نخرج بالملاحظتين الآتيتين: الأولى: إن دراسة الأصوليين للمخصصات اللغوية المتصلة كشفت لنا عن الطريقة التي تتبعها اللغة العربية في تخصيص الدلالات العامة، وقد تشاركها غيرها من اللغات في هذه الطريقة.

الثانية: إن اختيار الأصوليين للسياق الأصغر والسياق الأكبر لدراسة أسلوب التخصيص تعد خطوة متقدمة في مجال الدراسات اللغوية وهذه الخطوة يمكن استثمارها في دراسة أساليب الكتاب في أعمالهم الأدبية. انظر: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص196.

(5) أصول التشريع الإسلامي: علي حسب الله، دار المعارف، مصر، ط1، (1971م)، ص210.

مدلوله على سبيل القطع لا الظن⁽¹⁾، وقضية العموم والخصوص جعلت الأصوليين - حسب كلام الغزالي - ينقسمون إلى ثلاث طوائف:

الطائفة الأولى: أرباب العموم وهم يرون أن هذه الألفاظ موضوعة للاستغراق إلا أن يتجاوز بها عن وضعها.

الطائفة الثانية: أرباب الخصوص وهم ينفون وجود العام في اللغة، ويرون أن هذه الألفاظ موضوعة للدلالة على أقل الجمع سواء أكان اثنين أم ثلاثة، أي أخص الخصوص بضرورة صدقه على مدلوله بحكم الوضع.

الطائفة الثالثة: وهم الذين يسمون بالواقفية وهم يرون أن هذه الألفاظ لم توضع لعموم ولا خصوص، فاللفظ صالح للاستغراق للجميع أو الاقتصاد على الأقل أو تناول عدد بين الأقل والاستغراق وحكمه الوقف حتى يتبين المراد منه، أي أن ذلك يتعين بقرائن السياق⁽²⁾.

إن دراسة الأصوليين للقرائن المخصصة للعام تدل على إدراكهم الواعي لعناصر السياق، أو ما يسمى بالموقف الكلامي، وأثرها الكبير في تحديد المعنى. وهي عندهم: قرائن حالية: كالحس والعقل. وقرائن لفظية: تشمل السياق اللفظي بمعناه الواسع⁽³⁾.

الوظيفة الثانية: أثر السياق في المطلق والمقيد عند الأصوليين:

عرف الأصوليين المطلق فقالوا: "ما يدل على واحد غير معين"⁽⁴⁾. أو هو "ما دلّ على فرد أو أفراد شائعة بدون قيد مستقل لفظاً، كقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المجادلة:3]، ويفرق بين المطلق والعام بأن الأول: يدل على الحقيقة من غير قيد بقيدها، ومن غير ملاحظة لعدد أو لواحد، والثاني: يدل على الماهية باعتبار تعددها، فقوله تعالى: ﴿فَضْرِبَ الرِّقَابِ﴾ [محمد:4] لفظ الرقاب عام يشمل جميع المقاتلين⁽⁵⁾، يقول الدكتور/ (ردة الله الطلحي): "وتتاول الأصوليين للمطلق والمقيد إنما هو نظر إلى سياق النص، يظهر ذلك من دلالة المصطلح ابتداءً، ثم من النظر إلى المطلق والمقيد وإمكان حمل الأول على الثاني"⁽⁶⁾. وضربوا لذلك أمثلة من بينها قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة:3]. فالدم في الآية مطلق، وقيد إطلاقه بحملة على المقيد في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا

(1) أصول الفقه: عبد الوهاب خلاف، دار القلم-سوريا، ط1، 1981م، ص192

(2) انظر: المستصفي من علم الأصول: ج2/107-108، ودراسة المعنى عند الأصوليين: ص29

(3) انظر: دراسة المعنى عند الأصوليين: ص227

(4) التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تح: إبراهيم الأبياري، الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ط1، 1405هـ، ص280.

(5) علم الدلالة: (عوض)، ص105

(6) دلالة السياق: (الطلحي)، ص153

عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِعَبْرِ اللَّهِ بِهِ» [الأنعام:145].

فالموضوع هو الدم، والحكم هو التحريم، فيحمل المطلق في الآية الأولى على المقيد في الآية الثانية ويكون المحرم الدم المسفوح⁽¹⁾.

الوظيفة الثالثة: أثر السياق في المشترك عند الأصوليين:

من المباحث التي لها علاقة بالسياق عند الأصوليين مبحث المشترك، حيث عرفوه بقولهم: "هو ما وضع لمعنى كثير بوضع كثير"⁽²⁾، وكما أشار إليه اللغويون كذلك وجدنا الأصوليين يهتمون به ويطبّقونه في كلامهم، واهتمامهم به نابع من احتمالية الدليل لتعدد دلالاته. واستفادوا من دلالة السياق في صرفه إلى دلالة محددة بدقة، ومثال قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [الرعد:15]، فالسجود في الآية بمعنى الخضوع، بقرينة لفظية في السياق نفسه الذي ورد فيه اللفظ يسجد⁽³⁾.

الوظيفة الرابعة: أثر السياق في دلالاتي الأمر والنهي:

تعد دلالتا الأمر والنهي من أهم أبواب الشرع؛ لما يترتب عليهما من بيان الأحكام المتعلقة بالدنيا والآخرة، وبمبحث الأمر والنهي جاء عند الأصوليين من جهة الاهتمام بصيغ التكليف، ولهذا يقول الإمام السرخسي (ت490هـ): "أحق ما يبدأ به البيان: الأمر والنهي؛ لأنّ معظم الابتلاء بهما، وبمعرفةهما تتم معرفة الأحكام ويتميز الحلال من الحرام"⁽⁴⁾.

لقد اتفق الأصوليون على أن صيغتي الأمر والنهي تستعملان في وجوه كثيرة ذكروا منها خمسة عشر وجهاً متفقاً عليها وهي: الوجوب، والندب، والإرشاد، والإباحة، والتأديب، والامتنان والإكرام، والتهديد، والتسخير، والتعجيز، والإهانة، والتسوية، والدعاء، والتمني، وغيرها⁽⁵⁾.

يقول الشاطبي في الأوامر والنواهي فإنها: "من جهة اللفظ على تساوي دلالة الاقتضاء⁽⁶⁾، والتفرقة بين ما هو منها أمر وجوب أو ندب، وما هو نهي تحريم أو كراهة لا تعلم

(1) أصول الفقه: محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.ت)، ص171

(2) التعريفات: الجرجاني: ص274

(3) أصول الفقه: أبو زهرة، ص169

(4) أصول السرخسي: لأبي بكر محمد بن أحمد بن سهل السرخسي (ت490هـ)، تح: أبو الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند، (د.ت)، ج11/1.

(5) انظر: طرق الكشف عن مقاصد الشارع: د.نعمان جُعَيم، دار النفائس، عمّان-الأردن، ط1، 1422هـ-2002م، ص137

(6) هي تلك الدلالة التي يقتضيها اللفظ سواء كانت حقيقية فيه أم مجازاً حيث ينصرف به ظاهر اللفظ، وسواء كانت هذه المعاني ظاهرة أم مقدرة ينبئ عنها السياق. انظر: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: ج1/466

من النصوص، وإن علم منها بعض؛ فالأكثر منها غير معلوم، وما حصل لنا الفرق بينها إلا بإتباع المعاني، بل نقول: كلام العرب على الإطلاق لا بد فيه اعتبار معنى السياق في دلالة الصيغ، وإلا صار ضحكة وهزءة، ألا ترى إلى قولهم: فلان أسد، أو حمار، أو عظيم الرماد، أو جبان الكلب، وفلانة بعيدة مهوى القرط، وما لا ينحصر من الأمثلة، لو اعتبر اللفظ بمجرد له معنى معقول؛ فما ظنك بكلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم؟ وعلى هذا المساق يجري التفريق بين البول في الماء الدائم وصبه من الإناء فيه⁽¹⁾.

ومن عناصر السياق اللغوي التي اعتمد عليها الأصوليون في رصد الدلالات المختلفة للأمر والنهي "ما يسمى بالنبر والتنغيم" في الدراسات اللغوية الحديثة. والبحث في دلالة الأمر والنهي، وعلاقتها بالسياق يمثل في جوهره بحثاً للدلالة المتعددة للكلمة، حين تكون بمعزل عن القرائن، وأثر السياق في تحديد دلالة واحدة، ورصد ما يطرأ على اللفظ من انتقال من دلالاته بأصل الوضع إلى دلالة أخرى غيرها، وتناولهم للموضوع كان على أساس تحديد الصيغة وبيان الدلالة الأصلية وهي مجردة على القرائن ثم بيان كيف تصرف هذه الدلالة إلى دلالات أخرى إذا ما وردت محققة بالقرائن⁽²⁾.

الوظيفة الخامسة: أثر السياق في دلالة الألفاظ:

نظر الأصوليون في تقسيمهم للألفاظ إلى السياق، وهذا واضح من خلال الآتي:

1- اللفظ باعتبار المعنى الذي استعمل فيه: قسم الأصوليون اللفظ باعتبار المعنى الذي استعمل فيه إلى قسمين: الحقيقة والمجاز. ولا يوصف اللفظ بذلك إلا بعد الاستعمال، "وتعاملهم مع هذا المبحث خاصة المجاز كتمارسه عملية تساعد على فهم النص الديني وضبط كيفية اشتغاله بدقة وعمق كبيرين"⁽³⁾. وهذان المبحثان لهما علاقة كبيرة بالسياق، وبمقصد المتكلم سنشير لها بتوسع، عند حديثنا عن سياق الحال عند ابن حجر.

2- اللفظ باعتبار الوضوح والخفاء:

إن مسألة وضوح اللفظ وخفائه وعلاقة ذلك المعنى "تواجه بشكل لافت مستعملي اللغة ودارسي المعنى، مما دفع بالأصوليين إلى تبين دراسة الوضوح والخفاء في الألفاظ من خلال استعمالها في النصوص الشرعية، وتعتبر دراستهم في هذا المجال متميزة لا نكاد نجد لها نظيراً عند دارسي المعنى والمهتمين بمشكلة الدلالة"⁽⁴⁾.

(1) الموافقات: (الشاطبي): ج3/419-420.

(2) البحث الدلالي عند الأصوليين: ص54-58.

(3) انظر: السياق والنص الشعري: ص121

(4) دراسة المعنى عند الأصوليين: ص127

ويقصد الأصوليون بواضح الدلالة من الألفاظ ما دل المراد منه بنفس صيغته من غير توقف على أمر خارجي، أما الخفي الدلالة أو الغامض فهو ما لم يفهم المراد منه إلا بأمر خارجي، أي ببيان من نص آخر من القرآن أو السنة أو أفعال النبي صلى الله عليه وسلم أو بالقرائن. ويكشف الأصوليون في دراستهم لمبحث وضوح الدلالة عن جوانب مهمة منها⁽¹⁾:

- أ- الدقة المتناهية في تصنيف مراتب الوضوح والخفاء.
- ب- مراعاة العرف اللغوي والشرعي الخاص في فهم النصوص.
- ت- العناية بالسياق بمعناه الواسع.
- ث- النظر إلى النصوص الشرعية من قرآن وسنة باعتبارها وحدة متكاملة يفسر بعضها بعضا.

3- طرق دلالة اللفظ على مراد المتكلم:

إن اللفظ سواء كان منطوقا أم مكتوبا، فإنه قد يدل على معان متعددة بطرق متعددة من طرق الدلالة، وليست دلالاته قاصرة على ما يفهم من عباراته وحروفه، بل هو قد يدل أيضا على معان تفهم من إشارات ومن دلالاته، ومن اقتضائه، وكل ما يفهم من المعاني بأي طريق من هذه الطرق يكون من مدلولات النص ويكون النص دليلا وحجة عليه⁽²⁾.

لقد ظهر جليا من خلال وظيفة السياق عند الأصوليين أنهم جعلوا له دورا بارزا في توجيه وترجيح الدلالات والأحكام على المفردة والتركيب، وخرجوا من خلال تحليل النصوص إلى تقسيم الدلالة تبعا للسياق إلى قسمين أساسيين⁽³⁾:

القسم الأول: ما يسميه اللغويون بالمعنى الحرفي، وعرفوه بقولهم: "هو المعنى الذي يعرض للجملة، ولا دلالة للأداة عليه قبل أن تتألف مع أجزاء الجملة في تأليف متماسك"⁽⁴⁾. سماه الأصوليون "بدلالة المنظوم أو المنطوق".

القسم الثاني: ويشمل الدلالات التابعة التي يستلزمها النص، أو تسبق إلى الفهم من النطق به دون أن تدل عليها الألفاظ بحرفيتها، وكل الدلالات التي تفهم من النص عقلا دون أن تدل عليها عباراته الحرفية.

(1) أصول الفقه: (خلاف)، ص 187.

(2) أصول الفقه: (خلاف): ص 143

(3) السياق والنص الشعري: ص 126-127.

(4) في النحو العربي، نقد وتوجيه: د. مهدي المخزومي، دار الرائد العربي، بيروت-لبنان، ط2، 1406هـ-

1986م، ص 231

سياق الحال عند الأصوليين⁽¹⁾:

أدرك الأصوليون أهمية العناصر غير اللغوية التي يستعان بها في تحديد المعنى، والتي تتمثل في قرائن الأحوال، (الموقف الكلامي)⁽²⁾، أو ملابسات الكلام، فلهم نصوص وإشارات تدل على إدراكهم لذلك. يقول الإمام الجويني (ت478هـ) : "أما قرائن الأحوال فلا سبيل إلى ضبطها تجنيساً وتخصيصاً"⁽³⁾ ويقول في موضع آخر: "لو رام واجد العلوم ضبط القرائن ووصفها بما تتميز به عن غيرها، لم يجد إلى ذلك سبيلاً، فكأنها تدق عن العبارات، وتأبى على من يحاول ضبطها بها"⁽⁴⁾.

ولعل أكثر الأصوليين تنبهاً وتوضيحاً لهذه المسألة هو الإمام الغزالي (ت505هـ) يقول: "إن قصد الاستغراق يعلم بعلم ضروري يحصل عن قرائن أحوال ورموز وإشارات وحركات من المتكلم وتغيرات في وجهه وأمور معلومة من عاداته ومقاصده، وقرائن مختلفة لا يمكن حصرها في جنس ولا ضبطها بوصف، بل هي كالقرائن التي يعلم بها خجل الخجل، ووجل الوجل وجبن الجبان وكما يعلم قصد المتكلم إذا قال السلام عليكم، أنه يريد التحية أو الاستهزاء أو اللهو، ومن جملة القرائن فعل المتكلم، فإنه إذا قال على المائة: هات الماء. فهم أنه يريد العذب البارد دون الحار المالح، وقد تكون دليل عقل، كعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود:5-6]. إذا لا يدخل فيه ذاته وصفاته. ومن جملة تكرير الألفاظ المؤكدة كقوله: اضرب الجناة وأكرم المؤمنين كافتهم صغيروهم وكبيرهم وشابهم، ذكرهم وأنتاهم، كيف كانوا وعلى أي وجه وصورة كانوا، ولا تغادر منهم أحداً بسبب من الأسباب ووجه من الوجوه، ولا يزال يؤكد حتى يحصل علم ضروري بمراده"⁽⁵⁾.

(1) لم يستخدم الأصوليون مصطلح سياق الحال، بل استخدموا بدلاً منه مصطلح (القرائن الحالية) وهو الأكثر

شيوفاً في مصنفاتهم، وهي مرادفة لسياق الحال. انظر: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص263.

(2) أطلق الدكتور فريد عوض حيدر على قرائن الأحوال اسم (القرائن غير اللفظية) وقال عنها: "وهي تشبه السياق - الثقافي والاجتماعي الذي تحدث عنه فيرث في نظرية السياق، وهي الظروف والملابسة للحدث الكلامي وتتمثل في الحس والعقل، والعرف، والعادة. انظر: علم الدلالة: (عوض)، ص100-101.

(3) البرهان في أصول الفقه: لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت478هـ)، تج: د. عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ط1، 1418هـ، ج261/1.

(4) السابق: ج373/1.

(5) المستصفي من علم الأصول: ج2/115. وانظر: المنحول: لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ)،

تج: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، ط3، 1419هـ-1998م، ص228.

ويعد الشاطبي – أيضا – من الأصوليين الذين تنبهوا إلى ضرورة اصطحاب السياق المقامي في تحديد المعنى، حيث يقول: "وجوه الاستعمال كثيرة ولكن ضابطها مقتضيات الأحوال التي هي ملاك البيان"⁽¹⁾.

إن المتأمل في التعريفات السابقة يمكنه استنباط العناصر المكونة لسياق الحال عند الأصوليين وهي⁽²⁾:

1- شخصية المتكلم ويدخل فيها عاداته الاجتماعية، وأخلاقه، ومقاصده، وحركاته المصاحبة للحدث اللغوي في أثناء أدائه له، ويطلق على هذه الحركات مصطلح إشارات معلغوية (Paralinguistic signals)، وتشمل هذه الحركات حركة يديه وتقطيب وجهه وجبينه وحركة رأسه وتقليب عينية وتغيير لونه... إلخ.

2- ظروف الكلام وهو ما عناه الغزالي بقوله: "من جملة القرائن فعل المتكلم"، أما مجد الدين ابن تيمية فقد أطلق عليها (سبب الكلام)⁽³⁾، وقوله هنا أوضح من قول الغزالي، كما أنه شامل لجميع الملابسات المحيطة بالكلام أثناء أدائه. وتظل عبارة الأصوليين (أما الأحوال فلا سبيل إلى ضبطها تجنيساً وتخصيصاً)⁽⁴⁾ باباً واسعاً تدخل فيه عناصر أخرى من عناصر سياق الحال مما لم ينص عليه الأصوليون صراحة أو ضمناً وذكره غيرهم.

وقد درس الدكتور سالم الخوالدة "سياق الحال" عند الإمام الغزالي - كنموذج للأصوليين - فوجده مكوناً من الآتي⁽⁵⁾:

1. المتكلم.
2. السامع.
3. الكلام.
4. أسباب النزول.
5. الحس والعقل.
6. العادة.
7. الزمان والمكان.
8. المقصد والهدف.

وخلاصة القول في هذه المسألة:

1- لم يكتف الأصوليون باستخدام سياق الحال للكشف عن معاني الوحدة الكلامية فحسب، بل تجاوزوها للكشف عن المعاني الثانوية التي يجري التعبير عنها، بالإضافة إلى ما تؤديه الوحدة

(1) الموافقات في أصول الشريعة: ج4/21.

(2) دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 136. وانظر: دلالة السياق: (ردة الطلحي): ص 577-578.

(3) المسودة في أصول الفقه: آل تيمية: أبو البركات عبد السلام بن تيمية (ت652) وولده أبو المحاسن عبد الحلیم (ت682هـ)، وحفيده أبا العباس أحمد بن عبد الحلیم (ت728هـ)، تح: أحمد الذروي، دار الفضيلة، السعودية، ط1، 1422هـ-2001م، ج309/1

(4) البرهان في أصول الفقه: ج1/261

(5) انظر: السياق والمعنى عند الإمام أبي حامد الغزالي في ضوء علم اللغة الحديث (ماجستير)، إعداد: سالم

محمد المقبل الحاج الخوالدة، كلية الآداب، جامعة آل البيت، الأردن، 1999م، ص 116.

الكلامية من معنى يوحي به ظاهر النص، وقد أطلق بعضهم على هذا النوع من المعاني المستتبطة بمساعدة سياق الحال مصطلح (فحوى اللفظ)، ويقصد به: "فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده"⁽¹⁾.

2- والناظر في كتب اللغويين العرب المتأثرين بنظريه السياق ورائدهم الدكتور تمام حسان يجده عندما عرف (سياق الحال) عرفه بقوله: "كل دراسة تحليلية سبقت في هذا الكتاب تتجه أساساً إلى المعنى كما ذكرنا لك في المقدمة، سواء في ذلك النظام الصوتي، والنظام الصرفي، والنظام النحوي، والظواهر الموقعية، والمعجم، وتحديد المقام، ثم ما يرتبط بكل ذلك من قرائن حالية أو مقالبة كإشارة اليدين وتعبيرات الملامح وغمزات العينين ورفع الحاجب وهز الرأس وجميع الحركات العضوية مما يعتبر قرائن حالية في أثناء الكلام"⁽²⁾.

إن مفهوم "القرائن الحالية" عند الدكتور تمام حسان كما اتضح من كلامه السابق لا يخرج عن مفهومها عند الأصوليين، وإن كان مفهوم القرائن الحالية عند الغزالي يتسع حتى يشمل جميع عناصر سياق الحال من كل ما هو خارج عن اللغة مما له علاقة بالوحدة الكلامية كشخصية المتكلم والظروف المحيطة بالكلام.

المبحث السادس: السياق عند المحدثين

كان لعلماء الحديث اهتمام واضح بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم حفظاً وضبطاً لمتنها وتمييزاً لنقلتها وكشفاً وبياناً لفقهاها، وحلاً لغوامض ألفاظها، وقد جعلوا للتعامل مع ألفاظها وجملها قواعد تضبط مسالك الفهم، وتضئ طرق الاستنباط، وتعصم من مزلق الزلل. ومن أنواع علوم الحديث التي تمثل معالم كبرى في فهم الأحاديث، ودرء ما قد يكون بينها من تعارض، الجمع بينها ما أمكن أو الترجيح بينها بأحد المرجحات أو القول بالنسخ إن علم التاريخ، وتبرز هاهنا علوم أربعة معينة على الفهم وهي: علم مختلف الحديث⁽³⁾، وعلم ناسخ الحديث ومنسوخه، وعلم أسباب ورود الحديث، وعلم غريب الحديث⁽⁴⁾.

(1) المستصفي: ج2/203

(2) اللغة العربية معناها ومبناها: ص353

(3) علم "مختلف الحديث" هو أن: "يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً". انظر كتاب: مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: ص26

(4) غريب الحديث: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة، بعيدة عن الفهم، لقلّة استعمالها، وهو فن مهم، والخوض فيه صعب...". انظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، تح: مازن بن محمد السرساوي، دار ابن الجوزي، الرياض، ط1، 1431هـ، ج2/763

ومن القواعد المهمة لحسن فهم معنى الحديث الشريف، والتي جاء ذكرها في تطبيقات العلماء المهتمين بالأحاديث اعتبار: دلالة السياق في فهم الحديث⁽¹⁾.

إن من يطالع كتبهم سواء أكانوا من علماء الغريب⁽²⁾ أم من شراح الحديث أو ممن تعامل مع ضبط الأحاديث ومتونها يجد أنهم قد اهتموا بالسياق. والدليل على ذلك: وجود كثير من الألفاظ الواردة في ثنايا كتبهم، والتي كان فيها ذكر لدلالة السياق مباشرة أو ذكر أحد مرادفته. ومن بينها المرادفات التالية: "مقتضى الظاهر"، و"ظاهر الحديث"، و"سياق الحديث"، و"قرينة السياق"، و"سياق الرواية"، وغيرها كثير. يقول الدكتور إدريس مقبول: "والسياق في مصنفات المحدثين لا يكاد يغيب مصطلحا ومفهوما، حتى بات لنا الاطمئنان إلى القول بأن الدراسات الحديثية دراسات تداولية بامتياز وأن الشروح الحديثية هي عبارة عن تحليل سياقي (Contextual analysis)⁽³⁾"

وظيفة السياق عند أصحاب الكتب الحديثية:

لا يمكن للباحث في الكتب التراثية أن يخصص عالما بعينه لا يفقه إلا في الحديث؛ لأن عملهم كان يغلب عليه الطابع الموسوعي، فالعالم قد يكون محدثا، وقد يكون فقيها، وفي بعض الأحيان قد يجمع معها علوما أخرى؛ لذلك يصعب التفريق بينهم، وبالرغم من ذلك فإن هناك علماء لم يشتهروا إلا باشتغالهم بعلوم الحديث، وهؤلاء سيكون حديثنا عنهم. ويمكن تقسيمهم إلى الآتي:

1- أصحاب الكتب الحديثية:

وهؤلاء قام جهدهم الأكبر على جمع أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وترتيبها، وتصحيحها، ويمكن دراسة أثر السياق عندهم من خلال الآتي:

(1) يرى الدكتور عبد الرحمن بودرع أن الاهتمام بالحديث النبوي من حيث لغته وبيانه وبلاغته لم يكن مثلما درس من جهة استنباط الفقه والشماثل... وهذا عمل ينبغي أن ينهض به فريق من علماء اللغة والبلاغة، فيدرس ما بالسنة من قيم لغوية وبلاغية عالية تشكل مفتاح فهم الحديث النبوي على الوجه الصحيح.

انظر: جوامع الكلم في البيان النبوي، نحو دراسة لغوية لبلاغة الجمع والإيجاز في الحديث الشريف: د. عبد الرحمن بودرع، مكتبة سلمى، المغرب، ط1، 1426هـ-2005م، ص6.

(2) تطلق لفظة الغريب على بعض الكلام ويراد بها معنيين: الأول: أن يراد به أن بعيد المعنى غامضه، لا يتناول فهمه إلا عن بعد، ومعاناة فكر. والثاني: أن يراد به كلام من بعدت به الدار، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغرناها. وهذا المعنى الأخير هو المقصود بالقول: "غريب الحديث"، وليس المراد بالغريب الوحشي المخل بالفصاحة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو أفصح من نطق بالضاد. انظر: علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: ص441

(3) السنة النبوية الشريفة ومستويات التمام السياقي، مقارنة لسانية تداولية: د. إدريس مقبول، من ضمن أبحاث السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد: ج351/1.

أ. ترتيب السنة وتقسيمها تبعاً للسياق:

كان من اهتمام بعض علماء الحديث بالسياق أنهم وضعوا كتبهم الحديثية ورتبوا حسب السياق. يقول الدكتور فاروق حمادة: "لقد لفت نظري واسترعى انتباهي طويلاً دقة المحدثين في هذا الباب وهم يتعاملون مع السنة النبوية، وسياق الخطاب فيها صنيع الحافظ ابن حبان البستي⁽¹⁾ في صحيحه المسمى "التقاسيم والأنواع" إذ جعل السنة بين يديه، بل ملأ خاطره وعينه، ونظر في كيفية صدورها عن النبي صلى الله عليه وسلم، والسياق الذي جاءت فيه، ثم قسمها أقساماً وجعل تحت الأقسام أنواعاً؛ حتى يسهل منها الاستنباط وتعرف منها معاهد الأحكام الشرعية فلا يزل قارئها ولا يخطئ المجتهد فيها ولا توضع إلا في مواضعها"⁽²⁾.

وبهذا يتبين أن عمل الحافظ ابن حبان في كتابه قائم على السياق بمفهوم الوحدة الموضوعية، واختياراته لأبوابه قائمة على أساس سياقي، فكل المواضيع المتشابهة توضع في سياق واحد، لتصبح كأنها نص واحد. ومن ثم يسهل تفسيرها وشرح بعضها لبعض، "وعلى هذا الأساس يبني عليه الأحكام الشرعية ويستنبط منها الدلالات الفقهية، وكان هدفه في ذلك وأمله من صنيعه أن يسهل للفقهاء والمجتهدين عملهم ويضعهم بالموقع الصحيح لرؤية الحديث حالة صدوره من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا أمر في غاية الأهمية لم يبلغ أحد من المحدثين والمجتهدين هذا المستوى الشمولي له في النظر للسنة النبوية ما بلعه هذا الإمام الحافظ"⁽³⁾.

ب. معرفة الراوي ونوع الحديث:

ومن مراعاة السياق عندهم: "معرفة مخارج الحديث هل هو فرد أو عزيز أو مشهور أو متواتر، ولهذا حصروا أسماء الصحابة الرواة، ومن روى عنهم في طبقات متتابعة، وبدءوا بالصحابة فحددوا تاريخ إسلام كل واحد منهم، وحضوره المشاهد النبوية ومجالسه الشريفة، وكم لازمه بدقة وتفصيل ذلك حتى وفاته، وكم روى من الأحاديث، وهل سمعها مباشرة؟ وبعضها رواه عن إخوانه من الصحابة، وما هي الأحاديث التي سمعها، ومتى كان ذلك في غاية التدقيق؛ حتى يميزوا في ذلك بين المكي والمدني من الأحاديث ويتوصلوا إلى الناسخ والمنسوخ، وتكون الأحاديث النبوية في سياقها متوافقة مع النص القرآني، فابن عباس - مثلاً - قد توفي النبي صلى الله عليه وسلم، وقد راهق اللحم وله من الأحاديث العدد الوفير، فبحثوا طويلاً لمعرفة سماعته من النبي

(1) هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، أبو حاتم البستي، ويقال له ابن حبان: مؤرخ، علامة، جغرافي، محدث، وهو من أكثر المصنفين له "روضة العقلاء"، و"المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع" وغيرها توفي سنة (354هـ). انظر: الأعلام: ج6/78

(2) مراعاة السياق وأثره في فهم السنة النبوية: د.فاروق حمادة، مجلة الإحياء، مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب، عدد(26)، نوفمبر 2007م، ص70

(3) السابق: ص72

صلى الله عليه وسلم، وسماعاته من الصحابة أو التابعين؛ لتأثير هذا في الأحكام الشرعية واستنباط الفقه⁽¹⁾.

ج. النظر إلى الحديث، وكأنه جملة نصية واحدة:

ومن مراعاة السياق عندهم أن المحدثين تعاملوا مع الحديث الشريف على أنه جملة واحدة، وهذا الأمر قد اقتضى منهم جمع الطرق والروايات كلها؛ لتحديد كيفية صدور الحديث النبوي. وإذا كان علماء القرآن قد وضعوا من ضوابط التفسير جمع الآيات ذات الموضوع الواحد، وتفسير القرآن بالقرآن، فإن المحدثين قد سلكوا هذا المسلك وجمعوا الروايات للحديث الواحد وطرقه ليفسر بعضه بعضاً، ويدرك الناظر في طريق الحديث معاني الحديث ومقاصده بدقة⁽²⁾. وفي هذا يقول الإمام مسلم - رحمه الله - : "فبجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض يتميز صحيحها من سقيمها، ويتبين رواة ضعاف الأخبار من أضعادهم من الحفاظ؛ ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباهم من نقلة الأخبار لروايتهم الأحاديث المستتكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ"⁽³⁾. ويقول الإمام أحمد - رحمه الله - : "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً"⁽⁴⁾، وقال ابن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه"⁽⁵⁾، وقال يحيى بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"⁽⁶⁾.

د. معرفة زيادات الرواة بعضهم على بعض:

ومن مراعاة السياق: "معرفة زيادات الرواة بعضهم على بعض، وقد أخذت هذه المسألة من المحدثين جهوداً كبيرة للوصول إلى ألفاظ الحديث كلها في إطار التأكد من سياق التلقي و الاتصال، فما كان عن الثقات سموه زيادات الثقات، وكان لهم فيه موقف في تصحيحه أو قبوله، و ما كان عن الضعفاء ذكره ودونوه للمعرفة ونصوا على ضعفه وعدم الاعتداد به وسموه بالشاذ. ومن هذا حديث مالك: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى

(1) السابق: ص72

(2) مراعاة السياق وأثره في فهم السنة النبوية: ص72

(3) الأول من كتاب التمييز: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، ضبطه وعلق

نصه وعلق عليه: محمد صبحي الحلاق، دار أطلس، الأردن، 2003م، ص79

(4) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي، تح: د. محمد رأفت سعيد، مكتبة الفلاح، الكويت،

ط1، 1401هـ، ج2/212.

(5) السابق: ج2/212

(6) السابق: ج2/212

النَّاسِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، مِنْ الْمُسْلِمِينَ"⁽¹⁾.

وقد زاده الإمام مالك بن أنس الراوي للحديث عن نافع قوله: "من المسلمين" فلما جمعت طرق هذا الحديث ظهر غير ذلك فقد زادها مع مالك راويان ثقتان، وهما عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أورده البخاري في صحيحه، والضحاك بن عثمان عن نافع أورده مسلم في صحيحه، وقد اعتمد الفقهاء هذه الزيادة واستدلوا بها على اشتراط الإسلام لوجوب إخراج زكاة الفطر، ومقتضاه أنها لا تجب على الكافر عن نفسه وهو أمر متفق عليه"⁽²⁾.

هـ. أسباب الورود:

تعد أسباب الورود⁽³⁾ من أكثر الميادين التي ظهرت فيها العناية بالسياق، وهي علم على غرار أسباب نزول الآيات القرآنية، وقد عنى المحدثون بذلك أيما عناية، وذلك لما يترتب عليه من أثرها في الأحكام، والكشف عن معاني الأحاديث بدقة، ووضعها في السياق الذي جاءت فيه، وحلا للإشكالات التي قد تنشأ، أو نشأت بالفعل عندما يجرد الحديث من سياقه الذي ورد فيه، وبخاصةً عندما يلاحظ وجود تعارض بين النصوص الحديثية. وأحياناً هذه النصوص تتعارض ظاهراً مع النصوص القرآنية، فيكون الفرع من خلال سبب الورود"⁽⁴⁾.

و. الحديث المسلسل في سياق النص الحديثي:

حافظ المحدثون على سياق النص الحديثي وصورته التي خرج بها، فنشأ عندهم ما سموه بالحديث المسلسل، وهو الذي يرويهِ المحدث بكيفية معينة إما لفظاً أو هياً وصوره، وكل هذا له دخل في تحديد المعاني و بيان الأحكام، وقد عرفوه بكونه، "ما تتابع رجال إسناده واحداً فواحداً، على صفة واحدة أو حالة واحدة للرواة تارة، وللرواية تارة أخرى. وصفات الرواة وأحوالهم أيضاً إما أقوال أو أفعال أو هما معاً، وصفات الرواية إما أن تتعلق بصيغ الأداء، أو بزمنها، أو مكانها. وله أنواع كثيرة غيرهما. فالمسلسل بأحوال الرواة الفعلية: كمسلسل التشبيك باليد وهو حديث أبي هريرة: شبك بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم، وقال: "خلق الله الأرض يوم السبت" الحديث⁽⁵⁾. فقد تسلسل لنا بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه. (والعد فيها): وهو حديث: "اللهم صل على

(1) الموطأ: لإمام دار الهجرة مالك بن أنس(ت179هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي،

مصر، ج1/283

(2) قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ: ج1/242

(3) سننكم عنها بتفصيل عند الحديث عن سياق الحال عند ابن حجر.

(4) طرق الكشف عن مقاصد الشارع: ص21

(5) أخرجه الحاكم في المعرفة: ص33

محمد" إلى آخره، مسلسل بعد الكلمات الخمس في يد كل راو. وكذلك المسلسل بالمصافحة، والأخذ باليد، ووضع اليد على رأس الراوي"⁽¹⁾.

والحديث المسلسل عند أهل الصناعة والاختصاص لا يدل على صحة الحديث أو ضعفه أو وقفه أو رفعه، وإنما يدل على الكيفية التي جاء بها الإسناد من حالٍ أو وصفٍ؛ ولذلك وضعه العلماء فيما يسمى بلطائف الإسناد.

صلة الحديث المسلسل بالسياق:

إنَّ الحديث المسلسل وإن عده غير واحد من علماء الحديث من صفات الإسناد بخلاف المرفوع ونحوه؛ فإنه من صفات المتن، وبخلاف الصحيح؛ فإنه من صفاتها معا. إلا أننا إذا نظرنا إليه من وجهة نظر تداولية وجدنا وصف المسلسل في صلته بالسياق مسألةً متنيّةً [أي متعلقة بالمتن] - أيضا - لأنّ تكرر الأفعال وتمائلها مثلا في أحد أنواعه هو حرص على إعادة إنتاج السياق.

ز. ضبط الراوي في أدائه ألفاظ الحديث:

لم يقتصر الحفاظ على استعمال دلالة السياق في الترجيح بين المعاني المأخوذة من النصوص، بل استعملوها-كذلك- للترجيح بين الروايات عند الاختلاف؛ فيرجحون الرواية الأوفق لسياق الحديث والأظهر في تأدية معناه، لدلالة ذلك على ضبط الراوي وحفظه. قال الخطابي: "عطف الكلام على سببه الذي خرج عليه، وعلى ما يطابقه في معناه أولى"⁽²⁾.

المثال الأول: في الحديث المروي عن عروة بن الزبير، عن أبي مرواح، عَنْ أَبِي دَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ". قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "أَعْلَاهَا نَمْنَا وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا" قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ "تُعِينُ ضَائِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ..."⁽³⁾.

هكذا روى هشام ابن عروة هذا الحديث عن أبيه فقال: (تُعِينُ ضَائِعًا) بالمعجمة من

الضياع.

(1) تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: للحافظ أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي(911هـ)، تح: د. طارق عوض الله، دار العاصمة- السعودية، ط1، (1424هـ-2003م)، ص189-190.

(2) معالم السنن لحمد بن محمد الخطابي(ت388هـ)، إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس، دار الحديث، حمص، ط1، ج2/297.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم:2518).

وخالفه حبيب مولى عروة وعبيد الله بن أبي جعفر، فروياه عن عروة بإسناده فقالوا: (تعين صانعا) بالمهمله من الصناعة⁽¹⁾.

فتتابع الحكام على رواية هشام بالتصحيح، واستدلوا على ذلك بسياق الكلام، قال ابن حجر: "قال معمر: كان الزهري يقول صحف هشام وإنما هو بالصاد المهمله والنون. قال الدارقطني: وهو الصواب لمقابلته بالأخرق وهو الذي ليس بصانع ولا يحسن العمل، وقال علي بن المدني: يقولون: إن هشاما صحف فيه"⁽²⁾.

المثال الثاني: ما رواه الزهري أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْفِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ: "مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَفْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي" فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ"⁽³⁾.

هكذا روى جماعة هذا الحديث عن الزهري، ودلالته السياقية أن أبا هريرة لم ينس شيئا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم طوال فترة حياة النبي صلى الله عليه وسلم بعد تلك الدعوة.

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وفيه: "...وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: "إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَفْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ"، فَبَسَطْتُ نَمْرَةً عَلَيَّ، حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ"⁽⁴⁾.

وفي رواية أخرى تابعها يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وفيه: "فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ الْيَوْمِ ذَلِكَ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ"⁽⁵⁾.

وخالفهم إبراهيم بن سعد، فرواه عن الزهري بإسناده فقال: عن أبي هريرة أيضا وهي: "...وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا: "لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَفْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا" فَبَسَطْتُ نَمْرَةً لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرُهَا حَتَّى قَضَى

(1) صحيح مسلم: (حديث رقم: 247).

(2) فتح الباري: ج 5/210.

(3) صحيح البخاري: (رقم: 7354).

(4) السابق: (حديث رقم: 2047).

(5) صحيح مسلم: (حديث رقم: 2494).

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا...»⁽¹⁾.

سياق الرواية الأخيرة يوضح أن أبا هريرة لم ينس مقالة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم فقط. وعليه فقد أصبحت بين أيدينا دالتان سياقيتان مختلفتان لروايتين صحيحتين؛ لذلك نحتاج إلى ترجيح إحداها على الأخرى.

قال ابن حجر: سياق الكلام يقتضي ترجيح رواية يونس ومن وافقه؛ لأن أبا هريرة نبه به على كثرة محفوظه من الحديث فلا يصح حمله على تلك المقالة وحدها⁽²⁾.
لقد رجح ابن حجر الروايات الأولى على الرواية الأخيرة مستدلاً بدلالة السياق.

2. وظيفة السياق عند شرح الحديث الشريف:

إضافة إلى جهود المحدثين أصحاب الكتب الحديثية، فإن هناك جهوداً لطائفة أخرى من العلماء، وهم شراح الأحاديث على اختلاف طرائق تناولهم للأحاديث النبوية، وهؤلاء في غالبهم علماء موسوعيون، ففي شرحهم تجد الفقه، واللغة وغيرها من العلوم، وهم على وعي تام بأهمية دلالة السياق بنوعيه، وأثرها الواضح في توجيه المعنى، ويمكن تقسيمهم للآتي:
أولاً: علماء غريب الحديث الشريف:

لا يختلف الحديث النبوي "عن بقية النصوص اللغوية في استناد فهم دلالاته إلى السياقين الداخلي (اللغوي)، والخارجي (سياق الحال)، وقد حرص شراح غريب الحديث على بيان دلالاته في ضوءها"⁽³⁾. ويظهر اهتمامهم بالسياق في الآتي:

1- تفسير وفهم الحديث على الوجه الصحيح للمعنى من خلال السياق اللغوي:

لعل من أشهر كتب الغريب كتاب: "غريب الحديث" لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، حيث إنه اهتم بالسياق في كتابه اهتماماً واضحاً، وهو يتخذ من "الملابسات المحيطة بالنص (سياق الحال) والموقف الذي قيل فيه، وسيلة لفهمه الفهم الصحيح، وتحديد دلالة اللفظ الغريب منه بدقة..."⁽⁴⁾. وهذه بعض الأمثلة التي تدلل على ذلك:

(1) السابق: (حديث رقم: 2350).

(2) فتح الباري: ج1/316

(3) السياق وأثره في بيان الدلالة، (دراسة تأصيلية تطبيقية في غريب الحديث): د. شاذلية سيد محمد السيد، مجلة الدراسات اللغوية والأدبية، مجلة تخصصية نصف سنوية، محكمة تصدر عن قسم اللغة العربية وآدابها، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، السنة الأولى، العدد (1)، 2009م، ص 117

(4) منهج أبي عبيد في تفسير غريب الحديث: د. كاصد ياسر الزيدي، وليد بن أحمد الحسين، سلسلة إصدارات الحكمة، رقم 1، بريطانيا، ط 1، 1420هـ-1999م، ص 49

ورد في حديث عبد الله بن مسعود في ذكر القيامة حين يُنفخ في الصور قال: "فيقومون فَيُجْبُونَ تَجْبِيَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ قِيَاماً لِرَبِّ الْعَالَمِينَ"⁽¹⁾. قال أبو عبيد: "قوله: فَيُجْبُونَ التجبية تكون في حالين: إحداهما أن يضع يديه على ركبتيه وهو قائم، وهذا هو المعنى الذي فيه هذا الحديث ألا تراه يقول: قياماً لرب العالمين؟ والوجه الآخر أن ينكب على وجهه باركاً وهذا هو الوجه المعروف عند الناس. وقد حمله بعض الناس على قوله فيخرون سجوداً لرب العالمين فجعل السجود هو التجبية وهذا هو الذي يعرفه الناس"⁽²⁾

فسر أبو عبيد معنى التجبية في الحديث السابق من خلال دلالة السياق، واحتج لذلك بملحظ لاحق الكلام فقال: "ألا تراه يقول: قياماً لرب العالمين"⁽³⁾.

2- تفسير الكلام من عناصر سياق الحال:

من عناصر المقام التي استعملها شراح الغريب النظر إلى التاريخ، أو ما يسمى بالسياق الزمني وهو عنصر مهم من عناصر المسرح اللغوي؛ لأنه قرينة تساعد كثيراً في فهم النص. ففي الرواية التي وردت ونصها: "أن قريشا كانوا يقولون إن محمداً صنبور"⁽⁴⁾. حكى أبو عبيد أقوال كبار اللغويين في دلالة (الصنبور) فقال: "قال أبو عبيدة: الصنبور: النخلة تخرج من أصل النخلة الأخرى لم تغرس.

وقال الأصمعي: (الصنبور): النخلة تبقى منفردة وتدق أسفلها، قال: ولقي رجل رجلاً من العرب، فسأله عن نخلة فقال: صنبر أسفلها، وعشش أعلاه: يعني دق أسفلها وقل سعفه وبس. قال أبو عبيد: فشبهوه بها، يقولون: إنه فردٌ ليس له ولدٌ ولا أخ، فإذا مات انقطع ذكره. قال أبو عبيد: وقول الأصمعي أعجب إلي من قول أبي عبيدة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أحدٌ من أعدائه من مشركي العرب ولا غيرهم يطعن عليه في نسبه، ولا اختلفوا في أنه أوسطهم نسباً صلى الله عليه وسلم. قال أبو عبيد: قال أوس بن حجر يعيب قوما:

(1) النهاية في غريب الحديث: ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت606هـ)، تح: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناجي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1399هـ-1979م، ج1/238.

(2) غريب الحديث: (الهروي): ج4/76.

(3) السابق: ج4/77.

(4) جاء في اللسان في مادة، (صنبر): "عن ابن عباس، قال: لما قدم ابن الأشرف مكة قالت له قريش: أنت خير أهل المدينة وسيدهم؟ قال: نعم. قالوا: ألا ترى هذا الصنبيير الأبيتر من قومه يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج، وأهل السدانة، وأهل السقاية؟ قال: أنتم خير منه فأنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: 3]. انظر: لسان العرب: ج8/288.

مُخْلَفُونَ وَيَقْضِي النَّاسُ أَمْرَهُمْ عَشُّ الْأَمَانَةِ صَنْبُورٌ فَصَنْبُورٌ⁽¹⁾

إن الذي دعا أبا عبيد إلى أن يعلّق على قول أبي عبيدة بهذا الكلام العلمي الدقيق، "أنّه وجد أنّ كلام أبي عبيدة يستلزم طعن قريش في نسب الرسول صلى الله عليه وسلم ومكانته بينهم؛ لأنّ النخلة إذا خرجت من أصل نخلةٍ أخرى، لم يكن لها منبت على الحقيقة ولا أصل يعتد به؛ لأنّها لم تغرس في الأرض فتضرب فيها بأصولها إنّما لحقت بنخلةٍ أخرى فصارت طارئة عليها ليست منها، وهو ما رده أبو عبيد، إذ نفى أن يصدر عن كفار قريش، وأعداء الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لأنّهم مهما غالوا في عداوته، وبالغوا في الوقوف في وجه دعوته، لا يطعنون عليه في نسبه وطيب محتده وأرومته وهذا شيء في غاية الوضوح"⁽²⁾.

3- ترجيح الدلالة:

ورد في الحديث: "إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَأَفْعَلُ مَا شِئْتَ"⁽³⁾. قال أبو عبيد: "في حديث النبي عليه السلام: "إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَأَفْعَلُ مَا شِئْتَ". قال "جرير": معناه أن يريد الرجل أن يعمل الخير، فيدعه حياء من الناس، كأنه يخاف مذهب الرياء. يقول: فلا يمنعك الحياء من المضي لما أردت. قال أبو عبيد: والذي ذهب إليه جرير معنى صحيح في مذهبه، وهو شبيه بالحديث الآخر: "إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ وَأَنْتَ تَصَلِّي فَقَالَ: إِنَّكَ تَرَأَى فَرْدَهَا طَوَّلًا"، وكذلك قول الحسن: ما أحد أراد شيئاً من الخير إلا سار في قلبه سورتان، فإذا كانت الأولى منهما لله فلا تهدينه الآخرة، وفي هذا أحاديث والمعنى فيه قائم. ولكن الحديث الأول ليس يجيء سياقه ولا لفظه على هذا التفسير، ولا على هذا يحمله الناس. إنّما وجهه عندي أنه أراد بقوله: "إذا لم تستحي فاصنع ما شئت" إنّما هو: من لم يستحي صنع ما شاء، على جهة الذم لترك الحياء، ولم يرد بقوله: "فاصنع ما شئت" أن يأمره بذلك أمراً، وهذا جائز في كلام العرب أن تقول: افعل كذا وكذا، وليس تأمره بذلك أمراً، ولكنه أمر بمعنى الخبر. ألم تسمع حديث النبي عليه السلام: "من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" ليس وجهه أنه أمره بذلك. هذا ما لا يكون. إنّما معناه: من كذب عليّ متعمداً تبوأ مقعده من النار. أي كان له مقعده من النار، إنّما هي لفظة أمر على معنى الخبر، وتأويل الجزاء؛ وإنما يراد من الحديث أنه يحث على الحياء، ويأمر به ويعيب تركه"⁽⁴⁾.

(1) غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تح: حسين شرف وعبد السلام هارون، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط1، 1984م، ج1/127-128. والبيت من البسيط، وهو لامرئ القيس، وقد ذكر في اللسان: ج8/288، وانظر: الكامل في اللغة والأدب: ج1/290، وتاج العروس من جواهر القاموس: ج13/354.

(2) منهج أبي عبيد في تفسير غريب الحديث: ص49

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 3483).

(4) غريب الحديث: (الهروي)، ج2/332

وجه أبو عبيد معنى الحديث السابق من خلال ما يحتمله السياق، واستثنى المعنى الآخر الذي ذكره "جرير"؛ لأنه لا يتناسب مع المقصد الذي يريده المتكلم من دلالة الأمر هنا، فليس الكلام على ظاهره دائماً، بل لابد من نظرة عامة، تأخذ بالسياق ودلالاته. وعليه فإن ترجيح المعنى عندهم لا يكون في الغالب إلا بالسياق.

4- توجيه الحذف:

استند علماء غريب الحديث إلى السياق في تقدير الحذف، وهذا المثال يوضح ذلك: ورد في الحديث: "من توضأ للجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فإغسل أفضل"⁽¹⁾. قال الزمخشري: "الباء متعلقة بفعل مضمر، أي فبهذه الخصلة أو الفعلة: يعنى بالوضوء يُنَالُ الفَضْلُ. ونِعِمَّتْ أي نِعِمَّتْ الخَصْلَةُ هي، فحذف المخصوص بالمدح. وسُئِلَ عنه الأصمعي فقال: أظنه يريد فبالسنة أخذ وأضمر ذلك إن شاء الله"⁽²⁾.

ثانياً- السياق عند شرح كتب الصحيح والسنن:

يختلف علماء شرح الحديث عن شرح غريب الحديث، وذلك أن شرح الحديث الموسوعيين يشرحون كتباً جامعة للأحاديث فلا ينصب اهتمامهم بالغريب فقط، بل به وبغيره، وقد كان للسياق دور مهم عندهم في شرح الحديث الشريف، ومن ذلك الأمثلة التالية:

المثال الأول: شرح سنن أبي داود للعيني (ت855هـ):

اهتم الإمام العيني بالسياق في شرحه لسنن أبي داود، ويظهر ذلك من خلال المثال الآتي: ورد في الحديث: عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْجَلَابِ"⁽³⁾. قال العيني⁽⁴⁾ في شرحه: "قال الأزهري: أراد بالجلاب ماء الورد، والله أعلم". قلت: الذي تشهد به العبارة من السياق والسباق أن المراد به الإناء، يتأمله من له ذوق في طرق التركيب"⁽⁵⁾.

(1) مسند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي): للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي(ت255هـ)، تح: حسين سليم الداراني، دار المغني، السعودية، ط1، 1421هـ-2000م، ج2/963، (حديث رقم:1581).

(2) الفائق في غريب الحديث: محمد بن عمر الزمخشري(ت538هـ)، تح: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط1، 1414هـ-1993م، ج3/4

(3) النهاية في غريب الحديث: ج1/282

(4) هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العيني: مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين. له تصانيف من أشهرها: "عمدة القاري في شرح صحيح البخاري"، و"شرح سنن أبي داود". انظر: الأعلام: ج7/163.

(5) شرح سنن أبي داود: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، تح: خالد إبراهيم المصري، مكتبة الرشيد، الرياض، ط1، 1420هـ-1999م، ج1/539

جاء مفهوم السياق اللغوي واضحا لديه في المثال السابق، فهو يحدده "بالسباق" وهو جزء لا يتجزأ من عناصر السياق اللغوي عند كل من عرفوا السياق اللغوي، وهذا يدل على فهمه ووعيه في شرحه لما تعنيه دلالة السياق، وأهميتها في شرح النص.

المثال الثاني: شرح فتح الباري لابن رجب:

اهتم ابن رجب في شرحه بدلالة السياق اللغوي والحالي، ومن الأمثلة التطبيقية الدالة على ذلك: حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ"⁽¹⁾. قال ابن رجب: "ولم يفرق بين أن تكون صلاته فريضة أو نافلة، والأفعال نكرات، والنكرات في سياق الشرط تعم، كما تعم في سياق النفي، والله سبحانه وتعالى أعلم"⁽²⁾. لقد كان السياق اللغوي وسيلته في شرح الحديث السابق، وذلك من خلال القاعدة اللغوية المشهورة، وهي النكرة في سياق الشرط تعم.

المثال الثالث: شرح صحيح مسلم للإمام النووي:

كان اهتمام الإمام النووي⁽³⁾ أقل من غيره من شراح الحديث الشريف بالشرح اللغوي الذي يراعي جوانب اللغة مجتمعة؛ لأنَّ شرحه في الأساس لم يكن للمباحث اللغوية، وإنما كان مختصرا حول معاني بعض الألفاظ الغريبة، وشرح المعنى الإجمالي للحديث، وذكر بعض الفوائد الحديثية والفقهية، ولكننا بالرغم من ذلك نجد لديه اهتماما بدلالة السياق، والمثال التالي يوضح ذلك: ورد في الحديث: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي - وَرَبِّمَا قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي - إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ"⁽⁴⁾. قال الإمام النووي: قوله: "إِنِّي لَأُرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي" أي من ورائي كما في الروايات الباقية. قاله القاضي عياض، وحمله بعضهم على ما بعد الوفاة، وهو بعيد عن سياق الحديث"⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1232).

(2) فتح الباري: لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي، المشهور بابن رجب، تح: د. طارق عوض الله، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، 1422هـ، ج5/215.

(3) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث. مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) وإليها نسبته. من كتبه "تهذيب الأسماء واللغات"، و"منهاج الطالبين"، و"الدقائق"، و"المنهاج في شرح صحيح مسلم". انظر: الأعلام: ج8/149.

(4) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب تحريم سيق الإمام بركوع، حديث رقم(424)، ص183.

(5) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط2، 1392هـ، ج4/150.

رجح الإمام النووي في الحديث السابق ما يتناسب مع دلالة السياق، ورفض ما لا يدل عليه السياق.

المثال الرابع: شرح عمدة القاري للبدر العيني:

اهتم البدر العيني بدلالة السياق، وأثرها في توجيه الدلالة، وهذه بعض الأمثلة التي توضح ذلك:

أ- في الحديث الشريف الوارد: "عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ: "مَنْ هَذِهِ؟" قَالَتْ: فَلَانَةٌ تَذُكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَ: "مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيفُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ"⁽¹⁾.

قال البدر العيني: وفي رواية: "ما تطيقون"، بغير الباء، ومعناه: ما تطيقون الدوام عليه، وإنما قدرنا دوام الفعل لا أصل الفعل لدلالة السياق عليه"⁽²⁾.

ب- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ؛ كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا"⁽³⁾.

قال البدر العيني: "المعنى: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعظ الصحابة في أوقات معلومة، ولم يكن يستغرق الأوقات خوفا عليهم من الملل والضجر، كما كان نهاهم بقوله: "لا يصلي أحد خاما وركيه". وكما قال: "ابدعوا بالعشاء لئلا تشغلوا عن الإقبال على الله تعالى بغيره" وعن الصلاة وعن النية، وقد وصفه الله تعالى بالرفق بأمرته فقال: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: 128]. فإن قلت: أيجوز أن يكون المراد من السامة سامة رسول الله عليه الصلاة والسلام من القول؟ قلت: لا يجوز، وبدل عليه السياق وقرينة الحال"⁽⁴⁾.

في الأمثلة نجد نماذج واضحة تبين معرفة شراح الحديث لمفهوم السياق بقسميه اللغوي والمقامي؛ فهو الذي يرجح المعنى، ويعصم من المعاني التي لا تتناسب مع واقع المتخاطبين سواء أكانت من الرسول صلى الله عليه وسلم أم من الصحابة. فالمعنى الصحيح لا يكون إلا من خلال ما يعطيه السياق.

عناصر سياق المقام عند شرح الحديث:

نظر شراح الحديث للحديث الشريف باعتباره خطابا تفاعليا بين متحدث ومخاطب، والعلاقة بينهما لا بد أن تقوم على التفاهم، ومن ثم فإن أعظم الوسائل المعينة على إدراكه معرفة

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 43).

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: للإمام بدر الدين أبي محمد محمود العيني (ت855هـ)، ضبطه وصححه: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1421هـ-2001م، ج402/1

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 68).

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ج2/68.

سبب الورد، والذي يعتبر ثمرة من ثمار جمع روايات الحديث، وقد تبين من تطبيقات الأئمة أن دلالة سياق المقام واسعة الدلالة، وقد ظهر أثرها في جوانب مختلفة، فمعرفة قصد المتحدث أدت إلى تأويل بعض النصوص على خلاف ظاهرها، فأخرجت النص من مساق الذم إلى مساق المدح، وأثمرت دقة في الاستنباط، ومعرفة للخاص من العام، واستبعادا للغريب من الأقوال⁽¹⁾.

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةِ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا: قَصُرْتَ الصَّلَاةَ؟ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُ دَا الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرْتَ؟ فَقَالَ: "لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ" قَالُوا: بَلْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ"⁽²⁾.

وقد بوب البخاري على هذا الحديث بابا سماه: "بَاب مَا يَجُوزُ مِنْ ذِكْرِ النَّاسِ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: الطَّوِيلُ وَالْقَصِيرُ"⁽³⁾.

قال ابن المنير⁽⁴⁾: "أشار البخاري في الترجمة إلى أن ذكر مثل هذا إن كان للبيان والتمييز، كما ورد في الحديث، فهو الجائز، وإن كان في غير هذا السياق كالتقيص والتغيب فهذا الذي لا يجوز. وإشارة عائشة في بعض الحديث إلى المرأة التي دخلت عليها، ثم خرجت فأشارت عائشة بيدها أنها قصيرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أغبتها"؛ لأنَّ عائشة رضي الله عنها لم تفعل هذا بيانا، وإنما قصدت إلى الإخبار عن صفتها خاصة ففهم التغيب، فنهت"⁽⁵⁾.

وجه ابن المنير دلالة الحديثين السابقين من خلال استحضار سياق الحال في كل منهما، و"القرينة الحالية التي اعتبرت في فهم النص عائدة إلى قصد المتحدث، التي تدرك من شواهد الحال، فلم يكن صلى الله عليه وسلم حال سؤاله لأصحابه قاصدا للتقص منه، وأما إشارة عائشة، فكانت شواهد الحال تدل على أنها تريد التقص منها. ولسياق الحال عند شراح الحديث أيضا أثره في تبين الظروف المكانية والزمانية، وضبط النص، وله أثره في حسن فهمه، وذلك بتحديد نوع الأمر أو النهي، وبيان هيئة الفعل، وسلامة الترجيح، ودفع الإشكالات الواردة على الحديث.

(1) انظر: دلالة السياق وأثرها في فهم الحديث الشريف من خلال تطبيقات الأئمة: ص 288

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6051).

(3) صحيح البخاري: "ذِكْرُ النَّاسِ نَحْوَ قَوْلِهِمْ..."، ص 1056

(4) هو أحمد بن محمد بن منصور: من علماء الإسكندرية وأدبائها. ولي قضاءها وخطابتها مرتين. له تصانيف،

منها: "تفسير"، و"الانتصاف من الكشاف"، و"المتواري على تراجم أبواب البخاري". انظر: الأعلام: ج 1/220

(5) المتواري على تراجم أبواب البخاري: لناصر الدين أحمد بن محمد المعروف بـ(ابن المنير)

الإسكندراني(ت683هـ)، تح: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا، الكويت، ط1، 1407هـ-1987م، ص 357

ففي الحديث الوارد: عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ: "مَنْ هَذِهِ" قَالَتْ: فَلَأَنَّهُ تَذَكَّرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَ: "مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيفُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ" (1).

قال ابن رجب (2) في شرحه: وقول النبي صلى الله عليه وسلم "مه" زجر لعائشة عن قولها عن هذه المرأة في كثرة صلاتها وأنها لا تتام الليل وأمر لها بالكف عما قالت في حقها؛ فيحتمل أن ذلك كراهية للمدح في وجهها؛ حيث كانت المرأة حاضرة، ويحتمل - وهو الأظهر وعليه يدل سياق الحديث - أن النهي إنما هو لمدحها بعمل ليس بممدوح في الشرع (3).

النسخ في الحديث الشريف وأثره في توجيه النص:

يعد النسخ من العناصر السياقية المحيطة بالنص والتي تساعد كثيراً في بيان الأحكام وتوضيحه.

ورد في الحديث الشريف: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْتَدِلُّونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، فَسَدَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ (4).
ورود في حديث آخر: "إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ" (5).

قال ابن بطال (6): "فإن قال قائل: قول ابن عباس: "كان النبي عليه السلام يحب موافقة أهل الكتاب"، يعارض قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم". فالجواب: إن حديث ابن عباس يحتمل أن يكون في أول الإسلام في وقت قوي فيه طمع النبي - عليه السلام - برجوع أهل الكتاب وإنابتهم إلى الإسلام، وأحب موافقتهم على وجه التآلف لهم

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 43).

(2) هو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي، أبو الفرج، زين الدين حافظ للحديث، من العلماء، ولد في بغداد ونشأ وتوفي في دمشق. من كتبه "شرح جامع الترمذي"، و "جامع العلوم والحكم" في الحديث، و"فتح الباري، شرح صحيح البخاري"، توفي سنة (795هـ). انظر: الأعلام: ج3/295.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري: الحافظ زين الدين أبي الفرج ابن فرج الحنبلي، (ت795هـ)، تح: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وغيره، مكتبة الغرباء الأثرية، القاهرة، ط1، 1417هـ-1996م، ج1/164.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 5917).

(5) السابق: (حديث رقم: 3462).

(6) هو علي بن خلف بن عبد الملك، الإمام أبو الحسن، الحافظ الشهير بابن بطال المالكي من أهل قرطبة، كان من أهل الفهم والعلم والمعرفة، عني بالحديث العناية التامة، وأتقنه وحدث عن جماعة من العلماء وشرح صحيح البخاري، وله كتاب في الزهد والرقائق، وتوفي سنة 449هـ، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في: الأعلام: ج4/285، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: ج3/283.

والتأنيس، مع أن أهل الكتاب كانوا أهل شريعة، وكان المشركون لا شريعة لهم، فسدل عليه السلام ناصية؛ إذ كان ذلك مباحًا لأنه لم يأتيه نهى عن ذلك، ثم أراد الله -تعالى- نسخ السدل بالفرق فأمر نبيه بفرق شعره وترك موافقة أهل الكتاب والحديث يدل على صحة هذا، وهو قول ابن عباس "كان رسول الله يحب موافقة أهل الكتاب" "وكان" إخبار عن فعل متقدم، وقوله: "ثم فرق بعد" إخبار عن فعل متأخر وقع منه عليه السلام بمخالفة أهل الكتاب، وهذا هو النسخ بعينه؛ لقوله عليه السلام "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفهم" فأمر بمخالفتهم عامًا⁽¹⁾.

وختلاصة القول:

ظهر أثر السياق واضحا عند علماء الحديث الشريف على اختلاف تعاملاتهم مع الحديث النبوي، وذلك في تحقيق الفهم السديد للحديث، كما ظهر في كلامهم أنهم كانوا على وعي بمفهوم السياق بنوعيه: السياق المقالي والمقامي، وأن مجالات الاستفادة من دلالة السياق عندهم كانت كبيرة، وفي مجالات متنوعة.

(1) شرح صحيح البخاري: لابن بطال، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ضبط نصه وعلق عليه: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشيد، الرياض، ط2، 1423هـ-2003م، ج9/160

المبحث السابع: السياق عند علماء اللغة المحدثين

تعددت المدارس اللغوية التي عالجت المعنى، وقدمت بهذا الخصوص نظريات متعددة ومتنوعة له، وأشهر هذه النظريات:

- 1- النظرية السياقية (The contextual theory).
- 2- نظرية الحقول الدلالية (Theory of semantic fields).
- 3- النظرية الإشارية (Referential theory).
- 4- النظرية الصورية (Image theory).
- 5- النظرية السلوكية (Behaviorism theory).
- 6- نظرية السمات الدلالية (Componential analysis meaning)⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أن فكرة السياق فكرة قديمة قد عالجها علماؤنا القداماء في تصنيفاتهم كافة - كما ذكر سابقا - فإن هذه النظرية حظيت في الدراسات اللغوية الحديثة بعناية خاصة من كل المدارس اللغوية الحديثة، ويرجع الاهتمام بالسياق (context) والبحث فيه والتظير له كأداة إجرائية في الدرس اللساني الحديث إلى علم الدلالة اللغوي، وهو علم حديث النشأة في الغرب بالمقارنة مع باقي مستويات الدرس اللساني الأخرى، والتي كانت منشغلة بدراسة الأصوات والمعجم، والتركيب. إذ لم يستطع أن يفرض نفسه إلا في السنوات الأخيرة، حيث تبين أنه لا يمكن لباقي مستويات الدرس اللغوي الأخرى الاستغناء عنه⁽²⁾.

لقد تناول العلماء السياق بالدراسة في تأكيدهم للوظيفة الاجتماعية للغة، وبيان أثر السياق في البنية، ودوره في تنوع الدلالة⁽³⁾.

وبدأت ملامح النظرية السياقية تتشكل منذ أوائل القرن العشرين، إذ نبه (فندريس) إلى أهمية السياق في تحليل النصوص الأدبية، لكن جهوده انصبت على الجانب الخاص بالتركيب اللغوي (العناصر اللغوية) ولم يعن كثيرا بالجانب الاجتماعي للمعنى، فقد قال: " الذي يعين قيمة الكلمة في كل الحالات إنما هو السياق، إذ إن الكلمة توجد في كل مرة تستعمل فيها في جو يحدد معناها تحديدا مؤقتا، والسياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة بالرغم من المعاني

(1) انظر: الدلالة الإيحائية، دراسة سيمائية (ماجستير): إعداد: محمد حسنين حسن حسانيين، إشراف: د. محمد العبد، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 2004م، ص 15-32.

(2) انظر: نظرية السياق بين القداماء والمحدثين، (رسالة دكتوراة)، إعداد: عبد النعيم عبد السلام خليل، جامعة الإسكندرية، 1990م، ص 120

(3) انظر: المفارقة القرآنية، دراسة في بنية الدلالة: د. محمد العبد، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1 (1415هـ- 1994م)، ص 39

المتنوعة التي في وسعها أن تدل عليها، والسياق أيضا هو الذي يخلص الكلمة من الدلالات الماضية التي تدعها الذاكرة تتراكم عليها، وهو الذي يخلق لها قيمة حضورية⁽¹⁾.

ويعد العالم الانجليزي فيرث (firth) (ت1960م) رائد نظرية السياق (context theory) أو ما يمكن تسميته بالاتجاه العملي (Operational)، ومعلوم أن فيرث هو - أيضا- رائد المدرسة الاجتماعية لدراسة اللغة في إنجلترا.

لقد توسع هذا العالم في معالجة النظرية حتى أصبحت نظرية لغوية متكاملة، عالج من خلالها جميع الظروف اللغوية لتحديد المعنى، ومن ثم محاولة إثبات صدق المقولة بأن "المعنى كله إنما هو وظيفة في السياق"⁽²⁾.

ويمكن الحديث عن النظرية من خلال الآتي:

الوظائف الأساسية المكونة للمعنى:

يقسم فيرث "المعنى" إلى خمس وظائف أساسية مكونة، وهي:

- 1- الوظيفة الأصواتية للصوت باعتباره مقابلا إبداليا، فالأصوات لها مواضعها في السياق وفي نظام العلاقات الذي يدعوه البنية الأصواتية للغة.
 - 2- الوظيفة المعجمية للمبنى أو الكلمة، بوصفها مقابلا إبداليا.
 - 3- الوظيفة التصريفية.
 - 4- الوظيفة التركيبية، كما إذا نطقت جملة بتتغيم استقهامي: (عفوت عن القاتلة؟) أو تعجبي: (عفوت عن القاتلة!).
 - 5- الوظيفة الدلالية، ولا تتأتى هذه الوظيفة إلا بالتحقق السياقي للمقولة في موقف فعلي معين، ويسمى هذا السياق سياق الموقف⁽³⁾.
- وقد رأى أصحاب هذه المدرسة أن الاستعمال الفعلي للكلمة يحكمه أمران:
- أ- السياق اللغوي الذي لا ينظر إلى الكلمة منفردة عن سياقها؛ لأنَّ العلاقات بين المفردات في السياق هي التي تحدد معناها.
 - ب- سياق الموقف. وله أهمية كبرى في تحديد المعنى.

(1) اللغة: فندريس: ترجمة: عبد الحميد الدواخلي، ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو، القاهرة، ط1، 1950م، ص231

(2) العبارة والإشارة العبارة والإشارة، دراسة في نظرية الاتصال: د. محمد العبد، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1416هـ-1995م، ص89

(3) المعنى وظلال المعنى، أنظمة الدلالة في العربية، د.محمد محمد يونس علي، دار المدار الإسلامي، بيروت- لبنان، ط2، 2007م، ص119-120.

فكلمة (عملية) مثلا تتحدد معانيها المختلفة من خلال ورودها في السياق، فقد ترتبط بكلمة طبيب، أو جندي، أو تاجر، حيث يحدد معناه التحديد الدقيق بعملية جراحية، أو بمناورة عسكرية، أو صفقة تجارية... إلخ⁽¹⁾.

ولو أخذ الفعل (لعب) فإنّه معناه يتحدد في سياقات مختلفة، فهو يرتبط باللعب، أو بالرياضي، أو بالطفل، أو بالمثل، وما شابه هذا من السياقات المتعددة، فالسياق في تلك النظرية أهم وسائل الكشف عن المعنى، وفهم النصوص.

وعلى ذلك فقد عرفوا المعنى بأنه "حصيلة استعمال الكلمة في اللغة من حيث وضعها في سياقات مختلفة، فالدارس المعجمي يلاحظ كل كلمة في سياقها كما ترد في الحديث أو النص المكتوب"⁽²⁾.

وهكذا فإنّه يبدو مما تقدم عناية نظرية السياق بالجانب الاجتماعي للمعنى، بل إنّه ليعد في رأي أصحاب هذه النظرية شرطا لاكتمال المعنى الدلالي الأكبر⁽³⁾.

أهمية سياق الموقف⁽⁴⁾ في النظرية:

رأى فيرث وجوب اعتماد كلّ تحليل لغويّ على ما يسمى بالمقام أو سياق الحال⁽⁵⁾ الذي يعتبر أحد الأركان الرئيسية التي قام عليها منهجه في دراسة المعنى. ويشمل سياق الموقف كلّ ما يقوله المشاركون في عملية الكلام، وما يسلكونه، ابتداء من: المرسل، والوسط، حتى المرسل إليه، بمواصفاتهم، وتفصيلاتهم المتناهية في الصغر، كما يشكّل الخلفية الثقافية بما تتضمنه من سياقات وخبرات المشاركين، وقد أشار فيرث إلى أنّ كلّ إنسان يحمل معه ثقافته، وكثيراً من واقعه الاجتماعي حيثما حل⁽⁶⁾.

يقول الدكتور كمال بشر: "كان فيرث منطقياً مع نفسه ومبادئه حين جعل فكرة (السياق) أو ما سميناه نحن بـ(المسرح اللغوي)، أساس نظريته في التحليل اللغوي، فعنده أنّ الكلام ليس ضرباً

(1) انظر: علم الدلالة: أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط2، 1988م، ص70

(2) مبادئ اللسانيات: د. أحمد قدور، دمشق، ط1، 1416هـ-1996م، ص294

(3) اللغة العربية معناها ومبناها: ص342

(4) التفريق بين نوعي السياق لا يعني عدم ارتباط أحدهما بالآخر، بل إنهما يتكاملان للوصول إلى المعنى في صورته الشاملة.

(5) اختلف اللغويون العرب المعاصرون في ترجمة المصطلح، فالدكتور محمد أيوب يترجمه إلى "ملايسات الحدث اللغوي". التطور اللغوي، ص83، ويترجمه الدكتور السعران إلى "سياق الحال". علم اللغة، ص338، ويوافقه الدكتور محمد أبو الفرج، مقدمة لدراسة فقه اللغة، ص32، أما الدكتور كمال بشر فيترجمه مرة إلى "المقام، أو سياق الحال، أو المسرح اللغوي، أو ماجريات الحال". علم اللغة الاجتماعي، ص96.

(6) انظر: المعنى وظلال المعنى: ص120، وعلم اللسانيات الحديثة، نظم التحكم وقواعد البيانات: د. عبد القادر عبد الجليل، دار صفاء، سلطنة عمان، ط1، 1422هـ-2002م، ص543.

من الضوضاء يُلقى في فراغ، وإنما مدار فهم الكلام، والقدرة على تحليله، إنما يكون بالنظر إليه في إطار اجتماعي معين سماه السياق⁽¹⁾، وهو ذو عناصر معينة متكاملة، وهي ضرورية في عملية الفهم والإفهام.

وعناصره كما يذكرها الدكتور محمود السعران:

- 1- المتكلم (أو النص المنشأ نفسه).
 - 2- شخصية المتكلم والسامع، وشخصيات الموجودين في الموقف الكلامي، ومدى علاقته بالسلوك اللغوي، أي: بالنص المنشأ.
 - 3- الأشياء والموضوعات المناسبة المتصلة بالكلام وموقفه.
 - 4- أثر الكلام الفعلي في المشتركين، كالإقناع أو الألم أو الإغراء أو الضحك.
 - 5- العوامل والظواهر الاجتماعية المتعلقة باللغة وبالسلوك اللغوي في الموقف الكلامي، كمكان الكلام وزمانه، وأوضاع الحياة والظروف الخاصة باللبسة⁽²⁾.
- وعند فيرث لا بد من النظر في هذه الجوانب كلها، وعلاقاتها بعضها ببعض، حتى يمكن فهم الكلام فهماً جيداً، وحتى يمكن تحليله تحليلاً صحيحاً دقيقاً كذلك⁽³⁾.

والتقسيم السابق "تابع من اعتقاد فيرث، أنّ اللغة ظاهرة اجتماعية، وأنّ الكلمات لا تقل من الناحية العملية عن أعمال الإنسان الأخرى التي نلاحظها في المقام أو الموقف الخاص، مثلها في ذلك، مثل الإشارات والحركات الجسمية أو الضحك وغيرها مما يصحب الكلام الإنساني، ويرى أنّ الذي يدعو إلى الاهتمام بالمقام والسياق، هو أنّ الكلمة لا معنى لها ولا قيمة، إذا أخذت منعزلة عن المقام والسياق"⁽⁴⁾.

وهكذا فإنّ فيرث يرى من منطلق تركيزه على السياق "أنّ كلا من الأصواتي، والقواعدي، والمعاجمي يمكن أن يجدوا السياق الذي يخصهم في عمليات الكلام، ولكنّ دراسة الكلام لا تقتصر على عمل هؤلاء، فحتى عندما يُنهي الأصواتي، والقواعدي، والمعاجمي⁽⁵⁾ أعمالهم، هناك بقايا

(1) التفكير اللغوي بين القديم والجديد: د.كمال بشر، مكتبة الشباب، (د.ت)، ص131

(2) انظر: علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي: د.محمود السعران، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 2000م

ص341، وابن القيم، جهوده في الدري اللغوي: د.ظاهر حمودة، دار الوفاء، الإسكندرية، ط1، 2000م ص193

(3) التفكير اللغوي بين القديم والجديد: ص132

(4) علم الدلالة: (عوض) ص 164، وانظر: دور الكلمة في اللغة: ستيفن أولمان، ترجمة: كمال بشر، مكتبة

الشباب، القاهرة، (د.ت)، ص62.

(5) أجاز مجمع اللغة العربية بالقاهرة النسب إلى الجمع، وذلك خلافاً لجمهور القدماء وذلك بنص قراره: "المذهب البصري في النسب إلى جمع التكسير أن يرد إلى واحده، ثم ينسب إلى هذا الواحد، ويرى المجمع أن ينسب إلى لفظ الجمع عند الحاجة، كإرادة التمييز أو نحو ذلك". مجموعة القرارات العلمية في خمسين عاماً، من(1934م-

1984م)، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، القاهرة، ط1، 1984م، ص134

عملية التكامل الكبرى التي تمزج جميع أعمالهم في دراسة دلالية، وهي التي خصص لها مصطلح (Semantics)، ولكن حتى عندما نصل إلى سياق الموقف، فإن عملنا لن ينتهي، وذلك أن عمليات التحقق السياقي من اختصاص علم اللغة الاجتماعي (Sociological Linguistics)⁽¹⁾.

فكلمة (ولد) مركبة من عناصر لغوية متعددة ذكرها الدكتور كمال بشر، وهي:
أ- الخواص الصوتية بمعنى أن هذه الكلمة لها تركيب صوتي من نمط معين وأنها مؤلفة من هذه الأصوات بالذات، وبيان ذلك يعني التعرف على خواصها الصوتية، وهذه الخواص هي جزء من معناها العام.
ب- عند النظر في هذه الكلمة صرفياً نحصل على جزء من معناها الصرفي، وهذا نفسه يطبق على النظر فيها نظراً نحوياً؛ لذا فإننا حين نتعرف على خواصها النحوية - (أي أين تقع، وما حالها الإعرابي في هذه الجملة أو تلك) - نكون قد تعرفنا على معناها النحوي، وهو جزء ثالث من معناها العام.

ت- كلمة (ولد) لها معنى قاموسي. والمعنى القاموسي هو الآخر جزء من معناها، ولكنّه معنى تجريدي يحمل جوهر المعنى العام، ولكنّ السياق قد يؤدي إلى استعمال الكلمة استعمالاً اجتماعياً معيناً، فيضفي عليها ظلالاً من الدلالة هي الدلالة الاجتماعية، كما في قوله: "يا ولد" وتعني اسكت مثلاً⁽²⁾، وبناء على ذلك فإنّ "التعرف على معنى كلمة أو عبارة تقتضي منا تحليلها تحليلاً لغوياً كاملاً على مستويات التحليل اللغوي: الصوتي، والصرفي، والنحوي، والمعجمي، والدلالي، أي النظر إلى استعمالها في سياقات مختلفة"⁽³⁾.

من هنا يتحدد مفهوم فيرث للمعنى، على أنّه علاقة بين العناصر اللغوية والسياق الاجتماعي، بحيث تتحدد معاني تلك العناصر، وفقاً لاستعمالها في المواقف الاجتماعية المختلفة وبناء على الفهم يقسم أصحاب نظرية السياق إلى عدة أنواع هي:

1- السياق اللغوي (Linguistic context): وهو النظم اللفظي للكلمة وموقعها من ذلك النظم الذي يشمل الكلمات والجمل الحقيقية السابقة واللاحقة، والنص الذي ترد فيه، أي موقعها من الجملة والنص، وما يكسبها من توجيه دلالي، أو هو مجموعة العناصر المكونة للحدث اللغوي، من فونيمات، ومورفيمات، وتراكيب نحوية، كما يشمل مجموعة العلاقات التي تربط هذه العناصر بعضها ببعض، علاوة على طريقة الأداء التي تصاحب النطق بهذه العناصر، كالنبر،

(1) المعنى وظلال المعنى: ص 120

(2) التفكير اللغوي بين القديم والحديث

(3) السابق: ص 134-135.

والتنغيم، والوقف، وبتعبير أعم فالسياق اللغوي يشمل مجموعة قرائن التعليق المقالية سواء أكانت قرائن معنوية أم لفظية⁽¹⁾.

2- سياق الموقف (Context of situation)، ويقصد به السياق الخارجي للغة. وهو يلعب دورا هاما في تحديد المعنى⁽²⁾.

3- السياق العاطفي (Emotional of situation)، وهو المعنى بتحديد درجة القوة والضعف في الانفعال، فكل كلمة أيا كانت توقظ في الذهن صورة ما بهيجة أو حزينة رضية أو كريهة، فهو يميز بين الموضوعي والمعنى العاطفي للكلمة، فكلمة: الحب، في اللغة العربية، وكلمة العشق، تشتركان في دلالة أصلية في عقول المتكلمين باللغة العربية، إلا أنهما مختلفتان بنية لغوية وفي هوامشهما الدلالية أيضا.⁽³⁾

4- السياق الثقافي (Cultural Context)، ويقضي تحديد المحيط الثقافي والاجتماعي الذي يمكن أن تستخدم فيه الكلمة، ومن أمثلة ذلك كلمة: عَقِيلَة، فهي تفيد دلالة: الزوجة في طبقة الأثرياء ذوي المكانة الاجتماعية الراقية، أو أرباب الاقتصاد ونحوهم، أما كلمة: حَرَمَ فإنها تفيد دلالة الزوجة، عند طبقة المثقفين ونحوهم، في حين نجد طبقة العامة يطلقون على الزوجة كلمة: "مرة" بدون همزة الوصل في أول الكلمة وكذا همزة القطع في وسط الكلمة⁽⁴⁾.

والتقسيم السابق للسياق⁽⁵⁾ فيه تعسف ظاهر؛ لأننا يمكن أن نختصر هذه التقسيمات بسبب تداخل بعضها مع بعض إلى قسمين هما:

1- السياق اللغوي.

2- سياق الموقف أو الحال.

(1) اتجاهات الدراسات اللغوية المعاصرة في مصر، من (1932م-1985م)، (دكتوراة)، إعداد: عبد الرحمن بن حسن محمد العارف، كلية اللغة العربية، جامعة القاهرة، 1414هـ - 1994م، ص339، وانظر: علم اللسانيات الحديثة: ص542

(2) التطور اللغوي: د. عبد الرحمن أيوب، دار الطباعة القومية، القاهرة، ط1، 1964م، ص81-87

(3) علم الدلالة والنظريات الدلالية الحديثة: د. حسام البهنساوي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ط1، 2009م، ص70، وانظر: علم اللسانيات الحديثة: ص549

(4) السابق: ص71-72، وانظر: علم اللسانيات الحديثة: ص551

(5) هناك تقسيمات أخرى للسياق، حيث "يقسمه بعضهم باعتبار اتساعه وضيقه إلى سياق كبير، وسياق صغير. ويقصد بالكبير: السياق الذي يتضمن النظام اللغوي من مرسل ومتلقي في علاقة جدولية وتركيبية، كما يتضمن السياق الطبيعي الفيزيائي، كالأشياء، والأشخاص، والمكان، والزمان، والمعارف، وعلاقة المرسل بالمتلقي وأخيرا السياق التاريخي الاجتماعي. أما السياق الصغير: فهو الذي يقدم في إطار الجملة الواحدة، فهو سياق واضح بشكله المجموع النحوي التركيبي. انظر: علم اللغة والدراسات النصية: برنر شبلنر، ترجمة: محمود جاد الرب، الرياض، 1991م، ص88.

وفي تقسيمهم قال الدكتور فريد عوض حيدر: "وفي هذا التقسيم للسياق تعسف ظاهر، وتفتيت متكلف لا حاجة للدرس اللغوي إليه؛ لأنّ السياق نوعان لا ينفصلان، سياق لغوي، و سياق الحال، والأول يعتمد على الكلام المنطوق، والثاني يعتمد على الظروف والملابسات المحيطة بالحدث الكلامي، وهذه الظروف الملازمة للحدث الكلامي تشمل بقية أنواع السياق عند (ك.أمير)، حيث لا يمكن فصل الانفعالات الخاصة بالمتحدث أو المستمع، أو فصل الظروف الاجتماعية أو المستوى الثقافي عن الموقف الكلامي، فالمجتمع وثقافته وأحداثه، وجميع ظروفه تشكّل الشق الثاني من المعنى، وهو المعنى الاجتماعي الذي يستفاد من خارج الكلام المنطوق"⁽¹⁾.

مميزات النظرية:

تعد نظرية السياق من أفضل النظريات اللغوية في تفسير المعنى، وذلك واضح من خلال الآتي:

1- يقول أولمان: إن نظرية السياق - إذا طبقت بحكمة - تمثل حجر الأساس في علم المعنى وقد قادت بالفعل إلى الحصول على مجموعة من النتائج الباهرة في هذا الشأن. إنها مثلاً قد أحدثت ثورة في طرق التحليل الأوربي، ومكنت الدراسة التاريخية للمعنى من الاستناد إلى أسس حديثة أكثر ثباتاً، كما أنها قدمت لنا وسائل فنية حديثة لتحديد معاني الكلمات...وفوق هذا كله فقد وضعت لنا نظرية السياق مقاييس لشرح الكلمات وتوضيحها عن طريق التمسك بما سماه الأستاذ فيرث: "ترتيب الحقائق في سلسلة من السياقات: أي سياقات، كل واحد منها ينضوي تحت سياق آخر، وكل واحد منها وظيفة بنسبة وهو وعضو في سياق أكبر وفي كل السياقات الأخرى"⁽²⁾.

ويقول أيضاً: إن فيرث "يجعل المعنى سهل الانقياد للملاحظة، والتحليل الموضوعي، وتعود هذه السهولة إلى أن فيرث لم يخرج في تحليله اللغوي عن دائرة اللغة، فنجا من النقد الموجه إلى الاتجاهات الإشارية والتصويرية والسلوكية...وكذلك ابتعد عن فحص الحالات المعقدة الداخلية التي يصعب تفسيرها ومعالجة الكلمات باعتبارها أحداثاً وأفعالا وعادات تقبل الموضوعية والملاحظة في حياة الجماعة المحيطة منا"⁽³⁾.

(1) علم الدلالة: (عوض) ص 163، وانظر: التركيب والدلالة والسياق، دراسات تطبيقية: د.محمد أحمد خضير، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط1، 2005م، ص 146.
(2) دور الكلمة في اللغة: ص 66-67.
(3) انظر: علم الدلالة: (مختار) ص 73

2- ويقول بالمر: "إن من السهل أن نسخر من النظريات السياقية مثلما فعل بعض العلماء، وأن نرفضها باعتبارها غير عملية، ولكن من الصعب أن نرى كيف يمكننا أن نرفضها دون إنكار الحقيقة الواضحة التي تقول بأن معنى الكلمات والجمل يرتبط بعالم التطبيق"⁽¹⁾.

إن هاتين-الميزتين- دراسة اللغة وفق العلاقات الداخلة من جهة، وربطها بحياة الجماعة - هما - من أهم النتائج التي يقصدها علم اللغة الحديث بوصفه علماً وصفيًا لا معيارياً وبوصفه علماً ينظر في الوظيفة اللغوية من جهة أخرى"⁽²⁾.

لقد أعطى فيرث للسياق أهمية كبرى، حتى إنه "لا يتصور علماً للدلالة دون دراسة السياق، بل إنه يتقدم أكثر فيطبق على الدراسة السياقية مصطلح علم الدلالة"⁽³⁾.

أهم الانتقادات الموجهة إلى النظرية:

على الرغم من المميزات الظاهرة في هذه النظرية، والتي تحمس لها عدد من اللغويين المحدثين أمثال: الدكتور تمام حسان، والدكتور كمال بشر، والدكتور إبراهيم أنيس وغيرهم ممن تتلمذ على صاحب هذه النظرية، إضافة لبعض اللغويين الأوروبيين الذين أوقفوا كثيراً من أبحاثهم ومؤلفاتهم على المعنى ومشكلاته، ومن هؤلاء "أولمان" والذي عد هذه النظرية "حجر الأساس في علم المعنى"⁽⁴⁾، إلا أن هذا التحمس لهذه النظرية لم يصرف اللغويين عن ذكر نقاط الضعف فيها، وأياً كان الأمر فإن هذه النظرية كباقي النظريات اللغوية لها ما لها وعليها ما عليها ويمكن إجمال النقد الموجه للنظرية في النقاط الآتية:

1- إن فيرث في "نظريته للمعنى لم يدع - كما يذكر ليونز- مجالاً لفكرة علاقات المعنى التي تضبط مجموعة المفردات المعجمية، من مثل علاقة التضمن، والتضاد، والعكس، والترادف، كما أنه لم يترك - أيضاً- مجالاً لفكرة الإشارة، مع أن الإشارة والمعنى مما يغطيان الجزء الأكبر لما يفهم من معنى الكلمة عادة، عندما يسأل المرء ما هو معنى الكلمة (س)؟ مثلاً"⁽⁵⁾.

2- لم يقدم فيرث نظرية شاملة للتركيب اللغوي، واكتفى فقط بتقديم نظرية في الدلالة.

3- لم يكن فيرث محدداً في استخدامه لمصطلح السياق (Context) مع أهميته، فضلاً عن أن حديثه عن الموقف (Situation) غامض غير واضح، وكان مبالغاً في إعطاء ثقل زائد لفكرة السياق. يقول بالمر: "فصياغة نظرية كاملة للسياق يعني أن على مثل هذه النظرية أن تمثل كل المعلومات المتوفرة عن العالم"⁽⁶⁾.

(1) علم الدلالة: تأليف: أف. آر. بالمر، ترجمة: مجيد الماشطة، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، العراق، ط1،

1985م، ص80

(2) دلالة السياق: (الطلحي) ص195

(3) السابق: ص194

(4) دور الكلمة في اللغة: ص66

(5) انظر: المعنى وظلال المعنى: ص124

(6) علم الدلالة: (بالمر)، ص 57-61، وانظر: علم الدلالة: (مختار)، ص73.

4- إن المعنى الصادر عن السياق "ليس من صنع السياق وحده حتى ينسب إليه، فالمعنى المعجمي إنما هو، في المقام الأول، معنى إفرادي، وذلك أن دور السياق لا يتجاوز إقصاء بقية الدلالات التي تكمن في الكلمة المعينة وإبعادها بحيث ترجح دلالة واحدة، والمرجح في ذلك هو السياق"⁽¹⁾. وعليه فإن "الكلمة عندما توضع في سياقات مختلفة ليست كالماء الذي يخضع لونه للون إنائه، وإنما هي كالحرباء التي تتلون بلون المكان الذي تحل فيه، أي أن الكلمة أشبه بالحرباء، تمتلك إمكانات معينة كل منها يبرز في موضوعه المناسب، وليست كالماء الذي يملك شيئاً من تلك الإمكانيات، وإنما يخضع لما يفرض عليه من الخارج"⁽²⁾.

على الرغم من النقد الموجه للنظرية، فإن دورها كبير في الكشف عن المعنى، وفي ذلك يقول الدكتور موسى العبيدان: "وهؤلاء اللسانيون لو سلمنا معهم جدلاً أن بإمكان المخاطب أن يعين معنى الوحدة الكلامية بمعزل عن السياق، فإن هذا المعنى سيظل مقصوراً فقط على المعنى المعجمي (lexical meaning) وهو معنى غامض بطبيعة الحال لوجود حالات الاحتمال فيه، فمثلاً قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: 48] لو فسر معزولاً عن السياق لكان المعنى التبجيل والتعظيم للمخاطب بهذه الوحدة الكلامية كما يفهم من مكوناتها، ولكن إذا روعي في تحديد معناها السياق الذي وردت فيه لفهم منها معنى آخر وهو التحقير والإهانة للمخاطب بها. وبالإضافة إلى ذلك فإنّ الاقتصار على فهم مكونات الوحدة الكلامية دون الأخذ بالسياق كثيراً ما ينتج عنه خلاف في فهم معناها بين المتأقنين، وقد نقل نسبة الخلاف لو روعي السياق عند محاولة فهم الوحدات الكلامية وتحديد معناها"⁽³⁾.

السياق عند (الفيرثيين الجدد):

لم تقف هذه النظرية عند الحدود التي رسمها لها "فيرث"، بل ارتبطت هذه النظرية - أيضاً - بمجموعة من العلماء، الذين يطلق عليهم (الفيرثيون الجدد)، من أمثال: سينكلر (Sinclair) وميتشل (Mitchell)، وهاليداي (Halliday) وغيرهم. ويعد: جون ليونز (Lyones) أحد العلماء التابعين لهذه النظرية، حيث ألف كتاباً بعنوان: نظرية فيرث في المعنى (Firth's theory of meaning)⁽⁴⁾. وهؤلاء حظي الدرس اللغوي عندهم بعناية خاصة بعد فيرث، حيث قاموا بتطوير نظريته في السياق، وكانت لهم إسهامات مهمة في هذا الميدان، ومن تلاميذ النظرية أولمان الذي طور من نظرية فيرث للسياق ورأى أنه "ينبغي أن يشمل لا الكلمات والجمل السابقة واللاحقة

(1) المعنى وظلال المعنى: ص 124

(2) السابق: ص 124

(3) دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 244، وانظر: مبادئ في اللسانيات: خولة طالب الإبراهيمي، دار

القصة، الجزائر، ط2، 2006م، ص 120-121.

(4) علم الدلالة والنظريات الدلالية الحديثة: ص 65

فحسب، بل والقطعة كلها والكتاب كله كما ينبغي أن يشمل بوجه من الوجوه كل ما يتصل بالكلمة من ظروف وملابسات"⁽¹⁾. وقد قال جون ليونز في بحوثه: "من المستحيل أن تعطي معنى كلمة بدون وضعها في سياق"⁽²⁾، ويركز ليونز في بحوثه على دور الإشارة والضمائر والتعريف والتكبير وعلاقتها بالسياق، وجعل موافقة السياق فرضية أساسية في نظرية النص والسياق. ويصوغ جون ليونز فرضيات أساسية في نظرية النص والسياق وهي:

1- فرضية الجمل والوحدات الكلامية، ومضمونها أن معنى الجملة يعتمد جزئياً على معنى الكلمات التي تتكون منها تلك الجمل، وأن معنى الجملة يعتمد على تركيبها النحوي وعلى صيغ كلماتها.

2- فرضية النص المتسق، فالنص المتسق هو أن تأخذ كل كلمة مكانها المناسب؛ لتسهم في إسناد الكلمات الأخرى.

3- موافقة السياق، ويقول ليونز في شرحها: "إنّ علينا أن لا نعد استقامة النحو مطابقاً بقبول الجملة، فالجمل جميعها سليمة التركيب نحوياً، والتركيب الدلالي السليم شرط في القبول، وكذلك موافقة الجملة للسياق شرط أساسي أيضاً"⁽³⁾.

ويشترك كرايس (Crysse) في توضيح علاقة السياق بالمجاز، ورأى أنه لحدوث المجاز وتفسيره لا بد من خلفية ثقافية مشتركة بين المتكلم والمخاطب تضمن إدراك المتكلم للملائمة السياقية للمجاز، وتضمن فهمه للقيود التي تفرضها بعض الاستخدامات اللغوية في أطر سياقية معينة دون غيرها"⁽⁴⁾.

ويركز (جون ليونز) في بحوثه على الدور الذي للإشارة والضمائر والتعريف والتكبير وعلاقتها بالسياق فالإشارات تمثل لديه نسق العلاقة القائمة وتربط الإشارة بين التعبيرات اللغوية وما تمثله هذه التعبيرات في عوالم الحديث، كما أن الضمائر تعد جزءاً من السياق التشخيصي على اعتبار أنه تم تحديد هذه الضمائر بواسطة العلاقات المتبادلة بين الأفراد، وأن هذا التغيير قد يشير إلى تغيير، وبذلك تحولت فكرة السياق إلى نظرية سياقية على يد مالبينوفسكي وفيرث وأتباعهما من

(1) دور الكلمة في اللغة: ص 62

(2) السابق: ص 62

(3) اللغة والمعنى والسياق: جون ليونز، ترجمة: د. عباس صادق الوهاب، دار الشؤون العامة، بغداد-العراق، ط 1،

1987م، ص 133

(4) الصورة الشعرية في الخطاب البلاغي والنقدي: الولي محمد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط 1،

1999م، ص 239.

أنصار المدرسة الاجتماعية مثل أولمان وليونز، ولكن ذلك لم يمنع من ظهور نظريات لغوية أخرى احتوت المقولات السياقية بشكل أو بآخر⁽¹⁾.

السياق بعد فيرث:

1- تشومسكي والمدرسة التحويلية:

ابتدع تشومسكي نظرية النحو التحويلي، وكان يهدف إلى الكشف عن قواعد بنى الضمائم للوصول إلى بنية الجملة، والضميمة هي: الأجزاء المترابطة صرفياً ونحوياً ارتباطاً وثيقاً داخل الجملة⁽²⁾، ثم طور نظريته بإدخال عنصر المعنى إليها، وجعل البنية العميقة تعبر عن المعنى⁽³⁾ وذلك قاده إلى ما يشبه فكرة الرصف عند فيرث، فأضحت النظرية التحويلية تخضع صحة الجملة لشقين من معيار المقبولية أحدهما له علاقة بالصحة النحوية والآخر له علاقة بالصحة الدلالية⁽⁴⁾.

2- أوستين ونظرية أفعال الكلام:

يرى أوستين أن "دراسة المعنى يجب أن تتعد عن التراكيب الجوفاء، بمعزل عن سياقها؛ لأنّ اللغة عادة تستخدم داخل سياق الكلام لتأدية كثير من الوظائف"⁽⁵⁾، ويرى أن دراسة المعنى من خلال الكلام، وبالنظر إلى الوظيفة الأدائية للكلام؛ أشار إلى أن هناك مجموعة من الوسائل اللغوية يمكن استخدامها للكشف عن أدائية منطوق ما. منه⁽⁶⁾ :

أ- صيغة الفعل، فالأمر مثلاً قد يكون للوجوب، أو الإباحة، أو التهديد.

ب- التشديد على الصوت وإيقاعه وتنغيمه بإمالاته وغير ذلك من فنون القراءة.

ت- الظروف النحوية وما تتركب منها تركيباً إضافياً، أو غير إضافي.

ث- أدوات الربط.

ج- ما يصاحب التلفظ بالكلمة، ومستتبعاته.

ح- ملابسات وأحوال التلفظ بالعبارة.

(1) اللغة والمعنى والسياق: ص 133

(2) انظر: مدخل إلى علم اللغة الحديث: د. عبد الفتاح البركاوي، دار المنار، القاهرة، ط1، 1411هـ، ص 136-137.

(3) النحو العربي والدرس الحديث، بحث في المنهج: د. عبده الراجحي، دار النهضة العربية، بيروت-لبنان، ط1، 1979م، ص 115

(4) دلالة السياق: (الطلحي)، ص 217

(5) علم اللغة الاجتماعي: (هدسون)، ص 133

(6) انظر: نظرية أفعال الكلام العامة، (أوستن)، ص 92-93

ويظهر في هذه الوسائل السياق بشقيه، سياق النص، وسياق الموقف⁽¹⁾

3- السياق وعلم النص:

يجمع الدارسون على أن كتاب (م. أ. ي هاليداي ورقية حسن)، المعنون بـ(الاتساق في اللغة الإنجليزية) يعد خير ممثل للمنظور اللساني الوصفي في مسألة العلاقة بين النص والسياق، وهو أحد المهتمين بالسياق اللغوي تبعا لتأثير فيرث؛ لأنه أحد تلاميذه، وواحد ممن يلقبون بالفيرثيين الجدد، بل هو المؤسس الثاني للمدرسة الفيرثية بعد فيرث، حيث "اكتملت على يديه أسس (النحو النظامي) (System Grammar)، ويركز هذا النحو على الجانب الوظيفي للغة، ويجعل همه تصنيف الوظائف النحوية ضمن نظام يبين استعمالاتها، من ذلك مثلا، ما جاء في باب "التعدي واللزوم"⁽²⁾

شرح	المعلم	الدرس
حدث	عامل	هدف تجاوز إليه النشاط
مرض	عميد	الكلية
حدث	متقبل	نشاط قاصر

وواضح أن نمط التعدي واللزوم في هذا النحو يتمثل في العلاقات بين النشاط والمشاركين، فحين ينحصر النشاط في الفاعل أو المتقبل فهو نشاط قاصر، وحين يجاوز النشاط العامل إلى عنصر آخر فهو نشاط مجاوز⁽³⁾.

وظائف اللغة عنده ثلاث:

أولاً: الوظيفة التجريبية.

ثانياً: الوظيفة التفاعلية (وتتصل بالبعد الاجتماعي).

ثالثاً: الوظيفة التواصلية وتتضمن الأصول التي تتركب فيها اللغة لإبداع النص باعتباره وحدة دلالية ليصبح مشغلا من خلال موضوع، ومنسجما في علاقته، وفي سياق المقام الذي وظف فيه⁽⁴⁾.

أما الاتساق فيأتي ذكره لديهم من خلال الحديث عن ماهية النص وتميزه عن (اللانص). والاتساق هو الخصيصة الأبرز للنص، وهو الذي يجعل متتاليات الجمل مترابطة عن طريق علاقات قبلية وبعديّة بين الجمل، وأما الروابط النحوية فهي التي تؤدي إلى ما يعرف

(1) دلالة السياق: (الطلحي)، ص228

(2) التراكيب النحوية من الوجهة التداولية: عبد الحميد السيد، مجلة "مؤتة للبحوث والدراسات"، جامعة مؤتة، الأردن، مج(16)، عدد(2)، 2001م، ص: 78

(3) الاتجاه الوظيفي ودوره في تحليل اللغة: يحيى أحمد، مجلة عالم الفكر، مج(20)، عدد(3)، الكويت، 1989م، ص70.

(4) لسانيات النص: ص52

بالتماسك (cohesion)⁽¹⁾.

والسياق لديهما نوعان: لغوي مقالي وحالي مقالي وكلاهما يؤدي إلى تماسك عناصر النص وأدوات الاتساق في النص عندهما هي:

1- الإحالة وأدواتها: كالضمائر وأسماء الإشارة وغيرها، وتنقسم الإحالة عندهما إلى نوعين:

أ- إحالة مقامية.

ب- وإحالة نصية.

وتسهم الإحالة المقامية في خلق النص كونها تربط اللغة بالمقام، في حين تؤدي الإحالة النصية إلى اتساق النص بشكل مباشر.

2- الاستبدال ويعني تعويض عنصر في النص بعنصر آخر، وهي علاقة اتساق معنوية، وهي

أنواع مختلفة: استبدال اسمي، وفعلي وقولي.

3- الحذف وهو علاقة داخل النص وعن طريق فهمه يتمكن القارئ من ملء الفراغات في

النص.

4- الوصل، وهو تحديد للطريقة التي يترابط بها اللاحق مع السابق بشكل منظم حتى تدرك

متتاليات الجمل في النص كوحدة متماسكة، وهو أنواع: وصل إضافي، ووصل عكسي،

ووصل سببي، ووصل زمني.

5- الاتساق المعجمي، وهو نوعان: التكرير والتضام، أي توارد زوج من الكلمات بالفعل أو بالقوة

نظرا لارتباطها بحكم هذه العلاقة أو تلك من مثل: (المحاولة/النجاح)، (مرض/الطبيب).

ومن المأخذ التي أخذت على نظرية (هاليداي ورقية) أنها أنكرت دور القارئ في صنع اتساق النص

مادام هو متسقا في ذاته.

ومع ذلك فإن (هاليداي) يرى "أن فهم اللغة بوصفها نظاماً، يحتم فهم الكيفية التي تعمل بها

النصوص، وبناء عليه ينتقل هاليداي من الاهتمام بمستوى الجملة، إلى الاهتمام بمستوى النص،

(1) التماسك مصطلح مترجم عن الكلمة الإنجليزية (cohesion)، وقد وقع في ترجمته بعض من الاختلاف كالعادة في عملية انتقال المصطلحات العلمية مترجمة إلى العربية؛ فيترجمه محمد الخطابي إلى "الاتساق". انظر: لسانيات النص: محمد خطابي: ص5-6، في حين يترجمه الدكتور تمام حسان إلى "السيك". انظر: النص والخطاب والإجراء، روبرت دي بوجراند: ترجمة: د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1418هـ-1998م، ص103، وترجمه إلهام أبو غزالة وعلي خليل إلى "التضام". انظر: مدخل إلى علم لغة النص: إلهام أبو غزالة وعلي خليل حمد، الهيئة المصرية العامة، القاهرة، ط2، 1999م، ص11، أما الدكتور عمر عطاري فيترجمه إلى "الترابط". انظر: الخطاب والمترجم: باسل حاتم وإيان ميسون، ترجمة: د. عمر فايز عطاري، جامعة الملك سعود، ط1، 1418هـ-1998م، ص332، ويترجمه عبد القادر قنيني إلى "الالتئام". انظر: النص والسياق، استقصاء البحث في الخطاب الدلالي والتداولي: فان دايك، ترجمة: عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، المغرب، بيروت، ط1، 2000م، ص197، وبسبب من ذلك ينقله الدكتور أحمد عفيفي مترجماً إلى ثلاثة مصطلحات معطوفة بأو التتويج وهي: السبك، أو الربط، أو التضام. انظر: أحمد عفيفي: نحو النص اتجاه جديد في الدرس النحوي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ط1، 2001م، ص90.

ويعد السياق مع النص وجهان لعملة واحدة، النص لديه: اللغة التي تخدم غرضاً في إطار سياق ما. أما سياق الحال عند (هاليداي) فهو النص الآخر أو النص المصاحب للنص الظاهر، إذ يمثل النص الآخر البيئة الخارجية للبيئة اللغوية بأسرها، وهو بمنزلة الجسر الذي يربط التمثيل اللغوي ببيئة الخارجية. ويبين الدكتور يوسف نور عوض أن البعد الاجتماعي مهم عند (هاليداي)؛ لأنّ المجتمع هو المنتج للنصوص وهو الملنقي لها؛ ولذلك يحدد ثلاثة مظاهر أساسية لسياق الحال تؤثر تأثيراً بالغاً في معالم النص يمكن إجمالها فيما يلي:

- 1- **المجال (field):** ويقصد به "الموضوع الأساسي الذي يتخاطب فيه المشاركون في الخطاب، والذي تشكل اللغة أساساً مهماً في التعبير عنه".
- 2- **نوع الخطاب (mode):** ويركز هاليداي هنا على طريقة بناء النص والبلاغة المستخدمة فيه وما إذا كان مكتوباً أو منطوقاً، وما إذا كان نصاً سردياً أم أمراً أم جدلياً وغير ذلك.
- 3- **المشركون في الخطاب (tenor):** ويعني بهذا المفهوم "طبيعية العلاقة القائمة بين المشاركين في الخطاب، ونوع العلاقة القائمة فيما بينهم هل هي رسمية أم غير رسمية عارضة أم غير عارضة ونحو ذلك"⁽¹⁾.

(1) علم النص ونظرية الترجمة: د. يوسف نور عوض، دار الثقة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ط1، 1410هـ،

الفصل الثاني

أثر السياق في توجيه دلالة العلاقات التركيبية

الفصل الثاني

أثر السياق في توجيه دلالة العلاقات التركيبية

توطئه:

يقوم السياق بدور مهم في تحديد الدلالة الوظيفية للوحدات التركيبية داخل السياق، ولقد ميزت الاتجاهات اللغوية الحديثة التي تدرس المعنى - بغض النظر عن المنهج الذي تدرس به الموضوع بين ثلاثة أنواع للمعنى، وهي⁽¹⁾:

1. المعنى أو الدلالة المعجمية.
2. المعنى أو الدلالة التركيبية.
3. المعنى أو دلالة النص.

وما يهمننا في هذا المبحث هو الدلالة التركيبية (structural meaning)، وهي "الدلالة الناشئة عن العلاقة بين وحدات التركيب أو المستمدة من ترتيب وحداته على نحو ما"⁽²⁾، وهي دلالة مهمة ومتعددة لا تضبط إلا بالسياق، وفي ذلك يقول الدكتور تمام حسان: "إذا صح أن يتعدد المعنى للحرف، والأداة، والصيغة، واللفظ المفرد، والوقف والابتداء، فإنّ المعنى يتعدد أيضا لتركيب الجملة في بعض الحالات. ولقد رأينا كيف يعتمد المفسرون والفقهاء في فهم معنى الأمر على القرائن فيرونها مفيدا للإباحة حيناً، وللوجوب حيناً آخر. وليس تعدد المعنى مقصوراً على صيغة الأمر، ولكن له مظاهر أخرى في تراكيب العربية سجلها النحاة تحت عنوان "إشراب التركيب معنى غير معناه الأصلي" وأوضحوا ذلك في باب الإخبار بالذي والألف، إذ يصادفون خبر المبتدأ في بعض الحالات مقترنا بالفاء، فيفهمون بذلك أن الجملة الخبرية قد أشربت معنى الشرط"⁽³⁾. ومما لا شك فيه أن السياق النحوي [التركيب] هو الذي يدرس البنية النحوية التي ترد فيها الكلمة بوصفها وحدة نحوية في كل متنق، وأن "الكلمات في الجمل تتوالى على نسق مرتب، وتخضع في ترتيبها إلى أنساق تركيبية مطردة، وعلاقات شكلية داخلية تشكل في مجموعها قواعد التركيب النحوي، وتحكم بالسياق"⁽⁴⁾.

فالسباق هو المعنى الذي يؤديه النص، ولا ينكر أن "دلالات السياق تجعل الجملة ذات الهيئة التركيبية الواحدة - بمفرداتها نفسها- إذا قيلت بنصها في مواقف مختلفة تختلف باختلاف

(1) أثر الوقف على الدلالة التركيبية: د.محمد يوسف حبلس، دار الثقافة العربية، القاهرة، ط1، 1414هـ-1993م، ص65

(2) السابق: ص67-68.

(3) اجتهادات لغوية: د.تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2007م، ص222

(4) التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم، دراسة دلالية مقارنة: عودة خليل أبو عودة، مكتبة المنار، الأردن-الزرقاء، ط1، 1405هـ-1985م، ص75

السياق الذي ترد فيه مهما كانت بساطة الجملة، "ولنأخذ مثالا جملة: (فازت مريم على سعاد)، فإن أي تغيير في موقع كل كلمة من كلماتها يؤدي إلى معنى مغاير بحسب سياقها من التركيب"⁽¹⁾. ومن هنا يؤكد اللغويون على ترتيب الكلمات داخل السياق لغرض فهم المعنى، وأغراض الكلام التي تكشف لنا عن جانب مهم من موقف المتكلم؛ "لأنّ التركيب تختبئ في خصائصه وأحواله إشارات ودلالات مختلفة، وأن السياق هو الذي يستخرج من هذه الخصائص ما تقتضيه، وكأن التركيب النفيس أشبه بقطعة من معدن نفيس تعطي ألوانا كثيرة كلما أدرتها إدارة جديدة، والسياق هو القوة التي تحرك هذه القطعة لتشع من ألوانه ما يراد إشعاعه، فالسياق النحوي شبكة من العلاقات النحوية تقوم كل علاقة فيها عند وضوحها على إضاءة المعنى، وقد يعول وضوح المعنى أو إنتاج الدلالة على التآخي والتضافر بين قرائن السياق النحوي"⁽²⁾.

ويظهر أثر السياق النحوي واضحا جليا في بيان الدلالة النحوية، والسياق النحوي والدلالة النحوية هما عنصران يتفاعلان في الجمل والتركيب لبيان ما فيها من دلالات وظيفية وتوضيحية، فكما يمد السياق النحوي العنصر الدلالي في الجملة أو النص بالمعنى الأساسي يمد العنصر الدلالي السياق النحوي ببعض الجوانب التي تساعده على تحديده وتمييزه، وقد اصطلح بعض المحدثين على هذا التفاعل النحوي والدلالي بـ(المعنى النحوي الدلالي للجملة)⁽³⁾.

ويذكر الدكتور مهدي المخزومي أن هناك ثلاثة أسس في منح الجملة دلالتها الخاصة، وهي:

1. ارتباط الألفاظ بعلاقة نحوية تنتظم بها المعاني المراد التعبير عنها في نص يقوم على قواعد نحوية صحيحة.
2. ارتباط الألفاظ بعلاقات سياقية تنتظم بها مفرداته بعضها مع بعض، وتنتظم هي مع ما قبلها وما بعدها في تتابع فكري متناسق يخضع للمعنى العام للنص الكلي.
3. وقد يلجأ المتكلم إلى العدول عن العلاقات النحوية المباشرة إلى أساليب بيانية أو بلاغية يرقى بموجبها المستوى الفني لكلامه⁽⁴⁾.

(1) انظر: النحو والدلالة، مدخل لدراسة المعنى النحوي والدلالي: ص113

(2) انظر: أثر اللسانيات في النقد العربي الحديث: د.توفيق الزبيدي، الدار العربية للكتاب، القاهرة، ط1، 1984م، ص73

(3) ينزع الدرس اللغوي الحديث إلى عدم التفرقة بين الجانب النحوي والجانب الدلالي، إذ أصبحت الدلالة جزءا من النظرية النحوية، بل هناك تفاعل بين العناصر النحوية والعناصر الدلالية؛ فكما يمد العنصر النحوي العنصر الدلالي بالمعنى الأساس في الجملة الذي يساعد على تمييزه وتحديده، يمد العنصر الدلالي العنصر النحوي كذلك ببعض الجوانب التي تساعد على تحديده وتمييزه، فبين الجانبين أخذ وعطاء وتبادل تأثيري مستمر. انظر: النحو والدلالة، مدخل لدراسة المعنى النحوي الدلالي: ص113

(4) في النحو العربي نقد وتوجيه: ص31، وانظر: من أسرار اللغة: د.إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية،

القاهرة، ط5، 1975م، ص276-277

وبناءً على هذه الأسس، فإنّ الدلالة التركيبية تضمّ ثلاثة أنواع من الدلالات المتآزرة بعضها مع بعض في منح النصّ حيويته وفاعليته في إيصال المعنى المراد، وهذه الأنواع هي: النحوية، والسياقية، والبلاغية، وعليه فإنّ للسياق دوراً في توجيه المعنى التركيبي، ويتضح هذا من خلال الأمثلة الآتية التي أوردها الدكتور تمام حسان:

1. تعدد معنى الأداة كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ﴾ [القارعة:10] تحتل الاستفهام والتعجب.

2. تعدد معنى الصيغة كما في قوله تعالى: ﴿أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾ [النمل:39]، فيصلح لفظ آتيك أن يكون مضارعاً ناصباً لمحل الكاف، وأن يكون اسم فاعل مضافاً إلى الكاف.

3. تعدد احتمالات الذكر والحذف، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام:108]، إذ يحتمل التركيب أن يكون فيه الحذف، و ألا يكون، أي أن المنهي عن سبهم هل هم "الذين يدعونهم" أو "الذين يدعونهم"؟ أي هل هم المشركون أو الشرك؟.

إن الأمثلة السابقة مرجعها كلها إلى السياق، فهو القرينة القادرة على تحديد المعنى التركيبي بدقة⁽¹⁾.

إن شرح ابن حجر مليء بالسياق اللغوي والمقامي الذي يسهم في تحديد دلالة التركيب، فقد تأتي سابقة أو لاحقة تصرف دلالة التركيب عن معناه الظاهر، إلى دلالة أخرى يكتسبها من السياق، ويمكن دراسة ما ذكره من "أثر السياق في توجيه دلالة العلاقات التركيبية" وفق ما يأتي:

المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة الصيغة الصرفية.

المبحث الثاني: أثر السياق في توجيه دلالة حروف المعاني.

المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه دلالة الحذف.

المبحث الرابع: أثر السياق في بيان مرجع الضمير.

المبحث الخامس: أثر السياق في توجيه دلالة التضمين.

المبحث السادس: أثر السياق في توجيه الإعراب.

المبحث السابع: أثر السياق في توجيه دلالة النكرة.

المبحث الثامن: أثر السياق في دلالة الزمن.

المبحث التاسع: أثر السياق في توجيه دلالة بعض الصيغ الإنشائية والخبرية.

(1) البيان في روائع القرآن: د.تمام حسان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط1، 2003م، ج1/211

المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة الصيغة الصرفية

مفهوم الصيغة في اللغة:

وردت في اللغة معان عدة للصيغة، كل منها يعطي مفهوما متقاربا للآخر، منه ما ذكره ابن الأثير (ت637هـ): "وصاغ كلاماً: أي وضعه ورتبه"⁽¹⁾. وظاهر كلامه أنه يعني بالصيغة أحد معانيها، وهي البنية العامة للكلام من حيث الاختيار والترتيب على نسق واحد.

ويقول ابن منظور (711هـ) الصَّوْغُ: مصدر صاغ الشيء يصوغه صوغاً وصياغةً. وصُغْتُهُ أصوغه صياغةً وصيغةً وصيغوغةً، الأخيرة عن اللحياني: سبكه. وفلان حسن الصيغة، أي: حسن الخلق والقد، وصاغه الله صيغةً حسنةً، أي: خلقه وصيغ على صيغته، أي: خلق خلقته⁽²⁾.

أما صاحب تاج العروس فيقول: "ومن المجاز: صاغ الله تعالى فلاناً صيغةً حسنةً، أي: خلقه خلقةً حسنةً، وهو حسن الصيغة، أي: حسن العمل، وقيل: حسن الخلق والقد، وصيغ على صيغته، أي: خلق خلقته"⁽³⁾.

ويبدو جلياً مما ذكر اتحاد المفهوم العام لدى المعجميين بإزاء مفهوم الصيغة بأصل وضعها اللغوي وإن تفاوتت تعبيراتهم عنها ضيقاً واتساعاً.

الصيغة في الاصطلاح:

قرر علماء العربية أن لكل صيغة صرفية دلالة في الكلام، فأى زيادة في مبنى الكلمة تؤدي للزيادة في معناها، والمصادر على وزن (الفعالن) تدل على الحركة والاضطراب و(استفعل) تأتي في أكثر أمرها للطلب، والمصادر المضعفة تدل على تكرار الفعل⁽⁴⁾.

ومن المؤلفين أيضاً في الدراسات التراثية "إطلاق مصطلح (المشترك) على اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة، ونظراً إلى أن مصطلح (المشترك اللفظي)، قد انصرف إلى الألفاظ المشتركة في دلالتها المعجمية، كما في لفظ (العم) الدال على (أخي الأب)، وعلى (الجمع الكثير) فهناك أيضاً (المشترك القواعدي)؛ حيث يكون مبنى اللفظ دال على معنيين قواعديين فأكثر"⁽⁵⁾، وهو ما يمكن أن يسمى بـ(تناوب الصيغ الصرفية)،

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر: ج3/124

(2) لسان العرب: ج8/306، مادة (صوغ)

(3) تاج العروس من جواهر القاموس: ج22/533

(4) انظر: كتاب الخصائص: ج2/152-153، ومعاني الأبنية في العربية: د. فاضل السامرائي، دار عمار،

عمان، ط2، 1428هـ - 2007م، ص52 وما بعدها.

(5) انظر: المعنى وظلال المعنى: 291. (بتصرف يسير).

فصيغة (فعل) يمكن أن تأتي بمعنى (فاعل) مثل: كريم ورحيم، أو (مفعول) مثل: قتيل وطريد. وربما جاءت بعض الأبنية متحدة الوزن، ولكنها تختلف في دلالتها على المعنى المراد، والذي يحدد هذه الدلالة إنما هو سياق الكلام.

فمن ذلك: "أن أسماء الزمان والمكان تصاغ من الثلاثي على وزن (مَفْعَل) (بفتح العين، نحو) مَذْهَب، وَمَشْرَب، وَمَخْرَج، وَمَقْتَل، وَمَكْتَب)، إلا في حالتين، فإنهما يكونان فيهما على وزن (مَفْعَل) بكسر العين، وفي كل ما تقدم لا نستطيع التمييز بين الزمان والمكان إلا بالسياق، وهو الذي يحدد المراد ويعين المقصود.

ومن ذلك النسب إلى ما آخره ياء مشددة، نحو: كرسي، وزنجي، وشافعي، ففي هذه الحالة يتحد لفظ المنسوب وغير المنسوب، والذي يفرق بينهما إنما هو السياق⁽¹⁾.

ونضرب مثلاً من القرآن الكريم "فبعض الألفاظ التي وردت على بناء "فاعل" في القرآن الكريم خارجة عن وصف الفاعل بالحدث إلى دلالات أخرى مستفادة من قرائن السياق من ذلك "دافق" في قوله تعالى: ﴿خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق:6]، و ﴿رَاضِيَةً﴾ في قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الحاقة:21]، وعاصم في قوله عز وجل: ﴿قَالَ سَأُوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ [هود:43]⁽²⁾.

وهذا يجعلنا نقول إن الصيغة الصرفية: "ليست جميعها متمايزة، فقد يقع اشتراك ظاهر في الصيغ الصرفية فتتردد بين دالتين فينشأ عن هذا الاشتراك الغموض الدلالي في الوحدة الكلامية"⁽³⁾، وعليه فإن السياق له دور كبير في التمييز بين الصيغ وتحديد دلالتها. وهذا الشاطبي يتحدث عن أثر السياق الواضح في اختيار صيغة صرفية دون غيرها، وفي تحديد معنى الصيغة من خلال التركيب، فيقول في ذلك: "لأن كلام العرب لا بد فيه من اعتبار معنى المساق في دلالة الصيغ، وإلا صار ضحكة وهزة"⁽⁴⁾.

وهذا "الجانب من الدرس صرفي دلالي بحث تخلى عنه دارسو العربية من النحاة بسبب عنايتهم - كما يبدو- بالإعراب وعوامله، والبناء وأحواله، فأضاعوا معالم لغوية وصرفية ودلالية مهمة في العربية لا نكاد نجد منها إلا نتفا متناثرة هنا وهناك في بعض كتبهم"⁽⁵⁾.

(1) دلالة السياق وأثرها في الأساليب العربية: دريد محمد أبو السعود، مجلة كلية اللغة العربية بأسبوط، عدد (7)، 1407هـ. 1987م، ص 507-509.

(2) الوصف المشتق في القرآن الكريم، دراسة صرفية: د. عبد الله الدايل، مكتبة التوبة، الرياض، ط1، 1417هـ- 1996م، ص 180.

(3) تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 227

(4) الموافقات: ج3/419.

(5) الوصف المشتق في القرآن الكريم: ص 180

وعليه؛ فإن السياق يعد من أهم الوسائل المعينة على فهم معاني الأبنية؛ ذلك أن الوصفية معنى يفهم من هيئتها وحركاتها وسكناتها، وهو ما يسمى بـ"المعنى الصيغي"، أما "الدلالة التركيبية" فهي تلك الدلالة التي تستفاد من السياق والنظم بما يشتمل عليه من قرائن الحال والمقام التي تدل على مقصد المتكلم⁽¹⁾.

إن هناك دالتين للصيغة: إحداهما معنى صيغي، والأخرى معنى سياقي، لا يمكن إدراكه إلا من خلال السياق الذي ترد فيه الصيغة.

وقد كان ابن حجر من شراح الحديث الذين أدركوا أن للصيغة معنيين: معنى أصلي، ومعنى سياقي، وهذه بعض الأمثلة التي توضح أثر السياق في تحديد معنى الصيغة عنده:

1- ورد في الحديث: "...قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "الإحسان" هو مصدر، تقول: أحسن يحسن إحسانا. ويتعدى بنفسه وبغيره تقول: أحسنت كذا إذا أتقنته، وأحسنت إلى فلان: إذا أوصلت إليه النفع. والأول هو المراد؛ لأن المقصود إتقان العبادة⁽³⁾.

2- ورد في الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "تطعم" هو في تقدير المصدر، أي أن تطعم، ومثله تسمع بالمعيدي، وذكر الإطعام ليدخل فيه الضيافة وغيرها. وقوله: "وتقرأ" بلفظ مضارع القراءة بمعنى تقول، قال أبو حاتم السجستاني: تقول اقرأ عليه السلام، ولا تقول أقرئه السلام، فإذا كان مكتوبا قلت: أقرئه السلام أي اجعله يقرأه⁽⁵⁾.

ومثله ما ورد في الحديث الذي رواه أبو هريرة: "...قَالَ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: "الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ" قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ"⁽⁶⁾.

(1) الإعجاز الصرفي في القرآن: د. عبد الحميد أحمد هندواي، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2008م، ص50

(2) صحيح البخاري، (حديث رقم: 50).

(3) فتح الباري: ج1/177

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 12).

(5) فتح الباري: ج1/85

(6) صحيح البخاري، (حديث رقم: 50).

قال ابن حجر: "فإن قيل: السؤال عام لأنه سأل عن ماهية الإسلام، والجواب خاص، لقوله: أن تعبد أو تشهد، وكذا قال في الإيمان أن تؤمن، وفي الإحسان أن تعبد. والجواب أن ذلك لنتكته الفرق بين المصدر وبين أن والفعل؛ لأن (أن تفعل) تدل على الاستقبال، والمصدر لا يدل على زمان"⁽¹⁾.

3- ورد في الحديث: "...فَقَالَتْ لَهُ خَدِجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إذ يخرجك" قال ابن مالك: فيه استعمال إذ في المستقبل كإذا، وهو صحيح، وغفل عنه أكثر النحاة، وهو كقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [مریم: 39]، هكذا ذكره ابن مالك وأقره عليه غير واحد، وتعقبه شيخنا شيخ الإسلام بأن النحاة لم يغفلوه؛ بل منعوا وروده، وأولوا ما ظاهره ذلك، وقالوا في مثل هذا: استعمل الصيغة الدالة على الماضي لتحقق وقوعه فأنزلوه منزلته، ويقوي ذلك هنا أن في رواية البخاري في التعبير: "حين يخرجك قومك" وعند التحقيق ما ادعاه ابن مالك فيه ارتكاب مجاز، وما ذكره غيره فيه ارتكاب مجاز، ومجازهم أولى، لما يبني عليه من أن إيقاع المستقبل في صورة الماضي تحقيقاً لوقوعه أو استحضاراً للصورة الآتية في هذه دون تلك مع وجوده في أفصح الكلام، وكأنه أراد بمنع الورود وروداً محمولاً على حقيقة الحال لا على تأويل الاستقبال، وفيه دليل على جواز تمنى المستحيل إذا كان في فعل خير؛ لأنَّ ورقة تمنى أن يعود شاباً، وهو مستحيل عادة. ويظهر لي أن التمني ليس مقصوداً على بابه بل المراد من هذا التنبيه على صحة ما أخبر به، والتنويه بقوة تصديقه فيما يجيء به⁽³⁾.

في المثال السابق نجد أن صيغة الفعل تدل على الماضي، وهذا معنى صيغي، إلا أنَّ سياق الحديث جاء لينقل المعنى إلى الاستقبال، مع تضمنه معنى الماضي الذي يعني تحقق الوقوع، فأنزل منزلته، كما أن ابن حجر يوضح أثر السياق في دلالة التمني، حيث خرجت في الحديث السابق عن دلالتها الأصلية إلى دلالة أخرى استتبطها ابن حجر من السياق، وهي التنبيه على صحة ما أخبر به، لا على تمنى المستحيل.

(1) فتح الباري: ج1/176.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 3).

(3) فتح الباري: ج1/39-40.

4- ورد في الحديث: "...حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ" (1).

قال ابن حجر: قوله: "سِبَاب" هو بكسر السين وتخفيف الموحدة، وهو مصدر يقال: سب يسب سبا وسبابا، وقال إبراهيم الحربي: السبَاب أشد من السبِّ، وهو أن يقول الرجل ما فيه، وما ليس فيه يريد بذلك عيبه. وقال غيره: السباب هنا مثل القتال فيقتضى المفاعلة (2).

وقد توسع ابن حجر في معنى الصيغة، فدلالة المصدر في الحديث السابق، تدل على أن السباب يقع من طرف واحد، لكن ابن حجر وسع المعنى الصيغي، فيصبح عنده دالا على المشاركة، وهذا المعنى مستتب من السياق.

5- ورد في الحديث: "...فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمَشَدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ..." (3).

قال ابن حجر: قوله: "فلا تجد" أي لا تغضب. ومادة "وجد" متحدة الماضي والمضارع مختلفة المصادر، بحسب اختلاف المعاني، يقال في الغضب موجدة، وفي المطلوب وجودا، وفي الضالة وجدانا، وفي الحب وجدا بالفتح، وفي المال وجدا بالضم، وفي الغني جدة بكسر الجيم وتخفيف الدال المفتوحة على الأشهر في جميع ذلك، وقالوا أيضا في المكتوب وجادة وهي مولدة (4).

يبين ابن حجر أن صيغة (وجد) تأتي بمعان متعددة، وذلك من خلال اختلاف مصادرها، فالكلمة يمكن أن تشتق منها مصادر عديدة متنوعة المعنى حسب سياق الاستعمال، وتعود في أصل جذرها اللغوي إلى دلالة عامة، هي إصابة الشيء خيرا أو شرا، فبمجرد النطق بالفعل (وجد) تتزاحم في الذهن مجموعة المعاني التي ذكرت، ولا يتم تحديد المعنى المحدد في النص إلا من خلال الاستعمال السياقي، فهو المحدد الأول للمقصود من الكلمة، ومن ثم استثناء المعاني الأخرى.

6- ورد في الحديث: "لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ؛ فَإِنَّهُ يُؤَدُّنُ أَوْ يُنَادِي بِلَيْلٍ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَلِيُنَبِّئَ نَائِمَكُمْ" (5).

قال ابن حجر: قوله: "ليرجع" بفتح الياء وكسر الجيم المخففة يستعمل هذا لازما ومتعديا، يقال: رجع زيد ورجعت زيدا، ولا يقال في المتعدى بالثقل، فعلى هذا من رواه بالضم والثقل خطأ؛ فإنه

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 48).

(2) فتح الباري: ج1/167

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 63).

(4) فتح الباري: ج1/222

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 621).

يصير من الترجيع، وهو التزديد، وليس مرادنا هنا، وإنما معناه يرد القائم -أي المتهدج- إلى راحته؛ ليقوم إلى صلاة الصبح نشيطا، أو يكون له حاجة إلى الصيام فيتسحر، ويوقظ النائم؛ ليتأهب لها بال غسل ونحوه⁽¹⁾.

ظهر في الحديث أن ابن حجر لا يكتفي - أحيانا - بتوجيه المعنى من خلال الصيغة فقط، بل إنه يرجع إلى ذكر الدلالات الأخرى لها، والتمييز بينها من جهة الإعراب؛ لاعتقاده قوة العلاقة بين الإعراب والمعنى، وكأنه يقول للمتلقي: تأمل ما أقول، ثم انظر اختياراتي، فلا اختار من المعاني وأرجحه إلا ما يتناسب مع دلالة السياق، واستثني ما لا يتناسب معه، وهو هنا كأنه يتخيل مخاطبا أمامه، فيجعل لغته الشارحة وكأنها لغة منطوقة، وهو بهذه الطريقة يراعي صحة المعنى قدر الإمكان من خلال استعمال كل العناصر المحيطة بالنص، ثم يرسخ المعنى في ذهن المتلقي بإدخاله في الشرح من خلال ذكر الدلالات الأخرى للكلمة، كما أنه يقرب الشرح من المتلقين، فهو في شرحه يخيل إنسانا يقف الآن أمامه ويخاطبه؛ ليصل في النهاية إلى المعنى؛ لأن تحويل اللغة من مكتوبة إلى منطوقة يقرب المعنى كثيرا؛ لما تصحبه اللغة المنطوقة من إشارات وأحداث تفوق اللغة المكتوبة، وهو ما كانت تسعى إليه نظرية فيرث.

7- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "ويحتمل أن يكون المراد بقوله "هلك كسرى" تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي، وإن كان لم يقع بعد، للمبالغة في ذلك، كما قال تعالى: ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: 1]"⁽³⁾.

يوضح ابن حجر أن صيغ الأفعال يحل بعضها محل بعض، وتحديد ذلك خاضع في المقام الأول للمعنى، حيث عبر في الآية عن يوم القيامة بالفعل الماضي للدلالة على يقين وقوعه، حتى وكأنه قد وقع بالفعل.

8- ورد في الحديث: "مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى تَجِدُ شَاءَةً؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: "فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ"⁽⁴⁾.

(1) فتح الباري: ج2/150

(2) صحيح البخاري، (حديث رقم: 3618).

(3) فتح الباري: ج6/874

(4) صحيح البخاري، (حديث رقم: 1816).

قال ابن حجر: قوله: "مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَّغَ بِكَ مَا أَرَى" في رواية المستملي⁽¹⁾ والحموي⁽²⁾ "يبلغ بك" وأرى الأولى بضم الهمزة أي: أظن، وأرى الثانية بفتح الهمزة من الرؤية، وكذا في قوله "أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك"، وهو شك من الراوي: هل قال الوجد أو الجهد، والجهد: بالفتح المشقة، قال النووي: والضم لغة في المشقة أيضاً، وكذا حكاه عياض عن ابن دريد، وقال صاحب العين: بالضم الطاقة وبالفتح المشقة، فيتعين الفتح هنا بخلاف لفظ الجهد الماضي في حديث بدء الوحي حيث قال "حتى بلغ مني الجهد" فإنه محتمل للمعنيين⁽³⁾.

9- ورد في الحديث: "...ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فادع الله يغيثنا" أي فهو يغيثنا، وهذه رواية الأكثر، ولأبي ذر: "أن يغيثنا" وفي رواية إسماعيل بن جعفر للكشميهني: "يغثنا" بالجزم، ويجوز الضم في يغيثنا على أنه من الإغاثة، وبالفتح على أنه من الغيث، ويرجح الأول قوله في رواية إسماعيل بن جعفر: "فقال اللهم أغثنا" ووقع في رواية قتادة: "فادع الله أن يسقينا"⁽⁵⁾.

10- ورد في الحديث: "عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ..."⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فأشار إليهم" كذا للأكثر هنا من الإشارة، وكذا لجمعهم في الطب من رواية يحيى القطان عن هشام، ووقع هنا للحموي "فأشار عليهم" من المشورة، والأول أصح، فقد رواه أيوب عن هشام، بلفظ "فأومأ إليهم" ورواه عبد الرزاق عن معمر عن هشام بلفظ "فاخلف بيده يومية بها إليهم"⁽⁷⁾.

يوضح ابن حجر في كلامه السابق أن الاتفاق في الصيغة ليس نتيجة لقواعد صرفية، وإنما لأن مادة(أشار) نشئت منها مصادر عديدة متنوعة المعنى، تعود إلى دلالات عامة متعددة،

(1) هو إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم البلخي، المعروف بالمستملي، محدث ثقة من أهل بلخ، له "معجم الشيوخ"، توفي سنة 376هـ. الأعلام: ج1/28-29.

(2) هو إبراهيم بن سليمان الحموي، رضي الدين المعروف بالرومي: عالم بالحديث والتفسير، له تصانيف منها: "شرح الجامع الكبير". أصله من حماة وسكن دمشق فدرس بها إلى أن مات سنة 732هـ. انظر: الأعلام: ج1/41.

(3) فتح الباري: ج1/25.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1013).

(5) فتح الباري: ج2/714.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 688).

(7) فتح الباري: ج2/254.

فبمجرد النطق بها تتزاحم في الذهن هذه المعاني، فيأتي السياق ليحدد المعنى المقصود، وهو يستحضره من خلال رواية أخرى للحديث، فالسياق اللغوي هو الذي حدد المعنى المراد، واستثنى المعنى غير المراد.

11- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْوِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "قوله: "فأستجيب" بالنصب على جواب الاستفهام⁽²⁾، وبالرفع على الاستئناف، وكذا قوله: "فأعطيه وأغفر له" وقد قرئ بهما في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ [البقرة:245]. وليست السين في قوله تعالى: "فأستجيب" للطلب بل (أستجيب) بمعنى (أجيب)"⁽³⁾.

12- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ أَنْفَقَ رَوْحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "هذا خير" ليس اسم التفضيل، بل المعنى هذا خير من الخيرات، والتونين فيه للتعظيم"⁽⁵⁾.

ظهر في الحديث السابق أثر السياق عند ابن حجر في التمييز بين استعمال صيغة خير للتفضيل أو لغير التفضيل.

13- مجيء (فعل) بمعنى (فاعل):

يعد مجيء صيغة (فعل) بمعنى (فاعل) نوعاً من التضاد، يقول الدكتور حلمي خليل: "وقد يرجع التضاد إلى احتمال الصيغة الصرفية لأكثر من دلالة، فصيغة (فعل) قد تأتي بمعنى (فاعل) مثل: سميع وعليم وقدير، كما قد تأتي أيضاً بمعنى مفعول مثل (دهين) بمعنى (مدهون)، و(قتيل) بمعنى (مقتول)، و(كحيل) بمعنى (مكحول)، ومن هنا قيل بالتضاد في (الغريم) بمعنى الدائن والمدين، و(القنيص) بمعنى القانص، والمقتوص، ومثل ذلك أيضاً في صيغة (فاعل) التي

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم:1145).

(2) أي تكون الفاء للسببية، وينصب الفعل المضارع الواقع بعدها بأن المضمره وجوبا.

(3) فتح الباري: ج3/47

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم:1897).

(5) فتح الباري: ج4/161

قد تستخدم بمعنى مفعول، مثل: (خائف) بمعنى مخوف، و (عائد) و عارف⁽¹⁾، والذي يحدد ذلك هو السياق⁽²⁾.

والأمثلة الآتية توضح ذلك عند ابن حجر:

أ- ورد في الحديث الشريف: "إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ"⁽³⁾.

قال ابن حجر موجها دلالة الصيغة: "قوله: 'أسيف' بوزن (فعليل) وهو بمعنى (فاعل) من الأسف وهو شدة الحزن، والمراد أنه رقيق القلب"⁽⁴⁾.

ب- جاء عند البخاري في صحيحه: "بَابُ كَسْبِ الْبَغِيِّ وَالْإِمَاءِ"⁽⁵⁾.

ذكر ابن حجر عند شرح لفظة البغي، فقال: "والبغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتانية وهو (فعليل) بمعنى (فاعلة) أو (مفعولة) وهي الزانية"⁽⁶⁾.

14- (فعليل) بمعنى (مفعول)، و (فعليلة) بمعنى (مفعولة):

أ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا"⁽⁷⁾.

ذكر ابن حجر في شرحه ما بوبه البخاري، فقال: "والعريّة (فعليلة) بمعنى (مفعولة) (أو فاعلة)، يقال: "عري النخل" بفتح العين والراء بالتعدية يعروها: إذا أفردتها عن غيرها، بأن أعطها لآخر على سبيل المنحة؛ ليأكل ثمرها، وتبقى رقبتها لمعطيها، ويقال: عريت النخل بفتح العين وكسر الراء تعرى على أنه قاصر، فكأنها عريت عن حكم أخواتها، واستثبتت بالعطية، واختلف في المراد بها شرعا"⁽⁸⁾.

ب- جاء في الحديث: "...حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوْلِيَهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ ضَرَبْتَهُ"⁽⁹⁾.

(1) العربية والغموض، دراسة لغوية في دلالة المبنى على المعنى: د.حلمي خليل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط1، 1988م، ص113-114.

(2) انظر: علم الدلالة، والنظريات الدلالية الحديثة: ص221-224.

(3) صحيح البخاري، (حديث رقم: 664).

(4) فتح الباري: ج2/218.

(5) صحيح البخاري، (بَابُ كَسْبِ الْبَغِيِّ وَالْإِمَاءِ)، ص364.

(6) فتح الباري: ج4/658.

(7) صحيح البخاري، (بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا)، 349.

(8) فتح الباري: ج4/557.

(9) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2277).

قال ابن حجر في شرح الحديث: "الضريبة بفتح المعجمة (فعيلة) بمعنى (مفعولة): ما يقدره السيد على عبده في كل يوم، وضرائب جمعها، ويقال لها: خراج، وغلة بالغين المعجمة، وأجر، وقد وقع جميع ذلك في الحديث"⁽¹⁾.

ج- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الْعَرْضِ فِي الزَّكَاةِ" وَقَالَ طَاوُسٌ : قَالَ مُعَاذُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ: انْتُونِي بِعَرْضِ ثِيَابِ حَمِيصٍ_ أَوْ لَبِيسٍ_ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَّةِ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ". باب العرض في الزكاة"⁽²⁾.

قال ابن حجر في قوله: "أَوْ لَبِيسٍ" أي ملبوس (فعليل) بمعنى (مفعول)"⁽³⁾.
د- بوب البخاري في كتابه بابا سماه: "بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ" وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة:5]"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر في شرح الباب: "المراد بقوله: ﴿دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ دين الإسلام. والقيمة: المستقيمة. وقد جاء قام بمعنى استقام في قوله تعالى: ﴿أُمَّةً قَائِمَةً﴾ [آل عمران: 113]، أي: مستقيمة"⁽⁵⁾.

15- (فاعل) بمعنى (مفعول):

في شرحه لكلام البخاري في بابيه الذي سماه: "بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ"⁽⁶⁾.
قال ابن حجر: قوله: "بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ" أي بعد صلاة الجمعة، وهي النوم في وسط النهار عند الزوال وما قاربه من قبل أو بعد، قيل لها قائلة؛ لأنها يحصل فيها ذلك، وهي "فاعلة" بمعنى "مفعولة" مثل ﴿عَيْشَةَ رَاضِيَةً﴾ [الحاقة: 21]، أي مرضية"⁽⁷⁾.

في الأمثلة السابقة يذهب ابن حجر إلى أن الصيغ، والتراكيب قد تتشابه شكلاً، لكنها تختلف دلالة، والمعنى السياقي هو الذي يفرق بينها.

16- (فعليل) بمعنى (مفاعل):

ورد في الحديث النبوي: "قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ؛ يَكْفُرْنَ» قِيلَ أَيْكُفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ"⁽⁸⁾.

(1) فتح الباري: ج4/654.

(2) صحيح البخاري: "بَابُ الْعَرْضِ فِي الزَّكَاةِ"، ص234

(3) فتح الباري: ج3/449

(4) صحيح البخاري: "بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ"، ص11

(5) فتح الباري: ج1/158

(6) صحيح البخاري: "بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ"، ص151

(7) فتح الباري: ج11/97.

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 29).

قال ابن حجر في شرح قوله صلى الله عليه وسلم: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ" والعشير الزوج، قيل له
عشير بمعنى معاشر مثل أكيل بمعنى مؤاكل"⁽¹⁾.

17- (فعل) بمعنى (فاعل):

جاء في الحديث الشريف: "فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَصَلِّ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ"⁽²⁾.
قال ابن حجر في شرح الحديث: و"الفصل" بمعنى الفاصل، كالعدل بمعنى العادل، أي يفصل بين
الحق والباطل، أو بمعنى المفصل؛ أي المبين المكشوف"⁽³⁾.
وورد في الحديث: "إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر في شرح الحديث: "والبيع بمعنى البائع كضيق وضائق وصين وصائن وليس كبين
وبائن فإنهما متعايران كقيم وقائم، واستعمال البيع في المشتري إما على سبيل التغليب أو لأن كلا
منهما بائع"⁽⁵⁾.

18- (فعل)، و(فعل) بمعنى (مفعول):

1- ورد في الحديث: "فَمَنْ أَنْقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَّاعٍ
يَزَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر في شرحه: "والحمى المحمي؛ أطلق المصدر على اسم المفعول"⁽⁷⁾.
2- وجاء في قول الإمام البخاري في: "بَابُ فِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ" حيث جاء تحته "وَقَالَ بَعْضُ
النَّاسِ: الْمَعْدِنُ رِكَازٌ مِثْلُ دِفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ"⁽⁸⁾.

قال ابن حجر في شرح قول البخاري: وقوله: "دِفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ" بكسر الدال وسكون الفاء،
الشيء المدفون كذبح بمعنى مذبح، وأما بالفتح فهو المصدر ولا يراد هنا"⁽⁹⁾.
في المثال السابق يحدد ابن حجر الصيغة التي ترجحت لديه من خلال السياق، ويستثني
غير المرادة، وما يدل على أثر السياق عنده وجود جملة، "والمراد به هنا"، أو جملة (وليس المراد
به هنا).

(1) فتح الباري: ج1/125

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 53).

(3) فتح الباري: ج1/195.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2107).

(5) فتح الباري: ج4/465.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 52).

(7) فتح الباري: ج1/189.

(8) صحيح البخاري: "بَابُ فِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ"، ص244.

(9) فتح الباري: ج3/522.

19- (فعل) بمعنى (مفعول):

ورود في الحديث : "...أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ..."⁽¹⁾.
قال ابن حجر في شرحه: قوله: "وهو يبعث البعوث" هي جمع بعث بمعنى مبعوث وهو من تسمية المفعول بالمصدر، والمراد به الجيش المجهز للقتال"⁽²⁾.

20- (فَعُولَةٌ) بمعنى (مفعولة):

ورد في الحديث : "فَإِذَا بَلَغَتْ سِنًا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْجَمَلِ"⁽³⁾.
قال ابن حجر : قوله: "حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْجَمَلِ" حِقَّةٌ بكسر المهملة وتشديد القاف، والجمع حِقَاق بالكسر والتخفيف، وطَرُوقَةٌ بفتح أوله أي: مطروقة، وهي (فَعُولَةٌ) بمعنى (مفعولة)، كحلوبة بمعنى (محلوبة)، والمراد أنها بلغت أن يطرقها الفحل، وهي التي أتت عليها ثلاث سنين، ودخلت في الرابعة"⁽⁴⁾.

21- (فَعُول) بمعنى (مفعول):

قال الإمام البخاري في كتاب المحصر: "بَابُ الْمُحْصَرِّ وَجَزَاءِ الصَّيْدِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخَلِّفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة:196]. وَقَالَ عَطَاءٌ: "الْإِحْصَارُ" مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْبِسُهُ. قال أبو عبد الله: ﴿حَصُورًا﴾: لا يأتي النساء"⁽⁵⁾.
قال ابن حجر في شرحه لكلمة "حَصُورًا": "وهو بمعنى محصور؛ لأنه منع مما يكون من الرجال وقد ورد (فَعُول) بمعنى (مفعول) كثيرا. وكأن البخاري أراد بذكر هذه الآية الإشارة إلى أن المادة واحدة، والجامع بين معانيها المنع"⁽⁶⁾.

22- (فَعُول) بمعنى (تفعل):

جاء في الحديث الشريف: "قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهً"⁽⁷⁾.
قال ابن حجر : قوله: تسحروا فإن في السحور بركة" هو بفتح السين وبضمها؛ لأن المراد بالبركة الأجر والثواب، فيناسب الضم؛ لأنه مصدر بمعنى التسحر أو البركة، لكونه يقوي على الصوم، وينشط له، ويخفف المشقة فيه فيناسب الفتح؛ لأنه ما يتسحر به"⁽⁸⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1832).

(2) فتح الباري: ج4/61.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1454).

(4) فتح الباري: ج3/459.

(5) صحيح البخاري: "كتاب المحصر"، ص291

(6) فتح الباري: ج4/6.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1923).

(8) فتح الباري: ج4/200

23- (مفعولة) بمعنى (فاعلة)، أو (مفعلة):

جاء في الحديث الشريف: "مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ فَقَالَ: "لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ لَأَكَلْتُهَا"، وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَجِدُ تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي" (1).

قال ابن حجر في شرح الحديث: قوله: "مسقوطة" كذا للأكثر، وفي رواية كريمة "مسقطة" بضم أوله وفتح القاف، قال ابن النِّمِيِّ قوله: "مسقوطة" كلمة غريبة؛ لأن المشهور أن سقط لازم، والعرب قد تذكر الفاعل بلفظ المفعول، واستشهد له الخطابي (2) بقوله تعالى: ﴿كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾ [مريم: 61] أي: آتيا. وقال ابن التين: "مَسْقُوطَةٌ" بمعنى ساقطة، كقوله: ﴿حِجَابًا مَسْتَوْرًا﴾ [الإسراء: 45] أي ساترا. وقال ابن مالك في الشواهد: قوله "مَسْقُوطَةٌ" بمعنى "مسقطة" ولا فعل له، ونظيره "مرفوق" بمعنى "مرق" أي مسترق عن ابن جني، قال: وكما جاء مفعول ولا فعل له، جاء فعل ولا مفعول له كقراءة النخعي: ﴿عُمُوا وَصُمُوا﴾ [المائدة: 71] بضم أولهما ولم يجئ مصموم اكتفاء بأصم (3).

ثم يوضح ابن حجر رأيه فيقول: "قلت: وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن قبيصة شيخ البخاري فيه، فقال "مطروحة" وأخرجه أبو نعيم من وجهين آخرين عن قبيصة شيخ البخاري فيه، فقال "بتمرة" ولم يقل "مسقوطة" ولا "مسقطة" (4).

رجح ابن حجر رأي ابن مالك في معنى الصيغة من خلال السياق اللغوي، وذلك من خلال استحضار الروايات الأخرى للحديث، فالأحاديث عنده كالنص الواحد، يفسر بعضها بعضا.

24- (فِعَال) بمعنى (فاعلة):

جاء في الحديث النبوي: "...قَالَ: ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سَنَةً مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (5). قال ابن حجر: قوله: "ابعثها" أي أثرها يقال بعثت الناقة أثرتها وقوله: "قيامًا" أي عن قيام، وقيامًا مصدر بمعنى قائمة وهي حال مقدر (6).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2055).

(2) هو أبو سليمان حمد، بفتح المهملة وإسكان الميم، ابن محمد بن إبراهيم بن خطاب، البستي الخطابي، نسبة إلى جده خطاب المذكور، والبستي نسبة إلى بست، وهي من أعمال كابل (عاصمة أفغانستان اليوم)، الفقيه الحافظ، اللغوي الأديب، المحقق المتقن، من الأئمة الأعيان. توفي سنة 388هـ. انظر: البلغة، ص 94.

(3) فتح الباري: ج 4/418.

(4) فتح الباري: ج 4/418.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1713).

(6) فتح الباري: ج 3/794.

25- (أفعل) بمعنى (مفعول):

ورد في الحديث: "قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ"⁽¹⁾. قال ابن حجر: قوله: أحب هو "أفعل" بمعنى "المفعول" وهو مع كثرته على خلاف القياس، وفصل بينه وبين معموله بقوله "إليه"؛ لأن الممتنع الفصل بأجنبي"⁽²⁾.

26- (المفاعل) بمعنى (الفاعل):

ورد في الحديث الشريف: "...الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "والمهاجر" هو بمعنى الهاجر، وإن كان لفظ المفاعل يقتضي وقوع فعل من اثنين، لكنه هنا للواحد؛ كالمسافر"⁽⁴⁾.

في المثال السابق نجد أن ابن حجر خصص دلالة الصيغة التي وردت عن العرب أصلاً للدلالة على المشاركة؛ لتخرج دلالتها في الحديث السابق من خلال الاستعمال السياقي إلى دلالة مخالفة لدلالاتها الأصلية، وهي الدلالة على الواحد، فابن حجر من خلال السياق يوسع من مفهوم الصيغ الصرفية في اللغة العربية.

وخلاصة القول:

1- اتضح من خلال ما سبق أثر السياق في تحديد معنى دلالة الصيغة عند ابن حجر، وكلامه يتفق مع ما يقول به اللغويون المحدثون. قال الدكتور تمام حسان فإن المبنى الصرفي الواحد صالح لأن يعبر عن أكثر من معنى واحد؛ ما دام غير متحقق بعلاقة ما في سياق ما، فإذا تحقق المعنى بعلاقة أصبح ناصاً في معنى واحد بعينه تحدده القرائن اللفظية، والمعنوية، والحالية على السواء"⁽⁵⁾.

وعليه فقد أدرك ابن حجر أثر السياق في اختيار صيغة صرفية دون غيرها، وكذا دوره في تحديد معنى الصيغة من خلال التركيب.

2- يفرق ابن حجر بين دلالة اللفظ منعزلاً، وبين دلالة المعنى الصيغي الذي تأخذه الصيغة من دلالة التركيب السياقي، كما في الفعل (وجد) وتغير معناه بتغير مصادره، وكذا في حديثه عن الفعل (هلك) وخروجه لدلالة الاستقبال، ودلالة التركيب عنده تستفاد من السياق والنظم بما يشتمل عليه من قرائن الحال التي تدل على مقصد المتكلم.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم:14).

(2) فتح الباري:ج1/88

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم:10).

(4) فتح الباري:ج1/81

(5) اللغة العربية معناها ومبناها: ص163

3- يربط ابن حجر في بعض الأمثلة السابقة بين الصيغ الصرفية والمعاني النحوية، وهذا الربط يتناسب مع ما أشار إليه علماء العربية حول أهمية علم الصرف، وأن ثمرته وغايته فهم المعنى ودوران مباحثه ومسائله عليه، فالصيغة الصرفية مؤثرة في المعاني النحوية وموصلة لها، وإذا اختلفت الصيغ والأصول اختلفت المعاني لا محالة⁽¹⁾.

ويقول ابن فارس: "وأما التصريف فإن من فاته علمه فاته المعظم؛ لأننا نقول: "وجد" وهي كلمة مبهمة، فإذا صرفنا أفصحنا فقلنا في المال: "وجداً" وفي الضالة: "وجداناً" وفي الغضب: "موجدة" وفي الحزن: "وجداً"⁽²⁾.

4- تعد ظاهرة تعدد المعنى الوظيفي للمبنى الواحد، أو ما سماه المحدثون أيضاً بـ(الإحلال اللفظي)، ويدرسونه تحت مصطلح (Replacement)، وهو عندهم: "إحلال لفظ محل لفظ آخر لحاجة السياق بعناصره المتنوعة لذلك من الظواهر المهمة في اللغة العربية، ويدل على فهم ابن حجر لذلك الأثر؛ إذ إنه يعكس تشابك العلاقات بين المعطيات الصرفية والنحوية، ويتوقف على إدراكها الفهم الكامل لمعاني التعبير في اللغة العربية، حيث نجد للصيغة الصرفية الواحدة عدة معان، وأن السياق هو الوحيد الكفيل بتبيين إحياءاتها الدلالية"⁽³⁾.

(1) الفروق اللغوية: لأبي هلال العسكري، تح: محمد إبراهيم سليم، دار العلوم والثقافة، القاهرة، ط1، 1998م، ص66

(2) الصاحبى في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: أحمد بن فارس، تح: السيد أحمد صقر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ط1، 2003م، ص310

(3) انظر: أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة: فاضل مصطفى الساقى، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1977م، ص273

المبحث الثاني: أثر السياق في دلالة حروف المعاني

الحرف في اللغة:

الوجه الواحد، وحرف كل شيء طرفه وشفيره وحدّه، ومثّه حرف الجبل، وهو أعلاه المحدد⁽¹⁾. والحرف: الأداة التي تسمى الرابطة؛ لأنها تربط الاسم بالاسم، والفعل بالفعل؛ كعن وعلى ونحوهما⁽²⁾.

الحرف في الاصطلاح:

هو كلمة دلت على معنى في غيرها، وله ثلاثة أقسام، أحدها مختص بالاسم والآخر مختص بالفعل كحروف الجزم، والثالث مشترك بينهما كحروف النصب⁽³⁾، وهناك من يقسمها إلى: حروف المباني، وحروف المعاني، والمباني التي تبنى منها الكلمة، أما حروف المعاني فهي كثيرة منها: حروف النفي، وحروف الاستفهام، وحروف العطف، وحروف التوكيد، وحروف الجر، أو ما يسميه الكوفيون حروف الإضافة، ويقال لها حروف الصفات أيضاً؛ "لأنه تحدث صفة في الاسم فقولك: جلست في الدار دلت على أن الدار وعاء للجلوس"⁽⁴⁾. وهناك من يقسمها إلى:

- حروف المباني: وهي المكونة لبناء الكلمة؛ مثل: الكاف واللام والميم في مصطلح (كلم).
- حروف الإطلاق: أو المد أو العلة، وهي التي تتولد عن إشباع الحركات المجانسة لها، وقد تزداد غالباً في آخر القوافي لغرض لفظي فقط، وهي حروف العلة الثلاثة: الألف والواو والياء.
- حروف الزيادة: وهي التي تزداد على بنية الكلمة لغرض لفظي أو معنوي نحو التضعيف، ألف الإلحاق...
- حروف المعاني: وهي التي تفيد معنى فيما اتصلت به، أو دخلت عليه، كالسين التي للاستقبال، و"من" التبعية، و"أن" التوكيدية، و"لم" النافية⁽⁵⁾.

(1) تاج العروس من جواهر القاموس: ج23/129، وانظر: الجنى الداني في حروف المعاني: ص20، والإيضاح في علل النحو: لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت337هـ)، تح: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت-لبنان، ط1973م، ص54

(2) لسان العرب: ج4/88

(3) الكتاب: لسيبويه: ج1/12، وانظر: الإيضاح في علل النحو: ص54، وهمع الهوامع: ج1/22. والتقسيم السابق من جهة الاختصاص.

(4) انظر: في النحو العربي، قواعد وتطبيق: ص76.

(5) دور الحرف في أداء معنى الجملة: الصادق خليفة راشد، منشورات جامعة قاربنوس، بنغازي، ط1، 1996م، ص33

عناية العلماء بدراسة الحروف:

عني علماء اللغة والنحو والأصول بمعاني الحروف ودلالاتها، وتحدثوا بأن وقوعها في الكلام يدلّ على معانٍ متعددة، قال سيبويه: "وأما ما جاء لمعنى وليس باسم ولا فعل، نحو: ثمّ، وسوف، ولام الإضافة، ونحو ذلك"⁽¹⁾، لكن هذا المعنى الذي يدل عليه لا يستقل به الحرف بنفسه، إنما يأخذه من غيره، وهو ما يتضح من قول الزجاجي (ت337هـ)⁽²⁾: "وأما حد حروف المعاني، وهو الذي يلتمسه النحويون، فهو أن يقال: الحرف ما دل على معنى في غيره، نحو: (مِنْ)، و(إلى)، و(ثم)، وما أشبه ذلك. وشرحه أن (مِنْ) تدخل في الكلام للتبعيض، فهي تدل على تبعيض غيرها لا تبعيضها نفسها. وكذلك (إلى) تدل على المنتهى، فهي تدل على منتهى غيرها، لا على منتهى نفسها، وكذلك سائر الحروف"⁽³⁾.

خروج (الحرف) عن معناه الأصلي عند اللغويين القدماء:

كانت هذه الحروف موضع خلاف بين النحويين من حيث التزامها معانيها الأصليّة، وخروجها إلى معانٍ آخر، حيث يمكن تقسيمهم إلى مذهبين:

المذهب الأول:

حرف الجر ليس له إلا معنى واحد أصلي، فإن أدى غير معناه الأصلي؛ فهو إما بتضمين الفعل أو العامل معنى فعل، أو عامل آخر يتعدى بهذا الحرف، أو كان عندهم من قبيل الشذوذ في النيابة، وينسب هذا المذهب إلى البصريين.

المذهب الثاني:

حرف الجر الواحد له أكثر من معنى حقيقي، وقصره على معنى واحد تعسف - عندهم - لا مسوغ له؛ لأنّ الحرف كلمة كالأسماء والأفعال التي صحّ أنها تؤدي عدة معانٍ حقيقية، وينسب هذا المذهب إلى الكوفيين⁽⁴⁾.

(1) الكتاب لسيبويه: ج1/12

(2) هو أبو القاسم الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق، عالم بالنحو واللغة، لزم الزجاج وقرأ عليه. توفي سنة 337هـ. انظر: الأعلام: ج3/299.

(3) الإيضاح في علل النحو: ص54

(4) انظر المسألة في: الخصائص: ج2/308، والجنى الداني في حروف المعاني: صنعة الحسن بن قاسم المرادي (ت749هـ)، تح: د. فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، ط1، 1413هـ-1992م، ص46، والمقتضب: صنعة أبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت285هـ)، تح: محمد عبد الخالق عضيمة، وزارة الأوقاف، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ط1، 1415هـ-1994م، ج2/24 وما بعدها، وتأويل مشكل القرآن: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت276هـ)، شرحه ونشره: السيد أحمد صقر، دار التراث، (القاهرة)، ط2، 1393هـ-1973م، ص567 وما بعدها، والإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، لأبي البركات بن الأنباري (ت577هـ)، تح: جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 2000م، ص232.

قال ابن جني : "اعلم أنّ الفعل إذا كان بمعنى فعل آخر، وكان أحدهما يتعدّى بحرف، والآخر بآخر؛ فإنّ العرب قد تتّسع، فتتوقع أحد الحرفين موقع صاحبه إيذاناً بأنّ هذا الفعل في معنى ذلك الآخر؛ فلذلك جيء معه بالحرف المعتاد مع ما هو في معناه"⁽¹⁾.

ويمثل لذلك بقوله تعالى ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةٌ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة:187] وأنت لا تقول: رفثت إلى المرأة، وإنما تقول: رفثت بها، أو معها؛ لكنه لما كان الرفث هنا في معنى الإفضاء، وكنت تعدي أفضيت بـ(إلى) كقولك أفضيت إلى المرأة، جئت بـ(إلى) مع الرفث؛ إيذاناً وإشعاراً أنه بمعناه"⁽²⁾.

إن الاستعمال اللغوي، وكثرة الشواهد، ترجح مذهب الكوفيين، وهو الذي مال إليه ابن هشام حين جعل "مذهبهم أقلّ تعسفا"⁽³⁾، ويقول "الصادق راشد: "ويظل رأي الكوفيين - ومن تبعهم - في قولهم بنيابة الحروف عن بعضها - وإن كنا لا نتفق معهم في وصف الظاهرة بـ(النياحة) أقرب إلى مراعاة دور السياق في تحديد دور الحرف"⁽⁴⁾.

أثر السياق في دلالة الحرف عند اللغويين:

انقسم اللغويون المحدثون، كما انقسم علماء اللغة القدماء إلى طائفتين:

الطائفة الأولى: ترى أنّ الحروف كلمات وظيفية تعبر عن العلاقات الداخلية بين أجزاء الجملة، وهي علاقات سياقية لها فعل نحوي أكثر منه لغوي، لذا فإنّ هذه الحروف لا تمتلك معنى معجمياً، بل لها معنى وظيفي عام هو التعلق، ثم تختص تحت هذا العنوان بوظيفة خاصة⁽⁵⁾؛ لذلك فإنّ الحرف عندهم وحده لا معنى له أصلاً⁽⁶⁾، ولكنه يقوم بدور وظيفي كبير في الجملة العربية حيث يربط بين أجزاء الجملة، كما أنه يدل على معان كثيرة، يتحدد كل معنى من معانيه من خلال السياق الوارد فيه، "فلا بيئة لحروف المعاني خارج السياق، فهي ذات افتقار متأصل إليه"⁽⁷⁾.

الطائفة الثانية: ترى أنّ الحروف تدلّ على معانيها في نفسها وهي منفردة. فحين تقول (إلى) تفهم أنّه بمعنى بلوغ الغاية، و(على) بمعنى العلوّ، ولكن معناها هذا مقيد بالسياق الذي تردّ فيه، وإنّما

(1) الخصائص: ج2/308.

(2) السابق: ج2/308

(3) مغني اللبيب عن كتب الأعراب: لابن هشام الأنصاري، تح: عبد اللطيف محمد الخطيب، الكويت، ط1، 1421هـ-2000م، ج2/180-181.

(4) دور الحرف في أداء معنى الجملة: ص213

(5) انظر: اللغة العربية معناها ومبناها: 127.124، والتطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن الكريم: 75

(6) شرح الرضي على الكافية: ج1/9-10.

(7) اللغة العربية معناها ومبناها: 127، وانظر: مناهج البحث في اللغة: د.تمام حسان، مكتبة الأنجلو المصرية،

القاهرة، ط1، 1990م، ص233، والتطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم: ص75

وجدت الحروف لتؤدي معاني الألفاظ المتعلقة بها، وليس لتؤدي معناها الذاتي، لأنه معنى غير مكتمل؛ فهي إذن وسيلة لفهم اللفظ المتعلق بها، وليس لفهم معناها الخاص⁽¹⁾.
وخلاصة القول في المسألة:

حاول الدكتور فخر الدين قباوة أن يوفق بين الرأيين معلياً من شأن السياق في دلالة الأحرف، حيث قال: "إنَّ أحرف المعاني مفردات ذات ارتباطات ودلالات تركيبية سياقية، تتحقق كاملة في النظم، فتصبح محددة بدقة، خلافاً للأفعال والأسماء، التي هي غالباً ما تكون ذات علاقات ودلالات معجمية"⁽²⁾.

وقد كان ابن حجر كسابقه من العلماء، فهو لم يغفل عن بيان معاني الحروف أو الحديث عن الفروق الدلالية بينها باختلاف أنواعها، سواء أكانت من حروف الجرّ أم من حروف العطف أم غير ذلك، وقد تبيّن أثر السياق في التنوع الدلالي لمعاني هذه الحروف عنده فيما يأتي:
أولاً: (إلى):

تفيد (إلى) معنى "انتهاء الغاية"، وهو أصل معانيها، ولها مجموعة أخرى من المعاني أهمها: "المعية، التبيين، مرادفة للام، بمعنى في، الابتداء، موافقة عند، زائدة"⁽³⁾.
ومن المعاني التي خرجت إليها (إلى) عند ابن حجر ما يأتي:

1- (إلى) تفيد الغاية:

ورد في الحديث في زكاة الإبل: "... فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بُنْتُ لَبُونٍ أَنْتَى فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ..."⁽⁴⁾.
قال ابن حجر: قوله: "إلى خمس وأربعين" (إلى) للغاية، وهو يقتضي أن ما قبل الغاية يشتمل عليه الحكم المقصود بيانه، بخلاف ما بعدها، فلا يدخل إلا بدليل، وقد دخلت هنا بدليل قوله بعد ذلك "فإذا بلغت ستاً وأربعين"، فعلم أن حكمها حكم ما قبلها"⁽⁵⁾.

(1) اللامات: دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية: حققه وعلق عليه: د. عبد الهادي الفضيلي، دار القلم، بيروت- لبنان، ط1، 1980م، ص55.

(2) التحليل النحوي أصوله ودلالاته: د. فخر الدين قباوة، الشركة المصرية، لونغمان، القاهرة، ط1، (2002م) ص239

(3) انظر: على التوالي: الكتاب: لسبويه: ج2/210، والأصول في النحو: لأبي محمد سهل بن السراج النحوي البغدادي (ت316هـ)، تح: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت (لبنان)، ط1، 1407هـ-1996م، ج1/411. والمقتضب: 139/4، والجنى الداني في حروف المعاني، ص385، المعجم الوافي، ص58، والعربية والوظائف النحوية: د. ممدوح عبد الرحمن الرمالي، دار المعرفة الجامعية، مصر، ط1، 1996م، ص103

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1454).

(5) فتح الباري: ج3/358

2- (إلى) بمعنى (اللام):

ورد في الحديث: قَالَ: "فَإِذَا ضُيِّعَتْ الْأَمَانَةُ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ" قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: "إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وُسِّدَ" أي جعل له غير أهله وسادا، فتكون "إلى" بمعنى اللام⁽²⁾.

3- (إلى) بمعنى (مع):

أ- ورد في الحديث: "... ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ..."⁽³⁾.

ذكر ابن حجر اختلافات العلماء في معنى (إلى) إلى عدة آراء:

الرأي الأول: المعظم بأن (إلى) عندهم بمعنى (مع)، مستدلين بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء:3]، أي مع أموالكم، فيجب غسل المرفقين مع الساعدين.

الرأي الثاني: رأي (زفر)⁽⁴⁾، وحكاه بعضهم عن مالك، وهو عدم الدخول؛ لأنهم نظروا إلى (إلى) على أنها حرف معناه الغاية، (فإلى) هنا حد للمتروك من غسل اليدين لا للمغسول، فلا يجب غسل المرفقين.

أما ابن حجر: فقد استدل على أن (إلى) هنا بمعنى (مع) من خلال عناصر (سياق الحال)، و(سياق المقال)، حيث يقول: "ويمكن أن يستدل لدخولهما بفعله صلى الله عليه وسلم، ففي الدارقطني بإسناد حسن من حديث عثمان في صفة الوضوء "فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين" وفيه عن جابر قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه"، وفي البزار والطبراني من حديث وائل بن حجر في صفة الوضوء "وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق"، وفي الطحاوي والطبراني من حديث ثعلبة بن عباد عن أبيه مرفوعا "ثم غسل ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه" فهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضا.

قال إسحاق بن راهويه: "إلى" في الحديث يحتمل أن تكون بمعنى الغاية، وأن تكون بمعنى "مع"، فبينت السنة أنها بمعنى (مع)⁽⁵⁾.

ب- ورد في الحديث: "...حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمًا فَقَالَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ: وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ"⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 59).

(2) فتح الباري: ج1/210.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 185).

(4) هو زفر بن الهذيل بن قيس العنبري، من تميم، أبو الهذيل: فقيه كبير، من أصحاب الإمام أبي حنيفة. أصله من أصبهان. أقام بالبصرة وولي قضاءها وتوفي بها. وهو أحد العشرة الذين دونوا (الكتب)، جمع بين العلم والعبادة. وكان من أصحاب الحديث فغلب عليه (الرأي) وهو قياس الحنفية، وكان يقول: نحن لا نأخذ بالرأي ما دام أثر، وإذا جاء الأثر تركنا الرأي. توفي سنة 158هـ. الأعلام: ج3/45.

(5) فتح الباري: ج1/426.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 611).

قال ابن حجر: "وَأَنَّ (إِلَى) فِي قَوْلِهِ فِي الطَّرِيقِ الْأُولَى: "فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ إِلَى أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ "بِمَعْنَى (مَعَ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: 2]"⁽¹⁾.
ثانياً: (مِنْ):

تعد (مِنْ): من الحروف العوامل، وعملها الجر، ولها معانٍ إضافية منها: ابتداء الغاية، التبعية، تفيد بيان الجنس، التعليل، البديل، المجاوزة بمعنى (عَنْ)، مرادفة للباء، مرادفة لفي، موافقة عند، مرادفة ربما، مرادفة (عَلَى)، التنصيص على العموم، تأكيد العموم، وتكون زائدة"⁽²⁾.
ومن معانيها الواردة في الأحاديث عند ابن حجر ما يأتي:

1- مجيئها لابتداء الغاية الزمانية:

ورد في الحديث الشريف: "أَرَأَيْتُمْ لِيَلْتَكُمُ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "منها" فيه دليل على أن (مِنْ) تكون لابتداء الغاية في الزمان كقول: الكوفيين⁽⁴⁾، وقد رد ذلك نحاة البصرة، وأولوا ما ورد من شواهد كقوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: 108] وقول أنس: "ما زلت أحب الدُّبَّاءَ"⁽⁵⁾ من يومئذ"، وقوله: "مطرنا من يوم الجمعة إلى الجمعة"⁽⁶⁾.

وقد جرت عادة ابن حجر في اختياراته أن يأتي بالمعنى الذي يترجح عنده، ثم يذكر الآراء الأخرى دون أن يرفضها.

2- (مِنْ): للتبعية، والبيان:

أ- ورد في الحديث الشريف: "مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نَزْلَهُ مِنْ الْجَنَّةِ كُلَّمَا عَدَا أَوْ رَاحَ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "نزله" للكشمية "نزلاً" بالتكثير، والنزل بضم النون والزاي المكان الذي يهياً للنزول فيه، ويسكون الزاي ما يهياً للقادم من الضيافة ونحوها، فعلى هذا (مِنْ) في قوله:

(1) فتح الباري: ج2/134

(2) انظر: الكتاب: ج4/224، والمقتضب: ج4/136-137، والأصول في النحو: ج1/409، والجنى الداني في حروف المعاني: 53، وشرح التصريح على التوضيح: للشيخ خالد بن عبد الله الأزهرى (ت905هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1421هـ، 2000م، ج1/637 وما بعدها، والعربية والوظائف النحوية، ص109

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 116).

(4) انظر: المقتضب: ج4/136

(5) الدُّبَّاءُ: القَرْعُ واحدها دُبَّاءَةٌ. (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج2/96).

(6) فتح الباري: ج1/311

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 662).

"من الجنة" للتبعيض على الأول، أي بعض الجنة، وهو نزله الذي يستحقه، وللتبيين على الثاني، أي نزلا كائنا من الجنة، ورواه مسلم وابن خزيمة⁽¹⁾ وأحمد بلفظ "نزلا في الجنة" وهو محتمل للمعنيين⁽²⁾.

ب- ورد عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: "أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "من الوحي" يحتمل أن تكون "من" تبعيضية، أي من أقسام الوحي، ويحتمل أن تكون بيانية⁽⁴⁾، أي من جنس الوحي.

ج- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الصَّعِيدِ الطَّيِّبِ وَضَوْءِ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر في شرح كلام البخاري: "الصعيد الطيب أي أن المراد بالطيب الطاهر، وأما الأظهر فاشتراط التراب، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة:6] فإن الظاهر أنها للتبعيض، قال ابن بطال: فإن قيل لا يقال مسح منه إلا إذا أخذ منه جزءا، وهذه صفة التراب لا صفة الصخر مثلا الذي لا يعلق باليد منه شيء، قال: فالجواب أنه يجوز أن يكون قوله "منه" صلة. وتعقب بأنه تعسف. قال صاحب الكشاف: فإن قلت لا يفهم أحد من العرب من قول القائل مسحت برأسي من الدهن أو غيره إلا معنى التبعيض. قلت: هو كما تقول والإذعان للحق خير من المراء"⁽⁶⁾.

3- (من): لبيان الجنس:

أ- ورد في الحديث: عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وَبَقِيَ قَوْمٌ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ...⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إلى أهله" أي لإرادة الوضوء، "وبقي قوم" أي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، و"من" في قوله: "من حجارة" لبيان الجنس⁽⁸⁾.

(1) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، أبو بكر: إمام نيسابور في عصره. كان فقيها مجتهدا، عالما بالحديث. مولده ووفاته بنيسابور. ولقبه السبكي بإمام الأئمة. تزيد مصنفااته على (140) منها: "التوحيد وإثبات صفة الرب" و"مختصر المختصر" المسمى "صحيح ابن خزيمة"، توفي سنة 311هـ. انظر: الأعلام: ج6/29.

(2) فتح الباري: ج2/211

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم:3).

(4) فتح الباري: ج1/34

(5) صحيح البخاري: "بَابُ الصَّعِيدِ الطَّيِّبِ وَضَوْءِ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ"، ص59

(6) فتح الباري: ج1/648.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم:195).

(8) فتح الباري: ج1/429

ب- ورد في الحديث: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالذَّرَجَاتِ...⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "الدُّنُور" بضم المهملة والمثلثة جمع دَنَرٍ بفتح ثم سكون: هو المال الكثير، و"من" في قوله "من الأموال" للبيان⁽²⁾.

ج- ورد في الحديث الشريف: "...إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ"⁽³⁾.
قال ابن حجر: قوله: "إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ" في رواية شعبة في أواخر الطب "ولا يرحم الله من عباده إلا الرحماء"، و"من" في قوله: "من عباده": بيانية⁽⁴⁾، أي لبيان جنس المرحومين.

4- (من) بمعنى (مع) أو (عند):

بُوب البخاري بابا سماه: بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ عَمَّارٌ: ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَدَلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ثلاث" أي ثلاث خصال، وإعراجه نظير ما مر في قوله: "ثلاث من كن فيه" والعالم بفتح اللام والمراد به هنا جميع الناس، والإقتار: القلة، وقيل: الافتقار، وعلى الثاني فد(من) في قوله: "من الإقتار" بمعنى (مع) أو بمعنى (عند)⁽⁶⁾.

في المثال السابق بين ابن حجر أثر الاستعمال في تغير معنى الحرف، حيث دل السياق على احتمال معنى (مع)، أو (عند)، وليس البعوض، أو بيان الجنس، أو غيره.

5- (من) بمعنى (الباء):

أ- ورد في الحديث المروي: عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟...⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قيل معناه؛ ولم تحل من حجك بعمره، كما أمرت أصحابك، قالوا وقد تأتي (من) بمعنى (الباء) كقوله عز وجل: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: 11] أي بأمر الله، في شأن الملائكة الحفظة للإنسان، والتقدير: ولم تحل أنت بعمره من إحرامك⁽⁸⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 843).

(2) فتح الباري: ج2/465.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1284).

(4) فتح الباري: ج3/230.

(5) صحيح البخاري، (باب إفشاء السلام من الإسلام)، ص8. والإقتار: التصديق على الإنسان في الرزق. يقال: أقتَر الله رِزقه: أي ضيقه وقلله. وقد أقتَر الرجلُ فهو مُقتَرٌ وقُتِرَ فهو مُقتَنورٌ عليه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ج4/12.

(6) فتح الباري: ج1/124.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1566).

(8) فتح الباري: ج3/613.

وهنا لا يستغني ابن حجر عن نصوص القرآن الكريم في توجيه نصوص الحديث، فكأنها نص واحد يفسر بعضها بعضاً، فكلاهما وحي، وإن كانت السنة بالمعنى لا باللفظ.

ب- ورد في الحديث الشريف: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: وَأَعْطَى قُرَيْشًا، وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سَيْوْفَنَا تَقَطَّرَ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ، وَعَنَانُنَا تُرْدُ عَلَيْهِمْ؟...⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وأعطى قريشا" هي جملة حالية، وقوله: "وسيوفنا تقطر من دمائهم" هو من القلب، والأصل: ودمائهم تقطر من سيوفنا، ويحتمل أن يكون (من) بمعنى الباء الموحدة⁽²⁾، أي تقطر بدمائهم.

6- (من): ابتدائية، أو تعليلية، أو بدلية:

أ- ورد في الحديث المروي عن السيدة عائشة - رضي الله عنها -: قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَفْضِيَنَّ الصَّلَاةَ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "من الغلس" من ابتدائية أو تعليلية⁽⁴⁾.

ب- ورد في الحديث: "...سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَاتَانِ مُنْقَبَلَتَانِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فليت حظي من أربع ركعات ركعتان"، ومن للبديلية مثل قوله تعالى: ﴿أَرْضِيئُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [التوبة: 38]، أي بديلاً عنها.

7- (من): زائدة للتوكيد:

ورد في الحديث الشريف: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَنْحِييَ مِنَ الْحَقِّ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟...⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 3778).

(2) فتح الباري: ج 7/157.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 578).

(4) فتح الباري: ج 2/80.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1084).

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 282).

قال ابن حجر: قوله: "هل على المرأة من غسل؟". (من) هنا زائدة⁽¹⁾، أي غسل، ولكنها أفادت استغراق العموم؛ أي هل عليها أي غسل؟.

ثالثاً: (الباء):

حرف مختص بالأسماء، وملازم لعمل الجر فيها، وهو ضربان: زائد وغير زائد، وذكر النحاة أن لغير الزائد ثلاثة عشر معنى، منها: الإلصاق، وهو أصل معانيها، ولم يذكر لها سيبويه غيره، قال: إنما هي للإلصاق والاختلاط، ثم قال: فما اتسع من هذا في الكلام، فهذا أصله، وقيل: هو لا يفارقها. وهناك من ذكر لها باقي المعاني ومن بينها: التعدية، وتسمى باء النقل أيضاً، الاستعانة، السببية، المصاحبة، الظرفية، البديل، المقاربة، المجاوزة كعن، الاستعلاء، التبعية، القسم، الغاية، والتوكيد⁽²⁾.

ومن معانيها الواردة عند ابن حجر في شرحه لأحاديث البخاري ما يأتي:

1- (الباء): للمصاحبة، للسببية:

أ- ورد في الحديث الشريف عن جابر بن سمرّة قال: "... فقام رجلٌ منهم يُقال له: أسامةُ بن قنادة يُكنى أبا سعدة قال: أما إذ نشدتنا فإن سعدة كان لا يسير بالسريّة، ولا يقسم بالسويّة، ولا يعدل في القضيّة..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لا يسير بالسرية" الباء للمصاحبة، والسرية بفتح المهملة وكسر الراء المخففة قطعة من الجيش⁽⁴⁾، أي لا يسير معها أو مصاحباً لها.

ب- ورد في الحديث المروي عن السيدة عائشة - رضي الله عنها -: "... فأنطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة، وكان امرأً قد تنصر في الجاهلية..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فانطلقت به" أي مضت معه، فالباء للمصاحبة⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج1/564. وسميت هذه الحروف زائدة، لأنها لا يتغير بها أصل المعنى، بل لا يزيد بسببها إلا تأكيد المعنى الثابت وتقويته، فكانها لم تفد شيئاً لما لم تغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها. الإعراب والتركيب بين الشكل والنسبة، دراسة تفسيرية: د. محمود عبد السلام شرف الدين، دار مرجان، القاهرة، ط1، 1404هـ-1984م، ص202

(2) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني: ص36، والكتاب: لسبويه: ج4/217، والأصول في النحو: ج1/412-413، والمقتضب: ج1/39، شرح التصريح على التوضيح: ج1/646 وما بعدها، والمعجم الوافي في النحو العربي: ص107، ومعاني النحو: د.فاضل صالح السامرائي، شركة العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، ط2، 1423هـ-2003م: ج3/17-29.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 755).

(4) فتح الباري: ج2/341

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 3).

(6) فتح الباري: ج1/37

ج- ورد في الحديث المروي عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : "... إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى...".(1).

قال ابن حجر: قوله: "بالنيات" الباء للمصاحبة، ويحتمل أن تكون للسببية؛ بمعنى أنها مقومة للعمل، فكأنها سبب في إيجادها"(2).

2- (الباء): (للمصاحبة)، و(الإلصاق)، وبمعنى (على):

جاء في الحديث الشريف عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ "... قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا مَرَّ جَبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِدْرِيسَ...".(3).

قال ابن حجر: قوله: "مر جبريل بالنبي صلى الله عليه و سلم بإدريس" الباء الأولى: (للمصاحبة)، والثانية: (للإلصاق) أو بمعنى (على)"(4).

إن المثال السابق من الامثلة الواضحة والدالة على أثر الاستعمال في تغيير الدلالة، والسياق هو الذي يبين المعنى المراد، فالحرف واحد، وقد ذكر له ابن حجر ثلاثة معان كل منها يتناسب مع السياق

3- (الباء) بمعنى (في):

ورد في الحديث: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ (الانشقاق: 1) فَسَجَدَ بِهَا فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ لَمْ أَسْجُدُ"(5).

قال ابن حجر: قوله: فسجد بها"، والباء للظرف"(6).

4- (الباء): (للتعليل)، و(الاستعانة)، و(الاستعفاف):

جاء في الحديث: "...إِذَا هُمْ أَحَدَكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ...".(7).

قال ابن حجر: قوله: "اللهم إني أستخيرك بعلمك" (الباء) للتعليل، أي: لأنك أعلم، وكذا هي في قوله: "بقدرتك"، ويحتمل أن تكون للاستعانة، كقوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا﴾ [هود: 41]، ويحتمل أن تكون للاستعفاف، كقوله: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ [القصاص: 17]"(1).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1).

(2) فتح الباري: ج1/19

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 349).

(4) فتح الباري: ج1/670

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1074).

(6) فتح الباري: ج2/790

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6382).

5- (الباء): زائدة للتوكيد:

أ- ورد في الحديث: "... إِنَّ لِرِزْوِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وإن بحسبك" بإسكان السين المهملة أي كافيك والباء زائدة⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث: "... قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "بأعلم" الباء زائدة لتأكيد النفي⁽⁵⁾.

6- (الباء): للتعدية:

ورد في الحديث: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "بالصلاة" كذا للأكثر، والباء للتعدية⁽⁷⁾.

رابعاً: (عن):

وهي لفظ مشترك؛ تكون اسماً وحرفاً، فتكون اسماً إذا دخل عليها حرف الجر، ولا تجر بغير "من". وهي حينئذ اسم بمعنى جانب، وتكون حرفاً فيما عدا ذلك، وذكر اللغويون لها مجموعة من المعاني منها: المجاوزة، الاستعلاء، مرادفة (من)، مرادفة (الباء)، مرادفة (بعد)، مرادفة (على)، (الظرفية)، (التعليل)⁽⁸⁾.

ومن المعاني التي خرج إليها هذا الحرف عند ابن حجر في شرحه ما يأتي:

1- (عن) بمعنى (الباء)، (المجاوزه)، (زائدة):

ورد في الحديث: "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"⁽⁹⁾.

(1) فتح الباري: ج4/130

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1975).

(3) فتح الباري: ج4/312

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 50).

(5) فتح الباري: ج1/179

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 534).

(7) فتح الباري: ج1/25

(8) الجنى الداني في حروف المعاني: ص242-245، وانظر: شرح التصريح على التوضيح: ج1/652 وما بعدها، والمعجم الوافي في النحو العربي: ص208، ومعاني النحو: ج3/46-49، والعربية والوظائف النحوية: ص105

(9) صحيح البخاري: (حديث رقم: 533). والفَيْحُ: سُطُوعُ الْحَرِّ وَفَوَارِنُهُ. وَقَاحَتِ الْقِدْرُ تَقِيحٌ وَتَقُوحُ إِذَا غَلَت. وَقَدْ أَخْرَجَهُ مَخْرَجَ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْتِيلِ: أَي كَأَنَّهُ نَارٌ جَهَنَّمَ فِي حَرِّهَا. (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج3/484)

قال ابن حجر: وفي رواية الكشميهني "عن الصلاة" فقليل: زائدة - أيضا - أو "عن" بمعنى الباء؛ أي أبردوا بالصلاة، أو هي للمجاورة؛ أي تجاوزوا وقتها المعتاد إلى أن تنكسر شدة الحر، والمراد بالصلاة: الظهر؛ لأنها الصلاة التي يشتد الحر غالبا في أول وقتها⁽¹⁾.

2- (عن) بمعنى (من):

ورد في الحديث: "...كَانَ عَلَيَّ يَجِيءُ بِثُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَن وَجْهِهِ الدَّمَ، فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "عن وجهه" في رواية الكشميهني "من وجهه" و"عن" في رواية غيره إما بمعنى "من" أو ضمن الغسل معنى الإزالة⁽³⁾.

خامسا: (أو):

حرف عطف. ومذهب الجمهور أنها تشرك في الإعراب، لا في المعنى، لأنك إذا قلت: قام زيد أو عمرو، فالفعل واقع من أحدهما. وقال ابن مالك: إنها تشرك في الإعراب والمعنى؛ لأن ما بعدها مشارك لما قبلها في المعنى الذي جيء بها لأجله؛ وقد تخرج إلى معنى (بل) أو إلى معنى (الواو) وأما بقية المعاني فمستفادة من غيرها". ويفيد الحرف معاني متعددة أهمها: الشك، التخيير، التقسيم، الإبهام، الإباحة، بمعنى (الواو)، بمعنى (بل)، التفصيل، الإضراب، بمعنى (إلا) في الاستثناء، أو (حتى)، بمعنى (إلى)، تفيد التقريب، التبويض⁽⁴⁾.

ومن المعاني التي خرجت إليها في الأحاديث عند ابن حجر ما يأتي:

1- (أو) بمعنى (بل):

ورد في الحديث: "...فَقُلْتُ مَا لَكَ عَن فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فقال أو مسلما" هو بإسكان الواو لا بفتحها، فقليل هي للتويع، وقال بعضهم: هي للتشريك، وأنه أمره أن يقولهما معا؛ لأنه أحوط. ويرد هذا رواية ابن الأعرابي في معجمه في هذا الحديث فقال: "لا تقل مؤمناً بل مسلم" فوضح أنها للإضراب، وليس معناها الإنكار بل المعنى أن إطلاق المسلم على من لم يختبر حاله الخبرة الباطنة أولى من إطلاق المؤمن⁽⁶⁾.

استطاع ابن حجر أن يوظف السياق اللغوي في توجيه معنى الحرف في المثال السابق.

(1) فتح الباري: ج1/25

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 243).

(3) فتح الباري: ج1/514

(4) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني: ص227 وما بعدها، ومغني اللبيب: ج1/398 وما بعدها،

والمقتضب: ج3/301، والمعجم الوافي في النحو العربي: ص94

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 27).

(6) فتح الباري: ج1/120

2- (أو) للشك:

أ- ورد في الحديث: عن سهل بن سعد قال: سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَفُرْصَةِ نَقِيٍّ" قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ: لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ" (1).

قال ابن حجر: قوله: "قال سهل أو غيره: ليس فيها معلم لأحد" هو موصول بالسند المذكور، وسهل هو راوي الخبر و "أو" للشك" (2).

ب- ورد في الحديث: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ" (3).

قال ابن حجر: قوله: "ثم قال: اللهم اغفر لي، أو دعا" كذا فيه بالشك ويحتمل أن تكون للتنويع، ويؤيد الأول ما عند الإسماعيلي بلفظ "ثم قال: رب اغفر لي غفر له. أو قال: فدعا استجيب له" شك الوليد، وكذا عند أبي داود (4) وابن ماجه (5) بلفظ: "غفر له" قال الوليد: "أو قال دعا استجيب له" وفي رواية علي بن المدني: "ثم قال: رب اغفر لي أو قال ثم دعا" واقتصر في رواية النسائي على الشق الأول (6).

3- (أو): للتنويع:

أ- ورد في الحديث: "... قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ..." (7).

قال ابن حجر: قوله: "في غنمك أو باديتك" يحتمل أن تكون "أو" شكا من الراوي، ويحتمل أن تكون للتنويع، لأن الغنم قد لا تكون في البادية، ولأنه قد يكون في البادية حيث لا غنم" (8).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6521).

(2) فتح الباري: ج 11/522

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1154).

(4) هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، أبو داود: إمام أهل الحديث في زمانه. له تصانيف منها: "السنن" وهو أحد الكتب الستة، جمع فيه (4800) حديث، وله "المراسيل" في الحديث، وغيرها، (ت 275هـ). (انظر: الأعلام: ج 3/122)

(5) هو محمد بن يزيد الربيعي القزويني، أبو عبد الله، ابن ماجه: أحد الأئمة في علم الحديث. له تصانيف منها: "سنن ابن ماجه" وهو أحد الكتب الستة المعتمدة. وله "تفسير القرآن"، وكتاب في "تاريخ قزوين"، (ت 273هـ). (انظر: الأعلام: ج 7/144).

(6) فتح الباري: ج 3/60

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 609).

(8) فتح الباري: ج 2/127

ب- ورد في الحديث: "أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ" (1).

قال ابن حجر: قوله: "أو" للتنويع لا للشك، وفي صحيح أبي عوانة ليلة باردة، أو ذات مطر، أو ذات ريح" يدل ذلك على أن كلا من الثلاثة عذر في التأخر عن الجماعة (2).

في المثال السابق نجد ابن حجر قد استخدم مصطلح "التنويع" محل مصطلح "الإباحة" الذي اشتهر استخدامه عند كثير من العلماء، حيث ذكروا أن "أو" تكون للإباحة إذا وقعت بعد الطلب، وأن للمكلف المخاطب أن يجمع بين الشيين في الإباحة، وليس ذلك في التخيير، وسياق الحديث السابق يقوي لدينا أن ابن حجر أراد بـ"التنويع" الإباحة؛ لإمكانية الجمع بين الليلة الباردة والمطيرة في جواز الصلاة في الرحال (3).

ج- ورد في الحديث: "فَقَالَ: لَا يَنْفَتِلُ أَوْ لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا" (4).

قال ابن حجر: قوله: "أو يجد" "أو" للتنويع، وعبر بالوجدان دون الشم؛ ليشمل ما لو لمس المحل، ثم شم يده، ولا حجة فيه لمن استدل على أن لمس الدبر لا ينقض؛ لأن الصورة تحمل على لمس ما قاربه لا عينه (5).

د- ورد في الحديث: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُبِّيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْرُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ" ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: "أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا" (6).

قال ابن حجر: قوله: "أو يفعل هكذا" أنه مخير بين ما ذكر ف(أو) على هذا في الحديث للتنويع (7).

4- (أو): للتخيير:

أ- ورد في الحديث: "مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ" فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: "لَيَنْتَهَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَنُحْطَفَنَّ أَبْصَارَهُمْ" (8).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 632).

(2) فتح الباري: ج2/162

(3) قال ابن هشام في معاني "أو" في المغني: "الرابع: الإباحة، وهي الواقعة بعد الطلب، وقيل ما يجوز فيه الجمع، نحو: "جالس العلماء أو الزهاد"، و"تعلم الفقه أو النحو". مغني اللبيب: ج1/402

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 137).

(5) فتح الباري: ج1/348

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 405).

(7) فتح الباري: ج1/738

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 750).

قال ابن حجر: و"أو" هنا للتخيير نظير قوله تعالى: ﴿تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا﴾ [الفتح:16] أي يكون أحد الأمرين؛ إما المقاتلة وإما الإسلام⁽¹⁾.

ب- ورد في الحديث: "...فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ، مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْنُمُوهُ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: و"أو" في قوله: "تبكين أو لا تبكين" للتخيير، ومعناه أنه مكرم بصنيع الملائكة وتزاحمهم عليه لصعودهم بروحه⁽³⁾.

ج- ورد في الحديث: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِيَّ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِهِ.

قال ابن حجر: قوله: "بالرطب أو بالتمر" كذا عند البخاري ومسلم من رواية عقيل عن الزهري بلفظ "أو" وهي محتملة أن تكون للتخيير، وأن تكون للشك، وأخرجه النسائي والطبراني من طريق صالح بن كيسان والبيهقي من طريق الأوزاعي كلاهما عن الزهري بلفظ "بالرطب وبالتمر، ولم يرخص في غير ذلك" هكذا ذكره بالواو، وهذا يؤيد كون "أو" بمعنى التخيير لا الشك، بخلاف ما جزم به النووي⁽⁴⁾.

في المثال السابق يظهر أثر السياق اللغوي في ترجيح دلالة الحرف، من خلال استعمال الروايات الأخرى للحديث، وهذا ما يندرج تحت ما يسمى بالسياق اللغوي.

5- (أو) بمعنى (إلا أن):

اختلف النحاة في هذا المعنى، فهذا ابن هشام يقول في معاني "أو": "والثامن: أن تكون بمعنى "إلا" في الاستثناء، وهذه ينتصب المضارع بعدها بإضمار "أن" كقولهم: "لأقتلنه أو يسلم"⁽⁵⁾.

وعند الشجري: "السادس من معاني "أو" أن تكون بمعنى "إلا أن"، كقولهم: لألزمه أو يتقيني بحقي، ومعناه إلا أن يتقيني"⁽⁶⁾. أما ابن حجر فقد ذكرها كما جاءت عند ابن الشجري.

ورد في الحديث: "إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَنْفَرَقَا وَكَانَا جَمِيعًا أَوْ يُخَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فِتْبَابًا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ..."⁽⁷⁾.

(1) فتح الباري: ج2/332

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1244).

(3) فتح الباري: ج3/170

(4) السابق: ج4/549

(5) مغني اللبيب: ج/428

(6) انظر: الأمالي الشجرية: لهبة الله بن علي بن حمزة العلوي الحسني المعروف بابن الشجري، تح: محمود

محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، مصر، ط2، 1413هـ - 1992م، ج2/319

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2112).

قال ابن حجر: قوله: "أو يخير أحدهما الآخر" بإسكان الراء من "يخير" عطفًا على قوله "ما لم يتفرقا" ويحتمل نصب الراء على أن "أو" بمعنى "إلا أن"⁽¹⁾.

6- (أو): للترتيب:

ورد في الحديث: "عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَتْ ابْنَتُهُ فَقَالَ: "اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ثلاثًا أو خمسًا" في رواية هشام بن حسان عن حفصة "اغسلنها وترا ثلاثًا أو خمسًا". و"أو" هنا للترتيب لا للتخيير، قال النووي: المراد اغسلنها وترا، وليكن ثلاثًا فإن احتجبت إلى زيادة فخمسًا، وحاصله أن الإيتار مطلوب، والثلاث مستحبة، فإن حصل الإنقاء بها لم يشرع ما فوقها وإلا زيد وترا حتى يحصل الإنقاء، والواجب من ذلك مرة واحدة عامة للبدن"⁽³⁾.

سادسًا: (على):

وهي للاستعلاء، ولم يثبت لها أكثر البصريين غير هذا المعنى، ولها معانٍ آخر عند غيرهم، منها: الاستعلاء، المصاحبة، الظرفية بمعنى في، المجاوزة بمعنى عن، التعليل بمعنى اللام، بمعنى من، بمعنى الباء، وبمعنى عند، وبمعنى لكن، وزائدة"⁽⁴⁾.

وقد جاءت بعض هذه المعاني عند ابن حجر في شرحه كالاتي:

1- (على) تفيد (الاستعلاء)، وبمعنى (اللام):

ورد في الحديث الشريف المروي عن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ: "الصَّلَاةُ عَلَيَّ وَقْتَهَا" ...⁽⁵⁾

قال ابن حجر: قوله: "على وقتها" قيل على بمعنى اللام، وقيل: لإرادة الاستعلاء على الوقت، وفائدته تحقق دخول الوقت؛ ليقع الأداء فيه"⁽⁶⁾.

2- (على) بمعنى (الباء):

أ- ورد في الحديث الشريف: "مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ، فَلْيَأْخُذْ عَلَيَّ نِصَالِهَا، لَا يَعْقِرُ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا"⁽⁷⁾.

(1) فتح الباري: ج4/474

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1253).

(3) فتح الباري: ج3/188

(4) الجنى الداني في حروف المعاني: ص470، وانظر: مغني اللبيب: ج2/370، وشرح التصريح على التوضيح: ج1/650-

651، والمعجم الوافي في النحو العربي: ص203-205، والعربية والوظائف النحوية: ص105-106

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 527).

(6) فتح الباري: ج2/15

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 793).

قال ابن حجر: قوله: "على نصاله" ضمن الأخذ معنى الاستعلاء للمبالغة، أو "على" بمعنى الباء⁽¹⁾.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "باب رَعِي الْعَنَمَ عَلَى قَرَارِيطٍ"⁽²⁾.

قال ابن حجر في شرح قول البخاري: قوله: "باب رَعِي الْعَنَمَ عَلَى قَرَارِيطٍ" (على) بمعنى (الباء) وهي للسببية أو المعاوضة، وقيل إنها هنا للظرفية⁽³⁾.

في مثل المثال السابق يذكر ابن حجر كل المعاني الممكنة للحرف من خلال استعماله في سياق دون أن يرجح بين المعاني، لأنَّ السياق يحتملها جميعا.

3- (على) بمعنى (اللام)، أو (الكاف) التي للتشبيه:

ورد في الحديث الشريف: "أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وحسابهم على الله" أي في أمر سرائرهم، ولفظة "على" مشعرة، بالإيجاب وظاهرها غير مراد، فإما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أي هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع⁽⁵⁾.

4- (على) بمعنى (عند):

ورد في الحديث: "...أَقْبَلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ: فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ قَالَ: فَوْقًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..."⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فوقًا على رسول الله صلى الله عليه وسلم" أي على مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم أو "على" بمعنى عند⁽⁷⁾.

سابقا: (الواو).

الواو: حرف من حروف المعاني، وأحد أحرف العلة الثلاثة، ويسمى حرف مد، إن سكن وضم ما قبله، مثل: يقول، أما إن سكن وانفتح ما قبله فهو حرف لين، مثل: القوم، وكذلك حرف الياء⁽⁸⁾، ويفيد

(1) فتح الباري: ج1/793

(2) صحيح البخاري: (باب رَعِي الْعَنَمَ عَلَى قَرَارِيطٍ)، ص360

(3) فتح الباري: ج4/630

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 25).

(5) فتح الباري: ج1/115

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 66).

(7) فتح الباري: ج1/230

(8) المعجم الوافي في النحو العربي: ص349.

التشريك، أي: "إشراك الثاني فيما دخل فيه الأول". ولها مجموعة من المعاني منها: تأتي بمعنى (رب)، وبمعنى (الفاء)، وبمعنى (الباء)، وبمعنى (إلى)، وبمعنى (أو) وغيرها من المعاني⁽¹⁾. ومن المعاني التي خرجت إليها الواو عند ابن حجر في شرحه ما يأتي:

1- (الواو) بمعنى (أو):

أ- ورد في الحديث: "مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرِ فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ"⁽²⁾. قال ابن حجر: قوله: "ووزن معلوم" الواو بمعنى "أو"، والمراد اعتبار الكيل فيما يكال، والوزن فيما يوزن⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا...⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ماشياً وراكباً" أي بحسب ما تيسر، والواو بمعنى (أو)⁽⁵⁾.

2- (الواو): استئنافية:

بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالْغُرِّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ"⁽⁶⁾. قال ابن حجر في شرح قوله: قوله: "باب فضل الوضوء والغر المحجلون" كذا في أكثر الروايات بالرفع، وهو على سبيل الحكاية لما ورد في بعض طرق الحديث "أنتم الغر المحجلون" وهو عند مسلم. أو "الواو" استئنافية، والغر المحجلون: مبتدأ، وخبره محذوف تقديره: لهم فضل. أو الخبر قوله: "من آثار الوضوء"⁽⁷⁾.

3- (الواو): حالية:

ورد في الحديث: "...سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ..."⁽⁸⁾. قال ابن حجر: قوله: "وكان" الواو حالية من مفعول سمعت، والناس يتوضؤون حال من فاعل يمر⁽⁹⁾، فالواو حالية.

(1) انظر: الأصول في النحو: ج2/55، ومعاني النحو: ج3/183، و الجنى الداني في حروف المعاني: ص153، ومغني اللبيب: ج4/349 وما بعدها.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2239).

(3) فتح الباري: ج4/612

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1193).

(5) فتح الباري: ج3/103

(6) صحيح البخاري: (بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالْغُرِّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ)، ص 29

(7) فتح الباري: ج1/354

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 165).

(9) فتح الباري: ج1/390

4- (الواو) بمعنى (ثم):

أ- ورد في الحديث: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ، وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السُّنَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ، وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ...⁽¹⁾.

قال ابن حجر: يقال: يحتمل أن الواو في قوله: "وَيُصَلِّي الظُّهْرَ" بمعنى "ثم" على قول من قال أنها ترد للترتيب مثل "ثم"⁽²⁾.

ب- ورد في الحديث: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قالت نعم ويتوضأ" هو معطوف على ما سد لفظ "نعم" مسده، أي يرقد ويتوضأ. والواو لا تقتضي الترتيب، فالمعنى: يتوضأ ثم يرقد⁽⁴⁾.

5- (الواو) بمعنى (مع):

أ- ورد في الحديث: "... لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَكَّةَ، فَذَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ النَّبِيِّ، وَكَانَتْ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قد أعجبهم" أي النبي صلى الله عليه وسلم و(أهل الكتاب) هو بالرفع عطفا على اليهود، من عطف العام على الخاص، وقيل المراد النصارى؛ لأنهم من أهل الكتاب وفيه نظر؛ لأن النصارى لا يصلون لبیت المقدس، فكيف يعجبهم؟ وقال الكرمانى⁽⁶⁾: كان إعجابهم بطريق التبعية لليهود. قلت: وفيه بعد؛ لأنهم أشد الناس عداوة لليهود، ويحتمل أن يكون بالنصب، والواو بمعنى مع؛ أي يصلي مع أهل الكتاب إلى بيت المقدس⁽⁷⁾.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ إِجَابِ التَّكْبِيرِ وَأَفْتِيَا الصَّلَاةِ"⁽⁸⁾.

قال ابن حجر في شرحه لكلام البخاري: قوله: "باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة" قيل:

أطلق الإيجاب والمراد الوجوب تجوزاً؛ لأن الإيجاب خطاب الشارع، والوجوب ما يتعلق بالمكلف

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 541).

(2) فتح الباري: ج2/33

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 286).

(4) فتح الباري: ج1/569

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 40).

(6) هو محمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين الكرمانى: عالم بالحديث، أصله من كرمان. اشتهر في بغداد، وأقام مدة بمكة، وفيها فرغ من تأليف كتابه "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري"، توفي سنة (786هـ).

انظر: الأعلام: ج7/153.

(7) فتح الباري: ج1/145

(8) صحيح البخاري: (باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة)، ص 119

وهو المراد هنا. ثم الظاهر أن الواو عاطفة إما على المضاف وهو أيجاب وإما على المضاف إليه وهو التكبير، والأول أولى إن كان المراد بالافتتاح الدعاء لكنه لا يجب، والذي يظهر من سياقه أن الواو بمعنى "مع"، وأن المراد بالافتتاح الشروع في الصلاة. وأبعد من قال إنها بمعنى الموحدة أو اللام، وكأنه أشار إلى حديث عائشة "كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير"⁽¹⁾.

6- (الواو): تعليلية:

ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: "قَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْأَجَامِ وَالظَّرَابِ وَالْأُودِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: ودخول الواو يقتضى أن طلب المطر على المذكورات ليس مقصودا لعينه ولكن ليكون وقاية من أذى المطر، فليست الواو مخصصة للعطف ولكنها للتعليل، وهو كقولهم: "تجوع الحرة ولا تأكل بثديها" فإن الجوع ليس مقصودا لعينه، ولكن لكونه مانعا عن الرضاع بأجرة إذ كانوا يكرهون ذلك أنفا"⁽³⁾.

ثامنا: الفاء:

الفاء لها مجموعة من المعاني تظهر من خلال سياق الجملة التي توضع فيها، ومنها: الترتيب، والتعقيب، والسببية. وأصل معنى الفاء هو التعقيب، ثم يدخلها السببية التي هي أخص منه، وقد اشترطوا لعملها شرطين: كون معناها السبب، والجواب، والترتيب، والتعقيب، وسبقها بنفي أو شبهه أو طلب أو شبه طلب"⁽⁴⁾.

وقد وردت بعض هذه المعاني عند ابن حجر في شرحه ومنها:

1- (الفاء): السببية:

أ- ورد في الحديث: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: الفاء في قوله: "فقال" سببية؛ لأن ابن عمر أورد القول الأول منكرًا له، ثم بين سبب إنكاره بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان يمكنه أن يقول: فلقد رأيت الخ ولكن الراوي عنه - وهو واسع - أراد التأكيد بإعادة قوله: "قال عبد الله بن عمر"⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج2/309

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1013).

(3) فتح الباري: ج2/718

(4) المغني: ج1/161-163، وانظر: الإيضاح في شرح المفصل: للشيخ أبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن

الحاجب النحوي، (ت646هـ)، تح: موسى بناي العلي، مطبعة العاني، بغداد، (د.ت)، ج1/206، وهمع الهوامع: ج2/131

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 145).

(6) فتح الباري: ج1/362

ب- ورد في الحديث: **إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُفُومُ - أَوْ لِيُصَلِّيَ - حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ أَوْ سَاقَاهُ فَيَقَالَ لَهُ: فَيَقُولُ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا**"(1).

قال ابن حجر: الفاء في قوله: "أفلا أكون" للسببية وهي عن محذوف تقديره أترك تهجدي فلا أكون عبدا شكورا، والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجد شكرا فكيف أتركه؟"(2).

ج- ورد في الحديث: **لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ**"(3).

قال ابن حجر: قوله: "فيلج النار" بالنصب لأن الفعل المضارع ينصب بعد النفي بتقدير أن، لكن حكى الطيبي أن شرطه أن يكون بين ما قيل الفاء وما بعدها سببية ولا سببية هنا إذ لا يجوز أن يكون موت الأولاد ولا عدمه سببا لولوج من ولداهم النار، قال: وإنما الفاء بمعنى الواو التي للجمع وتقديره لا يجتمع لمسلم موت ثلاثة من ولده وولوجه النار، لا محيد عن ذلك إن كانت الرواية بالنصب، وهذا قد تلقاه جماعة عن الطيبي وأقروه عليه، وفيه نظر؛ لأن السببية حاصلة بالنظر إلى الاستثناء لأن الاستثناء بعد النفي إثبات، فكأن المعنى أن تخفيف الولوج مسبب عن موت الأولاد، وهو ظاهر لأن الولوج عام وتخفيفه يقع بأمر منها موت الأولاد بشرطه، وما ادعاه من أن الفاء بمعنى الواو التي للجمع فيه نظر"(4).

2- (الفاء): للتعليل:

ورد في الحديث: **"...بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ"**"(5).

قال ابن حجر: قوله: "فإن النبي صلى الله عليه وسلم" الفاء للتعليل"(6)، أي بكروا بصلاة العصر لئلا يحبط عملكم.

3- (الفاء): تفسيرية:

أ- بوب البخاري بابا سماه: **"بَاب مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ، فَيَكِلُ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ"**"(7).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1130).

(2) فتح الباري: ج3/23

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1251).

(4) فتح الباري: ج3/181

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 553).

(6) فتح الباري: ج2/47

(7) صحيح البخاري: "بَاب مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ"، ص26

قال ابن حجر في شرح كلام البخاري: قوله: "باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم؟" أي من غيره، والفاء في قوله: "فيكل" تفسيرية؛ بناء على أن فعل المضارع بتقدير المصدر، أي ما يستحب عند السؤال هو الوكول⁽¹⁾.

ب- ورد في الحديث: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَارًا فَشَكَّوْا...⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فشكوا" ليست هذه الفاء عاطفة على قوله "فعرله"؛ بل هي تفسيرية عاطفة على قوله شكا عطف تفسير⁽³⁾.

ج- ورد في الحديث: "...كَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي دَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَنْزُودُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى حَبِيبَةِ فَيَنْزُودُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فجاءه" هذه الفاء تسمى التفسيرية وليست التعقيبية؛ لأن مجيء الملك ليس بعد مجيء الوحي حتى تعقب به، بل هو نفسه، ولا يلزم من هذا التقرير أن يكون من باب تفسير الشيء بنفسه، بل التفسير عين المفسر به من جهة الإجمال، وغيره من جهة التفصيل⁽⁵⁾.

د- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْتَسَلَ مِنْ الْجَنَابَةِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَلَّكَ بِهَا الْحَائِطَ...⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فغسل فرجه" هذه الفاء تفسيرية وليست تعقيبية؛ لأن غسل الفرج لم يكن بعد الفراغ من الاغتسال⁽⁷⁾.

4- (الفاء): للتفصيل:

أ- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ عَرْقَةً مِنْ مَاءٍ فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ...⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فغسل وجهه" الفاء تفصيلية؛ لأنها داخله بين المجرم والمفصل⁽⁹⁾.

(1) فتح الباري: ج1/320

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 755).

(3) فتح الباري: ج2/338

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 3).

(5) فتح الباري: ج1/35

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 260).

(7) فتح الباري: ج1/540

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 140).

(9) فتح الباري: ج1/353

ب- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ... (1).

قال ابن حجر: الفاء في قوله: "فلما" تفصيلية، فالجملة الثانية وإن كان مضمونها مضمون الأولى، لكن المغايرة بينهما بالإجمال، والتفصيل (2).

5- (الفاء): للعطف:

ورد في الحديث: عَنْ الْمَعْرُورِ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّيْدَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ..." (3).

قال ابن حجر: قوله: "فعيرته بأمه" أي نسبته إلى العار، زاد في الأدب "وكانت أمه أعجمية فنلت منها" وفي رواية "قلت له يا ابن السوداء"، والأعجمي من لا يفصح باللسان العربي، سواء كان عربيا أم أعجميا، والفاء في "فعيرته" قيل: هي تفسيرية، كأنه بين أن التعبير هو السب، والظاهر أنه وقع بينهما سباب، وزاد عليه التعبير، فتكون عاطفة، وبدل عليه رواية مسلم قال: "أعيرته بأمه؟" قلت: من سب الرجال سبوا أباه وأمه، قال: إنك امرؤ فيك جاهلية؛ أي خصلة من خصال الجاهلية (4).

6- (الفاء): رابطه:

ورد في الحديث: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا..." (5).

قال ابن حجر: "جزم ابن بطلال ومن تبعه حتى ابن دقيق العيد أن الفاء في قوله "فكبروا" للتعقيب، قالوا: ومقتضاه الأمر بأن أفعال المأموم تقع عقب فعل الإمام، لكن تعقب بأن الفاء التي للتعقيب هي العاطفة، وأما التي هنا فهي للربط فقط؛ لأنها وقعت جوابا للشرط، فعلى هذا لا تقتضي تأخر أفعال المأموم عن الإمام إلا على القول بتقدم الشرط على الجزاء، وقد قال قوم إن الجزاء يكون مع الشرط، فعلى هذا لا تنتفي المقارنة، لكن رواية أبي داود هذه صريحة في انتفاء التقدم والمقارنة" (6).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 138).

(2) فتح الباري: ج1/350.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 30).

(4) فتح الباري: ج1/129-130.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 689).

(6) فتح الباري: ج2/256.

يظهر من كلام ابن حجر أنه كان يدرك أثر حروف العطف في الربط بين أجزاء الجملة، حيث تقوم أدوات الشرط بوظيفتها السياقية في الربط بين جملتين، وكلامه هنا يشبه قول اللغويين المحدثين حول أثر حروف العطف في ربط أجزاء الجمل، حيث إن الحرف يدل دائماً على عدم الانفصال، وذلك راجع للعلاقات السياقية التي ينشئها، حسب معناه الوظيفي وقرائن السياق⁽¹⁾.
تاسعا: اللام:

اللام: حرف من حروف المعاني، وهي ثلاثة أقسام: جارة، وجازمة، وغير عاملة. ولها معانٍ أوصلها ابن هشام إلى اثنين وعشرين معنى من بينها ما يأتي:
الملك، شبه الملك، التملك، شبه التملك، الاختصاص، الاستحقاق، والتعدي، والقسم، والتعجب، والانتها، وبمعنى "إلى"،...⁽²⁾.
وقد خرجت عند ابن حجر فتح الباري إلى المعاني الآتية:

1- (اللام) بمعنى (على):

ورد في الحديث: "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتٍ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽³⁾.
قال ابن حجر: قوله: "حلت له" أي استحققت ووجبت، أو نزلت عليه، يقال حل يحل بالضم إذا نزل، واللام بمعنى "على"، ويؤيده رواية مسلم "حلت عليه" ووقع في الطحاوي من حديث ابن مسعود "وجبت له"، ولا يجوز أن يكون حلت من الحِلِّ؛ لأنها لم تكن قبل ذلك محرمة⁽⁴⁾.

2- (اللام) بمعنى (الباء):

ورد في الحديث: "...صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ..."⁽⁵⁾.
قال ابن حجر: قوله: "صلى لنا" أي لأجلنا أو اللام بمعنى الباء⁽⁶⁾.

(1) نظام الارتباط والربط في تركيب الجملة العربية: د.مصطفى حميدة، الشركة المصرية، لونغمان، مصر، ط1، 1997م، ص200-201.

(2) انظر: مغني اللبيب: ج3/152-216، ومعاني النحو: ج3/55، و الجنى الداني في حروف المعاني: 95 وما بعدها.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 614).

(4) فتح الباري: ج2/137.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 564).

(6) فتح الباري: ج2/67.

3- (اللام) بمعنى (إلى):

بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة:58] وَقَوْلُهُ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة:9].

قال ابن حجر في شرح قول البخاري: الفرق بين ما في الآيتين من التعدية بإلى واللام أن صلات الأفعال تختلف بحسب مقاصد الكلام، فقص في الأولى معنى الانتهاء، وفي الثانية معنى الاختصاص قاله الكرمانى، ويحتمل أن تكون اللام بمعنى "إلى" أو العكس⁽¹⁾.

4- (اللام) بمعنى (عن):

أ- ورد في الحديث: "...كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَفْعَلُ وَلَا حَرَجَ لَهُنَّ كُلُّهُنَّ" فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: "أَفْعَلُ وَلَا حَرَجَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قال الكرمانى: اللام في قوله: "لهن" متعلقة بقال، أي قال لأجل هذه الأفعال، أو بمحذوف أي قال يوم النحر لأجلهن أو بقوله: "لا حرج" أي لا حرج لأجلهن. انتهى، ويحتمل أن تكون اللام بمعنى عن أي قال عنهن كلهن⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "يقول لرمضان" أي لفضل رمضان، أو لأجل رمضان، ويحتمل أن تكون اللام بمعنى "عن"؛ أي يقول عن رمضان⁽⁵⁾.

ج- ورد في الحديث: "عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْغِ: "فَوَيْسِقُ" وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ..."⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قال للوزغ فويسق" اللام بمعنى عن، والمعنى أنه سماه فويسقا، وهو تصغير تحقير مبالغة في الذم⁽⁷⁾.

(1) فتح الباري: ج2/112

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1737).

(3) فتح الباري: ج3/822

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2008).

(5) فتح الباري: ج4/359

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1831).

(7) فتح الباري: ج4/59

في المثال السابق لم يكتف ابن حجر ببيان معنى اللام من خلال السياق، ولكنه أضاف شيئاً جديداً للسياق وذلك من خلال ذكر المعنى الذي خرج إليه التصغير في الحديث، وبخاصة أن معاني التصغير في اللغة العربية خاضعة في المقام الأول للسياق. فهو في غالب تعامله مع المعنى وما يحتاج إليه يستنبطه من خلال السياق.

5- (اللام) بمعنى الضمير:

ورد في الحديث: "...فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إن الميت ليعذب ببكاء الحي" الظاهر أن الحي من يقابل الميت، ويحتمل أن يكون المراد به القبيلة، وتكون اللام فيه بدل الضمير. والتقدير يعذب ببكاء حيه: أي قبيلته، فيوافق قوله في الرواية الأخرى "ببكاء أهله"⁽²⁾.

6- (اللام): للتأقيت:

ورد في الحديث: "صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنَّ عُبَيَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ". قال ابن حجر: قوله في الحديث الماضي: "صوموا لرؤيته"؛ فإن اللام فيه للتأقيت لا للتعليل"⁽³⁾، أي لوقت رؤيته.

7- (اللام): للاستقبال، (الابتداء)، (في):

بوب البخاري بابا سماه: "باب فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْقَتِهَا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: لوقتها اللام للاستقبال، مثل قوله تعالى: ﴿فَطَلَّوْهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: 1] أي مستقبلات عدتهن، وقيل: للابتداء كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لَدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: 78]، -أي لابتداء وقتها- وقيل: بمعنى (في)، أي في وقتها"⁽⁵⁾.
إن احتمال الحرف لكل هذه المعاني، خاضع لدلالة السياق، فهي التي تعطيه المعاني المناسبة له.

عاشرا: (في):

حرف جر، له عشرة معان: "الظرفية"، "المصاحبة"، "التعليل"، "الاستعلاء"، "مرادفة" إلى"، "مرادفة" الباء"، "مرادفة" من"، و"المقايضة"، و"التعويض"، و"التوكيد"⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1290).

(2) فتح الباري: ج3/233

(3) فتح الباري: ج4/174

(4) صحيح البخاري: (باب فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْقَتِهَا)، ص89

(5) فتح الباري: ج2/15

(6) انظر: مغني اللبيب: ج2/513-521.

وذكر المرادي أن له تسعة معانٍ، فقد جمع "التعويض" مع الزيادة، وجعلهما قسما واحدا، ثم قال في نهاية المادة: "مذهب سيبويه والمحققين من أهل البصرة أن (في) لا تكون إلا للظرفية حقيقة أو مجازا، وما أوهم خلاف ذلك رد بالتأويل إليه، والله سبحانه وتعالى أعلم"⁽¹⁾. وهذه بعض المعاني السياقية التي خرجت لها (في) عند ابن حجر:

1- (في): ظرفية، سببية:

بوب البخاري بابا سماه: "بَاب تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر في شرح كلامه: قوله: "باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال" في ظرفية ويحتمل أن تكون سببية، أي التفاضل الحاصل بسبب الأعمال"⁽³⁾.

2- (في): بمعنى "إلى":

ورد في الحديث: "إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس" ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع في زمان الأمم السالفة، وليس ذلك المراد قطعا، وإنما معناه أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار، فكأنه قال: إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف إلخ، وحاصله أن (في) بمعنى (إلى)"⁽⁵⁾.

3- (في): للتعليل:

ورد في الحديث: "...فَسَمِعَ صَوْتِ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي فُبُورِهِمَا فَقَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ..."⁽⁶⁾.

قال ابن حجر ناقلا ومؤيدا رأي ابن مالك حيث يقول: "قال ابن مالك: في قوله: "في كبير" شاهد على ورود "في" للتعليل، وهو مثل قوله صلى الله عليه و سلم: "عذبت امرأة في هرة" قال:

(1) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني: 250، والأصول في النحو: ج1/412، ومغني اللبيب: ج2/513-

521، ومعاني النحو: ج3/50، وما بعدها، والعربية والوظائف النحوية: ص107

(2) صحيح البخاري: (بَاب تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ)، ص7

(3) فتح الباري: ج1/109

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 557).

(5) فتح الباري: ج2/56

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 216).

وخفي ذلك على أكثر النحويين، مع وروده في القرآن كقوله تعالى: ﴿لِمَسْكَمٍ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: 68] (1).

الحادي عشر: (حتى):

حرف يأتي لأحد ثلاثة معان: انتهاء الغاية، وهو الغالب، والتعليل، وبمعنى "إلا" في الاستثناء، وهذا أقلها، وقل من يذكره (2).

وقد جاءت عند ابن حجر في شرحه، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

1- الاستثناء

ورد في الحديث: "كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْجِ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ؟" (3).

قال ابن حجر: ذكر ابن هشام في "المغني" عن ابن هشام الخضراوي (4) أنه جعل هذا الحديث شاهدا لورود "حتى" للاستثناء، فذكره بلفظ "كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذين يهودانه وينصرانه"، وقال: ولك أن تخرجه على أن فيه حذفاً "أي يولد على الفطرة، ويستمر على ذلك حتى يكون"، يعني فتكون للغاية على بابها. انتهى.

ومال صاحب "المغني" في موضع آخر إلى أنه ضمن يولد معنى ينشأ مثلاً، وقد وجدت الحديث في تفسير ابن مردويه من طريق الأسود بن سريع بلفظ "ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة، فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها"، وهو يؤيد الاحتمال المذكور، واللفظ الذي ساقه الخضراوي لم أره في الصحيحين ولا غيرهما، إلا عند مسلم كما تقدم في رواية "حتى يعرب عنه لسانه" ثم وجدت أبا نعيم في مستخرجه على مسلم أورد الحديث من طريق كثير بن عبيد عن محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري بلفظ "ما من مولود يولد في بني آدم إلا يولد على الفطرة، حتى يكون أبواه يهودانه" الحديث. وكذا أخرجه بن مردويه من هذا الوجه، وهو عند مسلم عن

(1) فتح الباري: ج1/462

(2) انظر: مغني اللبيب: ج2/260، والجنى الداني في حروف المعاني: 542، والأصول في النحو: ج1/425، وشرح التصريح على التوضيح: ج1/649 وما بعدها، ومعاني النحو: ج3/29.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1385).

(4) هو محمد بن يحيى بن هشام الخضراوي الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الله، المعروف بابن البرذعي: عالم بالعربية، أندلسي. من أهل الجزيرة الخضراء توفي بتونس. له كتب، منها "الخب" في مسائل مختلفة، و"الاقصاح في شرح كتاب الايضاح"، و"الافتراح في تلخيص الايضاح"، و"غرة الاصباح في شرح أبيات الايضاح"، و"النقض على الممتع لابن عصفور"، و"فصل المقال في تلخيص أبنية الافعال". الأعلام: ج7/138

حاجب بن الوليد عن محمد بن حرب بلفظ "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، أبواه يهودانه" الحديث⁽¹⁾.

2- جارة:

ورد في الحديث الشريف: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "حتى يحب" بالنصب؛ لأنّ حتى جارة، وأن بعدها مضمرة، ولا يجوز الرفع فتكون حتى عاطفة فلا يصح المعنى، إذ عدم الإيمان ليس سببا للمحبة⁽³⁾.

3- للغاية:

ورد في الحديث: "...شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "حتى رأينا فيء التلؤل" كذا وقع هنا مؤخرا عن قوله: "شدة الحر إلخ" وفي غير هذه الرواية وقع ذلك عقب قوله "أبردوا" وهو أوضح في السياق؛ لأنّ الغاية متعلقة بالإبراد⁽⁵⁾.

4- للغاية والمبالغة:

ورد في الحديث: "...عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُخْرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى نُخْرَجَ الْبُكْرَ مِنْ خَدْرِهَا حَتَّى نُخْرَجَ الْحَيْضَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ فَيُكَبِّرُنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "حتى نُخْرَجَ" بضم النون وحتى للغاية، والتي بعدها للمبالغة⁽⁷⁾.

هنا يتوسع ابن حجر في معاني الحروف، ويعطي الحرف معناه من خلال استعماله في سياق، ولعل إشارته لمعنى "حتى" وأنها تجيء للمبالغة معنى لم يسبق إليه حسب زعمي.

(1) فتح الباري: ج3/361

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 13).

(3) فتح الباري: ج1/86

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 535).

(5) فتح الباري: ج2/27

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 971).

(7) فتح الباري: ج2/657

الثاني عشر: دلالة (رب):

اختلف اللغويون في دلالة (رب)، حيث نص ابن هشام الأنصاري على ذلك بقوله: "فليس معناه التقليل دائماً، خلافاً للأكثرين، ولا للتكثير دائماً، خلافاً لابن درستويه⁽¹⁾ وجماعة، بل يرد للتكثير كثيراً، وللتقليل قليلاً"⁽²⁾.

ويلخص الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، محقق (مغني اللبيب) معانيها في المعاني الآتية⁽³⁾:

- 1- التقليل، وهو مذهب أكثر النحويين والزمخشري.
- 2- للتكثير، ونقله صاحب الإفصاح عن صاحب العين وابن درستويه وجماعة.
- 3- تكون للتكثير والتقليل، فهي من الأضداد...والى هذا ذهب الفارسي في كتابه الحروف، ونقله أبو حيان⁽⁴⁾ عن بعض المتأخرين.
- 4- أنها أكثر ما تكون للتقليل، وهو للفارابي وطائفة.
- 5- أنها أكثر ما تكون للتكثير، والتقليل بها نادر، وهو اختيار ابن مالك في التسهيل، واختاره ابن هشام.
- 6- أنها حرف إثبات لم يوضع للتقليل ولا للتكثير، بل ذلك مستفاد من السياق، واختاره أبو حيان.
- 7- أنها للتكثير في موضع المباهاة والافتخار، وهو قول الأعمى وابن السيد.

وقد وردت عند ابن حجر في شرحه محتملة للمعاني الآتية:

أ- ورد في الحديث: "...أَيَقْطُوا صَوَاحِبَاتِ الْحُجْرِ قُرْبَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ"⁽⁵⁾. قال ابن حجر: قوله: "قُرْبَ كَاسِيَةٍ" استدل به ابن مالك على أن رُبَّ في الغالب للتكثير؛ لأنَّ هذا الوصف للنساء وهن أكثر أهل النار، وهذا يدل على ورودها في التكثير، لا لأكثريتها فيه⁽⁶⁾.

(1) هو أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه بن المرزبان، الفسوي، الفارسي، النحوي، سكن بغداد، وسمع عباساً الدوري، وابن قتيبة، والمبرد، وسمع منه الدارقطني وغيره من الحفاظ. توفي سنة 347هـ. صنف: الإرشاد في النحو، شرح الفصيح، الرد على المفضل في الرد على الخليل، غريب الحديث، المقصور والممدود، معاني الشعر، أخبار النحاة؛ وغير ذلك. انظر: بغية الوعاة: ج2/36.

(2) مغني اللبيب: ج2/320. وانظر: شرح التصريح على التوضيح: ج1/657، وتذكرة النحاة: لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت745هـ)، تح: د. عفيف عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1406هـ-1986م، ص6 (3) انظر: مغني اللبيب: ج2/320-321.

(4) هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي الأندلسي الجياني، من كبار العلماء بالعربية، من تصانيفه: "البحر المحيط"، و"ارتشاف الضرب من لسان العرب"، و"تذكرة النحاة". الأعلام: 153/7.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 115).

(6) فتح الباري: ج1/309

ب- بوب البخاري بابا سماه: بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ⁽¹⁾.
قال ابن حجر: و"رب" للتقليل، وقد ترد للتكثير⁽²⁾.

وقد ورد في الحديث الشريف: "اللَّهُمَّ اشْهَدْ فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَرُبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: قال المهلب: فيه أنه يأتي في آخر الزمان من يكون له من الفهم في العلم ما ليس لمن تقدمه، إلا أن ذلك يكون في الأقل؛ لأن "رب" موضوعة للتقليل، قلت: هي في الأصل كذلك، إلا أنها استعملت في التكثير بحيث غلبت على الاستعمال الأول، لكن يؤيد أن التقليل هنا مراد أنه وقع في رواية أخرى تقدمت في العلم بلفظ "عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه"⁽⁴⁾.

إن دلالة (رب) عند ابن حجر لا تحدد إلا من خلال السياق، وهو ما استدل عليه بوقوع (رب) في سياقات مختلفة، تتنوع دلالاتها بحسب السياق الذي ترد فيه.

الثالث عشر: (لو):

ذكر أبو حيان الأندلسي أن (لو): "حرف، وأقسامها أربعة: مصدرية، وشرطية، لما كان سيقع لوقوع غيره، وللتمني"⁽⁵⁾. وهناك من أضاف إليها أوجها أخرى، ومنها السبعة الآتية:
1- امتناعية، 2- شرطية، 3- مصدرية، 4- حرف للتمني، 5- حرف للعرض، 6- حرف للتعليل، 7- حرف زائد⁽⁶⁾.

وتخضع معاني (لو) للاستعمال السياقي الذي ترد فيه، فهو الذي يعطيها المعنى الخاص بها في الجملة. والأمثلة الآتية توضح بعض المعاني التي استعملت فيها (لو) عند ابن حجر في شرحه.

(1) صحيح البخاري: "بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"، ص 16

(2) فتح الباري: ج 1/232

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1741).

(4) فتح الباري: ج 3/827

(5) تذكرة النحاة: ص 37

(6) موسوعة علوم اللغة العربية: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط 2006، م 1،

ج 7/595، وانظر: مغني اللبيب: ج 3/367-443.

1- للتمني⁽¹⁾:

أ- ورد في الحديث الشريف: "فَقَصَّصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّصَتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَكَانَ بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لو كان" لو للتمني لا للشرط؛ ولذلك لم يذكر الجواب، وفي هذا الحديث أن قيام الليل يدفع العذاب، وفيه تمني الخير"⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث: "...كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْعُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ الْعَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْ أَنْكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لو أنكم تطهروا ليومكم هذا". (لو) للتمني، فلا تحتاج إلى جواب، أو للشرط والجواب محذوف تقديره: لكان حسنا"⁽⁵⁾.

هذا وبعد خروج الحرف الواحد إلى معان متعددة في النص الواحد دليلا على أهمية دلالة السياق، فالسياق هو الذي يحدد المعاني الممكنة للحرف.

ج- ورد في الحديث: "...تُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لو كانوا يعلمون" أي بفضلها من الصلاة في المسجد النبوي، وثواب الإقامة فيها وغير ذلك، ويحتمل أن يكون (لو) بمعنى ليت فلا يحتاج إلى تقدير، وعلى الوجهين ففيه تجهيل لمن فارقها وأثر غيرها"⁽⁷⁾.

(1) اختلف النحاة في (لو) إذا كانت للتمني، وفي ذلك يقول أبو حيان: "وأما التي للتمني فبعض النحويين يقول: هي غير الامتناعية، وبعضهم يقول: هي الامتناعية أشربت معنى التمني، وهي التي ينتصب بعد الفاء في الجواب. تذكرة النحاة: ص 42

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1122).

(3) فتح الباري: ج 3/12

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 902).

(5) فتح الباري: ج 2/548

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1875).

(7) فتح الباري: ج 4/133

2- تضمنت معنى الاستفهام:

أ- ورد في الحديث: "...أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟" قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا قَالَ: "فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا"⁽¹⁾.

قال ابن حجر ناقلاً كلام الطيبي ومؤيدا له: قوله: "لو أن نهرا" قال الطيبي: لفظ (لو) يقتضى أن يدخل على الفعل وأن يجاب، لكنه وضع الاستفهام موضعه تأكيدا وتقريرا، والتقدير: لو ثبت نهر صفته كذا لما بقي كذا، والنهر بفتح الهاء وسكونها ما بين جنبي الوادي، سمي بذلك لسعته، وكذلك سمي النهار لسعة ضوئه⁽²⁾.

ب- ورد في الحديث الشريف: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَسْتَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ...؟⁽³⁾.

قال ابن حجر: "والتعريس: نزول المسافرين لغير إقامة، وأصله نزول آخر الليل. وجواب (لو) محذوف تقديره: لكان أسهل علينا"⁽⁴⁾.

لم يكتف ابن حجر في المثال السابق بتحديد نوع "لو" من خلال السياق فقط، ولكنه بين من خلال شرحه أثر السياق في تخصيص الكلام أو تعميمه. ففي الحديث نجد أن الاستعمال السياقي نقل الكلمة من دلالة الخصوص إلى دلالة العموم، أي أنه بين أن دلالة لفظ [التعريس] انتقلت من تخصيص النزول بآخر الليل، وأصبحت تعني النزول في أي وقت.

وعليه؛ فإن السياق له دور كبير في تحديد التطورات الدلالية للكلمة، وتخصيصها، أو تعميمها في سياق معين.

3- للشرط:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ"⁽⁵⁾.

ذكر تحته قول أبي ذر: "وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَوْ وَضَعْتُمْ الصَّمْصَامَةَ عَلَى هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفَذْتُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ تُجِيرُوا عَلَيَّ لِأَنْفَذْتُهَا..."⁽⁶⁾.

شرح ابن حجر قول أبي ذر فقال: و"لو" في كلامه لمجرد الشرط من غير أن يلاحظ الامتناع، أو المراد أن الإنفاذ حاصل على تقدير وضع الصمصامة، وعلى تقدير عدم حصوله

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 528).

(2) فتح الباري، ج2/17

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 595).

(4) فتح الباري: ج2/96.

(5) صحيح البخاري: (باب الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ)، ص16

(6) السابق: ص16.

أولى، فهو مثل قوله: "لو لم يخف الله لم يعصه"، وفيه الحث على تعليم العلم، واحتمال المشقة فيه، والصبر على الأذى طلباً للثواب"⁽¹⁾.

ب- ورد في الحديث: "...وَيَكْفُرَنَّ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله" بيان للتغطية المذكورة- وهي معنى الكفر لغة- و"لو" هنا شرطية لا امتناعية، قال الكرمانى: ويحتمل أن تكون امتناعية بأن يكون الحكم ثابتاً على النقيضين والطرف المسكوت عنه أولى من المذكور، والدهر منصوب على الظرفية، والمراد منه مدة عمر الرجل أو الزمان كله مبالغة في كفرانهن، وليس المراد بقوله "أحسنت" مخاطبة رجل بعينه، بل كل من يتأتى منه أن يكون مخاطباً، فهو خاص لفظاً عام معنى"⁽³⁾.

والراجح عندي أنها للشرط.

وختلاصة القول:

1- كان للسياق بنوعيه اللغوي والمقامي عند ابن حجر دور كبير في تحديد معنى الحروف، فهي عنده لا معنى لها إلا بالتسويق؛ أي جعلها في سياق، وهذا الكلام يتفق مع نظرة اللغويين المحدثين لوظيفة هذه الحروف.

يقول الدكتور تمام حسان: إن المعاني التي تؤديها الأدوات جميعاً هي من نوع التعبير عن علاقات في السياق، وواضح أن التعبير عن العلاقة معنى وظيفي لا معجمي. فلا بيئة للأدوات خارج السياق، لأنّ الأدوات ذات افتقار متأصل إلى السياق"⁽⁴⁾.

2- من مظاهر اهتمام ابن حجر بالسياق في توجيه دلالة الحروف أيضاً الاهتمام بإعرابه، حيث إن إعراب (الحروف) والأدوات يعد مظهراً يرصد فيه علاقة النص بالسياق، ومن ثم توجيه معناه، وهذا ما كان يفعله النحاة، حيث "يحرص المعربون على الوقوف عند هذه الحروف والأدوات: وظيفتها ودورها في خدمة غرض الخطاب"⁽⁵⁾.

فهي نظرة تدل على أنه لم يحدد دلالة الحرف في بعض السياقات إلا من خلال إعرابه. ويمكن القول بأنه يربط بين الإعراب والمعنى لاستنباط الدلالة.

(1) فتح الباري: ج1/ (236-237).

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1052).

(3) فتح الباري: ج2/ 771.

(4) انظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ص127 (بتصرف يسير). والتطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة

القران الكريم: ص75

(5) الخطاب القرآني: ص393

3- ظهر من خلال النماذج السابقة من كلام ابن حجر أنه من المؤيدين لتعدد المعاني للحرف الواحد، وحلول بعض الحروف محل بعضها البعض، وأثر ذلك في تغيير دلالة التركيب. وقد يبقى المعنى على ما هو عليه في الأصل، والحكم بالترجيح تحدده مقتضيات السياق، وكلامه ينسجم تماماً مع ما أطلق عليه المحدثون: (تناول الوظائف الدلالية)⁽¹⁾، وهذه ظاهرة عامة في الاستخدام العربي، وهو نوع من أنواع إبداع اللغة، وواحدة من صورها، وهي أيضاً من الوظائف النحوية الناشئة عن اتساع في استخدام الوحدات اللغوية؛ لتؤدي المعاني المختلفة، سواء في البلاغة، أم في النحو أو في اللغة⁽²⁾.

المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه الحذف

1- الحذف في اللغة:

بعد إرجاع البصر في المعاجم اللغوية وجدت ان الحذف يطلق على معنيين:
الأول: الحذف بمعنى القطع، فقد جاء في اللسان: "حذف الشيء يحذفه حذفاً: قطعه من طرفه.

الثاني: الإسقاط، فقد جاء عند الجوهري⁽³⁾، حذف الشيء: إسقاطه. ومنه حذفت الشعر إذا أخذت منه، وفي الحديث: حذف السلام من الصلاة سنة؛ هو تخفيفه وترك الإطالة فيه...⁽⁴⁾.

2- الحذف في الاصطلاح:

يعرفه الإمام الزركشي بأنه: "إسقاط جزء من الكلام أو كله لدليل"⁽⁵⁾. أو هو "إسقاط صيغ داخل التركيب في بعض المواقف اللغوية، وهذه الصيغ التي يرى النحاة أنها محذوفة، تلعب دوراً في التركيب في حالتها الذكر والإسقاط، وهذه الصيغ يفترض وجودها نحويًا لسلامة التركيب، وتطبيقاً للقواعد، ثم هي موجودة ويمكن أن تكون موجودة، في مواقف لغوية مختلفة"⁽⁶⁾.

(1) تبادل الوظائف الدلالية: هو ما أسماه العرب قديماً ب(تعاور حروف الجر لبعضها البعض). العربية والوظائف النحوية: ص 114

(2) العربية والوظائف النحوية: ص 103

(3) تاج اللغة وصحاح العربية: لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، -لبنان، ط1990، 4م، ج1/1341

(4) لسان العرب: ج4/65، مادة (حذف).

(5) السابق: ج3/102

(6) الحذف والتقدير، (ماجستير): علي أبو المكارم، دار العلوم، (جامعة القاهرة)، 1964م، ص196

أما (هاليداي ورقية حسن) فقد عرفا الحذف بأنه: "علاقة داخل النص، وفي معجم الأمثلة يوجد العنصر المفترض في النص السابق، وهذا يعني أن الحذف عادة علاقة قبلية"⁽¹⁾، وذكر (كريستال) معناه الاصطلاحي في موسوعته ومعجمه، تحت مصطلح (ELLIPSIS)، وهو حذف جزء من الجملة، من الجملة الثانية، ودل عليه دليل في الجملة الأولى، مثال ذلك: أين رأيت السيارة؟ في الشارع. فالمحذوف من الجملة الثانية: رأيتها"⁽²⁾.

3- الحذف والإيجاز:

هناك من العلماء من يربط بين الحذف والاختصار، ومنهم من يفرق بينهما؛ وذلك لأن الاختصار: "وضع صيغة على وزن يسمح به نظام اللغة، لتقوم مقام كلام آخر على سبيل الإيجاز، وهو بهذا يختلف عن الحذف الذي هو إسقاط لبعض العناصر المكونة للصيغة أو الكلمة"⁽³⁾، كما أن "شروط الحذف أن يكون في الحذف ثم مقدر؛ نحو: ﴿وَأَسْأَلُ الْقُرْيَةَ﴾ [سورة يوسف:82]، بخلاف الإيجاز؛ فإنه عبارة عن اللفظ القليل الجامع للمعاني الجملة بنفسه"⁽⁴⁾.

4- الحذف والإضمار:

يختلف الحذف عن الإضمار؛ لأن الحذف إسقاط جزء من الكلام أو كله لدليل، أو لغير دليل لكنه لا يظهر في الكلام، بينما الإضمار قد يضمّر وقد يظهر؛ كالنصب بـ(أن) المضمره نحو: "جنّت لأتعلّم". فيجوز فيها الإظهار والإضمار، وعليه: فإن الفرق بين الحذف والإضمار أن: "الحذف إسقاط للشيء لفظاً ومعنى، والإضمار إسقاط للشيء لفظاً لا معنى"⁽⁵⁾.

5- الحذف عند اللغويين: يعد الحذف ظاهرة شديدة الوضوح في كتب العربية، تناولها النحاة والبلاغيون والمفسرون، وعقد لها ابن جني⁽⁶⁾ باباً في كتابه الخصائص سماه: "باب في شجاعة العربية" قائلاً في

(1) نقلا من: لسانيات النص مدخل إلى انسجام النص: محمد خطابي، المركز الثقافي، بيروت، ط1، 1991م،

ص21

(2) نقلا من: علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق: صبحي الفقي، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1421هـ-2000م، ص 101-102.

(3) الحذف والتقدير في بنية الكلمة، (دكتوراة): إعداد: كمال حسن، دار العلوم، جامعة القاهرة، 1993م، ص8

(4) البرهان في علوم القرآن: ج3/102. وانظر: الاتساع في الدراسات النحوية، (ماجستير): أحمد عطية المحمودي، دار العلوم، القاهرة، 1989م، ص38.

(5) الحذف في شعر المتنبي، (رسالة ماجستير): إعداد: زهير محمد عقاب العرود، جامعة اليرموك، الأردن، 1425هـ-2005م، ص5، وانظر: البرهان في علوم القرآن، ج3، ص102-103.

(6) هو عثمان بن جني، أبو الفتح الموصل، من أحذق أهل الأدب وأعلمهم بالنحو والتصريف، أخذ عن أبي علي الفارسي، ثم حل محله، كان يناظر المتنبي في النحو، وكان أعور، ولد في الموصل وتوفي ببغداد نحو سنة 392هـ. الأعلام: ج4/204.

مستهلّ حديثه: "اعلم أنّ معظم ذلك إنّما هو الحذف، والزيادة، والتقديم، والتأخير، والحمل على المعنى، والتحريف"⁽¹⁾.

ويعد الحذف من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها منطوق اللغة العربية؛ حيث "اصطلح العلماء على تسميته بمبدأ (الاقتصاد في الكلام) أو (الاستغناء بما يذكر عما يحذف)، وهو من الظواهر اللغوية والبلاغية التي تطرد في اللغة العربية بأشكال ودرجات تفوق غيرها من اللغات الأخرى، لما جبلت عليه العربية في خصائصها الأصلية من ميل إلى الإيجاز"⁽²⁾، وقد قال عنه - أيضاً- عبد القاهر الجرجاني: "هو بابٌ دقيق المسلك، لطيف المأخذ، عجيب الأمر، شبيهٌ بالسحر، فإنّك ترى به تركّ الذكر أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة أزيد للإفادة، وتحدّك أنطق ما تكون إذا لم تتطق، وأتمّ ما تكون بياناً إذا لم تُنن"⁽³⁾. وقد انطلق النحاة في الحديث عن ظاهرة الحذف من "قاعدة أساسها أنّ التركيب اللغويّ لا بدّ له من طرفين أساسيين، هما المسند والمسند إليه، فإذا استغنى المتكلّم عن أحدهما قدرّ محذوفاً لتتمّ به الفائدة أو الجملة، فهي ظاهرة ترتبط كثيراً بالمستويات اللغويّة، كالمستوى التركيبي، والمستوى الدلالي، ولا يمكن إقامة هذين المستويين في الجملة دون تقدير ما هو محذوف وردّه إلى مكانه على ضوء ما تمّ وضعه من قواعد وقوانين"⁽⁴⁾.

6- أنواع الحذف:

من خلال حديث علماء النحو وعلماء اللغة المحدثين عن أنواع الحذف وجد الباحث محمود عوض سالم أنه لا يخرج عن الأنواع الآتية:

1- حذف الاسم: سواء أكان مضافاً أم مضاف إليه، أم صفة أم صلة، أم موصولاً، أم معطوفاً، أم معطوفاً عليه، أم مؤكداً، أم مبدلاً منه، أم مبتدأً، أم خيراً، أم مفعولاً، أم حالاً، أم تمييزاً، أم استثناءً.

2- حذف الفعل: سواء أكان وحده، أم مع مضمّر مرفوع، أم منصوب، أم معهما.

3- حذف الحرف أو الأداة: كما في حذف حرف العطف، أو (فاء الجواب)، أو (واو الحال)، أو (قد)، أو (ما) النافية، أو حرف النداء أو غير ذلك.

4- حذف الجملة: سواء أكان في حذف جملة القسم، أم جواب القسم، أم جملة الشرط، أم جملة جواب الشرط.

(1) الخصائص: ج2/ 360

(2) دراسة الطبري للمعنى من خلال تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن: إعداد: الأستاذ محمد المالكي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ط1، 1417هـ-1996م، ص337

(3) دلائل الإعجاز: 146

(4) قضايا التقدير النحويّ بين القدماء والمحدثين: د.محمود ياقوت، دار المعارف، مصر، ط1، 1985م، ص209

5- حذف العبارة⁽¹⁾.

6- حذف أكثر من جملة الجملة: وهذا يتضح كثيراً في القصص⁽²⁾.

7- أدلة الحذف وشروطه:

إن الأصل في المحذوفات جميعاً على اختلاف ضروبها أن يكون في الكلام ما يدل على المحذوف نفسه، ويرى النحاة أنه لا يجوز الحذف من غير دليل؛ لأنَّ عدم وجود دليل على الحذف يعني أن الكلام لغو من الحديث، ولا يجوز بوجه ولا سبب، "فالمجهول لا يحذف"⁽³⁾، وكل موضع قام فيه دليل على الراجح، ونية الحال، عليه جاز أن يحذف"⁽⁴⁾.

وقد اشترط النحاة للحذف وجود دليل على المحذوف، قال ابن جني: "قد حذف العرب الجملة، والمفرد، والحرف، والحركة، وليس شيء من ذلك إلا عن دليل عليه، وإلا كان فيه ضرباً من تكليف علم الغيب في معرفته، فأما الجملة فنحو قولهم في القسم: والله لا فعلت، وتالله لقد فعلت، وأصله: أقسم بالله، فحذف الفعل والفاعل، وبقيت الحال - من الجار والجواب - دليلاً على الجملة المحذوفة، وكذلك الأفعال في الأمر والنهي والتحضيض نحو قولك: زيداً، إذا أردت: اضرب زيداً، أو نحوه، ومنه إياك، إذا حذرته؛ أي: احفظ نفسك ولا تُضِعها، والطريقَ الطريقَ، وهلاً خيراً من ذلك، وكذلك الشرط في نحو قوله: الناس مجزيون بأفعالهم إن خيراً فخييراً وإن شراً فشرّاً؛ أي: إن فعل المرء خيراً جزياً خيراً، وإن فعل شراً جزياً شراً"⁽⁵⁾.

وذكر ابن هشام شروطاً ثمانية للحذف جعل أولها: "وجود دليل حالي، أو مقالي، أو صناعي، ومثّل لذلك بقوله: "الدليل الحالي كقولك لمن رفع سوطاً: زيداً بإضمار اضرب، ومنه: ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ [هود:69] أي: سلمنا سلاماً، أو مقالي؛ كقولك لمن قال: من ضرب؟. "زيداً"، ومنه

(1) يوضح الدكتور حسام البهنساوي القصود بالعبارة بقوله: "العبارة وحدة بنائية ومستوى من مستويات التراكيب تأتي في مرحلة متوسطة بين الكلمة ومستوى التراكيب، وهي تتألف من كلمتين أو أكثر، غير أن هاتين الكلمتين تفتقران إلى خاصية الإسناد، التي تميز التركيب أو الجملة، فالعبارة لا تكون إلا في موقع وظيفي واحد. إما أن تأتي في موقع المسند إليه، أو تأتي في موقع المسند. انظر: لهجات الدقهلية، دراسة وصفية تاريخية في التراكيب والدلالة: د.حسام البهنساوي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1994م، ص12.

(2) قصة إبراهيم عليه السلام في القرآن الكريم، دراسة في ضوء علم اللغة النصي (رسالة ماجستير)، إعداد: محمود عوض محمود سالم، كلية الآداب، جامعة بني سويف، 1428هـ-2007م، ص87، وانظر: الدلالة والنحو: صلاح الدين صالح حسنين، مكتبة الآداب، القاهرة، (د.ت)، ص253.

(3) مجالس ثعلب: لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت291هـ)، شرح وتحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف بمصر، ط2، (د.ت)، ج1/272.

(4) انظر: السابق: ج1/272.

(5) انظر: الخصائص: ج2/360.

قوله تعالى: ﴿مَادَا أَنْزَلْنَا رُبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ [النحل:30] أو صناعي كما في قولك: "زيدٌ ضربته" وقولك: "ضربني وضربته زيد" (1).

وقال الإمام الزركشي: "إنّ من شروط الحذف أن تكون في المذكور دلالة على المحذوف؛ إمّا من لفظه، أو من سياقه، وإلا لم يُمكن من معرفته، فيصير اللفظ مُخِلًّا بالفهم" (2). وهذا الدليل "يعد مرشدا للقارئ؛ كي يهتدي إلى إيجاد المحذوف، وكيفية تقديره، واختيار مكان التقدير، ومن ثم يثير لدى المتلقي الرغبة في إتمام النص بالحصول على العناصر المحذوفة" (3). ومما لا شك فيه أن أهمية وجود الدليل ترجع إلى تحقيقه للمرجعية بين المذكور والمحذوف في أكثر من جملة، وكذلك لما يحدث من التكرار باللفظ والمعنى، وهذا ما يؤدي إلى استمرارية النص وتماسكه.

كذلك أضاف النحاة لتلك الشروط أبواباً، وضّحوا فيها فوائد الحذف، وأسبابه، وأقسامه، وأمثلة متعدّدة على حذف الاسم، والفعل، والحرف، في كلّ أبواب النحو العربي" (4).

8- أثر السياق في تحديد العنصر المحذوف:

يعد السياق العامل الأول والأهم في تقدير المحذوف، و"السياق هنا يتألف من المقام الخارجي، واكتمال النص تركيبياً، مع استصحاب واقع المخاطبين، ومقام المخاطب والمخاطب، واستصحاب أحوال الرسالة اللغوية جميعاً" (5)، كما أن تقدير المعنى عنصر يسهم في تقدير المحذوف، وتقدير المحذوف عملية مهمة في تفاصيل المعنى. والأمران مرتبطان بالسياق؛ فتقدير المحذوف بالاستعانة بالسياق يؤدي دوراً رئيسياً في فهم النص وتحليله. وحين يسكت النص عن ذكر بعض التفاصيل لدلالة السياق عليها، نجد المفسرين والمعربين يعتمدون في تقدير ما قاله النص ضمناً بما ذكر من أجزاء النص من جهة، وبما يسعف به استصحاب واقع الحال من جهة أخرى" (6).

9- ابن حجر والحذف لدلالة السياق:

أما ابن حجر فقد كان للحذف نصيب وافر في شرحه، وهذه أمثلة متعددة تدل على الظاهرة، وتبين أثر السياق في توجيهها:

(1) انظر: مغني اللبيب: ج2/124.

(2) البرهان في علوم القرآن: 127/3

(3) علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق: ص109

(4) انظر: المغني: ج2/1242 وما بعدها.

(5) الخطاب القرآني: ص 348

(6) السابق: ص348-362.

أولاً: حذف الفاعل:

أ- ورد في الحديث: "أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَحِيحٍ شَحِيحٍ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى وَلَا تُنْمِلُ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغْتَ الْحُقُومَ... الحديث" (1).

قال ابن حجر: "قوله: "إذا بلغت" أي الروح، والمراد قاربت بلوغه إذ لو بلغت حقيقة لم يصح شيء من تصرفاته. ولم يجر للروح ذكر؛ اغتناء بدلالة السياق" (2).

ب- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "لَمَّا فُتِحَ هَذَانِ الْمِصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَهُوَ جَوْزٌ عَنْ طَرِيقِنَا، وَإِنَّا إِنِ ارْتَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا قَالَ: فَانظُرُوا حَدَّهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ، فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ" (3).

قال ابن حجر: "قوله: "لما فتح هذان المصران" كذا للأكثر بضم (فُتِحَ) على البناء لما لم يسم فاعله، وفي رواية الكشميهني: "لما فتح هذين المصرين" بفتح الفاء والتاء على حذف الفاعل، والتقدير لما فتح الله" (4).

ثانياً: حذف المبتدأ فقط:

ورد في الحديث: "ثُمَّ أُتِيَتْ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ (5) فَعَقَرْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَأْكُلُوا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُلُّوهُ حَلَالٌ" (6).

قال ابن حجر: قوله: "فقال كلوه حلال" كذا وقع بحذف المبتدأ، وبين ذلك أبو عوانة (7) فقال: "كلوه فهو حلال" وفي رواية مسلم فقال: "هو حلال فكلوه" (8)، والظاهر من المقصود بالحمار هنا الحمار الوحشي؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن أكل الحمر الأهلية يوم خيبر، أو يكون ذلك الحديث قد حصل قبل خيبر، أي قبل التحريم. وقد وظف ابن حجر سياق الروايات الأخرى في تحديد المحذوف.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1419).

(2) فتح الباري: ج 3/411.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1531).

(4) فتح الباري: ج 3/558.

(5) الأكمة محرّكة: النُّلُّ من الفُفِّ من حجارةٍ واحدةٍ، أو هي دون الجبال، أو الموضع يكون أشدَّ ارتفاعاً مما حوله، وهو غليظ لا يبلُغُ أن يكون حَجراً ج: أكمٌ محرّكةٌ وبضمّتين. المحكم والمحيط الأعظم: ج 7/98

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1823).

(7) هو الواضح بن خالد اليشكري، بالولاء، الواسطي البزاز: من حفاظ الحديث الثقات. من سبي جرجان. كان مع

سعة علمه، شبه أُمي، يقرأ، ويستعين بمن يكتب له. مات بالبصرة سنة 176هـ. الأعلام: ج 8/116

(8) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم: حديث رقم (1196)، ص 468

ثالثاً: حذف الخبر فقط:

ورد في الحديث: "وَيَقُولُونَ الْكَرْمُ؛ إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "وقوله: 'ويقولون الكرم' هو مبتدأ وخبره محذوف أي يقولون الكرم شجر العنب"⁽²⁾.
رابعاً: احتمال حذف المبتدأ أو الخبر:

أ- ورد في الحديث الشريف: "أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ؛ فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: "قوله: 'فخير' هو خير مبتدأ محذوف أي فهو خير، أو مبتدأ خبره محذوف أي فلها خير، أو فهناك خير، ويؤيده رواية مسلم بلفظ 'قربتموها إلى الخير' ويأتي في قوله بعد ذلك 'فشر' نظير ذلك"⁽⁴⁾.

ب- ورد في الحديث الشريف: "سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَفْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ قَالَ يَحْيَى: الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "قوله: 'الشغل من النبي أو بالنبي صلى الله عليه وسلم' هو خبر مبتدأ محذوف تقديره: المانع لها الشغل، أو هو مبتدأ محذوف الخبر تقديره الشغل هو المانع لها"⁽⁶⁾.

خامساً: حذف المفعول به:

أ- ورد في الحديث: وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: " يَا سَعْدُ إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ وَعَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ حَشِيَّةٌ أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر في شرح الحديث: قوله: "إني لأعطي الرجل" حذف المفعول الثاني للتعميم أي أي عطاء كان"⁽⁸⁾.

ب- ورد في الحديث: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ"⁽⁹⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6183).

(2) فتح الباري: ج 10/800.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1315).

(4) فتح الباري: ج 3/268.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1950).

(6) فتح الباري: ج 4/272.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 27).

(8) فتح الباري: ج 1/120.

(9) صحيح البخاري: (حديث رقم: 194).

قال ابن حجر: قوله: "لا اعقل"؛ أي لا أفهم، وحذف مفعوله إشارة إلى عظم الحال، أي لا أعقل شيئاً⁽¹⁾.

ج- ورد في الحديث: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ بِهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فيغتسل به" كذا لأبي ذر - بوزن يفتعل - ولغيره بفتح التحتانية وسكون الغين وكسر السين، وحذف مفعوله للعلم به، أو للحياء من ذكره⁽³⁾، أي يغسل به السبيلن استنجاء، وتحمل رواية (فيغتسل به) على غسل القبل والدبر؛ إذ قضاء الحاجة بالتبرز لا يوجب الغسل التام.

خامساً: حذف الموصوف مع بقاء الصفة:

يحذف الموصوف، وتبقى الصفة دالة عليه في اللغة العربية كثيراً، وهذا ما نص عليه المتأخرون من النحاة. قال ابن هشام: "ويجوز بكثرة حذف المنعوت إن علم"⁽⁴⁾.

وقال ابن مالك (ت672هـ): "يقوم النعت مقام المنعوت كثيراً"⁽⁵⁾، وقال الرضي: "اعلم أن الموصوف يحذف كثيراً، إن علم، ولم يوصف بظرف أو جملة، كقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطُّرْفِ عِينٌ﴾ [الصافات:48]، فإن وصف بأحدهما جاز كثيراً أيضاً بالشرط المذكور بعد، لا كأول في الكثرة؛ لأنَّ القائم مقام الشيء ينبغي أن يكون مثله، والجملة مخالفة للمفرد الذي هو الموصوف، وكذا الظرف والجار، لكونهما مقدرين بالجملة على الأصح؛ وإنما يكثر حذف موصوفهما بشرط أن يكون الموصوف بعض ما قبله المجرور بمن أو في، كقوله تعالى: ﴿وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن:11]، وقال: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ﴾ [الصافات:164]⁽⁶⁾.

وقد ورد حذف الموصوف عند ابن حجر مع بقاء الصفة دالة عليه في النماذج التالية :

أ- ورد في الحديث الشريف: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا قَالَ: بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: "يَبْنَعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "مثله" صفة لمصدر محذوف أي بني له بناء مثله⁽⁸⁾.

(1) فتح الباري: ج1/438.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم:217).

(3) فتح الباري: ج1/467.

(4) أوضح المسالك: ج3/284.

(5) شرح التسهيل: لابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الجباني الأندلسي (ت672هـ)، تح: د. عبد

الرحمن السيد، ود. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 1410هـ-1990م، ج3/322.

(6) شرح الرضي على الكافية: ج2/324-325.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم:450).

(8) فتح الباري: ج1/791.

ب- ورد في الحديث: "أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر في شرحه لكلمة (الأولى): "قوله: 'بالأولى' أي: عن الأولى، وهي متعلقة بسكت يقال: سكت عن كذا إذا تركه، والمراد بالأولى: الأذان الذي يؤذن به عند دخول الوقت، وهو أول باعتبار الإقامة، وثان باعتبار الأذان الذي قبل الفجر، وجاءه التأنيث إما من قبل مؤاخاته للإقامة، أو لأنه أراد المناداة أو الدعوة التامة، ويحتمل أن يكون صفة لمحذوف، والتقدير: إذا سكت عن المرة الأولى، أو في المرة الأولى"⁽²⁾.

ج- ورد في الحديث الشريف: "...أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ؛ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أشد" بالنصب وهو نعت لمصدر محذوف أي غضبا أشد"⁽⁴⁾.

د- وورد في الحديث: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً"⁽⁵⁾. قال ابن حجر: "قوله: 'غسل الجنابة' بالنصب على أنه نعت لمصدر محذوف أي غسلا كغسل الجنابة، وهو كقوله تعالى: ﴿وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: 88]⁽⁶⁾، أي مرا كمر السحاب، والمقصود الجبال بعد أن تدك دكة واحدة، في يوم القيامة، فقد سيرت الجبال فكانت سرايا. ولو لم يكن هذا التقدير مقصودا؛ لانهصر الأجر فيمن اغتسل من الجنابة فقط، وليس فيمن اغتسل مطلقا للنظافة والتبريد وغير ذلك.

هـ- وجاء في الحديث المروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: مَرُّوا بِجَنَابَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَجَبَتْ" ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ: "وَجَبَتْ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر ذاكرا ومؤيدا رأي ابن مالك: "وقال ابن مالك: (خيرا) صفة لمصدر محذوف - أي ثناء خيرا - فأقيمت مقامه فنصبت؛ لأنّ (أثنى) مسند إلى الجار والمجرور. قال: والتفاوت بين الإسناد إلى المصدر والإسناد إلى الجار والمجرور قليل"⁽⁸⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم 626).

(2) فتح الباري: ج2/157.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 702).

(4) فتح الباري: ج2/283.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 881).

(6) فتح الباري: ج2/520.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1367).

(8) فتح الباري: ج3/333.

سادساً: حذف المغرى به:

ورد في الحديث الشريف: "...كَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فَلَمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمَّا قَالَ: "تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: "دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ" حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ قَالَ: "حَسْبُكَ؟" قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: "فَادْهَبِي"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "قوله: وهو يقول: (دونكم) بالنصب على الظرفية بمعنى الإغراء، والمغرى به محذوف، وهو لعبهم بالحرب"⁽²⁾.

سابعاً: حذف التمييز مع بقاء المميز:

أ- ورد في الحديث الشريف: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهَنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَوْكَانَ يُطِيفُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ"⁽³⁾.

قال ابن حجر في شرح الحديث: "والهمزة للاستفهام، ومميز ثلاثين محذوف؛ أي ثلاثين رجلاً"⁽⁴⁾.
ب- بوب البخاري باباً سماه: "باب كَمْ بَيْنَ الْأَدَانِ وَالْإِقَامَةِ وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر في شرحه لكلام البخاري: "وكم استفهامية، ومميزها محذوف، وتقديره ساعة، أو صلاة أو نحو ذلك، ولعله أشار بذلك إلى ما روى عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال: "اجعل بين أذنانك وإقامتك قدر ما يفرغ الأكل من أكله، والشارب من شربه، والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته" أخرجه الترمذي"⁽⁶⁾.

ثامناً: حذف المضاف إليه:

ورد في الحديث الشريف: "مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيئُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَأُوجِي إِلَيَّ أَنْكُمْ نُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: "قوله: "مثل أو قريباً" كذا هو بترك التنوين في الأول وإثباته في الثاني، قال ابن مالك: توجيهه أن أصله مثل فتنة الدجال أو قريباً من فتنة الدجال، فحذف ما أضيف إلى مثل وترك على هيئته قبل الحذف، وجاز الحذف لدلالة ما بعده عليه، وهذا كقول الشاعر:

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 950)

(2) فتح الباري: ج2/630

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 268).

(4) فتح الباري: ج1/548

(5) السابق: ج2/152.

(6) السابق: ج2/152. وانظر نص الحديث في: الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن

عيسى بن سورة (ت279هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2،

1397-1977م، ج1/373

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 86).

بَيْنَ ذِرَاعِي وَجَبْهَةِ الْأَسَدِ (1)

وتقديره: بين ذراعي الأسد وجبهة الأسد.

وقال الآخر: **أَمَامَ وَخَلْفَ الْمَرْءِ مِنْ لُطْفِ رَبِّهِ كَوَالِي تَرْوِي عَنْهُ مَا كَانَ يَحْذَرُ (2)**
تاسعاً: حذف المضاف:

يقول ابن الشجري: "حذف المضاف في كلام العرب أكثر من أن يحصى، وأحسنه ما دل عليه معنى، أو قرينة، أو نظير، أو قياس، فدلالة المعنى قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ [البقرة: 93] أي حب العجل، وكقوله: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: 82].
والقرينة مع المعنى كقول النابغة:

وَقَدْ خِفْتُ حَتَّى مَا تَزِيدُ مَخَافَتِي * عَلَى وَعَلِي فِي ذِي الْمَطَارَةِ عَاقِلٍ (3)

أي على مخافة علي [وهو تيس الجبل] وذلك على تقدم ذكر المخافة، وأنه قصد إلى تشبيهه حدثٍ بحدثٍ.

ودلالة القياس كقولهم: الليلة الهلال، أي حلول الهلال، وكقوله: "اليوم خمراً وغداً أمرٌ؛ أي اليوم شربٌ خمراً، وغداً حدوثٌ أمرٍ، وإنما دل على هذه المحذوفات أن ظروف الزمان لا تكون أخباراً عن الأعيان.

وهذه بعض النماذج التي يظهر فيها حذف المضاف عند ابن حجر.

أ- ورد في الحديث الشريف: "لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ قَالَ: "اِئْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ" (4).

قال ابن حجر: قوله: "بكتاب" أي بأدوات الكتاب، ففيه مجاز الحذف، وقد صرح بذلك في رواية لمسلم قال: "اِئْتُونِي بِالْكَتْفِ وَالِدَوَاةِ" والمراد بالكتف عظم الكتف؛ لأنهم كانوا يكتبون فيها" (5).

ب- ورد في الحديث الشريف: "...فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا" (1).

(1) البيت ينسب للفرزدق، ولا يوجد في ديوانه قصيدة هذا البيت، وقد ذكر ابن حجر عجز البيت. صدر البيت [يَا مَنْ رَأَى غَارِضاً أُسْرِيهِ] . و"ذراعا الأسد"، و"جبهته" من منازل القمر، وينسب إليهما المطر. والبيت من شواهد

الكتاب: لسيبويه: ج1/180، وانظر: الخصائص: ج2/407، والمحكم والمحيط الأعظم: ج2/33

(2) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في تذكرة النحاة: ص683. وهمع الهوامع: ج2/144.

(3) البيت من الطويل، وهو للنابغة الذبياني في: المحكم والمحيط الأعظم: ج5/306، وانظر: تاج العروس من

جواهر القاموس: ج23/287،

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 114).

(5) فتح الباري: ج1/306

قال ابن حجر: قوله: "فإن دماءكم إلخ" هو على حذف مضاف، أي سفك دماءكم وأخذ أموالكم وتلب أعراضكم"(2).

ج- ورد في الحديث الشريف: "عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ"(3).

قال ابن حجر: قوله: "أي الإسلام؟" إن قيل الإسلام مفرد، وشرط (أي) أن تدخل على متعدد، أوجب بأن فيه حذفاً تقديره: أي ذوي الإسلام أفضل؟ ويؤيده رواية مسلم: "أي المسلمين أفضل؟... فإن قيل: لم جرد "أفعل" هنا عن العمل؟ أوجب بأن الحذف عند العلم به جائز، والتقدير: أفضل من غيره"(4).

في المثال السابق نجد ابن حجر يتكلم عن أهم شرط من شروط الحذف عند جميع اللغويين، وهو أن يدل عليه دليل.

د- ورد في البخاري باب سماه: "باب: إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصَلَّبٍ أَوْ تَصَاوِيرَ؛ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ؟ وَمَا يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ"(5).

قال ابن حجر: قوله: "فِي ثَوْبٍ مُصَلَّبٍ" بفتح اللام المشددة، أي فيه صلبان منسوجة أو منقوشة أو تصاوير، أي في ثوب ذي تصاوير، كأنه حذف المضاف لدلالة المعنى عليه"(6).

ه- ورد في الحديث: عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَحَدَانِي، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ النَّبْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْنَاهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ: فَلَقِينَا مَلِكََ آخَرَ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ"(7).

قال ابن حجر: قوله: "وإذا لها قرنان" هكذا للجمهور، وحكى الكرمانى أن في نسخه "قرنين" فأعربها بالجر، أو بالنصب، على أن فيه شيئاً مضافاً حذف، وترك المضاف إليه على ما كان عليه وتقديره: فإذا لها مثل قرنين، وهو كقراءة من قرأ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 67).

(2) فتح الباري: ج 1/233.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 11).

(4) فتح الباري: ج 1/83.

(5) صحيح البخاري: (إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصَلَّبٍ أَوْ تَصَاوِيرَ...)، ص 67.

(6) فتح الباري: ج 1/702.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1121).

[الأفعال:67] بالجر، أي: يريد عرض الآخرة، أو ضمن (إذا) المفاجأة معنى الوجدان، أي: فإذا بي وجدت لها قرنين⁽¹⁾.

اتضح من خلال النماذج السابقة أن ابن حجر أخذ في تعامله مع حذف المضاف بالرخصة التركيبية، التي ساعد على شرعية وجودها وضوح المعنى، وتوفر القرائن، فالمعنى وروح التركيب منهج معتمد عند ابن حجر في التعامل مع الحذف.

عاشراً: حذف خبر كان:

أ- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ...⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وكان أجود ما يكون" هو برفع أجود هكذا في أكثر الروايات، وأجود اسم كان وخبره محذوف، وهو نحو أخطب ما يكون الأمير في يوم الجمعة⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث: "...وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِهَا بَعْسٍ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "وخبر كانوا محذوف، يدل عليه قوله: يصلِّيها، أي كانوا يصلون، والغلس بفتح اللام: ظلمة آخر الليل"⁽⁵⁾، ثم ذكر ابن حجر أقوال غيره من العلماء في تقدير الحذف، فقال: "وقال ابن بطال ما حاصله: فيه حذفان، حذف خبر كانوا، وهو جائز؛ كحذف خبر المبتدأ في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ لَمْ يَحْضُنْ﴾ [الطلاق:4] أي فعدتهن مثل ذلك، والحذف الثاني حذف الجملة التي بعد (أو) تقديره: أو لم يكونوا مجتمعين.

قال ابن التين⁽⁶⁾: ويصح أن يكون (كانوا) هنا تامة غير ناقصة بمعنى الحضور والوقوع، فيكون المحذوف ما بعد (أو) خاصة.

وقال ابن المنير: يحتمل أن يكون شكا من الراوي؛ هل قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم، أو كانوا، ويحتمل أن يكون تقديره: والصبح كانوا مجتمعين مع النبي، أو كان النبي صلى الله عليه وسلم وحده يصلِّيها بالغلس. قلت: فقد وقع في رواية مسلم "والصبح كانوا، أو قال: كان

(1) فتح الباري: ج3، ص11

(2) صحيح البخاري، (حديث رقم:6).

(3) فتح الباري: ج1/46

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم:60).

(5) فتح الباري: ج2/61

(6) هو عبد الواحد بن التين، أبو محمد، الصفاقسي، المغربي، المالكي. الشهير بابن التين، فقيه محدث مفسر. له اعتناء زائد في الفقه ممزوج بكثير من كلام المدونة وشرحها اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري، وكذلك ابن رشد وغيرهما. من تصانيفه: "المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح". انظر: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين:

إسماعيل باشا البغدادي، وكالة المعارف الجلييلة، استانبول، ط1955، م1، 630/1

النبي صلى الله عليه و سلم، وفيه حذف واحد تقديره: والصبح كانوا يصلونها - أو كان النبي صلى الله عليه وسلم - يصلها بغلس" (1).

الحادي عشر: حذف جواب (لو) الشرطية:

جاء حذف جواب (لو) الشرطية في النماذج الآتية:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "باب الأبوابِ وَالْعَلَقِ لِلْكَعْبَةِ وَالْمَسَاجِدِ" (2). ذكر تحته قوله: "عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: يَا عَبْدَ الْمَلِكِ، لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا" (3).

شرح ابن حجر جملة: "لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا" فقال: قوله: "لو رأيت" محذوف الجواب، وتقديره: لرأيت عجباً أو حسناً. لإتقانها أو نظافتها ونحو ذلك. وهذا السياق يدل على أنها في ذلك الوقت كانت قد اندرست" (4).

ظهر عند ابن حجر في النص السابق أثر السياق في تحديد المحذوف، ويمكن القول: إن ابن حجر أشار في كلامه لأحد معاني السياق لديه، فكلمة السياق في كلامه بمعنى النص بمجموعه.

ب- ورد في الحديث الشريف: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ - عَمُّهُ - : يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكَبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ..." (5).

قال ابن حجر: قوله: (فجعلت) أي: الإزار، وللكشميهني (فجعلته)، وجواب لو محذوف إن كانت شرطية، وتقديره: لكان أسهل عليك، وإن كانت للتمني فلا حذف" (6).

لا يكفي ابن حجر بتحديد الحذف في النص، بل إنه يقلب النص على كافة وجوهه المحتملة؛ حتى يصل للمعنى، فالمعنى هو المهم لديه، والسياق هو المحدد له، مع ملاحظة أن ابن حجر لا يرجح دلالة على أخرى إذا كان السياق محتملاً لها.

ج- جاء في الحديث: "عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَمْصِ قَدَمِهِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرَّكَابِ فَنَزَلْتُ فَنَزَعْتُهَا - وَذَلِكَ بِمَنَى - فَبَلَغَ الْحَجَّاجُ فَجَعَلَ يَعُودُهُ فَقَالَ الْحَجَّاجُ: لَوْ نَعَلْتُ مَنْ أَصَابَكَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي" (7).

(1) انظر: فتح الباري: ج2/62

(2) صحيح البخاري، (باب الأبوابِ وَالْعَلَقِ لِلْكَعْبَةِ وَالْمَسَاجِدِ)، ص81

(3) السابق، ص81

(4) فتح الباري: ج1/811

(5) فتح الباري: ج1/688.

(6) فتح الباري: ج1/688

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 966).

قال ابن حجر: قوله: "لو نعلم من أصابك" في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي "ما أصابك"، وحذف الجواب لدلالة السياق عليه، أو هي للتمنى فلا محذوف، ويرجح الأول أن ابن سعد أخرجه عن أبي نعيم عن إسحاق بن سعيد فقال فيه: "لو نعلم من أصابك عاقبناه" وهو يرجح رواية الأكثر أيضا، وله من وجه آخر قال: "لو أعلم الذي أصابك لضربت عنقه"⁽¹⁾.

يرجح ابن حجر رواية الحذف، وأن السياق يدل عليه من خلال سياق الروايات الأخرى.

د- ورد في الحديث: "لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قوله: "لو أنكم تطهروا ليومكم هذا" لو للتمنى فلا تحتاج إلى جواب، أو

للشروط والجواب محذوف تقديره: لكان حسنا"⁽³⁾.

هـ- ورد في الحديث: "سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ خِصَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَا يَخْضِبُ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعِدَّ شَمَطَاتِهِ فِي لِحْيَتِهِ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لو شئت أن أعد شمطاته في لحيته" المراد بالشمطات الشعرات

اللاتية ظهر فيهن البياض، فكأن الشعرة البيضاء مع ما يجاورها من شعرة سوداء ثوب أشمط.

والأشمط الذي يخالطه بياض وسواد، وجواب "لو" في قوله: "لو شئت" محذوف. والتقدير: لعددتها.

وذلك مما يدل على قلتها"⁽⁵⁾.

و- ورد في الحديث الشريف: "الْتَمَسَ وَلَوْ خَائِمًا مِنْ حَدِيدٍ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: "قوله: "ولو خاتما" محذوف الجواب لدلالة السياق عليه، فإنه لما أمره

بالتماس مهما وجد كأنه خشي أن يتوهم خروج خاتم الحديد لحقارته، فأكد دخوله بالجملة المشعرة

بدخول ما بعدها فيما قبلها"⁽⁷⁾.

الثاني عشر: حذف جواب (إذا) الشرطية:

جاء حذف جواب الشرط في جواب (إذا) في النماذج الآتية:

أ- ورد في الحديث الشريف: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: "لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ

وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا فَإِنَّ، هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ"⁽⁸⁾.

(1) فتح الباري: ج2/646

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 902).

(3) فتح الباري: ج2/548.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 5895).

(5) فتح الباري: ج10/497.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 5871).

(7) فتح الباري: ج10/457.

(8) صحيح البخاري: (حديث: 1834).

قال ابن حجر في شرح الحديث : قوله: (فإن هذا بلد حرم) الفاء جواب شرط محذوف تقديره: إذا علمتم ذلك فاعلموا أن هذا بلد حرام، وكأن وجه المناسبة أنه لما كان نصب القتال عليه حراما كان التفسير يقع منه لا إليه⁽¹⁾.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ يَأْخُذُ بِبُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر في شرح قول البخاري: "وجواب الشرط في قوله "إذا مر" محذوف، ويفسره قوله: "يأخذ" أو التقدير: يستحب لمن معه نبل أنه يأخذ الخ"⁽³⁾.

ج- بوب البخاري - أيضا- بابا سماه: "بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنْ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر في شرح كلام البخاري: قوله: "بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنْ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ"، حذف جواب قوله (إذا) للعلم به، كأنه يقول: إذا كان الإسلام كذلك لم ينتفع به في الآخرة"⁽⁵⁾.

د - وبوب البخاري - أيضا- بابا سماه: "بَابُ إِذَا لَمْ يُتِمَّ الرُّكُوعَ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر في شرح كلامه: "واكتفى عن جواب (إذا) بما ترجم به بعد من أمر النبي صلى الله عليه و سلم الذي لم يتم ركوعه بالإعادة"⁽⁷⁾.

الثالث عشر: حذف القسم:

أ- ورد في الحديث الشريف: عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لِأَحَدَتِكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي..."⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لأحدثتكم" بفتح اللام، وهو جواب قسم محذوف، أي: والله لأحدثتكم"⁽⁹⁾.

ب- ورد في الحديث الشريف: "قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدٌ شَفِيقُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْ قَالَهَا لَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ"⁽¹⁰⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة" في رواية الحموي والمستملى "لأطيفن" وهما لغتان، طاف بالشيء، وأطاف به: إذا دار حوله، وتكرر عليه، وهو هنا

(1) فتح الباري: ج4/68.

(2) صحيح البخاري: (بَابُ يَأْخُذُ بِبُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ)، ص78

(3) فتح الباري: ج1/792.

(4) صحيح البخاري/ (بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنْ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ)، ص6

(5) فتح الباري: ج1/119.

(6) صحيح البخاري/ (بَابُ إِذَا لَمْ يُتِمَّ الرُّكُوعَ)، ص128

(7) فتح الباري: ج2/391.

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 81).

(9) فتح الباري: ج1/261.

(10) صحيح البخاري: (حديث رقم: 3424).

كناية عن الجماع، واللام: جواب القسم، وهو محذوف، أي: والله لأطوفن، ويؤيده قوله في آخره "لم يحنث"؛ لأنّ الحنث لا يكون إلا عن قسم، والقسم لا بد له من مقسم به⁽¹⁾.

ج- ورد في الحديث: "كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُدَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ حَمِيْسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ دَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لوددت اللام جواب قسم محذوف، أي: والله لوددت"⁽³⁾.

الرابع عشر: حذف جواب الشرط:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر في شرح كلامه: "وتقدير جواب الشرط فليقبل، أي: من أعطاه الله مع انتفاء القيدتين المذكورين فليقبل. وإنما حذفه للعلم به، وأوردها بلفظ العموم وإن كان الخبر ورد في الإعطاء من بيت المال؛ لأنّ الصدقة للفقير في معنى العطاء للغني إذا انتفى الشرطان"⁽⁵⁾.

ب- ورد في الحديث الشريف: "جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ: "عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ أَحْفَظُ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا"⁽⁶⁾، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِئْهَا"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فإن جاء أحد يخبرك بها" جواب الشرط محذوف تقديره: فأدها إليه"⁽⁸⁾.

ج- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ إِذَا لَمْ يُوجَدْ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ (9) بَعْدَ سَنَةٍ فَهِيَ لِمَنْ وَجَدَهَا"⁽¹⁰⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ثم عرفها سنة؛ فإن جاء صاحبها وإلا شأنك بها" فيه حذف تقديره: فإن جاء صاحبها فأدها إليه، وإن لم يجئ فشأنك بها، فحذف من هذه الرواية جواب الشرط الأول، وشرط "إن" الثانية، والفاء من جوابها"⁽¹¹⁾.

د- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبُسْطَ فِي الرَّزْقِ"⁽¹²⁾.

(1) فتح الباري: ج6/643.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 70).

(3) فتح الباري: ج1/240.

(4) صحيح البخاري: (بَابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ)، ص239.

(5) فتح الباري: ج3/485.

(6) العِفاص: الوعاء: وهو فعال من العَفَص وهو النَّئِي والعَطْف؛ لأن الوعاء يَنْتَئِي على ما فيه وينعطف. الوِكَاء: الخيط الذي تُشَدُّ به. أراد أن يكون ذلك علامةً لِلْقَطْعَةِ فمن جاء يتعرّفها بتلك الصفة دفعت إليه. ورَخَّص في ضالة الغنم، أي: إن لم تأخذها أنت أخذها إنسان سواك أو أكلها الذئب فخذها. الفائق في غريب الحديث: ج3/6

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2427).

(8) ج5/116.

(9) اللَّقْطَةُ بفتح القاف والعامّة تسكنها: ما يُلْتَقِطُ المُنْشِد. الفائق في غريب الحديث: ج1/391.

(10) صحيح البخاري: (بَابُ إِذَا لَمْ يُوجَدْ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ فَهِيَ لِمَنْ وَجَدَهَا)، ص391.

(11) فتح الباري: ج5/120.

(12) صحيح البخاري: (بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبُسْطَ فِي الرَّزْقِ)، ص332.

قال ابن حجر: قوله: "باب من أحب البسط" أي: التوسع في الرزق وجواب (من) محذوف تقديره ما في الحديث وهو: "فليصل رحمه"⁽¹⁾.

الخامس عشر: حذف جواب القسم بعد (أما):

أ- ورد في الحديث: "شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَارًا فَشَكَّوْا، حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا - وَاللَّهِ - فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر في شرحه: قوله: "أَمَّا أَنَا - وَاللَّهِ -" أَمَّا بالتشديد وهي للتقسيم، والقسيم هنا محذوف تقديره: وأما هم فقالوا ما قالوا. وفيه القسم في الخبر لتأكيديه في نفس السامع، وجواب القسم يدل عليه قوله: "فإنني كنت أصلي بهم"⁽³⁾.

ب- وورد في نفس الحديث السابق: "فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر في شرحه: قوله: (أَمَّا) بتشديد الميم، وقسيمها محذوف أيضا"⁽⁵⁾.

ج- ورد في الحديث: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَمَّا أَنَا فَأَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أَمَّا أَنَا فَأَفِيضُ" بضم الهمزة، وقسيم (أَمَّا) محذوف"⁽⁷⁾.

السادس عشر: حذف جملة كاملة:

أ- ورد في الحديث: "فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التُّورِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ"⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ثم أدخل يده في التور فمضمض" فيه حذف تقديره: ثم أخرجها فمضمض"⁽⁹⁾.

ب- ورد في الحديث: "فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَأْفُوا النَّعَمَ."⁽¹⁾.

(1) فتح الباري: ج4/328.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 755).

(3) فتح الباري: ج2/340.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 755).

(5) فتح الباري: ج2/341.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 245).

(7) فتح الباري: ج1/532.

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 201).

(9) فتح الباري: ج1/442.

قال ابن حجر: قوله: "فلما صحوا" في السياق حذف تقديره "فشربوا من أبوالها وألبانها فلما صحوا"⁽²⁾.

ج- ورد في الحديث: "اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فسقاه فقال: إني سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً" كذا فيه، وفي السياق حذف تقديره: فسقاه فلم يبرأ، فأنتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني سقيته"⁽⁴⁾.

د- ورد في الحديث الشريف: "إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إن الله ورسوله حرم" هكذا وقع في الصحيحين بإسناد الفعل إلى ضمير الواحد، وكان الأصل "حرماً"، فقال القرطبي: إنه صلى الله عليه وسلم تأدب، فلم يجمع بينه وبين اسم الله في ضمير الاثنين؛ لأنه من نوع ما رد به على الخطيب الذي قال: "ومن يعصهما" كذا قال، ولم تتفق الرواة في هذا الحديث على ذلك؛ فإن في بعض طرقه في الصحيح "إن الله حرم" ليس فيه "ورسوله"، وفي رواية لابن مردويه من وجه آخر عن الليث: "إن الله ورسوله حرماً" وقد صح حديث أنس في النهي عن أكل الحمر الأهلية "إن الله ورسوله ينهيانكم"، ووقع في رواية النسائي في في هذا الحديث "ينهاكم"، والتحقيق جواز الأفراد في مثل هذا، ووجهه الإشارة إلى أن أمر النبي ناشيء عن أمر الله، وهو نحو قوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: 62]، والمختار في هذا أن الجملة الأولى حذفت لدلالة الثانية عليها، والتقدير عند سيبويه: والله أحق أن يرضوه، ورسوله أحق أن يرضوه، وهو كقول الشاعر:

نحنُ بما عندنا وأنت بما عندك راضٍ والرأي مختلف⁽⁶⁾

والتقدير: نحن بما عندنا راضون.

السابع عشر: حذف جواب الاستفهام:

ورد في الحديث الشريف: "صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: "أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ"⁽¹⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 233).

(2) فتح الباري: ج1/492.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 5716).

(4) فتح الباري: ج10/239.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2236).

(6) البيت من المنسرح، وهو من شواهد سيبويه، وقد نسبه إلى قيس بن الخطيم. انظر: الكتاب: ج1/75. واختلف في نسبه

عند غيره، والصواب نسبه إلى عمرو بن امرئ القيس. انظر: خزنة الأدب، ج2/190، وجمهرة أشعار العرب، ص137،

ومعاني القرآن الكريم: لأبي جعفر النحاس (ت338هـ)، تح: محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث الإسلامي،

مكة المكرمة، ط1، 1409هـ-1988م، ج3/229

قال ابن حجر: قوله: "أَرَأَيْتَكُمْ" هو بفتح المثناة؛ لأنها ضمير المخاطب، والكاف ضمير ثان لا محل لها من الأعراب، والهمزة الأولى للاستفهام، والرؤية بمعنى العلم أو البصر، والمعنى أعلمتم أو أبصرتم ليلتكم، وهي منصوبة على المفعولية، والجواب محذوف تقديره: قالوا نعم⁽²⁾.

الثامن عشر: حذف متعلق الجار:

أ- ورد في الحديث الشريف: "وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتْ الْأُمَّةُ رَبِّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ زُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبُنْيَانِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "في خمس" أي علم وقت الساعة داخل في جملة خمس، وحذف متعلق الجار سائغ، كما في قوله تعالى: ﴿فِي تِسْعِ آيَاتٍ﴾ [النمل:12] أي اذهب إلى فرعون بهذه الآية في جملة تسع آيات⁽⁴⁾.

ب- ورد في الحديث: "...حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنِيئَةً فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "بأبي وأمي" الباء متعلقة بمحذوف اسم أو فعل، والتقدير: أنت مفدى أو أفديك، واستدل به على جواز قول ذلك⁽⁶⁾.

التاسع عشر: حذف شبه الجملة:

أ- ورد في الحديث: "...مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلَمَ تَسْلَمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: "قلت: وفي الكلام حذف دل المعنى عليه، وهو: فإن عليك مع إثمك إثم الأريسيين؛ لأنه إذا كان عليه إثم الأتباع بسبب أنهم تبعوه على استمرار الكفر فلأن يكون عليه إثم نفسه أولى، وهذا يعد من مفهوم الموافقة، ولا يعارض بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164] لأن وزر الإثم لا يتحملة غيره، ولكن الفاعل المتسبب، والمتلبس بالسيئات، يتحمل من جهتين: جهة فعله، وجهة تسببه"⁽⁸⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 116).

(2) فتح الباري: ج 1/310.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 50).

(4) فتح الباري: ج 1/182.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 744).

(6) فتح الباري: ج 2/327.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 7).

(8) فتح الباري: ج 1/59.

ب- ورد في الحديث الشريف: "عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابِينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءً"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "مثلكم ومثل أهل الكتابين" في السياق حذف تقديره مثلكم مع نبيكم، ومثل أهل الكتابين مع أنبيائهم؛ كمثل رجل استأجر، فالمثل مضروب للأمة مع نبيهم، والممثل به الأجراء مع من استأجرهم"⁽²⁾.

ج- ورد في الحديث: "...وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلَ جَلِيسَهُ وَيَقْرَأُ بِالسُّنَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر ناقلا ومؤيدا: "وأشار الكرمانى أن القياس أن يقول ما بين الستين والمائة؛ لأن لفظ "بين" يقتضى الدخول على متعدد. قال: ويحتمل أن يكون التقدير: ويقرأ ما بين الستين وفوقها إلى المائة، فحذف لفظ "فوقها" لدلالة الكلام عليه"⁽⁴⁾.

العشرون: حذف حرف الاستفهام:

أ- وردت في الحديث الشريف: "فَعَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ - تَعْنِي وَجْهَهَا - وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ قَالَ: تَعَمَّ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فِيمَ يُسَبِّهَهَا"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: (وتحتلم) بحذف همزة الاستفهام، وللكشميهني "أوتحتلم؟" بإثباتها قيل: فيه دليل على أن الاحتلام يكون في بعض النساء دون بعض؛ ولذلك أنكرت أم سلمة ذلك، لكن الجواب يدل على أنها إنما أنكرت وجود المنى من أصله، ولهذا أنكرت عليها"⁽⁶⁾.

ب- ورد في الحديث: "...قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَنْبِغُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ، قَالَ: أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْفُصُونَ؟..."⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فأشرف الناس اتبعوه" فيه إسقاط همزة الاستفهام وهو قليل، وقد ثبت للمصنف في التفسير ولفظه: أيتبعه أشرف الناس؟ والمراد بالأشرف هنا أهل النخوة والتكبر منهم، لا كل شريف؛ حتى لا يرد مثل أبي بكر وعمر وأمثالهما ممن أسلم قبل هذا السؤال"⁽⁸⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2268).

(2) فتح الباري: ج4/637.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 547).

(4) فتح الباري: ج2/41.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 130).

(6) فتح الباري: ج1/336.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 7).

(8) فتح الباري: ج1/54.

ج- ورد في الحديث: "عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، قِيلَ لِهَيْشَامٍ: فَأْمُرُوا بِالْفَضَاءِ قَالَ: بُدُّ مِنْ قَضَاءٍ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: (بُدُّ من قضاء) هو استفهام إنكار محذوف الأداة، والمعنى لا بد من قضاء"⁽²⁾.

الحادي والعشرون: حذف حرف النداء:

ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي شَرِيحٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أيها الأمير" الأصل فيه يا أيها الأمير فحذف حرف النداء، ويستفاد منه حسن التلطف في مخاطبة السلطان ليكون أدهى لقبولهم النصيحة"⁽⁴⁾.

وخلاصة القول:

يمكن للباحث من خلال ما سبق، أن يعرض السمات العامة التي تناول بها ابن حجر مبحث الحذف، والأسس التي اعتمدها لتقدير المحذوف في النقاط الآتية:

1- اهتم ابن حجر بضبط الحذف، ومحل المحذوف من الإعراب في الجمل المختلفة بناء على المعنى ابتداءً، وحاول تقدير المحذوف مستعينا بالسياق اللغوي، فأحياناً وجدناه يقدر المحذوف بناء على ما سبق من الكلام، وأحياناً أخرى يقدره على لاحق الكلام، وهو بهذه الطريقة استعمل مفهوم السياق اللغوي كاملاً في نظره للمحذوف وتقديره، وطريقته هنا في تقدير المحذوف تساعد كثيراً في تحصيل الانسجام في النص الحديثي؛ لأنه لا محيص للمتفهم، كما يقول الشاطبي: "عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل إلى مراده"⁽⁵⁾.

2- لم يقف اهتمامه في تقدير المحذوف عند السياق اللغوي، بل نظر في تقدير المحذوف إلى سياق الحال من خلال اكتمال النص تركيبياً ومعنى؛ إضافة للنظر في واقع المخاطبين، ومقام المخاطب والمخاطب، واستصحاب أحوال الرسالة اللغوية جميعاً، فحين يسكت النص عن ذكر بعض التفاصيل في أجزائه لدلالة السياق عليها، نجد ابن حجر يذكر المحذوف، فيكمل ما قاله النص ضمناً، مستأنساً بما ذكر

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1959).

(2) فتح الباري: ج4/285.

(3) صحيح البخاري، (حديث رقم: 1832).

(4) فتح الباري: ج4/61.

(5) الموافقات: للشاطبي: ج3/413.

من أجزاء النص من جهة (السابق واللاحق)، وبما يسعف به استصحاب واقع الحال من جهة أخرى، وليس أدل على ذلك من تكراره عبارة "حذف للعلم به"، أو حذف لدلالة السياق عليه.

3- إنَّ استحضاره للروايات الأخرى للحديث الواحد عند غيره من المحدثين جعلنا نعتقد أن كلامه يرقى إلى ما ينظر إليه اللغويون النصيون من أن أفضل طريقة للتعامل مع النص هي التعامل معه على أنه وحدة واحدة، وهذا ما ظهر في شرحه لأحاديث البخاري؛ حيث وجدناه يعطي أهمية كبيرة للقاعدة التي كان يسير عليها في شرحه، وهي اعتبار الأحاديث نسا واحدا يفسر بعضها بعضا، والأمثلة التي ذكرت سابقا تدل على ذلك.

4- إنَّ ابن حجر عند تعامله مع الحذف، وتقديره للمحذوف، كان يسترجع عناصر الخطاب ويستحضرها، فهو يسترجع حضور المخاطب أو السامع في بعض الأحيان، لتكتمل بذلك عملية التحوار أو التواصل الذي يؤدي إلى نشوء نص منطوق، وهو ما كانت تهدف إليه نظرية السياق في بدايتها عند (فيرث)؛ حيث فطن ابن حجر إلى أن اللغة أداة تواصل في طبيعتها، فلكل عبارة قائل أو متكلم قصد من ورائها شيئا، ولا بد من وجود سامع أو مخاطب يفقه معنى هذه العبارة، ويدرك الغاية منها، فإذا اعترى هذا النص حذف في التركيب، عزا ذلك إلى مراد المتكلم ومقصده، وإلى قدرة السامع على الفهم، وهي العناصر المهمة في نظرية السياق، وقبل ذلك إلى معرفة المتكلم بما يستطيع السامع فهمه.

5- من الأمور التي تدل على وعيه وفهمه للحذف في اللغة العربية أنه أورد للحذف مجموعة من الأغراض التي خرج إليها الحذف بمعنى (أسرار الحذف وجمالياته) حسب السياق، فهو أحيانا للتعميم، وأحيانا كان لغيره، مما جعل نظريته للحذف في شرحه تكاد تكون مكتملة الأركان.

6- واضح من النماذج السابقة أن ابن حجر كان يعتمد في تقدير المحذوفات على الجو العام الذي يعطيه سياق الحديث، أو القرائن الخارجية المحيطة بها، بعيدا عن الصناعة الإعرابية، وإن كان يفعل ذلك في بعض الأحيان، لكنه غلب جانب شرح المعنى على تفسير الإعراب.

المبحث الرابع: أثر السياق في بيان مرجع الضمير

الضمير في اللغة:

تدور مادة "ض م ر" في اللغة حول معاني الهزال والضعف، أو الخفاء والستر، جاء في لسان العرب: الضمُّرُ والضمُّرُ: الهُزَالُ ومنه الحديث: "إِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يُضْمَرُ مَا فِي نَفْسِهِ؛ أَي يُضْعِفُهُ وَيَقْلِلُهُ، مِنَ الضُّمُورِ، وَهُوَ الهُزَالُ وَالضَّعْفُ. وَالضَّمْرُ مِنَ الرِّجَالِ: الضَّامِرُ البَطْنُ، وَالضَّمِيرُ: العِنَبُ الذَّابِلُ، وَضَمْرَتُ الخَيْلِ: عَلَفَتِهَا القُوْتُ بعد السَّمَنِ واللُّوْلُو الْمُضْطَمِرُ: الذي في وسطه بعضُ الانضمام. فهذه الاستعمالات تحمل معنى الهزال والضعف والنقصان.

والضَّمِيرُ: السِّرُّ وداخِلُ الخاطِرِ، وأضْمَرْتُ الشيءَ: أَخْفَيْتَهُ، وأضْمَرْتَهُ الأَرْضُ: غَيَّبْتُهُ إما بموت وإما بسَفَرٍ. والضَّمَارُ من المال: الذي لا يُرْجَى رُجوعُهُ. وهذه الاستعمالات تحمل معنى السِّرِّ والخفاء (1).

الضمير في الاصطلاح:

يقول ابن هشام: "واعلم أن المضمَر والضمير اسمان لما دل عليه متكلم، أو مخاطب، أو غائب، ك(أنا، وأنت، وهو) (2)، والضمير بمعنى المضمَر (3). وهو "مصطلح بصري. وعند الكوفيين يسمى كناية ومكنيا؛ لأنه ليس باسم صريح" (4). أما "البصريون فيرون أن المضمرات نوع من المكنيات، فكل مضمَر مكنى، وليس كل مكنى مضمرا" (5).

والأصل في الضمير أن يكون له مرجع متقدم (6)؛ ليفهم المعنى، وي زال اللبس، ويتحقق الربط بين عناصر النص مما "يؤدي إلى تماسكه، نحو (محمد أكرمته)، ولا يجوز أن نقول: (أكرمته) هكذا ابتداء؛ لأن ذلك ضرب من التعمية والإلباس يناقض القصد من اللغة. ومع وضوح هذا الأصل فإننا نجد أساليب بنيت على خلافه؛ فقد يذكر الضمير دون مرجع له في الكلام "اعتمادا على فهم السامع من خلال نظرتة إلى السياق بعناصره المختلفة، حيث يؤدي دورا بارزا في بيان مرجع الضمير داخل النص الوارد فيه، فبمجموع تظافر القرائن المقامية، والمقالية يستطيع المخاطب تحديد مرجع الضمير، أو ترجيح مرجع على آخر" (7).

أهمية بيان مرجع الضمير:

يقوم الضمير في الوحدة الكلامية بإحالة الدلالة إلى مرجعه، وذلك راجع إلى أن المتكلم كثيرا ما يعدل عن تكرار الأسماء معولا على بديل يقوم مقامهما وهو الضمير، والظاهر أن للعدول أسبابا خاصة كالاختصار، والفخامة بشأن صاحبه، والتحقير (8)، ومن هنا "اقتضى النظام اللغوي في العربية وفي غيرها من اللغات وجود مرجع للضمير يتمكن من الإحالة إليه، ويقوم المرجع

(1) انظر: لسان العرب: ج9/60-61. مادة(ضمير).

(2) شرح اللوحة البدرية في علم اللغة العربية: لابن هشام الأنصاري، تح: د.هادي نهر، دار البيازوري، عمان، الأردن، ط1، 2007م، ج1/336

(3) الكتاب لسبويه: ج2/350-351.

(4) انظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين الأشموني

الشافعي(ت900هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1419هـ-1998م، ج1/87

(5) شرح المفصل: ج2/292، وانظر: شرح اللوحة البدرية في علم اللغة العربية: ج1/336

(6) ما عدا سبع مسائل يجوز أن يعود الضمير فيها على متأخر: انظر: مغني اللبيب: ج1/230

(7) انظر: الربط في سياق النص العربي، (ماجستير)، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، السعودية، إعداد:

محمد حماد القرشي، 1408هـ، ص40

(8) انظر: البرهان في علوم القرآن: ج4/(24-25).

(antecedent) بدور المفسر الذي يحدد متعلق الضمير⁽¹⁾، كما أن الاستعانة بالضمائر تعمل على تجنب الرتابة ورداءة التأليف، ولعل هذا يتجلى عند العود إلى الأصل، ورد الضمائر إلى مراجعها في سياق جملي⁽²⁾. يقول الدكتور تمام حسان: "يكنى بالضمير عن الظاهر ومن ثم كان الربط بالضمير بديلاً لإعادة الذكر وأيسر في الاستعمال وأدعى إلى الخفة والاختصار، بل إن الضمير إذا اتصل فلربما أضاف إلى الخفة والاختصار عنصراً ثالثاً وهو الاختصار. وهذه العناصر الثلاثة هي من مطالب الاستعمال اللغوي. والمعروف أن ضمائر المتكلم تفتقر إلى متكلم، وضمائر الخطاب تفتقر إلى مخاطب. فيكون المتكلم بمثابة المرجع لضميره، ويكون المخاطب كذلك"⁽³⁾. أما ضمير الغيبة فيفتقر في العادة إلى مذكور ويعد مرجعاً له فلا يتضح معنى الضمير إلا بواسطة ذلك المرجع⁽⁴⁾. و"افتقارها إلى القرائن، باعتبارها شرطاً أساسياً لدلالاتها على معين"⁽⁵⁾، كذا فإن الإضمار شبيه بالحذف في إفادة الاختصار، وفي غايته الجمالية، إضافة إلى أن الضمائر لا تخلو بأنواعها من إبهام وغموض، سواء كانت للمتكلم، أم للمخاطب أم للغائب⁽⁶⁾، فكان لابد من شيء يزيل هذا الإبهام، ويفسر ذلك الغموض، ويسمى هذا المفسر (مرجع الضمير)، "فالإبهام والانتقال والتعريف أهم خصائص الضمير. ويرتبط بالإبهام عدم الوضوح ونقصان الدلالة، والافتقار إلى موضّح، أو مفسّر، أو مبيّن للضمير بما يعود عليه من اسم ظاهر، حيث يصبح بعد الذكر بين المتحدث والمستمع بكونه مدار الحديث"⁽⁷⁾. وحين يعود الضمير "يكون عوده على مذكور متقدم لفظاً ورتبةً أو لفظاً دون رتبة، أو رتبة دون لفظ. وتعود بعض الضمائر على متأخر لفظاً ورتبةً كضمير الشأن، وقد يعود على مفهوم. فإذا عاد على مذكور طابقه من حيث الشخص والعدد والنوع. وقد يستتر الضمير العائد، وقد يحذف إذا لم يكن ركن إسناد"⁽⁸⁾.

(1) دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 231

(2) ظاهرة اللبس في العربية، جدل التواصل والتفاضل: د.مهدي أسعد عرار، دار وائل، عمان، الأردن، ط1، 2003م، ص 124

(3) المقصود من الكلام أن الضمائر ليست على حد سواء في المرجع المفسر، فضمير المتكلم والمخاطب تفسرهما المشاهدة، أي مشاهدة المتكلم حال التكلم، ومشاهدة المخاطب حال الخطاب. (انظر: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 231).

(4) البيان في روائع القرآن: ج 1/137-138. ودلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 231، وأحوال الضمير مع مفسره: إعداد: زكية اللحاني، (رسالة ماجستير)، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، السعودية رقم: (4797)، 1423هـ - 2003م، ص 16

(5) اللغة العربية معناها ومبناها: ص 110

(6) انظر: النحو الوافي: عباس حسن، ج 1/255

(7) دراسات لغوية تطبيقية في العلاقة بين البنية والدلالة: د. سعيد حسن بحيري، ص 112

(8) اللغة العربية معناها ومبناها: ص 110

أهم الشروط التي يجب توافرها بين الضمير ومفسره:

اشتراط اللغويون مجموعة من الشروط بين الضمير ومرجعه، ولعل من أهمها:

1- يجب أن يكون لكل ضمير مفسر .

2- الضمير ومفسره يجب أن يتساويا في الإفراد والتنثية والجمع.

3- مفسر الضمير يجب أن يكون متقدما عليه.

4- الضمير ومفسره يجب أن يتفقا في الجنس تذكيرا وتأنيثا.

هذا هو المنهج الذي رسمه النحاة لعلاقة الضمير بمفسره، إلا أن إرجاع النظر في اللغة يفيدنا "أن السبيل قد تشعبت بهذه العلاقة إلى سبل عدة، فوجد الضمير وليس ثمة مفسر يتقدمه، وقدم الضمير وأخر المفسر، وخولف بينهما في العدد والجنس"⁽¹⁾.

وفيما يأتي مجموعة القواعد المقررة عند النحاة في بيان مرجع الضمير وتطبيقها عند ابن حجر:

القاعدة الأولى: مرجع الضمير إلى أقرب مذكور:

تعتبر قاعدة عود الضمير إلى أقرب مذكور له من القواعد الأصولية التي ذكرها النحاة في مرجع الضمير. يقول الرضي: "واعلم أنه إذا تقدم مما يصلح للتفسير شيئان فصاعداً، فالمفسر هو الأقرب لا غير، نحو: جاءني زيد وبكر فضربته، أي ضربت بكرا، ويجوز مع القرينة أن يكون للأبعد، نحو: جاءني عالم وجاهل فأكرمته"⁽²⁾.

ويقول ابن مالك: "إذا ذكر ضمير واحد بعد اثنين فصاعداً جعل للأقرب، ولا يجعل لغيره إلا بدليل من الخارج"⁽³⁾.

ومن الأمثلة التي ذكرها ابن حجر وأرجع فيها الضمير إلى أقرب مذكور ما يأتي:

أ- جاء في الحديث: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ: فِي الثَّوْبِ نُصِيْبُهُ الْجَنَابَةُ؟ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَعْشِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ بَقْعُ الْمَاءِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وأثر الغسل فيه" يحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى أثر الماء أو إلى الثوب ويكون قوله: "بقع الماء" بدلا من قوله: "أثر الغسل" أو المعنى أثر الجنابة المغسولة بالماء فيه من بقع الماء المذكور، وقوله في الرواية الأخرى: "ثم أراه فيه" بعد قوله: "كانت تغسل المنى" يرجح هذا الاحتمال الأخير؛ لأنّ الضمير يرجع إلى أقرب مذكور وهو المنى"⁽⁵⁾.

(1) انظر: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص231.

(2) شرح الرضي على الكافية: ج2/404

(3) شرح التسهيل: ج1/157

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 231).

(5) فتح الباري: ج1/486

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَاب مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ فَقَالَ: "أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ" فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلْ بَلَغْتُ" ثَلَاثًا"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فما زال يكررها": أي في مجلسه ذلك. والضمير يعود على الكلمة الأخيرة وهي قول الزور"⁽²⁾.

ج- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا"⁽³⁾.

في المثال السابق نجد أن مرجع الضمير قد يكون سببا في الغموض الدلالي، وذلك لأن الضمير تردد بين مراجع متعددة كل منها صالح له، فنشأ عن ذلك معان مختلفة للوحدة الكلامية، حيث من الممكن أن يكون الضمير في كلمة (مرابضها) عائد على عدة مراجع يمكن توضيحها في الآتي:

الأول: عودته على أبوال الإبل، وسياق الحال دل على طهارة أبوالها.

الثاني: عودته على الدواب.

الثالث: عودته على الغنم.

إن تحديد مرجع الضمير في كل حالة من الحالات المذكورة، يترتب عليه حكم شرعي. وهذا ما يجعل لتحديده أهمية كبيرة في إزالة الإبهام والغموض عن المخاطب. قال ابن حجر: قوله: "(ومرابضها) جمع مريض بكسر أوله وفتح الموحدة بعدها معجمة وهي للغنم كالمعاطن للإبل، والضمير يعود على أقرب مذكور وهو الغنم"⁽⁴⁾.

إن توجيه ابن حجر للضمير في الكلام السابق وضّح الأمر عند المخاطب، وأزال الإبهام، وأفاد حكما شرعيا، وهو الاستدلال بطهارة مرابض الغنم، وجواز الصلاة فيها كطهارة أبوال الإبل. ولولا بيان مرجع الضمير لبقى المخاطب في حالة لبس، إضافة إلى أنه ساعد في تماسك النص.

د- ورد في الحديث الشريف: "...حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسَنَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَمَرْتُ أَنْ أُفَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "الحرمي" هو بفتح المهملتين، ولأصيلي حرمي، وهو اسم بلفظ النسب تثبت فيه الألف واللام وتحذف، مثل مكى بن إبراهيم الآتي بعد، وقال الكرمانى: أبو روح كنيته، واسمه ثابت والحرمي نسبته، كذا قال، وهو خطأ من وجهين:

(1) صحيح البخاري: (بَاب مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ...)، ص(21-22).

(2) فتح الباري: ج1/276

(3) صحيح البخاري: (بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا)، ص43

(4) فتح الباري: ج1/487

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم:25).

أحدهما: في جعله اسمه نسبه، **والثاني:** في جعله اسم جده اسمه، وذلك أنه حرمي بن عمارة بن أبي حفصة واسم أبي حفصة نابت، وكأنه رأى في كلام بعضهم واسمه نابت فظن أن الضمير يعود على حرمي؛ لأنه المتحدث عنه، وليس كذلك بل الضمير يعود على أبي حفصة؛ لأنه الأقرب⁽¹⁾.

كان لمرجع الضمير في الحديث السابق دور مهم في تحديد الراوي بدقة. هـ- ورد في الحديث الشريف: "...مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا قَالَ: "إِذَا يَتَكَلَّمُوا" وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْنِيًا"⁽²⁾.

اختلف العلماء في مرجع الضمير في كلمة: "موته" هل يعود على الرسول صلى الله عليه وسلم أم يعود إلى معاذ رضي الله عنه؟.

قال ابن حجر في توجيه الضمير: قوله: "عند موته" أي موت معاذ، وأغرب الكرمانى فقال: يحتمل أن يرجع الضمير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: ويرده ما رواه أحمد بسند صحيح عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: أخبرني من شهد معاذًا حين حضرته الوفاة يقول: سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثًا لم يمنعني أن أحدثكموه إلا مخافة أن تتكلموا. فذكره"⁽³⁾.

ذكر ابن حجر في هذا الحديث آراء العلماء في مرجع الضمير، ثم رجح ما رآه مناسبًا من الأقوال، معتمدا على القرائن السياقية والمقامية، وقامت الروايات الأخرى للحديث وهي جزء لا يتجزأ من السياق اللغوي، بترجيح المرجع.

و- ورد في الحديث: "...عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَفَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لِبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ وَقَالَ لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ فَقُلْتُ: لَا أُدْرِي وَاللَّهِ. قَالَ مَالِكٌ: يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أنه كان يقول" أي: ابن عمر كما صرح به مسلم في روايته، فأما من زعم أن الضمير يعود على (واسع)، فهو وهم منه وليس قوله: "فقال ابن عمر" جوابًا لواسع، بل الفاء في قوله: "فقال" سببية؛ لأن ابن عمر أورد القول الأول منكرًا له، ثم بين سبب إنكاره بما رواه

(1) فتح الباري: ج1/113

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 128).

(3) فتح الباري: ج1/323-333.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 145).

عن النبي صلى الله عليه و سلم، وكان يمكنه أن يقول: فلقد رأيت إلخ. ولكن الراوي عنه – وهو واسع – أراد التأكيد بإعادة قوله: "قال عبد الله بن عمر" (1).

القاعدة الثانية : عودة (الضمير) على غير مذكور.

سبق أن ذكر أن العربية قد تستغني في بعض الحالات عن المفسر المذكور بما يدل عليه حسا، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ هِيَ رَأودُثْنِي عَنْ نَفْسِي﴾ [يوسف:26]، إذ لم يتقدم في السياق لفظ صريح يعود إليه الضمير هي.

وهذه بعض الأمثلة التي وردت عند ابن حجر وأرجع فيها الضمير على غير مذكور:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ عَلِّمهُ الْكِتَابَ" (2).

قال ابن حجر: قوله: "باب قول النبي صلى الله عليه و سلم: اللهم علمه الكتاب" استعمل لفظ الحديث ترجمة تمسكا بأن ذلك لا يختص جوازه بابن عباس، والضمير على هذا لغير مذكور" (3).

ب- ورد في الحديث: "ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة، ويدعونهم إلى النار" (4).

وجه ابن حجر مرجع الضمير (هم) في كلمة (يدعوهم) فقال: قوله: "يدعوهم" أعاد الضمير على غير مذكور والمراد قتلته، كما ثبت من وجه آخر "تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلخ" (5).

ج- ورد في الحديث الشريف: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي فُيُورِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُعَذِّبَانِ وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ... (6).

وجه ابن حجر مرجع الضمير في الحديث السابق فقال: قوله: "يعذبان" في رواية

الأعمش (7): "مر بقبرين" زاد ابن ماجه: "جديدين" فقال: "إنهما ليعذبان" فيحتمل أن يقال: أعاد الضمير على غير مذكور؛ لأنَّ سياق الكلام يدل عليه" (8).

(1) فتح الباري: ج1/361-362.

(2) صحيح البخاري: (باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ عَلِّمهُ الْكِتَابَ")، ص18

(3) فتح الباري: ج1/248

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 447).

(5) فتح الباري: ج1/785

(6) صحيح البخاري: (رقم الحديث: 216).

(7) هو سليمان بن مهران الأسدي بالولاء، أبو محمد، الملقب بالأعمش: تابعي مشهور، كان عالما بالقرآن والحديث والفرائض، يروي نحو (1300) حديث، قال الذهبي: كان رأسا في العلم النافع والعمل الصالح، (ت148هـ). (انظر: الأعلام: ج3/135).

(8) فتح الباري: ج1/461

د- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدَّهُمْ"⁽¹⁾.
قال ابن حجر: "والضمير في كلمة (مدهم) يعود للمحذوف في صاع النبي أي صاع أهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم"⁽²⁾.
هـ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوُضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسُّدْرِ"⁽³⁾.
قال ابن حجر في توجيه الضمير: "وفي عود الضمير على الغاسل ولم يتقدم له ذكر بعد إلا أن يقال تقدير الترجمة باب غسل الحي الميت؛ لأن الميت لا يتولى ذلك بنفسه فيعود الضمير على المحذوف فيتجه"⁽⁴⁾.

لقد وجه ابن حجر مرجع الضمير في النماذج الثلاثة السابقة اعتماداً على السياق، وكذا على فهم السامع؛ وذلك أن في اللفظ المذكور جزءاً من مدلول المرجع المستغنى عنه.
و- ورد في الحديث: "سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قِيلَ لَهُ: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى، ثُمَّ حَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَوَعَّظَهُنَّ، وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهْوِينَ بِأَيْدِيهِنَّ يَقْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ولولا مكاني من الصغر ما شاهدته" دل هذا على أن الضمير في قوله "منه" يعود على غير مذكور وهو الصغر، ومشى بعضهم على ظاهر ذلك السياق فقال: إن الضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم، والمعنى ولولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما شهدت معه العيد، وهو متجه، لكن هذا السياق يخالفه وفيه نظر؛ لأن الغالب أن الصغر في مثل هذا يكون مانعاً لا مقتضياً، فلعل فيه تقديماً وتأخيراً، ويكون قوله "من الصغر" متعلقاً بما بعده فيكون المعنى: لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما حضرت لأجل صغري، ويمكن حمله على ظاهره وأراد: بشهود ما وقع من وعظه للنساء لأن الصغر يقتضى أن يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبر"⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدَّهُمْ)، ص 342

(2) فتح الباري: ج 4/494

(3) صحيح البخاري: (بَابُ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوُضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسُّدْرِ)، ص 200

(4) فتح الباري: ج 3/184

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 977).

(6) فتح الباري: ج 1/661

القاعدة الثالثة: إن أمن اللبس جاز أن يعود الضمير إلى أبعد مذكور:

قد يحدث في اللغة نقل اللفظ عن موضوعه، فيعود الضمير إلى أبعد مذكور⁽¹⁾، كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ (7) إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْنَا﴾ [يوسف: 7-8]

فالضمير في (قالوا) للأخوة بقريظة أبينا مع ان السائلين أقرب غلى الضمير، وقد طبق ابن حجر هذه القاعدة في شرحه من خلال الأمثلة الآتية:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه" كذا في أكثر الروايات، ووقع للكشميهني بحذف الموحدة، وفي رواية الأصيلي⁽³⁾ بحذف (أهل) فعلى الرواية المشهورة يكون المفعول محذوفاً والضمير في قوله: "بنفسه" للرجل الذي ينعى الميت إلى أهل الميت بنفسه. وقال الزين بن المنير: الضمير للميت لأن الذي ينكر عادة هو نعي النفس لما يدخل على القلب من هول الموت. انتهى. والأول أولى، وأشار المهلب إلى أن في الترجمة خلا قال: والصواب الرجل ينعى إلى الناس الميت بنفسه كذا قال: ولم يصنع شيئاً إلا أنه أبدل لفظ الأهل بالناس وأثبت المفعول المحذوف، ولعله كان ثابتاً في الأصل فسقط أو حذف عمداً لدلالة الكلام عليه، أو لفظ "ينعى" بضم أوله، والمراد بالرجل الميت والضمير حينئذ له كما قال الزين بن المنير، ويستقيم عليه رواية الكشميهني⁽⁴⁾.

أرجع ابن حجر - في المثال السابق - الضمير إلى الرجل وهو البعيد بالنسبة للضمير، ورفض إرجاعه إلى أقرب مذكور؛ لأنه لو أرجعه إلى الأقرب لفسد المعنى، ومن ثم جاء توجيهه للمرجع من خلال اعتماده على المعنى وهو مرادف للسياق في بعض الأحيان.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ"⁽⁵⁾. وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسُكُمْ مِنْ أَجْلِ التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّورُ. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةً فِيهَا تَمَاتِيلٌ"⁽⁶⁾.

(1) انظر: تفسير البحر المحيط: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت745هـ)، تح: عادل عبد

الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1413هـ-1993م، ج4/341

(2) صحيح البخاري: (بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ)، ص200

(3) هو عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جعفر، أبو محمد، الأموي المعروف بالأصيلي: عالم بالحديث والفقهاء، له كتاب "الدلائل على أمهات المسائل" في اختلاف مالك والشافعي وأبي حنيفة، توفي سنة392هـ.

(انظر: الأعلام: ج4/63).

(4) فتح الباري: ج3/171

(5) صحيح البخاري: (بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ)، ص75

(6) صحيح البخاري: ص75

قال ابن حجر: قوله: "التي فيها" الضمير يعود على الكنيسة، والصور بالجر على أنها بدل من التماثيل أو بيان لها، أو بالنصب على الاختصاص، أو بالرفع أي أن التماثيل مصورة والضمير على هذا للتماثيل⁽¹⁾.

ج- ورد في الحديث: عن أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ نَاسٍ مِنْ مُسْلِمٍ، يُتَوَفَى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ؛ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ⁽²⁾.

وجه ابن حجر الضمير فقال: (بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ)، أي: بفضل رحمة الله للأولاد. وقال ابن التين: قيل إن الضمير في رحمته للأب لكونه كان يرحمهم في الدنيا فيجازى بالرحمة في الآخرة والأول أولى، ويؤيده أن في رواية ابن ماجة من هذا الوجه "بفضل رحمة الله إياهم" وللنسائي من حديث أبي ذر "إلا غفر الله لهما بفضل رحمته" وللطبراني وابن حبان من حديث الحارث بن أقيش وهو بقاف ومعجمة مصغر مرفوعا "ما من مسلمين يموت لهما أربعة أولاد إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته"... وقال الكرمانى: الظاهر أن المراد بقوله "إياهم" جنس المسلم الذي مات أولاده لا الأولاد أي: بفضل رحمة الله لمن مات لهم، قال: وساغ الجمع لكونه نكرة في سياق النفي فتعم. انتهى. وهذا الذي زعم أنه ظاهر ليس بظاهر، بل في غير هذا الطريق ما يدل على أن الضمير للأولاد ففي حديث عمرو بن عبسة عند الطبراني "إلا أدخله الله برحمته هو وإياهم الجنة" وفي حديث أبي ثعلبة الأشجعي المقدم ذكره "أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم" قاله بعد قوله: "من مات له ولدان" فوضح بذلك أن الضمير في قوله: "إياهم" للأولاد لا للآباء⁽³⁾.

رجح ابن حجر من خلال دلالة سياق المقال والمقام في المثال السابق مرجع الضمير إلى أبعد مذكور.

د- ورد في الحديث الشريف: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوُجْهَ"⁽⁴⁾.
ورود في الحديث الآخر: "خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلَّمَ عَلَى أَوْلِيكَ النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسًا، فَاسْتَمَعَ مَا يُحْيُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحْيِيكَ وَتَحْيِي نُرِّيَّتَكَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدُ حَتَّى الْآنَ"⁽⁵⁾.

ذكر ابن حجر اختلافات العلماء في مرجع الضمير إلى الأقوال الآتية:

(1) فتح الباري: ج1/770

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1248).

(3) فتح الباري: ج3/178

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2559).

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6227).

الرأي الأول: وهو للأكثر حيث يعود الضمير على المضروب لما تقدم من الأمر بإكرام وجهه، ولولا أن المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها.

الرأي الثاني: للقرطبي، حيث قال: أعاد بعضهم الضمير على الله متمسكا بما ورد في بعض طرقه "إن الله خلق آدم على صورة الرحمن" قال: وكأن من رواه أورده بالمعنى متمسكا بما توهمه فغلط في ذلك.

الرأي الثالث: للمازري، حيث أنكر ومن تبعه صحة هذه الزيادة ثم قال: وعلى تقدير صحتها فيحمل على ما يليق بالباري سبحانه وتعالى وهو رأي أهل السنة، وقال حرب الكرمانى سمعت إسحاق بن راهويه يقول: صح أن الله خلق آدم على صورة الرحمن. وقال إسحاق الكوسج: سمعت أحمد يقول: هو حديث صحيح، وقال الطبراني: "حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: قال رجل لأبي إن رجلا قال: خلق الله آدم على صورته - أي صورة الرجل - فقال: كذب هو قول الجهمية.

الرأي الرابع: زعم بعضهم أن الضمير يعود على آدم أي على صفته، أي: خلقه موصوفا بالعلم الذي فضل به الحيوان.

الرأي الخامس: رأي ابن حجر: قال في الرأي الرابع: وهذا محتمل، ثم أيد ترجيحه من خلال السياق وما يحيط بالنص من روايات أخرى، فقال: "وقد أخرج البخاري في "الأدب المفرد" وأحمد من طريق بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا لا تقولن: "قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فإن الله خلق آدم على صورته"، وهو ظاهر في عود الضمير على المقول له ذلك، وكذلك أخرجه بن أبي عاصم أيضا من طريق أبي رافع عن أبي هريرة بلفظ: "إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورة وجهه" وظاهره التحريم. ويؤيده حديث سويد بن مقرن الصحابي "أنه رأى رجلا لطم غلامه فقال: أو ما علمت أن الصورة محترمة"⁽¹⁾.

ثم عاد للحديث مرة أخرى في باب آخر سماه: "باب خَلَقَ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَدُرِّيَّتِهِ"⁽²⁾ ذكر تحته قوله تعالى: ﴿وَقَبِيلُهُ﴾ [الأعراف: 27]: جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: حديث أبي هريرة "خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا" كذا وقع من هذا الوجه، وقد رواه عبد الرزاق عن معمر فقال: "خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعا"، وهذه الرواية تؤيد قول من قال: إن الضمير لآدم، والمعنى أن الله تعالى أوجده على الهيئة التي خلقه عليها لم ينتقل في النشأة أحوالا ولا تردد في الأرحام أطوارا كذريته بل خلقه الله رجلا كاملا سويا من أول ما نفخ فيه الروح، ثم عقب ذلك بقوله "وطوله ستون ذراعا" فعاد الضمير أيضا على آدم، وقيل معنى قوله "على صورته" أي لم يشاركه في خلقه أحد، إبطالا لقول أهل الطبائع"⁽⁴⁾.

(1) انظر: فتح الباري: ج5/258.

(2) صحيح البخاري: (باب خَلَقَ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَدُرِّيَّتِهِ)، ص552

(3) صحيح البخاري، ص552

(4) فتح الباري: ج6/513

القاعدة الرابعة: عودة الضمير بمراعاة معنى المفسر:

اشترط النحاة اتحاد الضمير ومرجعه في التذكير، والتأنيث، والإفراد، والتثنية، والجمع، وأولوا ما جاء خلاف ذلك بالحمل على المعنى⁽¹⁾.

وهذه بعض الأمثلة التي وردت عند ابن حجر وتدلل على ذلك:

أ- ورد في الحديث الشريف: "أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ؛ فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً، فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "تقدمونها إليه" الضمير راجع إلى الخير باعتبار الثواب، قال ابن مالك: روي "تقدمونه إليها" فأنت الضمير على تأويل الخير بالرحمة أو الحسن⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يَقْتُلُهُنَّ فِي الْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعُقْرُبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعُقُورُ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "كلهن فاسق يقتلن" قيل فاسق صفة لكل، وفي يقتلن ضمير راجع إلى معنى كل⁽⁵⁾.

ج- ورد في الحديث: "...ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ تَحَّى فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِمَنْدِيلٍ فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فلم ينفض بها" زاد في رواية كريمة "قال أبو عبد الله يعني لم يتمسح" وأنت الضمير على إرادة الخرقة؛ لأن المنديل خرقة مخصوصة⁽⁷⁾.

د- ورد في الحديث الشريف: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهْلَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ وَلَمْ يَسُقِ الْهُدْيَ، فَرَعَمْتُ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ تَطْهُرْ حَتَّى نَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ لَيْلَةُ عَرَفَةَ وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "انْقُضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَمْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكَ" ففعلت، فلما قضيت الحج أمر عبد الرحمن ليلَةَ الْحَصْبَةِ فَأَعْمَرَنِي مِنَ النَّعِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ"⁽⁸⁾.

(1) هذه الموافقة واجبة عند الجمهور. قال الرضي وهو يتكلم عن جمع المذكر السالم: "ضمير العاقلين بالواو والنون هو الواو لا غير، نحو: الزيدون قالوا. ولا يجوز قالت؛ لبقاء لفظ المذكر الحقيقي". انظر: شرح الكافية 3/344. ونسب للكوفيين مخالفة صريح قول الرضي حيث أجازوا إعادة الضمير على هذا الجمع مفردا مؤنثا، فيقال على مذهبه: الزيدون خرجت، وخرجت الزيدون وأصحابها، والزيدون أكرمتها، وكل ذلك بالحمل على المعنى". انظر: شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير): لابن عصفور الإشبيلي (ت669هـ)، تح: صاحب أبو جناح،

عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1999م، ج2/344

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1315).

(3) فتح الباري: ج3/268

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1829).

(5) فتح الباري: ج4/52

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 259).

(7) فتح الباري: ج1/539

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 316).

قال ابن حجر: قوله: "التي نسكت" كذا للأكثر مأخوذ من النسك، وفي رواية أبي زيد المروزي⁽¹⁾ "سكت" بحذف النون وتشديد آخره أي عنها، والقابسي⁽²⁾ بمعجمه والتخفيف، والضمير فيه راجع إلى عائشة على سبيل الالتفات، وفي السياق التفات آخر بعد التفات، وهو ظاهر للمتأمل⁽³⁾.

هـ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثْرُهُ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "ترجم باب: إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره" وأعاد الضمير مذكرا على المعنى، أي: فلم يذهب أثر الشيء المغسول، ومراده أن ذلك لا يضر"⁽⁵⁾.

و- ورد في الحديث الشريف: "...خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة:34] قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر ناقلا ومؤيدا: "قوله: "من كنزها فلم يؤد زكاتها" أفرد الضمير إما على سبيل تأويل الأموال، أو عوداً إلى الفضة؛ لأن الانتفاع بها أكثر أو كان وجودها في زمنهم أكثر من الذهب، أو على الاكتفاء ببيان حالها عن بيان حال الذهب، والحامل على ذلك رعاية لفظ القرآن حيث قال: ﴿يُنْفِقُونَهَا﴾ قال صاحب الكشاف: أفرد ذهابا إلى المعنى دون اللفظ؛ لأن كل واحد منهما جملة وافية. وقيل: المعنى ولا ينفقونها، والذهب كذلك، وهو كقول الشاعر:

[فَأَنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَعْرِبٌ]⁽⁷⁾ أي: وقيار كذلك"⁽⁸⁾.

(1) هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد المروزي، أبو زيد، راوي "صحيح البخاري". توفي سنة (371هـ). انظر: سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، وأكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط2، 1404هـ-1984م، ج313/16

(2) هو علي بن محمد بن خلف، أبو الحسن، المعافري، الفاسي. المعروف بأبي الحسن القابسي. فقيه مالكي حافظ، محدث، أصولي. سمع من أبي زيد المروزي، وأبي محمد الأصيلي، وغيرهم. من تصانيفه: "المهدي في الفقه وأحكام الديانة"، و"كتاب المناسك"، و"ملخص الموطأ"، وغيرها. توفي سنة (403هـ). انظر: الأعلام: ج145/5، ومعجم المؤلفين: ج194/7.

(3) فتح الباري: ج605/1

(4) صحيح البخاري: (باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره)، ص43

(5) فتح الباري: ج485/1

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم:1404).

(7) عجز بيت من الطويل، وصدرة: [مَنْ يَكُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ]، وهو لضابيء بن الحارث البرجمي في الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين: لأبي البركات بن الأنباري (ت577هـ)، تح: د. جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 2002م، ص85، وهمع الهوامع: ج205/3، وتاج العروس من جواهر القاموس: ج500/13، مادة(قير).

(8) فتح الباري، ج392/3

ز- ورد في الحديث: "...أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِلْنَا" أَوْ قَالَ: "فَلْيَعْتَرِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَفْعُدْ فِي بَيْتِهِ" وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِقَدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُفُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنْ الْبُفُولِ فَقَالَ: قَرَّبُوهَا إِلَيَّ بَعْضِ أَصْحَابِيه..."(1).

قال ابن حجر: قوله: "أتى بقدر" بكسر القاف وهو ما يطبخ فيه، ويجوز فيه التأنيث والتذكير، والتأنيث أشهر، لكن الضمير في قوله: "فيه خضرات" يعود على الطعام الذي في القدر، فالتقدير: أتى بقدر من طعام فيه خضرات، ولهذا لما أعاد الضمير على القدر أعاده بالتأنيث حيث قال: "فأخبر" بما فيها" وحيث قال: "قربوها"(2).

القاعدة الخامسة: عودة الضمير على أكثر من مذكور:

قد تتعدد إحالة الضمير إلى مجموعة من الكلمات، وهو ما يؤدي إلى عدم تماسك النص، ولا يعود التماسك إلى النص إلا بعد تحديد المحال إليه بالاعتماد على السياق الداخلي أو الخارجي أو كليهما معاً. والأمثلة الآتية توضح توجيه ابن حجر للضمير الذي يعود على أكثر من مذكور. أ- ورد في الحديث الشريف: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا"(3).

ذكر ابن حجر آراء العلماء في مرجع الضمير في الحديث السابق إلى الآتي:

الرأي الأول: قال ابن عبد البر "الهاء" عائدة على الصف الأول لا على النداء وهو حق الكلام؛ لأنّ الضمير يعود لأقرب مذكور.

الرأي الثاني: للإمام القرطبي حيث قال: إنه يلزم منه أن يبقى النداء ضائعا لا فائدة له، والضمير يعود على معنى الكلام المتقدم، ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفقران: 68] أي: جميع ذلك.

الرأي الثالث: رأي ابن حجر حيث قال: قوله: "عليه" أي: على ما ذكر ليشمل الأمرين الأذان والصف الأول، وبذلك يصح تبويب المصنف، ثم يعود فيقول: قلت: وقد رواه عبد الرزاق عن مالك بلفظ "لاستهما عليهما" فهذا مفصح بالمراد من غير تكلف"(4).

ب- ورد في الحديث: "...فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: تَرَكْتُهُ بِنَعْنَهٍ وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا..."(5).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 855)

(2) فتح الباري: ج2/486

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 615).

(4) انظر: فتح الباري: ج2/139

(5) صحيح البخاري، (حديث رقم: 1812). وتَعْنَهٌ والسُّقْيَا: موضعان بين مكة والمدينة: أي أنه يكون بالسقيا

وقت القائلة، أو هو من القول: أي يذكر أنه يكون بالسقيا". انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ج4/133.

شرح ابن حجر الحديث موجها الضمير من خلال كلمتي: "قائل أو قابل" فيقول: "روى بوجهين أصحهما وأشهرهما بهمزة بين الألف واللام من القيلولة، أي تركته في الليل بتعهن وعزمه أن يقبل بالسقيا، فمعنى قوله: "وهو قائل" أي سيقيل. والوجه الثاني أنه "قابل" بالباء الموحدة وهو غريب وكأنه تصحيف، فإن صح فمعناه أن تعهن موضع مقابل للسقيا، فعلى الأول الضمير في قوله: "وهو" للنبي صلى الله عليه وسلم وعلى الثاني الضمير للموضع وهو تعهن، ولا شك أن الأول أصوب وأكثر فائدة⁽¹⁾.

لقد وجه ابن حجر مرجع الضمير في الحديث السابق إلى شهرة الرواية حيث إن رواية حديث كلمة "قائل" أشهر من رواية "قابل"، ومن ثم فإن مرجع الضمير من خلال شهرتها يعود على النبي صلى الله عليه وسلم لا على المكان وهو بهذه الطريقة يعتمد سياق الأحداث المصاحبة لتوجيه دلالة النص، وترجيح مرجع الضمير.

ج- بوب البخاري بابا سماه: "بَاب مَنْ دَعَا لِبَطْعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَنْ أَجَابَ مِنْهُ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قوله باب من دعا لبطعام في المسجد ومن أجاب منه" وفي رواية الكشميهني "ومن أجاب إليه". أورد فيه حديث أنس مختصرا، وأورد عليه أنه مناسب لأحد شقي الترجمة وهو الثاني، ويجاب بأن قوله: "في المسجد" متعلق بقوله "دعا" لا بقوله "طعام" فالمناسبة ظاهرة، والغرض منه أن مثل ذلك من الأمور المباحة ليس من اللغو الذي يمنع في المساجد. و"من" في قوله "منه" ابتدائية والضمير يعود على المسجد، وعلى رواية الكشميهني يعود على الطعام⁽³⁾.

اختلف توجيه مرجع الضمير عند ابن حجر لاختلاف السياق، وعليه فإن دلالة السياق هي التي تحدد مرجع الضمير عنده، كما أن الضمير قد يصلح للرجوع إلى أكثر من مذكور.

د- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَنُوضِعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّقْرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأُمَرَاءُ⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "والضمير في "اتخذها" يحتمل عوده إلى الحربة نفسها أو إلى جنس الحربة"⁽⁵⁾.

هـ- ورد في الحديث: "...أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُفِيْمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَثَ بِهِ النَّاسُ..."⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج2، ص37

(2) صحيح البخاري، (بَاب مَنْ دَعَا لِبَطْعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَنْ أَجَابَ مِنْهُ)، ص73

(3) فتح الباري: ج1، ص750

(4) صحيح البخاري، (حديث رقم: 494).

(5) فتح الباري: ج1، ص830

(6) صحيح البخاري، (حديث رقم: 663).

قال ابن حجر: قوله: "به الناس" ظاهره أن الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم، لكن طريق إبراهيم بن سعد المتقدمة تقتضي أنه للرجل" (1).

و- ورد في الحديث: "...فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُمَا الشَّمْسَ سِتًّا ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا..." (2).

قال ابن حجر: "والضمير يعود على الأمطار، أو على السحاب، أو على السماء، والعرب تطلق على المطر سماء" (3).

وختلاصة القول:

1- يقوم الضمير عند اللغويين المحدثين بربط عناصر الجملة وهذا ما وجدناه تماما عند ابن حجر، وذلك عند شرحه لحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ..." (4).

قال ابن حجر: قوله: "وله ضراط" جملة اسمية وقعت حالا بدون (واو) لحصول الارتباط بالضمير" (5).

2- كان لعناصر السياق اللغوي والمقامي دور كبير في تحديد مرجع الضمير.

3- يظهر مبحث مرجع الضمير اهتمام ابن حجر بالمعنى، لأن مرجع الضمير من أكثر المباحث التي تثير الالتباس عند المتلقي، وتوجيهها عند ابن حجر يوضح أن المعنى هو الأساس الذي كان ينظر إليه ابن حجر.

المبحث الخامس: أثر السياق في توجيه دلالة التضمين

يعد التضمين من المباحث التي تدخل ضمن التركيب؛ وهو من صور الحمل على المعنى، حيث يتحكم المعنى في نوع الوظيفة التي تقوم بها الكلمات؛ وذلك أن الكلمات قد لا يتغير لفظها، ومع ذلك تتنوع وظيفتها من جملة إلى أخرى تبعا لتغير معناها، ومن ذلك التضمين حيث "يدخل في تغير وظيفة الكلمة لتغير معناها" (6)، ويمكن دراسته من خلال الآتي:

(1) فتح الباري: ج2، ص214

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1013).

(3) فتح الباري: ج2/717

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 608).

(5) فتح الباري: ج2/122

(6) الإعراب والتركيب بين الشكل والنسبة، دراسة تفسيرية: ص29

التضمين لغةً:

مأخوذ من ضَمَّنَ الشيءُ الشيءَ، إذا أودعه إيَّاه كما تُودَعُ الوعاء المتاعَ، وكلُّ شيءٍ جعلته في وعاءٍ فقد ضَمَّنْتَهُ إيَّاهُ. وقيل: كلُّ شيءٍ أُحرز فيه شيءٌ آخر فقد ضَمَّنَهُ⁽¹⁾.

التضمين في الاصطلاح:

التضمين كما عرفه مجمع اللغة العربية "هو أن يؤدي فعل أو ما في معناه مؤدى فعل آخر أو ما في معناه، فيعطي حكمه في التعدية واللزوم"⁽²⁾. ويعرفه الإمام الزركشي فيقول: "ونعني به أن يضمن الفعل معنى فعل آخر محذوف يتعدى الفعل المذكور بما يتعدى به الفعل المحذوف وهذه قرينة على تضمين الفعل معنى آخر"⁽³⁾.

ويرى ابن جني، أنَّ الفعل إذا أُعطي معنى فعل آخر وكان أحدهما يتعدى بحرفٍ، والآخر يتعدى بحرفٍ آخر، فإننا نجد أنَّ الاستعمال يتوسَّع فيهما، فيقع أحدُ الحرفين موقع الآخر، إيداناً بأنَّ هذا الفعل في معنى الفعل الآخر؛ لذلك جاء بحرفه؛ لأنَّه حمل معناه"⁽⁴⁾.

ويعد التضمين عند العرب من صور الحمل على المعنى، ويعنون به: "الحاق شيء بشيء في الحكم والمعنى ويكون في الأفعال والحروف. وهو في اللغة كثير، حتى قال فيه ابن جني "أحسب لو جمع ما جاء لجاء منه كتاب يكون مئين أوراقاً"⁽⁵⁾.

واعتبر بعض الباحثين التضمين نوعاً من المجاز: "فالتضمين مجاز؛ لأنَّ اللفظ لم يوضع للحقيقة والمجاز، فالجمع بينهما مجاز، لكنه مجاز خاص، فسموه بالتضمين تفريقاً بينه وبين المجاز الآخر"⁽⁶⁾.

فائدة التضمين:

للتضمين فائدة كبرى حيث يوسع اللغة من جهة أن تؤدي كلمة مؤدى كلمتين، قال ابن هشام: "قد يشربون لفظاً معنى لفظ فيعطونه حكمه، ويسمى ذلك تضميناً"⁽⁷⁾، كما أن فيه كسب معنيين في تعبير واحد معنى الفعل المذكور والفعل المحذوف الذي ذكر شيء من متعلقاته"⁽⁸⁾.

(2) لسان العرب: ج17/126، مادة (ضمن).

(2) مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة: ج1/180

(3) البرهان في علوم القرآن: ج3/338. وانظر: مغني اللبيب: ج2/686

(3) انظر الخصائص: ج2/310.

(5) مغني اللبيب: ج2/686

(6) العربية والوظائف النحوية: ص114

(7) السابق: ج2/685

(8) معاني النحو: ج3/13.

ولقد اختلف في أيهما أولى بالتضمين الفعل أم الحرف، فذهب البصريون إلى أن الفعل هو الأولى، وذهب الكوفيون إلى العكس⁽¹⁾.

علاقة التضمين بالنحو والبيان والدلالة:

التضمين له "علاقة بعلم البيان من جهة التصريف في معنى الفعل، وعدم الوقوف به عند حد ما وضع له، وصلاته بعلم النحو من جهة تعدي الفعل وحقه للزوم، أو تعديته بحرف وهو يتعدى بنفسه، أو يتعدى بحرف وحقه أن يتعدى بغيره، وللتضمين أيضا صلة بعلم الدلالة"⁽²⁾.

ويرى أهل البيان أن التضمين صنف من أصناف الحذف، يقول الميداني: "لدى تحليل التضمين يظهر أنه صنف من أصناف الحذف الذي يترك في اللفظ ما يدل عليه"⁽³⁾.

وبناء على هذا فإن "أهل البيان يرون أن الفعل المذكور إنما يدل على معناه الوضعي، ويدل على المعنى الآخر لفظ محذوف، كالحال من الفعل المقدر، بمعونة لفظية، فيجتمع في التضمين معنيان، ولم يتصوروا إشراب الفعل المذكور معنى الفعل الملحوظ ليبدل على المعنيين جميعا كما فعل النحاة"⁽⁴⁾.

إن الملحظ الأخير وإن كان صحيحا إلا أنه "لا يقوى على إثبات المغايرة بين النحاة وأهل البيان في دلالة التضمين وفائدته، فإنه يقوم عند البيانين على تقدير محذوف تظهره القرينة اللفظية، وعند النحويين قائم على إشراب لفظ معنى لفظ، ولا بد من وجود قرينة لفظية وتناسب بين الفعلين المذكور والملحوظ وهذا كائن"⁽⁵⁾.

علاقة التضمين بالسياق:

هناك علاقة قوية بين التضمين والسياق؛ لأنه لا يمكن تحديد الفعل الآخر المضمن إلا بالنظر في دلالة سياق الجملة كاملة (القرينة اللفظية)، أي في معناها العام، ومن ثم يكون تقدير الفعل حسب كلام النحاة أو الحذف حسب كلام البيانين. وهذا ما أكد عليه مجمع اللغة العربية بالقاهرة فلقد انتهى إلى اعتبار أن السياق شرط من الشروط التي يجب توافرها في الحديث عن التضمين، كما أنه يراه قياسيا لا سماعيا، وذلك وفق شروط ثلاثة:

1- تحقق المناسبة بين الفعلين.

2- وجود قرينة تدل على ملاحظة الفعل الآخر (دلالة السياق).

(1) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني: ص46، وحاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تح: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د.ت)، ج2/312

(2) أسلوب التضمين وأثره في التفسير: ص28

(3) البلاغة العربية: عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط1، 1416هـ-1996م، ص50

(4) مجلة مجمع اللغة العربية: المجلد(55)، 1980م، ص66

(5) أسلوب التضمين وأثره في التفسير: ص31

3- ملاءمة التضمين للذوق البلاغي⁽¹⁾.

ويقول الدكتور ممدوح الرمالي: "والسياق التركيبي في كثير من الكلمات يفسر ما يسمى بالتضمين، وهو تشابه سلوك كلمة مع سلوك كلمة أخرى لحملها عليها في المعنى"⁽²⁾. وسيكون كلامنا هنا خاص بالأفعال؛ لأننا تكلمنا عن التضمين في الحروف في مبحث أثر السياق في دلالة الحروف بما يغني عن تكراره هنا.

والأمثلة الآتية توضح أثر السياق في التضمين عند ابن حجر:

1- (أقرب) بمعنى (أوصل):

ورد في الحديث: "...أَيْكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أقرب نسبا بهذا الرجل" ضمن أقرب معنى أوصل فعده بالباء"⁽⁴⁾.

2- (يعود) بمعنى (يستقر):

ورد في الحديث: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْدَفَ فِي النَّارِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: فإن قيل: فلم عدى العود بفي ولم يعده بإلى، فالجواب أنه ضمنه معنى الاستقرار، وكأنه قال يستقر فيه، ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾ [الأعراف: 89]⁽⁶⁾.

3- (وسد) بمعنى (أسند):

ورد في الحديث: "إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إذا وسد" أي أسند، وأصله من الوسادة، وكان من شأن الأمير عندهم إذا جلس أن تتنى تحته وسادة، فقوله: وسد أي جعل له غير أهله وسادا، فتكون إلى بمعنى اللام وأتى بها ليدل على تضمين معنى أسند"⁽⁸⁾.

(1) النحو الوافي: عباس حسن، دار المعارف، القاهرة، ط3، 1398، ج2/552.

(2) انظر: العربية والوظائف النحوية: ص115

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 7).

(4) فتح الباري: ج1/53

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 16).

(6) فتح الباري: ج1/93

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 59).

(8) فتح الباري: ج1/210

لم يكتف ابن حجر بتوجيه التضمين من خلال السياق، بل أضاف للسياق اللغوي سياق العادة عندما فسر معنى كلمة "وسد" بعادة العرب. وهذا يوضح مدى اهتمام ابن حجر بالمعنى في توجيه النصوص.

4- (سئم) بمعنى (شق):

ورد في الحديث: "...أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ؛ كَرَاهِيَةً السَّامَةِ عَلَيْنَا"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "علينا" أي السامة الطارئة علينا، أو ضمن السامة معنى المشقة فعداها بعلي، والصلة محذوفة، والتقدير من الموعظة"⁽²⁾.

5- (غسل) بمعنى (أزال):

بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ غَسَلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَّ عَنْ وَجْهِهِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر في شرح قول البخاري: قوله: "عن وجهه" في رواية الكشميهني "من وجهه" و"عن" في رواية غيره إما بمعنى من، أو ضمن الغسل معنى الإزالة"⁽⁴⁾.

6- إذا المفاجئة بمعنى (الوجدان):

ورد في الحديث: "فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ البُرِّ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وإذا لها قرنان" هكذا للجمهور، وحكى الكرمانى أن في نسخه "قرنين" فأعربها بالجر أو بالنصب على أن فيه شيئاً مضافاً حذف وترك المضاف إليه على ما كان عليه وتقديره: فإذا لها مثل قرنين، وهو كقراءة من قرأ ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: 67] بالجر أي يريد عرض الآخرة، أو ضمن إذا المفاجأة معنى الوجدان أي: فإذا بي وجدت لها قرنين"⁽⁶⁾.

7- (أبردوا) بمعنى (أخروا):

ورد في الحديث: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"⁽⁷⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 68).

(2) فتح الباري: ج 1/238

(3) صحيح البخاري: (باب غَسَلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَّ عَنْ وَجْهِهِ)، ص 45

(4) فتح الباري: ج 1/514

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1121).

(6) فتح الباري: ج 3/11

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 533-534).

قال ابن حجر: قوله: "بالصلاة" كذا للأكثر، والباء للتعدية، وقيل: زائدة. ومعنى أبردوا: أخرجوا على سبيل التضمين أي أخرجوا الصلاة⁽¹⁾.

8- (يظل) بمعنى (يبقى):

ورد في الحديث: "إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قَضَى النَّدَاءَ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قَضَى النَّتُوبَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا، أَذْكَرُ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "حتى يظل الرجل" كذا للجمهور بالطاء المشالة، المفتوحة ومعنى يظل في الأصل اتصاف المخبر عنه بالخبر نهارا لكنها هنا بمعنى يصير أو يبقى، ووقع عند الأصيلي يضل بكسر الساقطة أي ينسى، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا﴾ [البقرة: 282] أو بفتحها، أي يخطئ ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: 52] والمشهور الأول⁽³⁾.
كان للسياق اللغوي دور في تقدير الفعل المضمن، كما كان لسياق الشهرة عنده دور في الترجيح، فالأشهر هو المرجح على غيره.

9- (مثل له) بمعنى (صور):

ورد في الحديث الشريف: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثَّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا، لَهُ زَبْيَبَاتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "مثل له" أي صور، أو ضمن مثل معنى التصيير، أي: صير ماله على صورة شجاع، والمراد بالمال الناض⁽⁵⁾

10- أطاعوا بمعنى (انقادوا):

ورد في الحديث: "...فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ؛ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فإن هم أطاعوا لك بذلك" أي شهدوا وانقادوا، وفي رواية ابن خزيمة "فإن هم أجابوا لذلك" وفي رواية الفضل بن العلاء "فإذا عرفوا ذلك" وعدى أطاع باللام وإن كان يتعدى

(1) فتح الباري: ج2/25

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 608).

(3) فتح الباري: ج2/124

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1403).

(5) فتح الباري: ج3/388

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1496).

بنفسه لتضمنه معنى انقاد، واستدل به على أن أهل الكتاب ليسوا بعارفين وإن كانوا يعبدون الله ويظهرون معرفته⁽¹⁾.

11- تسأل بمعنى (تستعين):

ورد في الحديث الشريف: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي...⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "تسألها في كتابتها" ضمن "تسأل" معنى تستعين⁽³⁾.

12- اغفر بمعنى (استر):

ورد في الحديث: "...فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالْخَرِبِ فَسُوِيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَفُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِرُونَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله في آخره: "فاغفر للأنصار" كذا للأكثر، وللمستملي والحموي "فاغفر الأنصار" بحذف اللام، ويوجه بأنه ضمن اغفر معنى استر⁽⁵⁾.

13- أبعثه بمعنى (أقمه):

ورد في الحديث: "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتٍ مُحَمَّدًا أَلْوَسِيَّةً وَالْفَضِيلَةَ، وَأَبْعَثَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "مقاما محمودا" أي يحمد القائم فيه، وهو مطلق في كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات، ونصب على الظرفية أي أبعثه يوم القيامة فأقمه مقاما محمودا، أو ضمن أبعثه معنى أقمه⁽⁷⁾.

14- نظر بمعنى (بصر):

ورد في الحديث: "...فَنَوَّجَّهْنَا نَحْوَهُمْ، فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِحِمَارٍ وَحُشٍ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ، فَتَطَرَّتْ فَرَأَيْتُهُ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ فَطَعَنْتُهُ فَأَنْبَتُهُ، فَاسْتَعْنَتْهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْهُ..."⁽⁸⁾.

(1) فتح الباري: ج3/515

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 456).

(3) فتح الباري: ج1/798

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 428).

(5) فتح الباري: ج1/763

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 614).

(7) فتح الباري: ج1/136

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1822).

قال ابن حجر: قوله: "قبصر" بفتح الموحدة وضم المهملة، وفي رواية الكشميهني "فنظر" بنون وطاء مشالة، وعلى هذا فدخل الباء في قوله "بحمار وحش" مشكل إلا أن يقال: ضمن نظر معنى بصر، أو الباء بمعنى إلى على مذهب من يقول أنها تتناوب⁽¹⁾.

ترجع التوجيهات عند ابن حجر لدلالة السياق، وما يحتمله النص من تأويل خاضع في المقام الأول للسياق.

وخلاصة القول:

1- تدلل النماذج السابقة على أن ابن حجر فهم التضمين فهما عميقا كونه من وسائل الثروة اللغوية، وأنه موجود في اللغة العربية بشكل واضح، كذلك فهو قد اختار أن يجمع بين الرأيين اللغويين (البصرة والكوفة) في دراسة التضمين دون أن يتعصب لطرف دون طرف، فهو أجاز سابقا تضمين الحروف مع بعضها، وتناوب الحرف حول معان متعددة، وهنا نجده يؤيد التضمين في الأفعال.

2- كان للمعنى دور مهم في اختياراته التضمينية، فهو قد اختار الفعل المضمن نتيجة وعي بالمعنى العام الذي يعطيه النص بمجموعه، فالمعنى لا يقوم عنده على الذوق؛ بل من خلال السياق بمجموع عناصره. واستحضاره هنا؛ لأنه يهدف به للخروج من مشكل، أو لیس وقع في النص، والمثال الأخير يوضح ذلك.

3- كان للسياق اللغوي دور كبير في تحديد الفعل المضمن، وذلك من خلال الإشارة لسياق الروايات الأخرى، والتي كان لها دور كبير في تحديد الفعل المضمن، فهو لا يتعامل مع نصوص معزولة بعضها عن بعض، بل كلها سياق واحد يفسر بعضها بعضا ويكمله.

4- لا يكتفي في دراسته للتضمين بذكر الفعل المضمن فقط، بل يشير أحيانا إلى عناصر مهمة أخرى من سياق الحال، وهي التي تدرج ضمن المستوى الثقافي للقوم في تفسير الكلمات المضمنة أو الموجودة داخل السياق، فهو يشرحها من خلال موروث العرب وعاداتهم، كما في المثال الثالث.

5- يجمع ابن حجر أحيانا في دراسة التضمين في النموذج الواحد بين تضمين الفعل وتضمين الحرف، دون أن يرجح أحدهما على الآخر.

(1) فتح الباري: ج4/39

المبحث السادس: أثر السياق في توجيه الإعراب

هناك أسباب تؤدي إلى تعدد المعنى، فنقتضي الحاجة إلى ترجيح المعنى المراد، ويكون ذلك عادة بقرينة من خارج الجملة، تعرف غالباً باسم "قرينة السياق"، قال الدكتور تمام حسان: "ولما كان تعدد المعنى يكشف عن عدم كفاية القرائن النحوية في بعض الأحيان، كان معنى ذلك أن النمط التركيبي أصبح بحاجة إلى قرينة من خارج الجملة تعرف باسم "قرينة السياق". وقرينة السياق هذه هي كبرى القرائن النحوية، لأنها قد تعتمد على شيء من هذه القرائن النحوية المفردة أو تتجاوزها إلى أمور دلالية من العقل أو من المقام المحيط بالجملة"⁽¹⁾. وقبل الشروع في الكلام عن أثر السياق في الإعراب عن ابن حجر، لابد من الإشارة إلى الآتي:

الإعراب في اللغة:

مصدر للفعل أعرب إعراباً، وله معان متعددة لعل من أهمها:

- 1- الإبانة: يقال: أعرب الرجل عما في نفسه، إذا أبان عنه، وجاء في الحديث: "الثَّيْبُ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا بِلِسَانِهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُهَا"⁽²⁾.
- 2- التحسين والتزيين: وهذا المعنى مأخوذ من قولهم: امرأة عروب، أي: متحبة إلى زوجها بتحسنها. قال تعالى: ﴿عُرْبًا أُنْرَابًا﴾ [الواقعة:37]، والعُرب: المتحبات إلى أزواجهن"⁽³⁾.
- 3- التكلم بلغة العرب⁽⁴⁾.

وهنا تبدو العلاقة واضحة بين الإعراب بمعناه اللغوي، وهو الإبانة والإفصاح، والتزيين، وبين الإبانة عن المعاني بالحركات أو ما ينوب عنها.

الإعراب في الاصطلاح:

ذكرت للإعراب في الاصطلاح تعريفات عدة لعل من أهمها:

1- الإعراب ضد البناء:

عرفه بعض النحاة بأنه: "أثر ظاهر، أو مقدر، يجلبه العامل في آخر الاسم المتمكن "المعرب"، والفعل المضارع. ومثال الأثر الظاهر: الضمة والفتحة والكسرة، ومثال الأثر المقدر: ما يقدر على الالف المقصورة من ضم وفتح وكسر"⁽⁵⁾.

(1) البيان في روائع القرآن: ج1/164

(2) سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد أبي عبد الله القزويني، ابن ماجه (ت275هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، ط1، (د.ت)، ج1/602، حديث رقم: 1872

(3) لسان العرب: ج10/83. مادة(عرب).

(4) السابق: ج10/85

(5) انظر: همع الهوامع:ج1/59، وأوضح المسالك:ج1/39، ودليل السالك إلى ألفية ابن مالك: ص27

من خلال التعريف السابق نجد أن الإعراب هو ضد البناء، أي قابلية الكلمة لأن تتغير آخرها بحسب العوامل الداخلة عليها.

2- الإعراب فن تحليل الكلام:

يقول الدكتور عبده الراجحي: "والإعراب معناه تحليل "الجملة"؛ أي أن الإعراب لا يتعامل مع الكلمة المفردة؛ فالحق أن الكلمة لا تكتسب حالة إعرابية معينة إلا حين تكون في جملة، وهذه الحالة الإعرابية هي صورة العلاقات التي تنشأ بين الكلمات حين تترتب في جمل"⁽¹⁾. وعليه فإن الإعراب هو فن تحليل الكلام ووصفه وبيان تأثير بعضه في بعض، وذكر وظيفة كل جزء من أجزائه.

3- الإعراب هو النحو كله:

وفي ذلك يقول الدكتور ممدوح عبد الرحمن الرمالي: "الإعراب هو النحو كله، ولا يكون للكلمة هذا المعنى إلا وكلمة "العلم" مضافة إليها، فإذا قلنا "علم الإعراب" فإنما نعني بذلك العلم الذي يبحث في أواخر الكلام، من حيث قبولها للتغيير وعدم قبولها له"⁽²⁾.

وجمع الدكتور مهدي المخزومي بين التعريفات السابقة مقرباً بينها فقال: "الإعراب فيما نرى، بيان ما للكلمة أو الجملة من وظيفة لغوية، أو من قيمة نحوية، ككونها مسنداً إليه، أو مضافاً إليه، أو فاعلاً، أو مفعولاً، أو حالاً، أو غير ذلك من الوظائف التي تؤديها الكلمات في ثنايا الجمل وتؤديها الجمل في ثنايا الكلام أيضاً"⁽³⁾.

العلاقة بين الإعراب والمعنى:

تعتبر قضية العلاقة بين جانب النحو وجانب شرح النصوص، من المشكلات الدقيقة التي أحس بها اللغويون والشارحون والدارسون، وبالرجوع لكلامهم حول المسألة نجد العلماء يلحون على العلاقة القوية بين جانب الإعراب وجانب المعنى.

يقول ابن فارس: "الإعراب هو الفارق بين المعاني، ألا ترى أن الفاعل إذا قال: ما أحسن زيد" لم يفرق بين التعجب والاستفهام والذم إلا بالإعراب"⁽⁴⁾.

(1) دروس في الإعراب: د. عبده الراجحي، دار النهضة العربية، بيروت-لبنان، (د.ت)، ص 7

(2) انظر: العربية والوظائف النحوية: ص 16

(3) في النحو العربي، نقد وتوجيه: ص 67

(4) الصاحبى في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: ص 55.

ويقول مكي بن أبي طالب القيسي (ت437هـ)⁽¹⁾: "...إذ بمعرفة حقائق الإعراب تعرف أكثر المعاني وينجلي الإشكال، وتظهر الفوائد، ويفهم الخطاب، وتصح معرفة حقيقة المراد"⁽²⁾. من أجل ذلك فهم "يحرصون على جانب المعنى بقدر ما كانوا يحرصون على جانب الصناعة، بمعنى أن يتم تصوير المعنى في عبارة تستوفي شرائط الصحة اللغوية والنحوية"⁽³⁾. ويتضح من الكلام السابق أن العلاقة بين المعنى والإعراب تكاملية، يأخذ كل منهما بضد الآخر للإفصاح عن المقصود من الكلام أو السياق، جعل مقابلة ذلك أيضا مرفوضا وهو "أن يراعي المعرب معنىً صحيحاً، ولا ينظر في صحته في الصناعة"⁽⁴⁾. ومن الأمثلة التي يضرّبونها في هذا قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ [النساء:12]. فقد سئل أحد النحاة عن إعراب "كلالة" في الآية فقال: أخبروني ما الكلاله؟ قالوا: الورثة إذا لم يكن فيهم أب فما علا، ولا ابن فما سفل، قال: "فهي إذا تمييز"، وإذا كانت بمعنى الميت لا ولد له ولا والد؛ فإنها خبر كان، وإذا كانت بمعنى المال الموروث؛ فهي مفعول به ثان"⁽⁵⁾. وقد عول النحاة كثيرا على "الأدوار التي تؤديها المعاني النحوية في الجملة، ومن ذلك أن قولنا: "أنا عبد الله منطلقا" فاسد في بعض السياقات، ومرد ذلك إلى الوظيفة التي يؤديها المعنى النحوي" سياق الحال؛ إذ إن المعنى الكلي الذي يكتنف هذا التركيب البنيوي أن هذا لا يكون لي إلا في حال انطلاق، ويفرقني في غيره"⁽⁶⁾. يقول المبرد⁽⁷⁾: "وهذا باب يصلحه ويفسده معناه، فكل ما صلح به المعنى فهو جيد، وكل ما فسد به المعنى فمردود"⁽⁸⁾.

-
- (1) هو مكي بن أبي طالب القيسي، أبو محمد. إمام في علوم القرآن، ولد سنة 355هـ، من تصانيفه: مشكل القرآن، والكاشف عن وجوه القراءات السبع، والإيضاح للناسخ والمنسوخ. انظر: الأعلام: 286/7
- (2) مشكل إعراب القرآن: لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، تح: د.حاتم الضامن، ط2، 1405هـ، ج1/63
- (3) نظرية اللغة في النقد الأدبي: د.عبد الحكيم راضي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، (1980م)، ص107
- (4) مغني اللبيب: ج6/48
- (5) السابق: ج2/605
- (6) انظر: ظاهرة اللبس في العربية: ص62-63.
- (7) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكرم الثمالي الأزدي، أبو العباس المعروف بالمبرد(ت286هـ): إمام العربية ببغداد في زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار. مولده ببغداد في زمنه ووفاته ببغداد. من كتبه الكامل، والمقتضب، وشرح لامية العرب وغيرها. انظر: الأعلام، ج7/144.
- (8) المقتضب: ج4/311

وعلى كل حال، فالذي نجزم به أن العلاقة بين الإعراب والمعنى علاقة وثيقة، وحسبنا قولهم "الإعراب فرع المعنى"⁽¹⁾، وقولهم: "الإعراب إنما يؤتى به للفرق بين المعاني"، حتى قال أحدهم: "إن التراجع بين أقوال النحاة يجب أن يكون على أساس المعنى قبل كل شيء، فالمعنى هو الرائد والحكم، وإذا دار الأمر بين مقتضيات المعنى ومقتضيات الصناعة النحوية، التزمنا الأولى دون الثانية"⁽²⁾.

أثر السياق في الإعراب:

هناك مظاهر متعددة يظهر فيها أثر السياق في علاقته بالإعراب ومنها: "اهتمام المعرب بتمام المعنى واكتمال السياق باكتمال الجمل المكونة له، ومن مظاهره كذلك شرح المعنى بعد اختيار كل وجه من وجوه الإعراب، والاستعانة بالمعنى في توجيه الإعراب، واستصحاب الحال، والحال المشاهدة في توجيه الإعراب، ويتمثل كذلك في مجموعة من الملاحظات السياقية التي يثيرها النحاة خلال تصديهم لإعراب النص تمس النص من وجه من الوجوه، ومنها استحضر موقف مماثل للقياس عليه تمهيدا لترجيح الإعراب"⁽³⁾. وعلى هذا "تتجه النحاة وجهاً إعرابياً على وجه دون نظر إلى المعنى، ترجيح باطل لا يقوم على أساس. وإنما يكون الكلام حسب القصد والمعنى"⁽⁴⁾.

الإعراب عند علماء اللغة المحدثين:

يعتبر الإعراب عند علماء اللغة المحدثين "نوع من أنواع التحليل النحوي له أثره في الدرس اللغوي بعامة إذ يعين على تحديد المعنى وإدراكه، الذي هو غاية كل فروع الدرس اللغوي، على الرغم من أن المعنى قد يتخذ وسيلة من الوسائل الهامة في تناول الإعراب"⁽⁵⁾.

(1) علق الدكتور تمام حسان على هذه القاعدة فقال: "وحيث قال النحاة قديماً: "إن الإعراب فرع المعنى كانوا في منتهى الصواب في القاعدة، وفي منتهى الخطأ في التطبيق؛ لأنهم طبقوا كلمة المعنى تطبيقاً معيباً حيث صرفوها إلى المعنى المعجمي حيناً، والدلالي حيناً، ولم يصرفوها إلى المعنى الوظيفي. والحق أن الصلة وثيقة جداً بين الإعراب وبين المعنى الوظيفي. فيكفي أن تعلم وظيفة الكلمة في السياق لتدعي أنك أعربت إعراباً صحيحاً. وتأتي وظيفة الكلمة من صيغتها ووضعها لا من دلالتها على مفهومها اللغوي. ولذلك يستطيع المرء أن يعرب كلمات لا معنى لها، ولكنها مصوغة على شروط اللغة العربية ومرصوفة على غرار تراكيبيها. مناهج البحث في اللغة: ص193. وفي كلام الدكتور تمام حسان مبالغة واضحة؛ لورود كثير من الأدلة التي تدلل على أهمية دلالة الكلمة ومعناها على فهم الكلام وعلى توجيه الإعراب.

(2) المعنى والإعراب عند النحويين ونظرية العامل، (دكتوراة): د. عبد العزيز عبده، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، 1985م، ج9/1

(3) الخطاب القرآني: ص372.

(4) أسلوب الاشتغال ووظيفته في أداء المعنى: د. فاضل السامرائي، مجلة كلية الآداب العراقية، العدد (21)، 1977م، ص425.

(5) اللغة العربية معناها ومبناها: ص184

لذلك فإن السياق له دور كبير في تحديد المعنى المعجمي العام أساساً، وما يترتب على المعنى المعجمي أو السياقي بعمومه من أثر واضح في توجيه الإعراب. يقول الدكتور تمام حسان: "الكشف عن العلاقات السياقية (أو التعليق كما يسميه عبد القاهر) هو الغاية من الإعراب"⁽¹⁾. وقد عرض الدكتور تمام حسان لما يسمى بنظرية القرائن، وجعلها العمدة في النظام النحوي، وبها يتفاضل المعربون للجملة الواحدة. فهو يقول: "إن ما يتسم به المعنى الوظيفي للمبنى الواحد من التعدد والاحتمال يجعل الناظر في النص يسعى دائماً وراء القرائن اللفظية والمعنوية والحالية، ليرى أي المعاني المتعددة لهذا المبنى هو المقصود، ومن هنا نرى التفاضل بين المعربين للجملة الواحدة"⁽²⁾.

كذلك فقد نص على أن الكشف عن العلاقات السياقية هو الغاية من الإعراب"⁽³⁾. وفرق بين المعنى الدلالي والمعنى الوظيفي، ليصل إلى أن الإعراب فرع للمعنى الوظيفي داخل السياق، وليس للمعنى الدلالي؛ بدليل أننا نعرب أشياء لا نعرف معناها"⁽⁴⁾. من خلال النصوص السابقة يتبين لنا تكاتف النحاة قديماً وحديثاً في الإشارة إلى تلاحم العلاقة بين المعنى والإعراب والسياق.

والأمثلة الآتية توضح أهمية السياق في توجيه الإعراب عند ابن حجر. **المثال الأول:** ورد في الحديث: "إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "و"ما" في الموضعين مصدرية، ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف، فعلى الأول التقدير لله الأخذ والإعطاء، وعلى الثاني لله الذي أخذه من الأولاد وله ما أعطى منهم، أو ما هو أعم من ذلك"⁽⁶⁾.

يتضح من خلال المثال السابق أن المعنى السياقي كان له دور بارز في توجيه الإعراب. **المثال الثاني:** ورد في الحديث: "...وَاشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، أَكَلَّ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِ"⁽⁷⁾.

(1) السابق: ص 81

(2) السابق: ص 180-181

(3) السابق: ص 181

(4) السابق: ص 189

(5) صحيح البخاري، (حديث رقم: 1284).

(6) فتح الباري: ج 3، ص 228

(7) صحيح البخاري، (حديث رقم: 27).

قال ابن حجر: قوله: "أشد" يجوز الكسر فيه على البدل، لكنه في روايتنا بالرفع. قال البيضاوي⁽¹⁾: هو خبر مبتدأ محذوف تقديره: فذلك أشد، وقال الطيبي: جعل أشد مبتدأ محذوف الخبر أولى، والتقدير أشد ما تجدون من الحر من ذلك النفس. قلت: يؤيد الأول رواية الإسماعيلي من هذا الوجه بلفظ "فهو أشد" ويؤيد الثاني رواية النسائي من وجه آخر بلفظ "فأشد ما تجدون من الحر من حر جهنم"⁽²⁾.

المثال الثالث: ورد في الحديث: "...قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: دل سياق الحديث على أن رؤية الله في الدنيا بالأبصار غير واقعة، وأما رؤية النبي صلى الله عليه و سلم فذاك لدليل آخر، وقد صرح مسلم في روايته من حديث أبي أمامة بقوله صلى الله عليه و سلم: "واعلموا أنكم لن تروا ربحكم حتى تموتوا". وأقدم بعض غلاة الصوفية على تأويل الحديث بغير علم فقال: فيه إشارة إلى مقام المحو والفناء، وتقديره: فإن لم تكن، أي فإن لم تصر شيئاً وفنيت عن نفسك حتى كأنك ليس بموجود، فإنك حينئذ تراه. وغفل القائل هذا للجهل بالعربية عن أنه لو كان المراد ما زعم لكان قوله: "تراه" محذوف الألف، لأنه يصير مجزوماً، لكونه على زعمه جواب الشرط، ولم يرد في شيء من طرق هذا الحديث بحذف الألف، ومن ادعى أن إثباتها في الفعل المجزوم على خلاف القياس فلا يصار إليه، إذ لا ضرورة هنا، وأيضاً فلو كان ما ادعاه صحيحاً لكان قوله: "فإنه يراك" ضائعاً؛ لأنه لا ارتباط له بما قبله. ومما يفسد تأويله رواية كهمس⁽⁴⁾ فإن لفظها: "فإنك إن لا تراه فإنه يراك" وكذلك في رواية سليمان التيمي فسلط النفي على الرؤية لا على الكون الذي حمل على ارتكاب التأويل المذكور، وفي رواية أبي فروة: "فإن لم تره فإنه يراك" ونحوه في حديث أنس وابن عباس، وكل هذا يبطل التأويل المتقدم⁽⁵⁾.

(1) عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. من تصانيفه: "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" و"لب اللباب في الإعراب" وغيرها، (ت685هـ). انظر: الأعلام: ج4/110.

(2) فتح الباري: ج2، ص28

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 50).

(4) كهمس بن الحسن النمري من النمير بن قاسط، وأخواله قيس، وكان نازلاً في بني قيس البصري البخاري، أحد رواة صحيح البخاري. رجال صحيح البخاري، المسمى الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسادات الذين أخرج لهم البخاري في جامعه: للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري (ت398هـ)، تح: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط1، 1407هـ-1987م، ج631/2

(5) فتح الباري: ج1/178

يقوم السياق عند ابن حجر باختيار، وترجيح المعاني الإعرابية التي تتناسب مع العقيدة الإسلامية الصحيحة، ورفض ما لا يتناسب معها.

المثال الرابع: ورد في الحديث: "آيَةُ الْإِيمَانِ: حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ: بُغْضُ الْأَنْصَارِ"⁽¹⁾. قال ابن حجر: "ووقع في إعراب الحديث لأبي البقاء العكبري: "إنه الإيمان" بهمزة مكسورة ونون مشددة وهاء، والإيمان مرفوع، وأعرابه فقال: "إن": للتأكيد، والهاء: ضمير الشأن، والإيمان: مبتدأ وما بعده خبر، ويكون التقدير: إن الشأن الإيمان حب الأنصار، وهذا تصحيف منه، ثم فيه نظر من جهة المعنى؛ لأنه يقتضي حصر الإيمان في حب الأنصار، وليس كذلك، فإن قيل: واللفظ المشهور - أيضا - يقتضي الحصر، وكذا ما أورده المصنف في فضائل الأنصار من حديث البراء بن عازب: "الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن"، فالجواب عن الأول أن العلامة كالخاصة تطرد ولا تتعكس، فإن أخذ من طريق المفهوم فهو مفهوم لقب لا عبرة به، سلمنا الحصر، لكنه ليس حقيقيا بل ادعائيا للمبالغة، أو هو حقيقي لكنه خاص بمن أبغضهم من حيث النصرة. والجواب عن الثاني أن غايته أن لا يقع حب الأنصار إلا لمؤمن، وليس فيه نفي الإيمان عن من لم يقع منه ذلك، بل فيه أن غير المؤمن لا يحبهم، فإن قيل: فعلى الشق الثاني هل يكون من أبغضهم منافقا وإن صدق وأقر؟ فالجواب أن ظاهر اللفظ يقتضيه، لكنه غير مراد "لاشتماله" على تقييد البغض بالجهة، فمن أبغضهم من جهة هذه الصفة- وهي كونهم نصرروا رسول الله صلى الله عليه وسلم- أثر ذلك في تصديقه فيصح أنه منافق، ويقرب هذا الحمل زيادة أبي نعيم في المستخرج في حديث البراء بن عازب "من أحب الأنصار فحبي أحبهم، ومن أبغض الأنصار فببغضي أبغضهم"، ويأتي مثل هذا في الحب كما سبق، وقد أخرج مسلم من حديث أبي سعيد رفعه: "لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر"، ولأحمد من حديثه: "حُبُّ الْأَنْصَارِ إِيْمَانٌ وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ"⁽²⁾.

ويحتمل أن يقال أن اللفظ خرج على معنى التحذير فلا يراد ظاهره، ومن ثم لم يقابل الإيمان بالكفر الذي هو ضده، بل قابله بالنفاق إشارة إلى أن الترغيب والترهيب إنما خوطب به من يظهر الإيمان، أما من يظهر الكفر فلا؛ لأنه مرتكب ما هو أشد من ذلك"⁽³⁾.

ذكر ابن حجر في الحديث السابق كل المعاني التي يحتملها النص، ثم اختار من بينها المعنى الصحيح الذي يرجحه السياق.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 17).

(2) مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت242هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1418هـ-1997م، حديث رقم: 11668، ج18/208

(3) فتح الباري: ج1/94-95

المثال الخامس: ورد في الحديث: "...أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَقَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً..."⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "طرفه وفاطمة" بالنصب عطا على الضمير والطرّوق: الإتيان بالليل، وعلى هذا فقوله ليلة للتأكيد. وحكى ابن فارس أن معنى "طرق" أتى، فعلى هذا يكون قوله: "ليلة" لبيان وقت المجيء. ويحتمل أن يكون المراد بقوله: ليلة أي مرة واحدة⁽²⁾.

ذكر ابن حجر في المثال السابق كل المعاني الإعرابية التي يحتملها النص دون أن يرجح بينها؛ لتساويها عنده في الصحة، فالمعنى يحتملها جميعا.

المثال السادس: ورد في الحديث: "لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فيلج النار" بالنصب؛ لأنّ الفعل المضارع ينصب بعد النفي بتقدير أن، لكن حكى الطيبي أن شرطه أن يكون بين ما قبل الفاء وما بعدها سببية ولا سببية هنا، إذ لا يجوز أن يكون موت الأولاد، ولا عدمه سببا لولوج من ولدهم النار، قال: وإنما الفاء بمعنى الواو التي للجمع.

وتقريره: لا يجتمع لمسلم موث ثلاث من ولده وولوجه النار، لا محيد عن ذلك إن كانت الرواية بالنصب، وهذا قد تلقاه جماعة عن الطيبي وأقروه عليه، وفيه نظر؛ لأنّ السببية حاصلة بالنظر إلى الاستثناء؛ لأنّ الاستثناء بعد النفي إثبات، فكأنّ المعنى أن تخفيف الولوج مسبب عن موت الأولاد، وهو ظاهر لأنّ الولوج عام وتخفيفه يقع بأمور منها موت الأولاد بشرطه، وما ادعاه من أن الفاء بمعنى الواو التي للجمع فيه نظر،

ووجدت في شرح المشارق للشيخ أكمل الدين⁽⁴⁾ المعنى أن الفعل الثاني لم يحصل عقب الأول، فكأنه نفى وقوعهما بصفة أن يكون الثاني عقب الأول؛ لأنّ المقصود نفي الولوج عقب الموت، قال الطيبي: وإن كانت الرواية بالرفع فمعناه لا يوجد وولوج النار عقب موت الأولاد إلا مقدارا يسيرا⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1127).

(2) فتح الباري: ج 3/16

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1251).

(4) هو محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله بن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي: علامة بفقّه الحنفيّة، عارف بالأدب. نسبته إلى بابرتي (قرية من أعمال دجيل ببغداد)، وعرض عليه القضاء مرارا فامتنع. وتوفي بمصر سنة 786 هـ. الأعلام: ج 42/7

(5) فتح الباري: ج 3/181

المثال السابع: بوب البخاري بابا سماه: **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (5) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (6) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (7) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (8) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (9) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى (10)﴾** [الليل: 5-10]. **اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلْفًا**⁽¹⁾.

قال ابن حجر: وقوله: "منفق مال" بالإضافة، ول بعضهم "منفقا مالا خلفا" ومالا مفعول منفق بدليل رواية الإضافة ولولاها احتمل أن يكون مفعول أعطى. والأول أولى من جهة أخرى وهي أن سياق الحديث للحض على إنفاق المال فناسب أن يكون مفعول منفق وأما الخلف فإبهامه أولى ليتناول المال والثواب وغيرهما، وكمن متق مات قبل أن يقع له الخلف المالي فيكون خلفه الثواب المعد له في الآخرة، أو يدفع عنه من السوء ما يقابل ذلك⁽²⁾.

وظف ابن حجر سياق الحال كعنصر خارجي ساعد في إعراب وتوجيه الحديث.

المثال الثامن: ورد في الحديث الشريف: **مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ**⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "مقاما محمودا" أي يحمد القائم فيه، وهو مطلق في كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات، ونصب على الظرفية، أي أبعثه يوم القيامة فأقمه مقاماً محموداً، أو ضمن أبعثه معنى أقمه، أو على أنه مفعول به ومعنى أبعثه أعطه، ويجوز أن يكون حالاً أي أبعثه ذا مقام محمود⁽⁴⁾.

المثال التاسع: ورد في الحديث الشريف: **مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ نَحَلَ الْجَنَّةَ**⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "وقال البزار في توجيه اختصاص هاتين الصلاتين بدخول الجنة دون غيرهما من الصلوات ما حصله: إن (من) موصولة لا شرطية، والمراد الذين صلوهما أول ما فرضت الصلاة ثم ماتوا قبل فرض الصلوات الخمس؛ لأنها فرضت أولاً ركعتين بالغداة، وركعتين بالعشي ثم فرضت الصلوات الخمس، فهو خبر عن ناس مخصوصين لا عموم فيه"⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: ص 233

(2) فتح الباري: ج 1/438

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 614).

(4) فتح الباري: ج 1/136

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 574).

(6) فتح الباري: ج 2/76

ثم وضع ابن حجر رأيه رادا للرأي السابق حيث قال: "ولا يخفى ما فيه من التكلف، والأوجه أن من في الحديث شرطية. وقوله: "دخل" جواب الشرط وعدل عن الأصل وهو فعل المضارع كأن يقول: يدخل الجنة إرادة للتأكيد في وقوعه بجعل ما سيقع كالواقع"⁽¹⁾.

إن ابن حجر في الحديث السابق يضع للسياق وقرائنه اعتبارا هاما في توجيه دلالة الصيغة، بل إنه يتخذ منه أساسا مهما في الترجيح بين الأقوال. فهو قد أورد تخريجا إعرابيا لأحد العلماء لكنه أبطله؛ لأنه لا يتناسب مع المعنى الذي تؤدي إليه قرائن السياق، ويبدو أنه يميل إلى ترجيح التخريج الإعرابي الذي يعطي دلالة أقوى على المعنى المقصود من النص، وبعبارة أخرى: التخريج الذي يتناسب كثيرا مع قرائن السياق، ويراعي جانب المعنى ويسايره.

المثال العاشر: ورد في الحديث: "الَّذِي نَفَوْتُهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وتر أهله" هو بالنصب عند الجمهور على أنه مفعول ثان لوتر، وأضمر في وتر مفعول لم يسم فاعله وهو عائد على الذي فاتته، فالمعنى أصيب بأهله وماله. وهو متعد إلى مفعولين. ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَتْرُكُمُ اللَّهُ أَغْمَالِكُمْ﴾ [محمد:35] وإلى هذا أشار المصنف فيما وقع في رواية المستملي قال: قال أبو عبد الله يترككم. وقيل (وتر) هنا بمعنى (نقص)، فعلى هذا يجوز نصبه ورفع؛ لأن من رد النقص إلى الرجل نصب وأضمر ما يقوم مقام الفاعل، ومن رده إلى الأهل رفع. وقال القرطبي: يروى بالنصب على أن وتر بمعنى سلب وهو يتعدى إلى مفعولين، وبالرفع على أن وتر بمعنى أخذ فيكون أهله هو المفعول الذي لم يسم فاعله. ووقع في رواية المستملي أيضا وترت الرجل إذا قتلت له قتيلا أو أخذت ماله"⁽³⁾.

يتضح من الكلام السابق أن المعنى المعجمي للكلمة عند ابن حجر له أهمية واضحة في فهم سياق الكلام، ومن ثم توجيه الإعراب الوجهة المناسبة. وهو بهذه الطريقة يصل إلى أرقى ما وصل إليه اللغويون من ربط الإعراب والمعنى.

المثال الحادي عشر: ورد في الحديث: "لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فيصلي" بالنصب، والمراد نفي التحري والصلاة معا، ويجوز الرفع أي لا يتحرى أحدكم الصلاة في وقت كذا فهو يصلي فيه، وقال ابن خروف⁽¹⁾: يجوز في (يصلي)

(1) انظر: فتح الباري: ج2/76

(2) صحيح البخاري، (حديث رقم: 552).

(3) فتح الباري: ج2/44

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 585).

ثلاثة أوجه: الجزم على العطف أي لا يتحرى ولا يصلي، والرفع على القطع أي لا يتحرى فهو يصلي والنصب على جواب النهى والمعنى لا يتحرى مصليا. وقال الطيبي: قوله: "لا يتحرى" نفى بمعنى النهى، ويصلي بالنصب؛ لأنه جوابه، كأنه قيل: لا يتحرى، فقيل: لم؟ فأجيب: خيفة أن يصلي، ويحتمل أن يقدر غير ذلك، وقد وقع في رواية القعنبى⁽²⁾ "في الموطأ" لا يتحرى أحدكم أن يصلي "ومعناه لا يتحرى الصلاة"⁽³⁾.

يظهر في المثال السابق عادة من عادات ابن حجر في شرحه، وهي اختيار ما يراه مناسباً من أوجه الإعراب أولاً، ثم يذكر آراء غيره من العلماء، فهو يختار ما يراه مناسباً بداية دون أن ينكر على غيره من العلماء. وهذه الطريقة واضحة عنده في الأمور المحتملة للتوجيهات دون أن يكون فيها وجه خطأ، وإلا فإنه حينئذ يرجح مبدئياً رأيه.

المثال الثاني عشر: بوب البخاري باباً سماه: **بَابُ بَدْءِ الْأَدَانِ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُؤًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾** [المائدة: 58] وَقَوْلُهُ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: 9]⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "الفرق بين "ما" في الآيتين من التعديّة بالي و"اللام"، أن صلوات الأفعال تختلف بحسب مقاصد الكلام، فقصد في الأولى معنى الانتهاء وفي الثانية معنى الاختصاص"⁽⁵⁾. وجه ابن حجر الإعراب في الآيتين من خلال مقصد المتكلم، وهو عنصر مهم من عناصر سياق الحال.

المثال الثالث عشر: ورد في الحديث: "مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزْلَهُ مِنْ الْجَنَّةِ كُلَّمَا عَدَا أَوْ رَاحَ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله "نزله" للكشميهني "نزلاً" بالتركيب، والنزل بضم النون والزاي المكان الذي يهياً للنزول فيه، ويسكون الزاي ما يهياً للقادم من الضيافة ونحوها، فعلى هذا "من" في قوله

(1) هو أبو الحسن الإشبيلي، علي بن محمد بن علي الحضرمي، نظام الدين، من أهل إشبيلية، نحوي أندلسي، أخذ كتاب سيبويه عن ابن ملكون وابن طاهر. له شرح كتاب سيبويه، وشرح كتاب الجمل للزجاجي. توفي سنة 609هـ. (بغية الوعاة: ج2/203).

(2) هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي: من رجال الحديث الثقات. من أهل المدينة، سكن البصرة، وتوفي فيها، أو بطريق مكة. روى عنه البخاري، ومسلم، توفي سنة 221هـ. الأعلام: ج4/137.

(3) فتح الباري: ج2/(88-89).

(4) صحيح البخاري: (بَابُ بَدْءِ الْأَدَانِ)، ص100

(5) فتح الباري: ج2، ص112

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 662).

من الجنة للتبعيض على الأول، وللتبيين على الثاني، ورواه مسلم وابن خزيمة وأحمد بلفظ "نزلا في الجنة" وهو محتمل للمعنيين⁽¹⁾.

في المثال السابق يتضح أثر السياق اللغوي في الإعراب.

المثال الرابع عشر: ورد في الحديث الشريف: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "هجرته" الهجرة: الترك، والهجرة إلى الشيء الانتقال إليه عن غيره، وفي الشرع: ترك ما نهى الله عنه، وقد وقعت في الإسلام على وجهين: الأول الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن كما في هجرتي الحبشة وابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة، الثاني الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان وذلك بعد أن استقر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين، وكانت الهجرة إذ ذاك تختص بالانتقال إلى المدينة، إلى أن فتحت مكة فانقطع الاختصاص، وبقي عموم الانتقال من دار الكفر لمن قدر عليه باقياً، فإن قيل: الأصل تغاير الشرط والجزاء فلا يقال مثلاً من أطاع أملاً من أطاع نجا، وقد وقعا في هذا الحديث متحدين، فالجواب أن التغاير يقع تارة باللفظ وهو الأكثر، وتارة بالمعنى ويفهم ذلك من السياق، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ [الفرقان: 71] وهو مؤول على إرادة المعهود المستقر في النفس، كقولهم: أنت أنت، أي: الصديق الخالص، وقولهم: هم هم، أي: الذين لا يقدر قدرهم، وقول الشاعر:

[أنا أبو النجم وشعري شعري]⁽³⁾، أو هو مؤول على إقامة السبب مقام المسبب؛ لاشتغال السبب. وقال ابن مالك: قد يقصد بالخبر الفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالمبتدأ لفظاً كقول الشاعر:

خَلِيلِي خَلِيلِي دُونَ رَبِّبٍ وَرَبِّمَا
أَلَانَ امْرُؤًا قَوْلًا فَظَنَّ خَلِيلًا⁽⁴⁾

وقد يفعل مثل هذا بجواب الشرط كقولك: من قصدني فقد قصدني، أي فقد قصد من عرف بإنجاح قاصده، وقال غيره: إذا اتحد لفظ المبتدأ والخبر والشرط والجزاء علم منهما المبالغة إما في التعظيم وإما في التحقير⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري: ج2/210

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 14).

(3) الرجز لأبي النجم العجلي، وبعده: [لله دري ما أجن صدري]، والشاهد فيه مجيء "شعري" الأول مبتدأ، والثاني خبراً عنه على معنى: "شعري هو شعري المعروف"، وفيه عدم مغايرة الخبر للمبتدأ في اللفظ ولكنه مغاير له في المعنى، أي شعري هو المعروف بالفصاحة. انظر: همع الهوامع: ج1/201، والخصائص: ج3/337، ومغني اللبيب: ج4/208، والديوان: ص99.

(4) البيت من الطويل. انظر: شرح التسهيل: ج1/304

(5) فتح الباري: ج1، ص24

وفعل نفس الأمر في الحديث الشريف الذي نصه: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عَرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة" اتحد فيه الشرط والجزاء لفظاً ولا بد فيه من تقدير، قال التوربشتي: التقدير إن كان من أهل الجنة، فمقعه من مقاعد أهل الجنة يعرض عليه. وقال الطيبي: الشرط والجزاء إذا اتحدا لفظاً دل على الفخامة، والمراد أنه يرى بعد البعث من كرامة الله ما ينسبه هذا المقعد"⁽²⁾.

في الحديثين السابقين، نجد أن ابن حجر في شرحه يوجه الإشكال الظاهر فيهما، من خلال قرينة سياقية عقلية⁽³⁾، حيث إن المقرر عند أهل العربية: أن الشرط والجزاء، والمبتدأ والخبر لا بد وأن يتغايرا، وهنا وقع الاتحاد بين الشرط والجزاء⁽⁴⁾؛ لذا فإن المعنى كان له دورٌ واضحٌ في التأويل النصي، وقد سبق ابن جني ابن حجر في بيان ذلك حين قال: "هذا كله وغيره مما هو جار مجراه، محمول عندنا على معناه دون لفظه"⁽⁵⁾، ويمكن القول: إن توجيهه المشكل في إعراب الحديث عند ابن حجر جاء من جهتين: الأولى: قرينة عقلية، والثانية: قرينة المعنى.

وهو في هذا يسبق اللغويين المحدثين في شرح النص من خلال هاتين الوسيلتين، حيث وجدنا كلاماً مشابهاً للدكتور تمام حسان حول المسألة السابقة في أثناء كلامه عن حديث الهجرة،

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1379).

(2) فتح الباري: ج3/350

(3) وهي سياق خارج عن النص اللغوي وسياق الحال، وإنما هي شيء معنوي، طريقه العقل ويستتبط من النص، ويدل عليه المعنى العام، وبه يوصل إلى الدلالة المقصودة. انظر: أبو علي النحوي وجهوده في الدراسات اللغوية والصوتية: علي جابر المنصوري، مطبعة الجامعة، بغداد، ط1، 1987م، ص106.

وقد نبه عليه العلماء قديماً، فهذا أبو بكر الباقلائي الذي يُعدّ من مؤصلي الفكر الأشعري، قد سمّاه (علم النظر والاستدلال)، وهو لديه الدليل الخامس من طرق الاستدلال، قال: "إن طرق البيان من الأدلة التي يُدرَك بها الحقُّ والباطل، خمسة أوجه: 1- كتاب الله عزَّ وجلَّ. 2- سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. 3- إجماع الأمة. 4- ما استُخرج من هذه النصوص، وُئني عليها بطرق القياس والاجتهاد. 5- حجج العقول. انظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: للقاضي أبي بكر بن الطيب الباقلائي (ت403هـ)، تح: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، مؤسسة الخانجي، مصر، ط2، 1382هـ-1963م، ص18.

وعليه فهو من القرائن المُعتبرة في الفكر الإسلامي، يَعتدُّ به جميع أهل العلم: اللغويين، والفقهاء، والأصوليين والمتكلمين، والمفسرين، وغيرهم.

(4) انظر: مغني اللبيب، ج4/208

(5) الخصائص: ج3/338

وحديثه عن قول أبي الحسن الأشعري عندما وقف في مسجد البصرة غداة انشقاقه عن المعتزلة فقال: من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أبو الحسن الأشعري، فعلق الدكتور تمام حسان على النصين قائلاً: "وفي كلا النصين جاء جواب الشرط بألفاظ الشرط نفسه، فبدأ الأمر شبيهاً بمجيء الخبر عن المبتدأ في اللفظ والمعنى، مثل عبارة "الشرق شرق، والغرب غرب، والأطفال أطفال، والرجال رجال ونحو ذلك. ولا بد في مثل هذا التركيب من أن يتجاوز العقل حرفية النص إلى المعنى الذي وراءه على النحو الآتي:

1- من كانت هجرته إلى الله ورسوله فله ثواب هجرة إلى الله ورسوله.

2- من عرفني فلن أكلف نفسي أن أعرفه من أنا.

3- الشرق ذو تقاليد وأفكار والغرب ذو تقاليد مختلفة وأفكار مختلفة.

4- الأطفال غير مكلفين فلا يحاسبون، والرجال مكلفون فيحاسبون⁽¹⁾. ثم يبين المقصود بالدلالة العقلية فيقول: "هذا هو المقصود بالقرينة العقلية. وقد رأينا أنها تتجاوز ظاهر النص إلى تأويل المنطوق دائماً، وبهذا نرى أن القرائن النحوية المفردة، وهي الصيغة، والربط، والرتبة، والتضام، تقف عند القول بصحة التركيب وتقصر دون تحديد دلالة السياق؛ لأن دلالة السياق فتعتمد على قرينة السياق"⁽²⁾. إن مقارنة بسيطة بين قول ابن حجر، وقول الدكتور تمام حسان تظهر أن ابن حجر قد سبق اللغويين المحدثين في الإشارة إلى سياق القرينة العقلية وبيان أثرها في توجيه النص.

المثال الخامس عشر: ورد في الحديث: "...كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَّرْهُنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ⁽³⁾."

قال ابن حجر: قوله: "قال أربع" كذا للأكثر ولأبي ذر "قال أربعاً" أي اعتمر أربعاً. قال ابن مالك: الأكثر في جواب الاستفهام مطابقة اللفظ والمعنى، وقد يكتفى بالمعنى، فمن الأول قوله تعالى: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ﴾ [طه: 18] في جواب: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾ [طه: 17].

ومن الثاني قوله عليه الصلاة والسلام: "أربعين" في جواب قولهم: "كم يلبث؟" فأضمر يلبث ونصب به أربعين، ولو قصد تكميل المطابقة لقال: أربعون؛ لأن الاسم المستفهم به في موضع الرفع، فظهر بهذا أن النصب والرفع جائزان في مثل قوله: أربع، إلا أن النصب أقيس وأكثر نظائر⁽⁴⁾.

(1) مقالات في اللغة والأدب: د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2006م، ج2/85-86.

(2) السابق: ج2/86. ونجد هنا أن الدكتور تمام حسان من خلال الأمثلة الشارحة يحاول - أيضاً - أن يوفق بين دلالة السياق، وقرينة السياق. فقرينة السياق أخص في نظره من دلالة السياق.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1775).

(4) فتح الباري: ج3/864.

المثال السادس عشر: ورد في الحديث: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ الْعُصْبَةَ - مَوْضِعَ بُقْبَاءٍ - قَبَلَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمَهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "العصبة" بالنصب على الظرفية لقوله "قدم" كذا في جميع الروايات، وفي رواية أبي داود "نزلوا العصبة" أي المكان المسمى بذلك⁽²⁾.

لقد كان لسابق الكلام أثر واضح في إعراب الكلمة، وهو عنصر مهم من عناصر السياق اللغوي.

المثال السابع عشر: ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وكان أجود ما يكون" هو برفع أجود هكذا في أكثر الروايات، وأجود اسم كان وخبره محذوف، وهو نحو أخطب ما يكون الأمير في يوم الجمعة، أو هو مرفوع على أنه مبتدأ مضاف إلى المصدر وهو: "ما يكون" وما مصدرية، وخبره: في رمضان، والتقدير: أجود أكون رسول الله صلى الله عليه و سلم في رمضان، وإلى هذا جنح البخاري في تبويبه في كتاب الصيام إذ قال: "باب أجود ما كان النبي صلى الله عليه و سلم يكون في رمضان" وفي رواية الأصيلي: "أجود" بالنصب على أنه خبر كان، وتعقب بأنه يلزم منه أن يكون خبرها اسمها، وأجيب بجعل اسم كان ضمير النبي صلى الله عليه و سلم وأجود خبرها، والتقدير: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم مدة كونه في رمضان أجود منه في غيره، قال النووي: الرفع أشهر، والنصب جائز، وذكر أنه سأل ابن مالك عنه فخرج الرفع من ثلاثة أوجه والنصب من وجهين، وذكر ابن الحاجب في أماليه للرفع خمسة أوجه، توارد مع ابن مالك منها في وجهين وزاد ثلاثة ولم يعرج على النصب، قلت: ويرجح الرفع وروده بدون كان عند المؤلف في الصوم⁽⁴⁾.

اختصر ابن حجر كل الأقوال والتأويلات الإعرابية إلى قول واحد، ارتضاه من خلال السياق اللغوي، الظاهر في سياق الروايات الأخرى للحديث، فالأحاديث تفسر بعضها البعض عند ابن حجر.

المثال الثامن عشر: ورد في الحديث: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ: فِي تَنْعُلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 692).

(2) فتح الباري: ج1/265.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6).

(4) فتح الباري: ج1/(47-46).

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 168).

قال ابن حجر: وتأكيده "الشأن" بقوله: "كله" يدل على التعميم؛ لأنّ التأكيد يرفع المجاز فيمكن أن يقال حقيقة الشأن ما كان فعلاً مقصوداً، وما يستحب فيه التيسر ليس من الأفعال المقصودة، بل هي إما متروكة وإما غير مقصودة، وهذا كله على تقدير إثبات الواو، وأما على إسقاطها فقوله: "في شأنه كله" متعلق بـ(يعجبه) لا بالتيمن، أي: يعجبه في شأنه كله التيمن في تتعله إلخ، أي لا يترك ذلك سفراً، ولا حضراً، ولا في فراغه، ولا شغله، ونحو ذلك، وقال الطيبي قوله: "في شأنه" بدل من قوله: "في تتعله" بإعادة العامل. قال: وكأنه ذكر التعلل لتعلقه بالرجل، والترجل لتعلقه بالرأس، والظهور لكونه مفتاح أبواب العبادة، فكأنه نبه على جميع الأعضاء فيكون كبديل الكل من الكل. قلت: ووقع في رواية مسلم بتقديم قوله: "في شأنه كله" على قوله: "في تتعله إلخ" وعليها شرح الطيبي، وجميع ما قدمناه مبنى على ظاهر السياق الوارد هنا⁽¹⁾.

المثال التاسع عشر: ورد في الحديث: "...إِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَادُوا يَقْتُلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "كانوا يقتتلون" كذا لأبي ذر وللباقين "كادوا" بالدال وهو الصواب لأنه لم يقع بينهم قتال، وإنما حكى ذلك عروة بن مسعود الثقفي لما رجع إلى قريش ليعلمهم شدة تعظيم الصحابة للنبي صلى الله عليه و سلم، ويمكن أن يكون أطلق القتال مبالغة⁽³⁾.

المثال العشرون: ورد في الحديث: "مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا، قَالَ: "إِذَا يَتَّكَلَمُوا" وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِمًا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فيستبشرون" كذا لأبي ذر، أي: فهم يستبشرون، وللباقين بحذف النون، وهو أوجه لوقوع الفاء بعد النفي أو الاستفهام أو العرض وهي تنصب في كل ذلك⁽⁵⁾.

كان للإعراب دور مهم في الترجيح بين الروايات عند ابن حجر، وبخاصة إذا كان في الرواية دلالة سياقية تتناسب مع قواعد اللغة العربية، فإنها الراجحة على غيرها من الدلالات.

المثال الحادي والعشرون: ورد في الحديث: عَن أَنَسٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسُّحُورِ قَالَ قَدْرُ حَمْسِينَ آيَةً"⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج1/394

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 189).

(3) فتح الباري: ج1/431

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 128).

(5) فتح الباري: ج1/332

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1921).

قال ابن حجر: قوله: "قال قدر خمسين" آية أي متوسطة لا طويلة ولا قصيرة لا سريعة ولا بطيئة، وقدر بالرفع على أنه خبر المبتدأ، ويجوز النصب على أنه خبر كان المقدره في جواب زيد لا في سؤال أنس؛ لثلاث تصير كان واسمها من قائل والخبر من آخر⁽¹⁾.

اهتم ابن حجر في المثال السابق بالمعنى العام للنص، فهو الذي يوجه الإعراب. **المثال الثاني والعشرون:** ورد في الحديث: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أجمعون" كذا في جميع الطرق في الصحيحين بالواو، إلا أن الرواة اختلفوا في رواية همام عن أبي هريرة... فقال بعضهم "أجمعين" بالياء، والأول تأكيد لضمير الفاعل في قوله "صلوا"، وأخطأ من ضعفه فإن المعنى عليه، والثاني نصب على الحال أي جلوسا مجتمعين، أو على التأكيد لضمير مقدر منصوب كأنه: قال أعنيكم أجمعين"⁽³⁾.

المثال الثالث والعشرون: ورد في الحديث: عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي الثَّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ: "إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فواحدة" بالنصب على إضمار فعل أي فامسح واحدة، أو على النعت لمصدر محذوف ويجوز الرفع على إضمار الخبر أي فواحدة تكفي، أو إضمار المبتدأ أي فالمشروع واحدة. ووقع في رواية الترمذي "إن كنت فاعلا فمره واحدة"⁽⁵⁾.

كان للروايات الأخرى للحديث الدور الأبرز في إعراب الحديث السابق، كما يظهر أن ابن حجر لا يتعصب لرأي مهما كان قائله، بل الإعراب الصحيح ما تؤيده الروايات الأخرى، أو السياق اللغوي. **المثال الرابع والعشرون:** "...إِنَّمَا مَتَلَكُمُ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَّالًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلْتُ الْيَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ..."⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إنما متلكم واليهود والنصارى" هو بخفض اليهود عطا على الضمير المجرور بغير إعادة الجار قاله ابن التين، وإنما يأتي على رأي الكوفيين، وقال ابن مالك يجوز الرفع على تقدير ومثل اليهود والنصارى على حذف المضاف وإعطاء المضاف إليه إعرابه.

(1) فتح الباري: ج4/198

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 689).

(3) فتح الباري: ج2/257

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1207).

(5) فتح الباري: ج3/119

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2269).

قلت: ووجدته مضبوطا في أصل أبي ذر بالنصب وهو موجه على إرادة المعية، ويرجح توجيه ابن مالك... في أحاديث الأنبياء من طريق الليث عن نافع بلفظ "وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى" (1).

المثال الخامس والعشرون: ورد في الحديث الشريف: "...سَمِعْتُ حَارِثَةَ بِنَ وَهَبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنَ مَا كَانَ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ" (2).

قال ابن حجر: قوله: "ما كان" في رواية الكشميهني والحموي "كانت" أي حالة كونها آمن أوقاته. وفي رواية مسلم "والناس أكثر ما كانوا" وله شاهد من حديث ابن عباس عند الترمذي وصححه النسائي بلفظ "خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا الله، يصلي ركعتين" قال الطيبي: ما مصدرية، ومعناه الجمع، لأن ما أضيف إليه أفعل يكون جمعا، والمعنى صلى بنا والحال أنا أكثر أكواننا في سائر الأوقات أمنا... وفي رواية "ونحن أكثر ما كنا قط وآمنه" وكلمة قط متعلقة بمحذوف تقديره: ونحن ما كنا أكثر منا في ذلك الوقت ولا أكثر أمنا.

وهذا يستدرك به على ابن مالك حيث قال: استعمال قط غير مسبوقة بالنفي مما يخفى على كثير من النحويين، وقد جاء في هذا الحديث بدون النفي. وقال الكرمانى: قوله "وآمنه" بالرفع ويجوز النصب بأن يكون فعلا ماضيا وفاعله الله وضمير المفعول النبي صلى الله عليه وسلم، والتقدير وآمن الله نبيه حينئذ. ولا يخفى بعد هذا الأعراب" (3).

المثال السادس والعشرون: ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْقُرَى، إِذَا امْرَأَةً فِي حَدِيقَةٍ لَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: "أَخْرُصُوا" وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ فَقَالَ لَهَا: "أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا"..." (4).

استدل ابن حجر في هذا الحديث على جواز الابتداء بالنكرة من خلال دلالة السياق فقال: "قوله "إذا امرأة في حديقة لها استدل به على جواز الابتداء بالنكرة لكن بشرط الإفادة.

قال ابن مالك: لا يمتنع الابتداء بالنكرة المحضة على الإطلاق بل إذا لم تحصل فائدة، فلو اقترن بالنكرة المحضة قرينة يتحصل بها الفائدة جاز الابتداء بها نحو انطلقت فإذا سبغ في الطريق إلخ" (5).

(1) فتح الباري: ج4/639.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1083).

(3) فتح الباري: ج2/802.

(4) صحيح البخاري، (حديث رقم: 1481).

(5) فتح الباري، ج3/495.

وختلاصة القول:

- 1- مال ابن حجر - كما ظهر في النماذج السابقة - إلى ترجيح التخريج الإعرابي الذي يعطي دلالة أقوى على المعنى المقصود من النص، وبعبارة أخرى: التخريج الذي يتجاوب تجاوبا أكثر مع قرائن السياق، ويراعي جانب المعنى، ويسايره.
- 2- حاول ابن حجر أن يختصر الجوانب الإعرابية التي يحتملها النص - أحيانا - إلى تأويل واحد، يراعيه سياق الأحاديث الأخرى، فالأحاديث تفسر بعضها البعض.
- 3- كان للإعراب دور مهم في الترجيح بين الروايات عند ابن حجر، وبخاصة إذا كان في الرواية عنصر سياقي يتناسب مع قواعد اللغة العربية، فإن هذه الرواية رؤاحة على غيرها من الروايات.
- 4- اهتم ابن حجر بالمعنى العام للحديث، فهو الذي يوجه الإعراب في بعض الأحيان، كما أنه لم يكن متعصبا لرأي إعرابي مهما كان صاحبه، بل وجدنا أن له آراءه المستقلة به، والإعراب الصحيح ما تحيط به القرائن.

المبحث السابع: أثر السياق في توجيه دلالة النكرة، والتنوين، و(أل).

النكرة في اللغة:

"فعله بالتحريك: الاسم من الإنكار، كالنفقة من الإنفاق، وهي واحدة النكرات. والنكرة نقيض المعرفة. والنكرة: إنكار الشيء، يقال: نكر الأمير نكيرا، وأنكر الأمر إنكارا ونكرا: جهله، وفي التنزيل: ﴿نَكَرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ [هود:70]"⁽¹⁾.

النكرة في الاصطلاح:

النكرة ما كان شائعا في جنس كحيوان، أو نوعه، كإنسان"⁽²⁾.

أو هي: "كل اسم لا يخص واحدا بعينه في أصل موضوعه، نحو: رجل؛ فإنه لا يخص واحدا بعينه من جنسه دون آخر، كما يخص زيد وهند. وكذلك فرس لا يخص واحدا بعينه، وتعتبر النكرة بأن يحسن دخول "رب والألف واللام" عليها، نحو: رب رجل، ورب فرس، والرجل، والفرس، ولا يقال: رب هذا، ولا رب غلامك. والنكرة قبل المعرفة، لأن كل معرفة فإنما هي منقولة من الأصل

(1) لسان العرب: ج352/14

(2) شرح الكافية الشافية: للعلامة جمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبائي، حققه وقدم

له، د. عبد المنعم أحمد هريدي، ط1، 1420هـ، دار المأمون للتراث، ج1/222.

إلى الوضع على واحد بعينه، أو معرفة لم تكن في الأصل، ألا ترى أن الألف واللام زائدتان في الاسم، وكذلك الإضافة يكون قبلها الاسم مفرداً قائماً بنفسه⁽¹⁾.

معاني النكرة عند اللغويين:

ذكر اللغويين أن النكرة في اللغة إذا أطلقت، فإن لها مجموعة من الدلالات، والأغراض أهمها⁽²⁾:

1- إرادة الواحد كما في نحو قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: 101].

2- إرادة الجنس نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 385].

3- التعظيم نحو قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾ [هود: 103].

قال سيبويه: "ويقول: لا تأتني اليوم رجل، أي: في قوته ونفاذه. فنقول (ما أتاك رجل) أي أثناء الضعفاء"⁽³⁾.

4- التهويل نحو قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ [البقرة: 48].

5- التكثير نحو قوله تعالى: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: 249].

6- التقليل كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس: 44].

7- التخصيص وذلك نحو قوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا﴾ [النساء: 47].

7- التحقير نحو قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ﴾ [البقرة: 96].

8- التجاهل والاستهزاء نحو قوله تعالى: ﴿هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُبْبِئُكُمْ إِذَا مُرِّقْتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [سبأ: 7].

وتحديد إحدى هذه المعاني في أي نص "يعود إلى السياق ومقتضى المقام، ثم إلى دقة المتأمل في النص، وبراعته في تحديد المعنى، كما تحدث علماء العربية عن مجيء النكرة في حيز النفي أو شبهه حيث "تصبح دلالتها على العموم أرجح، وذلك نحو قولك (ما جئني رجل) فالراجح أنك تريد: لم يجئك أحد من هذا الجنس، وربما دل بوجه مرجوح على أن المعنى: لم يجئك رجل واحد بل أكثر. فإن قلت: "جئني رجل بل رجال، دل ذلك على إرادة نفي الواحد نصاً"⁽⁴⁾.

ومن المعاني التي خرجت إليها النكرة عند ابن حجر ما يأتي:

(1) التبصرة والتذكرة: لأبي محمد عبد الله بن علي بن إسحاق الصيمري، تح: د. فتحي مصطفى علي الدين، ط1، 1402هـ، دار الفكر، دمشق، ج1/ (97-98). وانظر: شرح الوافية نظم الكافية: لأبي عمرو عثمان بن الحاجب النحوي (ت646هـ)، تح: موسى بناي علوان العليلي، مطبعة الآداب في النجف الأشرف، ط1، (1400هـ-1980م)، ص306

(2) معاني النحو: ج1/ 37-38.

(3) انظر: الكتاب، لسبويه: ج1/ 55

(4) معاني النحو: ج1/ 36

أولاً: التعظيم:

أ- ورد في الحديث: "...وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ..."⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ووعدك الحق"، أي: الثابت، وعرفه ونكر ما بعده؛ لأنَّ وعده مختص بالإنجاز دون وعد غيره، والتكثير في البواقي للتعظيم⁽²⁾.

ب- ورد في الحديث: "مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: ونكر "خيرا" ليشمل القليل والكثير، والتكثير للتعظيم؛ لأنَّ المقام يقتضيه. ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين، أي يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع، فقد حرم الخير⁽⁴⁾.

ج- ورد في الحديث: "خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: والتكثير في قوله "غِنَى" للتعظيم، هذا هو المعتمد في معنى الحديث. وقيل: المراد خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن المسألة، وقيل: "عن" للسببية، والظهر زائد، أي: خير الصدقة ما كان سببها غنى في المتصدق⁽⁶⁾.

ثانياً: التنويع:

أ- ورد في الحديث: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاقِدِي أَرْزِهِمْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "كان رجال" التكثير فيه للتنويع وهو يقتضي أن بعضهم كان بخلاف ذلك وهو كذلك، ووقع في رواية أبي داود "رأيت الرجال" واللام فيه للجنس فهو في حكم النكرة⁽⁸⁾.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ إِفْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ"⁽⁹⁾ ذكر تحته قوله:

وَكُنَّ نِسَاءٌ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالذَّرَجَةِ⁽¹⁾ فِيهَا الْكُرْسِيُّ⁽²⁾ فِيهِ الصُّوْرَةُ فَتَقُولُ لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرِينَ الْقَصَّةَ⁽³⁾ النَّبِيَّاتِ"⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1120).

(2) فتح الباري: ج3/7

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 71).

(4) فتح الباري: ج1/241

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1426).

(6) فتح الباري: ج3/425

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 362).

(8) فتح الباري، ج1/686

(9) صحيح البخاري: (باب إِفْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ)، ص56

شرح ابن حجر قول البخاري فقال: قوله: "وكن" هو بصيغة جمع المؤنث، ونساء بالرفع وهو بدل من الضمير نحو أكلوني البراغيث، والتكثير في نساء للتبويغ، أي كان ذلك من نوع من النساء لا من كلهن" (5).

ج- ورد في الحديث: "إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا" (6).

قال ابن حجر: قوله: "إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا" في رواية أحمد عن ابن فضيل "لشغلا" بزيادة اللام للتأكيد، والتكثير فيه للتبويغ، أي بقراءة القرآن والذكر والدعاء، أو للتعظيم أي شغلا وأي شغل لأنها مناجاة مع الله تستدعي الاستغراق بخدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره" (7).

ثالثا: الشبوع:

أ- ورد في الحديث الشريف: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا" قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: "يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ" (8)

قال ابن حجر: قوله: "من بنى مسجدا" التكثير فيه للشبوع فيدخل فيه الكبير والصغير، ووقع في رواية أنس عند الترمذي صغيرا أو كبيرا، وزاد بن أبي شيبه في حديث الباب من وجه آخر عن عثمان "ولو كمفحص قطة" (9).

ب- بوب البخاري بابا سماه: بَابُ الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: 19] قَبْدًا بِالْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَرَثُوا الْعِلْمَ، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِظِّهِ وَأَفْرٍ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ" (10).

(1) يقول ابن الأثير: في حديث عائشة [كُنْ يَبْعَثَنَّ بِالذَّرْجَةِ فِيهَا الْكُرْسُفُ] هكذا يُرَوَى بِكسر الدال وفتح الراء. جمع دُرْجٍ وهو كالسَّفَتِ الصَّغِيرِ تَضَعُ فِيهِ الْمَرْأَةُ حِفَّ مَتَاعِهَا وَطَبِيئِهَا. وقيل: إِنَّمَا هُوَ بِالذَّرْجَةِ تَأْنِيثُ دُرْجٍ. وقيل: إِنَّمَا هِيَ الدَّرْجَةُ بِالضَّمِّ وَجَمْعُهَا الدَّرْجُ وَأَصْلُهُ شَيْءٌ يُدْرَجُ: أَي يُلْفُ فَيُدْخَلُ فِي حَبَاءِ النَّاقَةِ ثُمَّ يُخْرَجُ وَيُتْرَكُ عَلَى حُورٍ فَتَشْمُهُ فَتَنْظُهُ وَلِدَاهَا فَتَرَأُمُهُ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ج 2/111-112.

(2) الكرسف: القطن. انظر: الفائق في غريب الحديث: ج 2/159.

(3) القصة البيضاء: هو أن تُخْرَجَ القُطْنَةُ أَوْ الخِرْقَةُ الَّتِي تُحْتَشَى بِهَا الحَائِضُ كَأَنَّهَا قِصَّةٌ بَيضاء لَا يُخَالِطُهَا صُفْرَةٌ، وقيل: القِصَّةُ شَيْءٌ كَالخَيْطِ الأَبْيَضِ يَخْرُجُ بَعْدَ انْقِطَاعِ الدَّمِ كُلِّهِ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 4/71.

(4) صحيح البخاري: ص 56

(5) فتح الباري: ج 1/609

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1199).

(7) فتح الباري: ج 3/109

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 450).

(9) فتح الباري: ج 1/790. ومفحص: مفعول من الفحص وجمعه مفاحص، وهو موضع القطة الذي تجثم فيه

وتبييض كأنها تفحص عنه التراب: أي تكشفه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ج 3/415.

(10) صحيح البخاري: (باب الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ...)، ص 16

قال ابن حجر: قوله: "طريقاً" نكرها ونكر "علماً" ليتناول أنواع الطرق الموصلة إلى تحصيل العلوم الدينية، وليندرج فيه القليل والكثير" (1).

رابعاً: التبعض:

أ- ورد في الحديث: بَيَّنَّا النَّاسَ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا... (2).

قال ابن حجر: قوله: "قد أنزل عليه الليلة قرآن" فيه إطلاق الليلة على بعض اليوم الماضي واللييلة التي تليه مجازاً، والتكثير في قوله "قرآن" لإرادة البعضية، والمراد قوله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: 144] الآيات (3).

خامساً: النكرة في سياق النفي تعم:

من القواعد اللغوية المقررة عند اللغويين وغيرهم أن النكرة في سياق النفي تعم، يقول رضي الدين الأسترباذي (ت 686هـ): "واعلم أن النكرة إذا وقعت في سياق النفي والنهي، والاستفهام، استغرقت الجنس ظاهراً، مفردة كانت أو مثناة أو مجموعة" (4). وقد وجدنا ابن حجر يتفق مع اللغويين من خلال الأمثلة الآتية:

أ- ورد في الحديث الشريف: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: 82] قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّنَا لَمْ يَظْلَمْ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13] (5).

قال ابن حجر: "والذي يظهر لي إنهم حملوا الظلم على عمومهم، الشرك فما دونه، وهو الذي يقتضيه صنيع المؤلف [البخاري]. وإنما حملوه على العموم؛ لأنَّ قوله: ﴿بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: 82]، نكرة في سياق النفي، لكن عمومها هنا بحسب الظاهر.

قال المحققون: إن دخل على النكرة في سياق النفي ما يؤكد العموم ويقويه نحو (من) في قوله: ما جاءني من رجل أفاد تنصيص العموم، وإلا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية، وبين لهم النبي صلى الله عليه و سلم أن ظاهرها غير مراد، بل هو من العام الذي أريد به الخاص، فالمراد بالظلم أعلى أنواعه وهو الشرك. فإن قيل: من أين يلزم أن من لبس الإيمان بظلم لا يكون آمناً ولا مهتدياً حتى شق عليهم، والسياق إنما يقتضي أن من لم يوجد منه الظلم فهو آمن ومهتد، فما الذي دل على نفي ذلك عمن وجد منه الظلم؟ فالجواب أن ذلك

(1) فتح الباري: ج 1/234

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 403).

(3) فتح الباري: ج 1/734

(4) شرح الرضي على الكافية: ج 3/279

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 32).

مستفاد من المفهوم وهو مفهوم الصفة، أو استفاد من الاختصاص المستفاد من تقديم "لهم" على الأيمن، أي لهم الأيمن لا لغيرهم... فإن قيل: لا يلزم من قوله: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:13] أن غير الشرك لا يكون ظلماً، فالجواب أن التتوين في قوله لظلم للتعظيم، وقد بين ذلك استدلال الشارع بالآية الثانية، فالتقدير لم يلبسوا إيمانهم بظلم عظيم أي بشرك إذ لا ظلم أعظم منه، وقد ورد ذلك صريحاً عند المؤلف في قصة إبراهيم الخليل عليه السلام من طريق حفص بن غياث عن الأعمش ولفظه "قلنا يا رسول الله أينما لم يظلم نفسه؟ قال: ليس كما تقولون، لم يلبسوا إيمانهم بظلم: بشرك. أولم تسمعوا إلى قول لقمان، فذكر الآية" (1).

ب- ورد في الحديث: "لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسَعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ" (2).

قال ابن حجر: قوله: "أول منك" وقع في روايتنا برفع اللام ونصبها، فالرفع على الصفة لأحد أو البديل منه، والنصب على أنه مفعول ثان لظننت قاله القاضي عياض، وقال أبو البقاء: على الحال، ولا يضر كونه نكرة؛ لأنها في سياق النفي كقولهم ما كان أحد مثلك" (3).

ج- ورد في الحديث: "مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ" قَالُوا: "وَلَا الْجِهَادُ؟" قَالَ: "وَلَا الْجِهَادُ إِلَّا رَجُلٌ حَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ" (4).

قال ابن حجر: قوله: "فلم يرجع بشيء" أي فيكون أفضل من العامل في أيام العشر أو مساوياً له، قال ابن بطال: هذا اللفظ يحتمل أمرين، أن لا يرجع بشيء من ماله وإن رجع هو، وأن لا يرجع هو ولا ماله بأن يرزقه الله الشهادة. وتعقبه الزين بن المنير بأن قوله: "فلم يرجع بشيء" يستلزم أنه يرجع بنفسه ولا بد. وهو تعقب مردود فإن قوله "فلم يرجع بشيء" نكرة في سياق النفي فتعم ما ذكر" (5).

د- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ، قَالَ: "ابْسُطْ رِدَاءَكَ" فَبَسَطْتُهُ قَالَ: فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: "ضُمَّهُ" فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ" (6).

(1) فتح الباري: ج1/131-132.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 99).

(3) فتح الباري: ج1/284.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 969).

(5) فتح الباري: ج2/653.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 119).

قال ابن حجر: قوله: "فما نسيت شيئاً بعد" هو مقطوع الإضافة مبنى على الضم، وتكثير شيئاً بعد النفي ظاهر العموم في عدم النسيان منه لكل شيء من الحديث وغيره. وفي رواية يونس عند مسلم: "فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئاً حدثني به"، وهذا يقتضي تخصيص عدم النسيان بالحديث، ووقع في رواية شعيب: "فما نسيت من مقالته تلك من شيء" وهذا يقتضي عدم النسيان بتلك المقالة فقط، لكن سياق الكلام يقتضي ترجيح رواية يونس ومن وافقه؛ لأنّ أبا هريرة نبه به على كثرة محفوظة من الحديث فلا يصح حمله على تلك المقالة وحدها⁽¹⁾.

هـ- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ" وَقَالَ أَبُو شَرِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قوله: "وقال أبو شريح إلخ" ووجه الاستدلال به لتحريم القتال من جهة أن القتال يفضى إلى القتل، فقد ورد تحريم سفك الدم بها بلفظ النكرة في سياق النفي فيعم⁽³⁾.

سادسا: النكرة في سياق الإثبات تفيد الإطلاق:

ذهب البعض إلى أن النكرة في سياق الإثبات تعمّ إذا كانت للامتنان، كقوله تعالى: ﴿فِيهِمَا فَكِيهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن:68]، ذلك أن الامتنان مع العموم أكثر، إذ لو صدق بالنوع لم يكن في الامتنان به كثير معنى⁽⁴⁾.

وذهب آخرون إلى أن النكرة في سياق الإثبات تفيد الإطلاق⁽⁵⁾، ويضربون له بلفظ "رقبة" في مثل: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء:92] فإنه يتناول عتق إنسان مملوك - وهو شائع في جنس العبيد مؤمنهم وكافرهم على السواء وهو نكرة في الإثبات؛ لأنّ المعنى: فعلية تحرير رقبة، وكقوله عليه الصلاة والسلام: "لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ"⁽⁶⁾، وهو مطلق في جنس الأولياء سواء أكان رشيداً أم غير رشيد، ولهذا عرّفه بعض الأصوليين بأنه عبارة عن النكرة في سياق الإثبات، فقولنا: "نكرة" احتراز عن أسماء المعارف وما مدلوله واحد معين، وقولنا: "في سياق الإثبات" احتراز عن النكرة في سياق النفي فإنها تعم جميع ما هو من جنسها⁽⁷⁾.

(1) فتح الباري: ج1/316

(2) صحيح البخاري: "بَابُ لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ"، ص296

(3) فتح الباري: ج4/67

(4) انظر: مباحث في علوم القرآن: ص123

(5) هناك ما يقابل المطلق عند الأصوليين وهو المقيد ويعرفونه بقولهم: "والمقيد: هو ما دل على الحقيقة بقيد، كالوصف أو الحال، أو الغاية، أو الشرط، أو بعبارة عامة مقيدة، أو بأي قيد من القيود من غير ملاحظة عدد كالرقبة المقيدة بالإيمان في قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾ [النساء:92]. حيث قيد المطلق بالوصف. علم الدلالة:

(عوض)، ص106

(6) مسند الإمام أحمد: (حديث رقم: 2260).

(7) مباحث في علوم القرآن: ص238.

والذي يظهر: "أن العموم الذي تفيده النكرة في سياق الإثبات إنما يستفاد بواسطة قرينة خارجية عن نفس لفظ النكرة، فلولاها لما أفادت العموم"⁽¹⁾. أما ابن حجر فقد جاءت النكرة عنده في سياق الإثبات لإفادة الإطلاق، والمثال الآتي يوضح ذلك:

ورد في الحديث: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُؤْفِيَتُ ابْنَتُهُ فَقَالَ: «غَسَلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَادْنِي»⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور" هو شك من الراوي أي اللفظتين... والأول محمول على الثاني؛ لأنه نكرة في سياق الإثبات فيصدق بكل شيء منه"⁽³⁾.

سابعاً: النكرة في سياق الشرط تعم:

من القواعد التي جاءت عند اللغويين أن النكرة في سياق الشرط تعم⁽⁴⁾، وقد طبق ابن حجر هذه القاعدة في شرحه، والأمثلة الآتية توضح ذلك.

أ- ورد في الحديث الشريف: "مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "كذباً" هو نكرة في سياق الشرط فيعم جميع أنواع الكذب"⁽⁶⁾.

ب- ورد في الحديث: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أو امرأة" قيل التنصيص عليها من الخاص بعد العام للاهتمام به، وتعقبه النووي بأن لفظ دنيا نكرة وهي لا تعم في الإثبات فلا يلزم دخول المرأة فيها، وتعقب بكونها في سياق الشرط فتعم، ونكتة الاهتمام الزيادة في التحذير؛ لأن الافتتان بها أشد"⁽⁸⁾.

(1) مباحث التخصيص عند الأصوليين: د. عمر عبد العزيز الشيلخاني، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن،

عمان، ط1، 2000م، ص9

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1253).

(3) فتح الباري: ج3/189

(4) انظر: تفسير التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور (ت1393هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ط1،

1984م، ج95/22

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 108).

(6) فتح الباري: ج1/296

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1).

(8) فتح الباري: ج1/24

ثامنا: أثر السياق في تحديد وظيفة التنوين⁽¹⁾:

بعد التنوين في اللغة العربية ظاهرة صوتية، ومع ذلك فهو يقوم بدورٍ دلاليٍّ فعالٍ، وذلك من خلال ما يسمى بالاختزال في التركيب، أي أنه يأتي بديلا عن حرف، أو عن كلمة، أو عن جملة، إضافة إلى أنه يخرج إلى مجموعة من المعاني التي يحددها السياق، وهذه بعض المعاني التي خرج إليه التنوين عند ابن حجر:

1- التقليل:

ورد في الحديث: "...وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ" قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "بِكُفْرِهِنَّ" قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "شيئا" التنوين فيه للتقليل، أي: شيئا قليلا لا يوافق غرضها من أي نوع كان، ووقع في حديث جابر ما يدل على أن المرئي في النار من النساء من اتصف بصفات ذميمة ذكرت ولفظه "وأكثر من رأيت فيها من النساء اللاتي إن اتئمتن أفشين، وإن سئلتن بخلن، وإن سألن ألحنن، وإن أعطين لم يشكرن"⁽³⁾.

2- التعظيم:

أ- جاء في الحديث: "...حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "قوله: "شيء" التنوين فيه للتعظيم أي لم يكن بينهما شيء كثير... ونفى الكثير يقتضى إثبات القليل، وقد أخرجها الإسماعيلي موصولة من طريق عثمان بن عمر عن شعبة بلفظ "وكان بين الأذان والإقامة قريب"⁽⁵⁾.

ب- ورد في الحديث: "... قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فَيْكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ..."⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "كيف نسبه فيكم" أي ما حال نسبه فيكم، أهو من أشرافكم أم لا؟ فقال: هو فينا ذو نسب، فالتنوين فيه للتعظيم، وأشكل هذا على بعض الشارحين، وهذا وجهه"⁽⁷⁾.

(1) ذكر النحاة له عدة تعريفات، منها ما ذكره صاحب الهمع أن "التنوين: نون تثبت لفظا لا خطأ، هذا أحسن حدوده، وأخصرها، وأوجزها، إذ سائر النونات المزيدة الساكنة أو غيرها تثبت خطأ. همع الهوامع: ج2/517.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1052).

(3) فتح الباري: ج2/771.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 625).

(5) فتح الباري: ج1/154.

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 7).

(7) فتح الباري: ج1/53.

3- التكثير:

بوب البخاري بابا سماه: بَاب مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ⁽¹⁾، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُعَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ لَوْنٌ وَقَالَ حَمَادٌ: لَا بَأْسَ بِرَيْشِ الْمَيْتَةِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوَ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ يَمْتَشِطُونَ بِهَا، وَيَدَّهْنُونَ فِيهَا لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا⁽²⁾.

قال ابن حجر: "أدركت ناسا" أي كثيرا، والتنوين للتكثير"⁽³⁾.

تاسعا: أثر السياق في تحديد نوع (أل):

اتفق العلماء على أن الاسم المحلى بـ(أل) من المعارف، قال سيبويه في الكتاب: "فالمعرفة خمسة أشياء: الأسماء التي هي أعلام خاصة، والمضاف إلى المعرفة [إذا لم تُرد معنى التنوين] والألف واللام، والأسماء المبهمة، والإضمار"⁽⁴⁾.

ويفرق العلماء بين أنواع "أل"، فهذا المرادي يقول: "و(أل)، التي هي حرف، لها ثلاثة أقسام: عهدية، وجنسية، ولتعريف الحقيقة.

فالعهدية: هي التي عهد مصحوبها، بتقديم ذكرها. نحو: جائني رجل فأكرمت الرجل، أو بحضوره حسا، كقولك لمن سدد سهما: القرطاس، أو علما، كقوله تعالى: ﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة:40].

والجنسية بخلافها. وهي قسمان: أحدهما حقيقي، وهي التي ترد لشمول أفراد الجنس. نحو: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر:2]. والآخر مجازي وهي التي ترد لشمول خصائص الجنس، على سبيل المبالغة نحو: أنت الرجل علما، أي: الكامل في هذه الصفة. ويقال لها: التي للكمال. وأما التي لتعريف الحقيقة، ويقال لها: لتعريف الماهية، فنحو قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء:30]⁽⁵⁾.

والفرق بين (أل) الدالة على الحقيقة والماهية، واسم الجنس النكرة، أن المعرف بـ(أل) موضوع للحقيقة بقيد حضورها في الذهن، أما اسم الجنس النكرة فموضوع لمطلق الحقيقة من غير قيد، فالحقيقة من حيث حضورها في الذهن أخص من مطلق الحقيقة.

(1) صحيح البخاري: (باب ما يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ)، ص43

(2) صحيح البخاري: ص43


(3) فتح الباري: ج1/497

(4) الكتاب: لسبويه: ج2/5

(5) الجنى الداني في حروف المعاني: ص193-194، وانظر: مغني اللبيب: ج1/314

ولذلك يقول ابن هشام: "والفرق بين المعرف بأل هذه وبين اسم الجنس النكرة هو الفرق بين المقيد والمطلق، وذلك لأنّ ذا الألف واللام يدل على الحقيقة بقيد حضورها في الذهن، واسم الجنس النكرة يدل على مطلق الحقيقة لا باعتبار قيد"⁽¹⁾.

ويرى الدكتور تمام حسان أن الربط قد يكون في بعض الحالات بواسطة "ال" التي للتعريف، وليبيان المقصود بهذا القيد عرض البيان التالي لأنواع "ال" للفرق بين صور الربط بها، ودلالة كل نوع من أنواعها:



وتنقسم (أل) إلى عدة أقسام. وقد ذكر المرادي لها أربعة عشر قسما، نظمها في بضعة أبيات حيث قال: "وقد نظمتها في هذه الأبيات(1):

أقسامُ (أل) أربعٌ وعَشْرُ	للعهدِ والجنسِ والكمالِ
ثمّ لماهيّة و لَمَحِ	أو غالبٍ أو حُضُورِ حالِ
وزيدَ نثراً وزيدَ نظماً	وفخّمت في اسم ذي الجلالِ
وناب عن مُضمر وهَمز	وكُنْ بذِي الوصلِ ذا احتفالِ

وتحديد معانيها إنما يكون من خلال السياق، وهذه بعض الأمثلة التي توضح ذلك:

1- (أل) التي تفيد العموم:

أ- ورد في الحديث: "...فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف:54](2).

قال ابن حجر ناقلا قول ابن التين ومؤيدا له: "قال ابن التين كره احتجاجه بالآية المذكورة، وأراد منه أن ينسب التقصير إلى نفسه. وفيه جواز الانتزاع من القرآن، وترجيح قول من قال أن اللام في قوله: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ﴾ للعموم لا لخصوص الكفار"(3).

ب- ورد في الحديث الشريف: "عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَءُوا بِالْعِشَاءِ"(4).

قال البخاري في شرحه: قوله: "وأقيمت الصلاة" قال ابن دقيق العيد: الألف واللام في "الصلاة" لا ينبغي أن تحمل على الاستعراق ولا على تعريف الماهية، بل ينبغي أن تحمل على المغرب لقوله "فابدؤوا بالعشاء" ويترجح حمله على المغرب لقوله في الرواية الأخرى "فابدؤوا به قبل أن تصلوا المغرب" والحديث يفسر بعضه بعضا، وفي رواية صحيحة "إذا وضع العشاء وأحدكم صائم" انتهى. وقال الفاكهاني: ينبغي حمله على العموم نظرا إلى العلة وهي التشويش المفضي إلى ترك الخشوع، وذكر المغرب لا يقتضى حصرها فيها؛ لأنّ الجائع غير الصائم قد يكون أشوق إلى الأكل من

(1) الجنى الداني في حروف المعاني: ص204

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم:1127).

(3) فتح الباري: ج3/18

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم:671).

الصائم. وحمله على العموم إنما هو بالنظر إلى المعنى إلحاقاً للجائع بالصائم وللغداء بالعشاء لا بالنظر إلى اللفظ الوارد"⁽¹⁾.

اختار ابن حجر في الحديث السابق أن تكون دلالة (ال) في كلمة الصلاة دالة على العموم لا على الخصوص، وذلك من خلال المعنى الظاهر من خلال السياق.

2- (أل) التي تفيد الكمال:

ورد في الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "المسلم" قيل الألف واللام فيه للكمال نحو زيد الرجل أي الكامل في الرجولية، وتعقب بأنه يستلزم أن من اتصف بهذا خاصة كان كاملاً، ويجب أن المراد بذلك مع مراعاة باقي الأركان، قال الخطابي: المراد أفضل المسلمين من جمع إلى أداء حقوق الله تعالى أداء حقوق المسلمين، انتهى. وإثبات اسم الشيء على معنى إثبات الكمال له مستفيض في كلامهم"⁽³⁾.

3- (أل) التي تفيد العهد:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "باب حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "باب حب الرسول" اللام فيه للعهد: والمراد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرينه قوله: "حتى أكون أحب" وإن كانت محبة جميع الرسل من الإيمان، لكن الأحيية مختصة بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽⁵⁾.

ب- ورد في الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: "وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: للأعقاب أي المرثية إذ ذاك فاللام للعهد ويلتحق بها ما يشاركها في ذلك، والعقب مؤخر القدم قال البغوي: معناه ويل لأصحاب الأعقاب المقصرين في غسلها"⁽⁷⁾.

(1) فتح الباري: ج2/228

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 10).

(3) فتح الباري: ج1/81

(4) صحيح البخاري: "باب حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ"، ص6

(5) فتح الباري: ج1/87

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 163).

(7) فتح الباري: ج1/389

4- (أل) التي تفيد الجنس:

أ- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ" (1).

قال ابن حجر: "إن المراد بالنفاق نفاق العمل، وهذا ارتضاه القرطبي واستدل له بقول عمر لحذيفة "هل تعلم في شيئاً من النفاق؟" فإنه لم يرد بذلك نفاق الكفر، وإنما أراد نفاق العمل. ويؤيده وصفه بالخاص في الحديث "كان منافقا خالصا"، وهذا الجواب مبني على أن اللام في المنافق للجنس، ومنهم من ادعى أنها للعهد فقال: إنه ورد في حق شخص معين أو في حق المنافقين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وتمسك هؤلاء بأحاديث ضعيفة جاءت في ذلك لو ثبت شيء منها لتعين المصير إليه. وأحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبي" (2).

ب- ورد في الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا" (3).

قال ابن حجر: قوله: "كان الرجال والنساء" ظاهره التعميم، فاللام للجنس لا للاستغراق" (4).

5- (أل) للعهد الذهني:

بواب البخاري بابا سماه: "بَاب تَرْكِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسِ الْأَعْرَابِيِّ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ بَوْلِهِ فِي الْمَسْجِدِ" (5).

قال ابن حجر: قوله: "باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الأعرابي" اللام فيه للعهد الذهني، والأعرابي واحد الأعراب وهم من سكن البادية عربا كانوا أو عجماء، وإنما تركوه يبول في المسجد؛ لأنه كان شرع في المفسدة فلو منع لزدت إذ حصل تلويث جزء من المسجد، فلو منع لدار بين أمرين: إما أن يقطعه فيتضرر، وإما أن لا يقطعه، فلا يأمن من تنجيس بدنه أو ثوبه أو مواضع أخرى من المسجد" (6).

5- (أل) للجنس، وللعهد:

بواب البخاري بابا سماه: "بَاب الصَّلَاةِ فِي الْجُبَّةِ الشَّامِيَّةِ" ذكر تحتها: وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الثِّيَابِ يَنْسُجُهَا الْمَجُوسِيُّ: لَمْ يَرَ بِهَا بَأْسًا، وَقَالَ مَعْمَرٌ: رَأَيْتُ الرَّهْرِيَّ يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ مَا صُبِغَ بِالْبَوْلِ، وَصَلَّى عَلَيَّ فِي ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ" (7).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 33).

(2) فتح الباري: ج1/135

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 193).

(4) فتح الباري: ج1/436

(5) صحيح البخاري: "بَاب تَرْكِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسِ الْأَعْرَابِيِّ"، ص41

(6) فتح الباري: ج1/469

(7) صحيح البخاري: "بَاب الصَّلَاةِ فِي الْجُبَّةِ الشَّامِيَّةِ"، ص64

قال ابن حجر: قوله: "بالبول" إن كان للجنس فمحمول على أنه كان يغسله قبل لبسه، وإن كان للعهد فالمراد بول ما يؤكل لحمه لأنه كان يقول بطهارته"⁽¹⁾.

المبحث الثامن: أثر السياق في توجيه دلالة الزمن

قسم النحاة الفعل ثلاثة أقسام⁽²⁾ هي: ماض وهو ما دل على الزمن الماضي، ومضارع وهو ما دل على زمن الحاضر أو المستقبل، وجعلوا القسم الثالث وهو الأمر يدخل ضمن الدلالة على زمن المستقبل"⁽³⁾. وفي تقسيمهم السابق انطلقوا من أن الأزمان ثلاثة: ماض وحاضر ومستقبل. يقول سيبويه (ت180هـ): "وأما الفعل فأمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء، وبنيت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع"⁽⁴⁾. وعليه فإن النحاة قد "قسموا الفعل على أساس تقسيم الزمن الفلسفي، وهو الماضي والحاضر والمستقبل، وخصوا كل زمن بصيغة معينة، هو معناها في حالة الأفراد والتساوق على السواء"⁽⁵⁾.

العلاقة بين الزمن الصرفي والزمن النحوي:

هناك فرق بين الزمن الصرفي والزمن النحوي، فالزمن الصرفي يستفاد من صيغة الفعل ويبدو قاطعا في دلالة كل صيغة على معناها الزمني على النحو الآتي:

- 1- صيغة (فعل) وقيلها: تفيد وقوع الحدث في الزمن الماضي.
- 2- صيغة (يفعل) وقيلها: تفيد وقوع الحدث في الحال أو الاستقبال.
- 3- صيغة (أفعل) وقيلها: تفيد وقوع الحدث في الحال أو الاستقبال.

(1) فتح الباري: ج1/687

(2) يرى الدكتور محمد رجب الوزير، أن التقسيم المعاصر والذي يقوم على أساس دراسة الدلالة الزمنية للصيغ والتركيب في ضوء ضوء السياق اللغوي، أظهر حد الثراء الزمني للعربية ليصبح سبعة أقسام بدلا من ثلاثة ليصبح سبع أقسام بدلا من ثلاثة أقسام (الماضي والحاضر والمستقبل) عرفها النحاة العرب، والأقسام السبعة هي:

- 1- ما قبل الزمن الماضي
- 2- الزمن الماضي
- 3- ما بعد الزمن الماضي
- 4- الزمن الحاضر
- 5- ما قبل الزمن المستقبل
- 6- الزمن المستقبل
- 7- ما بعد الزمن المستقبل

انظر: علوم اللغة: دراسات علمية محكمة تصدر أربع مرات في السنة، كتاب دوري، دار غريب، القاهرة، المجلد السادس، عدد(1)، 2003م، ص33

(3) أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة: د.فاضل مصطفى الساقى، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1977م، ص229

(4) الكتاب: لسيبويه: ص12

(5) أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة: ص231

أما "الزمن النحوي فإنه وظيفة في السياق يؤديها الفعل أو الصفة أو غيرهما"⁽¹⁾، ولا تفيد الصيغة وحدها ذلك الزمن النحوي، بل "تلعب القرائن الحالية، والمقالية دورها كاملا في تحديد الزمن"⁽²⁾، وتتمثل القرائن المقالية أو (السياق اللغوي) في ارتباط الفعل أو المشتقات بألفاظ ترتبط معها ارتباطا معنويا فتعين على تحديد زمن الجملة، أما القرائن الحالية (أو السياق الخارجي) فيرتبط بالدلالة المطروحة من خارج النص اللغوي، أو الدلالة التفسيرية أو دلالة القصد، أو الموقف.

وقد كان للسياق دور هام في توجيه دلالة الزمن عند ابن حجر من خلال الصور الآتية:

الصورة الأولى: التحول عن الفعل الماضي إلى المضارع:

حيث يجيء المضارع فيه للدلالة على حدث قد مضى، وقد قرر علماء البلاغة أن المضارع في الحالة هذه يقصد به استحضار الصورة للحدث الماضي، وكأنه أمر مشاهد بارز للعيان، يقول ابن الأثير: "واعلم أن الفعل المستقبل إذا أتى به في حالة الإخبار عن وجود الفعل، كان ذلك أبلغ من الإخبار بالفعل الماضي؛ وذلك لأنّ الفعل المستقبل يوضح الحال التي يقع فيها، ويستحضر تلك الصورة حتى كأن السامع يشاهدها، وليس كذلك الفعل الماضي"⁽³⁾.

ومن أمثله عند ابن حجر:

أ- ورد في الحديث: "عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيَخْلُلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُزْفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جُلْدِهِ كُلِّهِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ثم يدخل" إنما ذكره بلفظ المضارع، وما قبله مذكور بلفظ الماضي - وهو الأصل - لإرادة استحضار صورة الحال للسامعين"⁽⁵⁾.

في الحديث السابق، كان للسياق دور هام في توجيه الدلالة الزمنية للفعل، وذلك من عطف الفعل المضارع على الفعل الماضي، إذ يقتضي السياق بموجب المطابقة الزمنية أن تجري الأفعال الواردة فيه على نسق واحد، يقول السيوطي (ت911هـ): "وما عطف على حال أو مستقبل أو ماض أو عطف عليه ذلك فهو مثله؛ لاشتراط اتحاد الزمان في الفعلين المتعاطفين"⁽⁶⁾.

(1) اللغة العربية معناها ومبناها: ص(241،240)

(2) السابق: ص243

(3) انظر: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: ص150

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم:248).

(5) فتح الباري: ج1/523

(6) همع الهوامع: للإمام جلال الدين السيوطي، (ت911هـ)، تح: د. عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، ط2،

1987م، ج23/1

ب- ومثله ما ورد في الحديث: "إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، يُكْفَرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْفِصَاصُ، الْحَسَنَةُ بَعْشَرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وكان بعد ذلك الفصاص" أي كتابة المجازاة في الدنيا، وهو مرفوع بأنه اسم كان، ويجوز أن تكون كان تامة، وعبر بالماضي لتحقق الوقوع فكأنه وقع"⁽²⁾.

الصورة الثانية: مجيء الماضي بمعنى المستقبل:

أ- ورد في الحديث الشريف: "عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَائَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَدًا"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أبدًا" تقرر في كتب العربية أنها تستعمل للمستقبل، وأما الماضي فيؤكد بقط، ويجاب عن الحديث المذكور بأنها ذكرت على سبيل المبالغة؛ إجراءً للماضي مجرى المستقبل كأن ذلك دأبه لا يتركه"⁽⁴⁾.

ب- ومثله ما ورد في الحديث: "...أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، يُكْفَرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْفِصَاصُ، الْحَسَنَةُ بَعْشَرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "يُكْفَرُ اللَّهُ" هو بضم الراء؛ لأن "إذا" وإن كانت من أدوات الشرط، لكنها لا تجزم، واستعمل الجواب مضارعاً وإن كان الشرط [أسلم] بلفظ الماضي، لكنه بمعنى المستقبل"⁽⁶⁾.

في المثال السابق يتحدث ابن حجر عن قاعدة سياقية تضبط النص، وهي أن وقوع الفعل الماضي في تركيب الشرط يدل على استقباله حتى ولو كان ماضياً"⁽⁷⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 41).

(2) فتح الباري: ج1/149.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1159).

(4) فتح الباري: ج3/64.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 41).

(6) فتح الباري: ج1/147.

(7) انظر: الأدوات النحوية ودلالاتها في القرآن الكريم: د. محمد أحمد خضير، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة،

ط1، (2001م)، ص123.

ج- وجاء في الحديث: "...يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟" فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ: "حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ"⁽¹⁾. قال ابن حجر: "وعبر بالفعل الماضي في قوله "أدخلك" وإن كان دخول الجنة مستقبلا تحقيقا لوقوع ذلك"⁽²⁾.

إن دراسة ابن حجر لأثر السياق في تحديد دلالة الزمن أدت به إلى إتباع وسائل عدة لجبر المخالفة بين الزمن الصرفي الذي تحدده الصيغة، والزمن النحوي الذي يحدده السياق، ولعل أهمها:

- 1- نسبة الزمن إلى الصيغة.
- 2- تأويل الصيغة حسب الدلالة التفسيرية.
- 3- مراعاة استحضار عنصر المخاطبين عند توجيه دلالة الزمن، فهو يبين أن الخروج في معنى الصيغة كانت مراعاة لأحوال المخاطبين، ولأهداف يتوخاها المتكلم بخروجه عن الصيغة الصرفية إلى الصيغة النحوية وهذه الأهداف ما كانت لتعرف لولا دلالة السياق.

المبحث التاسع: أثر السياق في توجيه دلالة بعض الصيغ الإنشائية، والخبرية

الصيغ الإنشائية تدل على معان متعددة وقف عليها الدارسون، وقد ميز بعضهم بين المعاني الأولى النحوية اللفظية المقالية والمعاني الثانوية، وهي نحوية سياقية مقامية، ورأى جلهم وجود معان أصلية أو حقيقية لهذه الصيغ، ومعان فرعية لها. فالاستفهام مثلا يدل في معناه الأصلي على طلب التصديق أو التصور ويجوز أن يدل على معان أخرى كثيرة⁽³⁾.

والتفريق بين الدلالة الحقيقية والإضافية يعد من القضايا التي يتناولها علماء النقد اللغوي الحديث ويطلقون عليها مصطلح المقصدية. وتعد المقصدية عندهم المحرك الفعال الذي يكون وراء المنتج والمتلقي. ومعناها: "أن كل جملة لغوية وراءها مقصدية أولى تتجلى في بعض الحالات مثل: الاعتقاد والخوف والتمني والرغبة والحب والكره، وثانوية هي ما يعرفه المتلقي من مقاصد المتكلم والحالات التي وراءها"⁽⁴⁾.

والناظر في شرح ابن حجر يجد أنه قد عالج فيه بعض الصيغ الإنشائية التي يزخر بها الحديث الشريف، وبحث أحيانا إمكانية العلاقة المتبادلة بينها وبين الأساليب الخبرية، وهو وإن لم يصرح بحدود

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 744).

(2) فتح الباري: ج2/368

(3) انظر: صور الأمر والنهي في الذكر الحكيم: د.محمود توفيق محمد سعد، مطبعة الأمانة، مصر، ط1،

1413هـ-1993م، ص71

(4) دينامية النص، تنظير وانجاز: د.محمد مفتاح، المركز الثقافي العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1987م، ص50

الفرق بين الخبر والإنشاء على نحو ما يفعل البلاغيون، والنحاة، وأهل البيان بصفة عامة، فإنه كان مدركا في تطبيقه لإمكانية خروج معنى أحدهما إلى الآخر، وكان يحتكم في النظرة إلى العلاقة بينهما إلى المعيار السياقي الذي يدل عليه الكلام داخل مقام خطابي معين، ولم يكن يحتكم إلى الجانب الشكلي وحده أي ما تدل عليه الجملة بصيغتها التركيبية المجردة؛ "لأنّ القالب اللفظي ليس فاصلا بين الخبر والإنشاء، وإنما يحسه الإدراك من طبيعة المعنى وقصد المتكلم إليه"⁽¹⁾. كما أن هناك اعتبارات متعددة كانت تتداخل لدى ابن حجر في محاولته التمييز بين الخبر والإنشاء، واحتمال نص الحديث الواحد لهما معا، لما قد يبدو بينهما من تداخل تبعا لدلالة السياق العام للنص.

أولا: الإنشاء:

هو الكلام الذي يتوقفُ تحققُ مدلوله على النطقِ به، كالأمرِ والنهي، والدعاء، والاستفهام، والمدح والذم، وإنشاء العقود التي تحققها بالنطق بالجملة التي تدلُّ عليها، مثل: بعثتك، اشتريت منك، زوجتُك، أنت طالق، أعتقتك. أو هو الكلام الذي لا يحتمل الصدق والكذب؛ لأنه ليس لنسبته خارجُ تطابقه أو لا تطابقه، فهو لا يفيد مخاطبَ إعلانه بأمرٍ قديمٍ في زمانٍ مضى، أو في زمانٍ دائمٍ، أو سينمُ في زمانٍ آتٍ⁽²⁾ وهو على قسمين:

الإنشاء غير الطلبي:

والإنشاء غير الطلبي: هو ما لا يستدعي مطلوبا، إلا أنه ينشئ أمرا مرغوبا في إنشائه، وله أنواع وصيغ تدل عليه، ومنها الأنواع التالية: (جملة أمر التكوين) وهي لفظ (كن)، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس:82]، وإنشاء العقود، وإنشاء المدح والذم، وإنشاء القسم، وإنشاء التوجع أو التفجع، أو الترحم، أو التثريب، أو تقبيح الحال⁽³⁾.

الإنشاء الطلبي:

وهو محطُّ عناية النحاة والبلاغيين أكثر من غير الطلبي؛ لتنوع دلالاته وخروجها من مقتضى ظواهرها إلى دلالات أخرى يقنضها السياق والمقام. وعرفوه بقولهم: "هو ما يستدعي مطلوبا غي راصل في اعتقاد المتكلم وقت الطلب، ويكون الغنشاء الطلبي بأنواع من الكلام: (الأمر والنهي، التحذير، الإغراء، النداء، التمني والترجي، الدعاء، الاستفهام)"⁽⁴⁾.

(1) انظر: دلالة التراكيب، دراسة بلاغية: د.محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1402هـ-1987م، ص185-186

(2) البلاغة العربية، أسسها، وعلومها، وفنونها: عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط1، 1416هـ-1996م، ص168

(3) انظر: السابق: ص224-227

(4) السابق: ص228

وقد عُني به ابن حجر فوقفَ عند أساليبه مفسراً ومحللاً ومعللاً. وسيقف البحث عند نماذج للأساليب التي تناولها وأشار إلى معانيها الإضافية، وهذه بعض الصيغ الإنشائية التي تناولها.

الأسلوب الأول: الاستفهام

الاستفهام لغة:

هو: "طلب الفهم"، جاء في لسان العرب: "استفهمه: سأله أن يفهمه. وقد استفمني الشيء فأفهمته وفهمته تفهيماً"⁽¹⁾.

الاستفهام في الاصطلاح:

الاستفهام في اصطلاح النحاة وبعض البلاغيين: "طلب الفهم"⁽²⁾، أما صاحب شروح التلخيص فعرفه بقوله "طلب حصول صورة الشيء في الذهن"⁽³⁾. وعرفه غيرهم بأنه "طلب العلم بشيء مجهول بواسطة إحدى أدواته"⁽⁴⁾، وهي:

1- الهمزة: ويطلب بها أحد أمرين:

أ. التصديق - وهو طلب النسبة.

ب. التصور: وهو طلب تعيين المفرد، والمسئول عنه هو ما يليها مباشرة، وله معادل يذكر بعد "أم"، ويجوز حذفه.

2- هل: تختص بالتصديق، ويمتنع معها ذكر المعادل.

3- بقية الأدوات تختص بالتصور وهي: من، ما، متى، أيان، أين، كيف، أنى، كم، أي.

وقد اعتمد النحاة المتأخرون هذا التقسيم لأدوات الاستفهام، ومنهم ابن هشام الذي يقول في خصائص الهمزة: "أنها ترد لطلب التصور نحو: (أزيد قائم أم عمرو؟)، ولطلب التصديق نحو: (أزيد قائم؟). و(هل) مختصة بطلب التصديق نحو: (هل قام زيد؟). وبقية الأدوات مختصة بطلب التصور نحو: (من جاءك؟)، و(ما صنعت؟)، و(أين بيتك؟)، و(متى سفرك؟)"⁽⁵⁾.

(1) لسان العرب: ج11/235. مادة (فهم).

(2) انظر: خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب: لعبد القادر بن عمر البغدادي (1093هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط4، (1418هـ-1997م)، ج2/28، وشروح التلخيص: للعلامة سعد الدين التفتازاني (ت756هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، (د.ت)، ج2/246.

(3) السابق: ج2/246، وانظر:

(4) المعاني في ضوء أساليب القرآن: د. عبد الفتاح لاشين، دار المعارف، مصر، ط2، 1977م، ص164.

(5) مغني اللبيب: ج1/70، وانظر: أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: د.قيس إسماعيل الأوسي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، بيت الحكمة، ط1، 1988م، ص318، المعاني في ضوء أساليب القرآن: ص164-165.

معاني الاستفهام:

من المعاني التي خرج إليها الاستفهام في العربية، وتستفاد من السياق، وتعرف بالقرائن ما يأتي⁽¹⁾:

- 1- النفي: مثل قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: 60].
 - 2- التعجب: مثل قوله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام: ﴿مَا لِي لَا أَرَى الْهُدُودَ﴾ [النمل: 20].
 - 3- الاستبعاد: كقوله تعالى: ﴿إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾ [ق: 3].
 - 4- الأمر بصورة لينة كقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَوْتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ﴾ [آل عمران: 20].
 - 5- التمني: كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [ق: 30].
 - 6- التشويق: كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الصف: 10].
 - 7- التحقير: مثل قوله تعالى: ﴿وَآتِلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ (69) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ (70)﴾ [الشعراء: 69-70].
 - 8- التقرير: ومثله قوله تعالى: ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: 62].
 - 9- الإنكار: ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: 94].
- رابعا: معاني الاستفهام عند ابن حجر:
- تحدث ابن حجر بصريح العبارة عن خروج الاستفهام من معناه الحقيقي⁽²⁾ إلى معان أخرى بسبب السياق. ومن بينها المعاني الآتية:

(1) المعاني في ضوء أساليب القرآن: ص 165-171، وانظر: أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ص 346

(2) هناك من يميز بين المعاني الأصلية للصيغ الإنشائية، والمعاني الفرعية لها فيما يسميه بعض المحدثين في هذا المقام نفسه بين "التلفظ الحرفي" و"التلفظ غير الحرفي" أو بين الأعمال اللغوية المباشرة، والأعمال اللغوية غير المباشرة. وهذا التمييز غير صحيح فليس أحد هذه المعاني بأولى في الاستعمال من معنى آخر في ذاته، بل المقام والسياق هما اللذان يحددان المعنى المقصود، ولئن جاز أن يغلب على الاستفهام معنى الطلب في قول ما فلا شيء يمنع من أن يغلب عليه معنى الإنكار في قول آخر، ولا أدل على ذلك من أن جل معاني الاستفهام في القرآن ليست من الطلب في شيء. انظر: تعدد المعنى في القرآن: د. ألفة يوسف، دار سحر للنشر-كلية الآداب منوبة، تونس، ط2، 2003م، ص 171.

أولاً: التوبيخ:

أ- ورد في الحديث: "...أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيِّمًا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيُّهُ سَاعَةٌ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي شَغِلْتُ..."(1).

قال ابن حجر: قوله: "أَيُّهُ سَاعَةٌ هَذِهِ؟" بتشديد التحتانية تأنيث أي يستفهم بها، والساعة اسم لجزء من النهار مقدر وتطلق على الوقت الحاضر وهو المراد هنا، وهذا الاستفهام استفهام توبيخ وإنكار وكأنه يقول لم تأخرت إلى هذه الساعة؟ وقد ورد التصريح بالإنكار في رواية أبي هريرة فقال عمر: لم تحتبسوا عن الصلاة، وفي رواية مسلم "فعرض عنه عمر فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء".

والذي يظهر أن عمر قال ذلك كله فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الآخر، ومراد عمر التلميح إلى ساعات التبكير التي وقع الترغيب فيها، وأنها إذا انقضت طوت الملائكة الصحف وهذا من أحسن التعريضات وأرشق الكنايات. وفهم عثمان ذلك فبادر إلى الاعتذار عن التأخر "(2).

ب- ورد في الحديث: "أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ"(3).

قال ابن حجر: قوله: "أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ" في رواية الكشميهني أو "لا يخشى" ولأبي داود عن حفص بن عمر عن شعبة "أَمَا يَخْشَى أَوْ لَا يَخْشَى بِالشك" و"أَمَا" بتخفيف الميم حرف استفتاح مثل "ألا" وأصلها النافية دخلت عليها همزة الاستفهام وهو هنا استفهام توبيخ "(4).

ج- ورد في الحديث: "...فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "وَأَيُّكُمْ مِثْلِي، إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْتَفِينُنِي"(5).

قال ابن حجر: " وَأَيُّكُمْ مِثْلِي " وهذا الاستفهام يفيد التوبيخ المشعر بالاستبعاد "(6).

د- ورد في الحديث الشريف: عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمَقَامِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْلَيْسَ تَلْكَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا أُمَّ لَكَ - "(1).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 878).

(2) فتح الباري: ج2/511.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 691).

(4) فتح الباري: ج2/261.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1965).

(6) فتح الباري: ج4/290.

قال ابن حجر: قوله: "أو ليس تلك صلاة النبي صلى الله عليه و سلم" هو استفهام إنكار للإنكار المذكور، ومقتضاه الإثبات؛ لأنه نفى النفي⁽²⁾.

ثانيا: التقرير:

أ- ورد في الحديث: "أَنْصُرُ أَهْلَكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا" فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا، كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ "تَحْجُرُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أنصره مظلوما" بالمد على الاستفهام وهو استفهام تقرير ويجوز ترك المد⁽⁴⁾.

ب- ورد في الحديث: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرْنِهِ؟" قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرْنِهِ شَيْئًا قَالَ: "فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أرأيتم" هو استفهام تقرير متعلق بالاستخبار، أي: أخبروني هل يبقى⁽⁶⁾.

ثالثا: الإنكار:

ورد في الحديث: "...سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "هَذَا" بفتح الهاء وتشديد الذال المعجمة، أي سردا وإفراطا في السرعة، وهو منصوب على المصدر، وهو استفهام إنكار بحذف أداة الاستفهام، وهي ثابتة في رواية منصور عند مسلم وقال ذلك؛ لأن تلك الصفة كانت عادتهم في إنشاد الشعر⁽⁸⁾.

رابعا: التنبيه:

ورد في الحديث: "...صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: "هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟" قَالُوا "اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 787).

(2) فتح الباري: ج2/387.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6952).

(4) فتح الباري: ج12/457.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 528).

(6) فتح الباري: ج2/17.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 775).

(8) فتح الباري: ج2/369.

وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "هل تدرون" لفظ استفهام معناه التنبيه"⁽²⁾.

خامسا: التفجع:

ورد في الحديث: "...فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيَّ مُوسَى يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدْعًا، أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْمُخِرْجِي هُمْ؟" فَقَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أو مخرجي هم؟" قال السهيلي⁽⁴⁾: يؤخذ منه شدة مفارقة الوطن على النفس فإنه صلى الله عليه وسلم سمع قول ورقة أنهم يؤذونه ويكذبونه فلم يظهر منه انزعاج لذلك، فلما ذكر له الإخراج تحركت نفسه لذلك لحب الوطن وإلفه فقال: "أو مخرجي هم؟" قال ويؤيد ذلك إدخال الواو بعد ألف الاستفهام مع اختصاص الإخراج بالسؤال عنه فأشعر بأن الاستفهام على سبيل الإنكار أو التفجع، ويؤكد ذلك أن الوطن المشار إليه حرم الله وجوار بيته وبلدة الآباء من عهد إسماعيل عليه السلام. انتهى.

ويحتمل أن يكون انزعاجه كان من جهة خشية فوات ما أمله من إيمان قومه بالله وإنقاذهم به من وضر الشرك وأدناس الجاهلية ومن عذاب الآخرة وليتم له المراد من إرساله إليهم، ويحتمل أن يكون انزعاج من الأمرين معا"⁽⁵⁾.

سادسا: الاسترشاد:

ورد في الحديث: "...فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ فَقَالَ: "أَيُّنَ السَّائِلِ؟" قَالَ: أَنَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمَدْنَاكَ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ قَالَ: "لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ..."⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1038).

(2) فتح الباري: ج2/743

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6982).

(4) هو أبو القاسم، عبد الرحمن بن عبد الله، ولد بمالقة، والسهيلي منسوب إلى بلدته القريبة إلى مالقة، إمام في اللغة، سمع من ابن الطراوة وغيره. له مصنفات منها: التعريف والإعلام بما في القرآن من الأعلام، والروض الأنف شرح السيرة. توفي في مراكش سنة 588هـ. انظر: البلغة، ص131، ونشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة: محمد الطنطاوي، دار المعارف، ط2، (د.ت)، ص230.

(5) فتح الباري: ج12/(504-505)

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 6472).

قال ابن حجر: قوله: "هل يأتي؟" في رواية هلال "أو يأتي" وهي بفتح الواو والهمزة للاستفهام والواو عاطفة على شيء مقدر أي أتصير النعمة عقوبة؟ لأن زهرة الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه النعمة نقمة؟ وهو استفهام استرشاد لا إنكار. والباء في قوله "بالشر" صلة ليأتي أي هل يستجلب الخير الشر؟⁽¹⁾.

سابعاً: التعجب:

أ- ورد في الحديث: "اكتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ" فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةٍ رَجُلٍ فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ، فَلَقَدْ رَأَيْنَا ابْنَيْنَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ وَحَدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قلنا نخاف" هو استفهام تعجب وحذفت منه أداة الاستفهام، وهي مقدره"⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث: "...أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انكِحِ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: "أَوْتُحِبِّينَ ذَلِكَ؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ ذَلِكَ لَا يَجِلُّ لِي..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أو تحبين ذلك" هو استفهام تعجب من كونها تطلب أن يتزوج غيرها مع ما طبع عليه النساء من الغيرة"⁽⁵⁾.

ج- ورد في الحديث: "سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَرَائِنِ؟ أَيَقْضُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجْرِ، قَرُبَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الآخِرَةِ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "سبحان الله ماذا؟" ما استفهامية متضمنة لمعنى التعجب والتعظيم"⁽⁷⁾.

ثامناً: الاستبعاد:

ورد في الحديث: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تُوَصِّلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنْني أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي"⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وأيكم مثلي؟"، وهذا الاستفهام يفيد التوبيخ المشعر بالاستبعاد"⁽⁹⁾.

(1) فتح الباري: ج11/340

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 3060).

(3) فتح الباري: ج6/250

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 5101).

(5) فتح الباري: ج9/61

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 115).

(7) فتح الباري: ج1/308

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1965).

(9) فتح الباري: ج4/290

تاسعا: الإرشاد:

ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ"⁽¹⁾.
قال ابن حجر: "وفيه الأمر بطلب الأولى والإرشاد إلى تحصيل الأفضل"⁽²⁾.

وصفوة القول:

ظهر من خلال الأمثلة السابقة أن ابن حجر استفاد كثيرا من عناصر السياق بمفهومه الواسع من أجل توجيه دلالة الأسلوب الإنشائي، ويمكن توضيح طريقته من خلال النقاط الآتية:

- 1- لا يمكن فهم أسلوب الاستفهام في بعض الأحاديث النبوية إلا من خلال ما يحفه من قرائن سياقية حالية ومقالية مقترنة به، وتساعد في توجيه المعنى.
- 2- أظهر ابن حجر أن دلالة الكلام ليست دائما على حقيقتها الظاهرة، بل لا بد من مراعاة مقصد المتكلم وذلك من خلال استقراء عاداته، حيث يمكن من خلالها توجيه الكلام، وعليه فلا بد لمن يشرح الأحاديث في نظر ابن حجر أن يستعين في شرحه بما يحف النص من قرائن مقامية، وأحداث مصاحبة.
- 3- عند التعامل مع النص فإن ابن حجر كان يستحضر عناصره المهمة وهي: المتكلم، والمتلقي، وهما معا رحم عملية التواصل، فلا يمكن أن نتصور فعلا تواصليا في غياب الأطراف المساهمة في صنعه وتشكيله، وبنائه.
- 4- لا يكتفي ابن حجر بتوجيه الحديث من خلال قرائن سياق الحال، بل يستعمل السياق اللغوي من خلال ذكر الروايات الأخرى للحديث، وبذلك يكتمل الشرح مستعملا عناصر السياق بمفهومه الواسع؛ لأن الأحاديث نص واحد يفسر بعضها بعضا.

الأسلوب الثاني: الأمر

الأمر في اللغة:

قال ابن منظور في اللسان: "الأمر في أصل اللغة معروف، وهو نقيض النهي"⁽³⁾؛ لأن الأمر طلب لإيقاع الفعل، والنهي طلب لترك إيقاعه"⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2015).

(2) فتح الباري: ج4/ص370

(3) انظر: لسان العرب: ج4/26، مادة (أمر).

(4) انظر: المرتجل: لأبي محمد عبد الله بن أحمد الخشاب (ت567هـ)، تح: علي حيدر، دمشق، 1972م، ص215.

الأمر في الاصطلاح:

هو طلب الفعل على جهة الاستعلاء، وله صيغ أربع هي: فعل الأمر، والمضارع المقرون بلام الأمر، واسم فعل الأمر، والمصدر النائب عن فعله⁽¹⁾.

صيغ أخرى تفيد الأمر:

تدل الصيغ الأربع السابقة على طلب الفعل بأصل وضعها اللغوي، وثمة صيغ أخرى تدل على الأمر وليست من الصيغ السابقة ومنها⁽²⁾:

1- التصريح بلفظ الأمر، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58]. وقوله صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس: "أمركم بسبع، وأنهاكم عن سبع". الحديث.

2- التصريح بالإيجاب أو الفرض أو الكتب أو نحو ذلك، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: 103]. وقوله عليه الصلاة والسلام: "إن الله فرض عليكم الحج فحجوا...". الحديث.

3- لفظ "حق على" ونحو ذلك، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: 97]. وقوله صلى الله عليه وسلم: "حَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا؛ يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ"⁽³⁾.

4- صيغة الوصية، كقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: 11].

5- كل ما فيه ترتيب ذم أو عقاب أو إحباط عمل على الترك ونحو ذلك، كقوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ"⁽⁴⁾.

6- قد يرد الأمر بلفظ الخبر في جملة اسمية أو فعلية، كقوله سبحانه: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: 228].

معاني الأمر:

اهتم الأصوليون بدراسة الأمر والنهي دراسة دلالية؛ وذلك "لأنَّ الأمور الشرعية قائمة على التكليف، والتكليف يقوم على الطلب أمرا أو مهيا أو تخييرا"⁽⁵⁾، وقد تقرر عند الجمهور من

(1) الصاحبى في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: ص 298، وانظر: المعاني في ضوء أساليب القرآن: ص 153، وعلم المعاني في الموروث البلاغى، تأصيل وتقييم: د.حسن طبل، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط2، 1425هـ-2004م، ص 62. والصاحبى في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: ص 298

(2) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: ص 420، وانظر: علم الدلالة: (عوض)، ص 106-107

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 897).

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 553).

(5) علم الدلالة: (عوض)، ص 106

الأصوليين أن الأمر يدل على الوجوب حقيقة، وإنما يصرف إلى غيره بقرينة، وخالف غيرهم فقال: إن الأمر حقيقة في الندب، وتوقفت طائفة ثالثة في تعيين مدلول الأمر حقيقة وهؤلاء يرون أن الأمر ما دام يستعمل في معان كثيرة بعضها على الحقيقة اتفاقاً، وبعضها على المجاز اتفاقاً، فعند الإطلاق يكون محتملاً للكثير من المعاني، وبسبب هذا الاحتمال، يتوقفون حتى يأتي البيان، وفئة رابعة ذهبت إلى أن الأمر مشترك بين الوجوب والندب اشتراكاً لفظياً، وغير ذلك من المعاني التي يرى أن الأمر يفيدها حسب قرائن كانت موضع خلاف المجتهدين⁽¹⁾.

وأياً كانت دلالة الأمر عند المجتهدين في القرائن السياقية المقررة للمعنى فإن الأمر تخرج صيغته⁽²⁾ عن معناها الحقيقي إلى معان أخرى تفهم من السياق، ومنها: الدعاء، والتسوية، والإباحة، والتخيير، والالتماس، والتهديد، والتعجيز، والإهانة، والإرشاد، والامتنان⁽³⁾. وقد خرج الأمر عند ابن حجر إلى المعاني الآتية:

أولاً: الوجوب:

أ- بوب البخاري بابا سماه: بَابُ وَجُوبِ الزَّكَاةِ⁽⁴⁾، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة:43] وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: حَدَّثَنِي أَبُو سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "يأمر بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف" ودلالته على الوجوب ظاهرة⁽⁶⁾.

ب- ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ، هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ⁽⁷⁾.

(1) انظر: علم أسباب ورود الحديث: د. طارق أسعد حلمي الأسعد، دار ابن حزم، بيروت- (لبنان)، ط1،

1422هـ-2001م، ص189

(2) يرى بعض الدارسين أن الاستعمالات الفرعية لبعض المعاني المقصودة بالقول ضمن المجاز، وبذلك تكون دلالة الأمر على الإباحة مثلاً مجازاً. في حين أنها ليست من المجاز في شيء؛ لأن المجاز استعمال للقول في غير معناه الوضعي على حين أن الإباحة هي من المعاني الوضعية للأمر مثلما أن التعجب هو من المعاني الوضعية للاستفهام. والمتكلم يتعلم هذه المعاني الممكنة ولا يمكن أن يزيدها معاني أخرى، من ذلك أن الاستفهام لا يمكن أن يدل على القسم. وفي مقابل ذلك يتعلم متكلم معنى "بحر" مثلاً بالوضع اللغوي. فإن اعتمدت تلك الكلمة للدلالة على الكريم كان ذلك مجازاً، ولا شيء يمنع من أن تستعمل الكلمة ذاتها للدلالة على أي معنى آخر له بالبحر علاقة. انظر: تعدد المعنى في القرآن: ص171.

(3) المعاني في ضوء أساليب القرآن: ص153.

(4) صحيح البخاري: (بَابُ وَجُوبِ الزَّكَاةِ)، ص224

(5) صحيح البخاري: ص224.

(6) فتح الباري: ج3/378

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم:1524).

ذكر ابن حجر عند شرحه كلمة "وَقَّتْ" فقال: وقد تقدم الحديث من طريق ابن عمر بلفظ "فرضها"، وهو خبر بمعنى الأمر والأمر لا يرد بلفظ الخبر إلا إذا أريد تأكيده، وتأكيد الأمر للوجوب⁽¹⁾.
 ج- ورد في الحديث: "يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ"⁽²⁾.
 قال ابن حجر: "قلت: ويدل على وجوب الأكل باليمين ورود الوعيد في الأكل بالشمال ففي صحيح مسلم من حديث سلمة بن الأكوع "أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يأكل بشماله فقال: كل بيمينك. قال: لا أستطيع. قال: لا استطعت. فما رفعها إلى فيه بعد"⁽³⁾.
ثانياً: الإرشاد:

ورد في الحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ قَالَ: "اِثْنُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ" قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّعَطُ قَالَ: "قُومُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ" فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ⁽⁴⁾ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كِتَابِهِ⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "غلبه الوجع" أي فيشق عليه إملاء الكتاب أو مباشرة الكتابة، وكان عمر رضي الله عنه فهم من ذلك أنه يقتضي التطويل⁽⁶⁾، ثم بين ابن حجر آراء العلماء في توجيه دلالة الأمر إلى الآتي⁽⁷⁾:

الرأي الأول: قاله القرطبي وغيره: اثنوني: أمر، وكان حق المأمور أن يبادر للامتثال، لكن ظهر لعمر رضي الله عنه مع طائفة أنه ليس على الوجوب، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصح فكروها أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 38]، وقوله تعالى: ﴿تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: 89]، ولهذا قال عمر: حسبنا كتاب الله.

الرأي الثاني: وظهر لطائفة أخرى أن الأولى أن يكتب لما فيه من امتثال أمره وما يتضمنه من زيادة الإيضاح.

(1) فتح الباري: ج3/555

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 5376).

(3) فتح الباري: ج9/591

(4) الرِّزِيَّةُ: الفجيرة. المحكم والمحيط الأعظم: ج1/338

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 114).

(6) فتح الباري: ج1/306

(7) انظر: السابق: ج1/306

رأي ابن حجر: "ودل أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار، ولهذا عاش صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أياما ولم يعاود أمرهم بذلك، ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم؛ لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف، وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجزم بالأمر، فإذا عزم امتثلوا، وقد عد هذا من موافقة عمر رضي الله عنه"⁽¹⁾.

استعمل ابن حجر الأحداث المحيطة بالنص في شرح الحديث السابق من أجل توجيهه، ولعل من أكثرها حضورا سياق المقام، حيث يتكلم عن عادة من عادات النبي صلى الله عليه وسلم عندما كان يأمرهم بأمر لا يحمل إلا دلالة واحدة وهي الوجوب، فأسلوبه يختلف عن الأسلوب السابق.

لذلك يفهم منه المخاطب أنه أمر للوجوب، إضافة إلى أن سياق المقصد الخاص بالمتكلم، و سياق العلاقة الطويلة بين المتكلم (النبي صلى الله عليه وسلم)، والمخاطب (عمر بن الخطاب) في نظره هي التي جعلت المخاطب (عمر بن الخطاب) يفهم ما يريد المتكلم فهما غاب عن آخرين من المخاطبين المستمعين، وهذه الأخيرة هي ما جعلت ابن حجر يوافق ما ذهب إليه عمر بن الخطاب دون غيره، حيث رأى أن فهم عمر جاء من خلال سياقات: (العادة، المقصد، المقام، العلاقة القوية بين المتكلم والمخاطب)، أما غيره من المخاطبين الذين فهموا الأمر بأنه للوجوب فنظروا إلى ظاهر الكلام فقط دون أن يحيطوا بالأمور والقرائن الأخرى.

وفهم ابن حجر في رأيه واستاده لسياق المقام وعناصره المختلفة في توجيه الدلالة يعصم الأمة من الوقوع في سياقات الفهم الخاطيء؛ لذلك فترجيحه منا مطلوب؛ لأن غيره من الفهم يترتب عليها استحلال الطعن في الصحابة، وهو ما أدى إلى تفريق كلمة الأمة إلى شيع وأحزاب.

ثالثا: التهديد أو التهكم أو الدعاء:

ورد في الحديث الشريف: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فليتبوا" أي: فليتخذ لنفسه منزلا، يقال تبوأ الرجل المكان إذا اتخذها سكنا، وهو أمر بمعنى الخبر أيضا، أو بمعنى التهديد، أو بمعنى التهكم، أو دعاء على فاعل ذلك أي: بؤاه الله ذلك، وقال الكرمانى: يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته، والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالتبوء ويلزم عليه كذا، قال وأولها أولاهها، فقد رواه أحمد بإسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ "بني له بيت في النار" قال الطيبي: فيه إشارة إلى معنى القصد في الذنب وجزائه، أي كما أنه قصد في الكذب التعمد فليقصد بجزائه التبوء"⁽³⁾.

(1) السابق: ج1/306

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 107).

(3) فتح الباري: ج1/295

رابعاً: النذب:

أ- ورد في الحديث: "إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ تُمَّ لِيَنْتَرُ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر وقد اختار رأي الجمهور هنا: "ثم الأمر عند الجمهور على النذب، وحمله أحمد على الوجوب في نوم الليل دون النهار، وعنه في رواية استحبابه في نوم النهار، واتفقوا على أنه لو غمس يده لم يضر الماء، وقال إسحاق وداود والطبري ينجس، واستدل لهم بما ورد من الأمر بإراقتة، لكنه حديث ضعيف أخرجه ابن عدي"⁽²⁾.

ثم يستدل ابن حجر لكلامه من خلال السياق فيقول: والقريظة الصارفة للأمر عن الوجوب عند الجمهور التعليل بأمر يقتضي الشك؛ لأنّ الشك لا يقتضي وجوباً في هذا الحكم استصحاباً لأصل الطهارة، واستدل أبو عوانة على عدم الوجوب بوضوئه صلى الله عليه و سلم من الشن المعلق بعد قيامه من النوم...وتعقب بأن قوله: "أحدكم" يقتضي اختصاصه بغيره صلى الله عليه و سلم، وأجيب بأنه صح عنه غسل يديه قبل إدخالهما في الإناء حال اليقظة فاستحبابه بعد النوم أولى، ويكون تركه لبيان الجواز، وأيضاً فقد قال في هذا الحديث في روايات لمسلم وأبي داود وغيرهما "فليغسلهما ثلاثاً" وفي رواية "ثلاث مرات"، والتقيد بالعدد في غير النجاسة العينية يدل على الندبية، ووقع في رواية همام عن أبي هريرة عند أحمد "فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها" والنهي فيه للتنزيه"⁽³⁾.

ب- ورد في الحديث: "إِذَا وُضِعَ الْعُشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَعُوا بِالْعُشَاءِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فابدؤوا بالعشاء" حمل الجمهور هذا الأمر على النذب"⁽⁵⁾.

ج- ورد في الحديث: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: "فأبردوا" بقطع الهمزة وكسر الراء، أي أخرجوا إلى أن يبرد الوقت. يقال: أبرد إذا دخل في البرد كأظهر إذا دخل في الظهيرة، ومثله في المكان أنجد إذا دخل نجداً، وأتهم إذا دخل تهامة. والأمر بالإبراد أمر استحباب"⁽⁷⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 162).

(2) فتح الباري: ج1/385

(3) فتح الباري: ج1/385

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 671).

(5) فتح الباري: ج2/228

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 533، 534).

(7) فتح الباري: ج2/24

د- ورد في الحديث: "...فَتَمَّتَعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدَ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: "مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَشَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ حَتَّى يَفْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيُطْفِئْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لِيُهَلِّ بِالْحَجِّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَبْصُرْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وليحلل" هو أمر معناه الخبر أي قد صار حلالاً فله فعل كل ما كان محظوراً عليه في الإحرام، ويحتمل أن يكون أمراً على الإباحة لفعل ما كان عليه حراماً قبل الإحرام"⁽²⁾.

ه- ورد في الحديث: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلاتِ وَلَا الْبُرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فليلبس" ظاهر الأمر للوجوب، لكنه لما شرع للتسهيل لم يناسب التثقيل وإنما هو للرخصة"⁽⁴⁾.

سادسا: التعجيز:

أ- ورد في الحديث الشريف الذي رواه أبو هريرة، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ بِخَلْقٍ كَخَلْقِي فَلْيُخْلِفُوا ذَرَّةً أَوْ لِيُخْلِفُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فليخلفوا ذرة أو شعيرة" أمر بمعنى التعجيز وهو على سبيل الترقى في الحقارة أو التتزل في الإلزام، والمراد بالذرة ان كان النملة فهو من تعذيبهم وتعجيزهم بخلق الحيوان تارة وبخلق الجماد أخرى، وإن كان بمعنى الهباء فهو بخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبماله جرم أخرى"⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1691).

(2) فتح الباري: ج3/775

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1542). والقُمص: بضم أوله وثانيه، جمع قميص. والسراويلات: جمع سروال، فارسي معرب. والبرنس: قلنسوة طويلة، أو كل ثوب رأسه منه، دراعة كان أو جبة. (انظر: شرح الزرقاني على موطأ مالك: لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي ابن يوسف بن علوان المعروف بالزرقاني المصري(ت1122هـ)، المطبعة الأميرية ببولاق، القاهرة، ط1، 1278هـ، ج2/328.

(4) فتح الباري: ج3/578

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 7559).

(6) فتح الباري: ج13/756

ب- ورد في الحديث: "مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفًّا أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارُهُونَ، أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ صُبًّا فِي أُنْثَى الْأُنْثَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُدْبَ وَكُفًّا أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: ومثله في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم:42] والحق أن التكليف المذكور في قوله: "كلف أن يعقد" ليس هو التكليف المصطلح وإنما هو كناية عن التعذيب. وأما التكليف المستفاد من الأمر بالسجود فالأمر فيه على سبيل التعجيز والتوبيخ لكونهم أمروا بالسجود في الدنيا وهم قادرون على ذلك فامتنعوا فأمروا به حيث لا قدرة لهم عليه تعجيزاً وتوبيخاً وتعذيباً"⁽²⁾.

الأسلوب الثالث: النهي

النهي في اللغة:

معناه في أصل اللغة: طلب الكف عن الفعل، جاء في لسان العرب: (النهي): خلاف الأمر، نهاه، ينهاه نهياً فانتهى، وتناهى: كف"⁽³⁾.

النهي في الاصطلاح:

النهي في اصطلاح النحاة: نفي الأمر، يقول سيبويه: "إِنَّ (لا تَضْرِبُ) نفي لقوله (اضْرِبُ)"⁽⁴⁾، ويقول ابن السراج (ت316هـ)⁽⁵⁾: "ألا ترى أنك إذا قلت: فَمُ إِنَّمَا تَأْمُرُهُ بِأَنْ يَكُونَ مِنْهُ قِيَامٌ فَإِذَا نَهَيْتَ فَقُلْتَ: لا تَقْمُ فَقَدْ أُرِدْتَ مِنْهُ نَفْيَ ذَلِكَ فَكَمَا أَنَّ الْأَمْرَ يَرَادُ بِهِ الْإِيجَابُ، فَكَذَلِكَ النَّهْيُ يَرَادُ بِهِ النَّفْيُ"⁽⁶⁾. ويعرف الدكتور عبد الفتاح لاشين النهي عند البلاغيين بقوله: " هو طلب الكف عن الفعل على جهة الاستعلاء، وله صيغة واحدة، وهي المضارع المقرون بلا الناهية"⁽⁷⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم:7042).

(2) انظر: فتح الباري:ج12/601

(3) انظر: لسان العرب:ج14/374، مادة (نهي)، وتاج العروس من جواهر القاموس:ج40/148.

(4) الكتاب: لسبويه، ج1/136. وانظر: الصاحبى في فقه اللغة ولسان العرب في كلامها: ص302

(5) هو محمد بن السري بن سهل، أبو بكر، أديب لغوي من أهل بغداد، أخذ عن المبرد وأخذ عنه الزجاجي والسيرافي وأبو علي الفارسي، يقال: ما زال النحو مجنوناً حتى عقله ابن السراج بأصوله، وكان عارفاً بالموسيقى. توفي سنة 316هـ. (الأعلام: 3/79).

(6) الأصول في النحو: لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي (ت316هـ)، تح: د. عبد الحسين

الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، (1417-1996م)، ج2/157

(7) المعاني في ضوء أساليب القرآن: ص154.

صيغ أخرى للنهي:

هناك صيغ أخرى للنهي في الأساليب العربية غير صيغة المضارع المقرونة بلا الناهية، وهي أكثر ظهوراً عند الأصوليين، أو من يتعاملون مع النصوص الشرعية بشكل عام، فقد ينهى عن الشيء باستخدام الدلالة المعجمية المتضمنة تحريماً للفعل أو نهياً عنه⁽¹⁾. ومن أمثلة ذلك⁽²⁾:

1- التصريح بلفظ التحريم، كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحَمُّ الْخَنِزِيرُ﴾ [المائدة:3].

2- صيغة الأمر بالكف والترك، كقوله تعالى: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ [الأنعام:120].

3- ورد النهي بلفظ الخبر، وهي جملة خبرية تستعمل في النهي، سواء كانت اسمية كقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة:197]، أم فعلية، كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحَمُّ الْخَنِزِيرُ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة:3]. وغيرها من الصيغ⁽³⁾.

معاني صيغة النهي:

تخرج صيغة النهي عن معناها الحقيقي⁽⁴⁾ إلى معانٍ أخرى تفهم من السياق منها⁽⁵⁾:

1- الدعاء أو التضرع: وهو ما كان من أدنى إلى أعلى، كقوله تعالى حكاية عن المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران:8].

2- الكراهة: كالنهي عن غمس اليد في الإناء حين الاستيقاظ من النوم قبل غسلها ثلاثاً، والنهي عن الشرب من في السقاء أو القرية. (متفق عليه).

3- الإرشاد: كقوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة:105].

(1) دلالة السياق (الطلحي): ص 527.

(2) انظر: أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: ص 447.

(3) السابق: ص 447.

(4) الراجح عند الجمهور أن صيغة النهي موضوعة لغة للدلالة على التحريم، وهي حقيقة لغوية فيه، ويفهم ذلك منها عند الإطلاق، لكنها قد تخرج عن معناها الحقيقي إلى آخر مجازي، يفهم من السياق أو ترشد إليه القرينة، وبلغت معاني صيغة النهي في كتب الأصوليين ثلاثة عشر معنى، هي: التحريم، والكراهة والإرشاد، والدعاء، والبيان، وبيان العقوبة، والتقليل والاحتقار، واليأس، والخبر، والتهديد، وإباحة الترك، والالتماس، والتسكين، والتعويض. أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: ص 449.

(5) المعاني في ضوء أساليب القرآن: ص 153-154، و انظر: أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: ص 449، وشرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير: لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح الحنبلي المعروف بابن النجار (ت 972هـ)، تح: د. محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العكيان، السعودية، 1413هـ -

- 4- الالتماس: كقوله تعالى حكاية عن هارون: ﴿يَبْنُوهُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ [طه:94].
- 5- التوبيخ: كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ [الحجرات:11].
- 6- اليأس والتئيس: كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ﴾ [التحريم:7].
- 7- بيان العاقبة: كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم:42].
- 8- التحقير: كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ [طه:131].
- 9- التمني: كقول الخنساء:

أَعَيْنِي جوداً وَلَا تَجْمُدَا
أَلَا تَبْكِيَانِ لِصَخْرِ النَّدَى⁽¹⁾

أما ابن حجر فقد بين في كثير من المواضع أهمية السياق في توجيه دلالاتي الأمر والنهي، بل أشار إلى ذلك بالنص. ففي الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً دَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا فَنَقُولُ: نِعَمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَنَفًا، مُنْذُ أُتِينَاهُ فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "الْقَنِي بِهِ" فَلَقِيْتُهُ بَعْدُ فَقَالَ: "كَيْفَ تَصُومُ؟" قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: "وَكَيْفَ تَخْتِمُ؟" قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: "صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً، وَأَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ" قَالَ: قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: "وكان النهي عن الزيادة ليس على التحريم، كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب، وعرف ذلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق، وهو النظر إلى عجزه عن سوى ذلك في الحال أو في المال، وأغرب بعض الظاهرية فقال: يحرم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاثة، وقال النووي: أكثر العلماء على أنه لا تقدير في ذلك، وإنما هو بحسب النشاط والقوة، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص"⁽³⁾.

ومن المعاني السياقية التي خرجت إليها صيغة النهي عند ابن حجر في شرحه ما يأتي:

(1) هذا البيت من المتقارب، وهو للخنساء تماضر بنت عمرو بن الحارث بن الشريد السلمي. ديوان الخنساء: اعتنى به وشرحه حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط2، 1425هـ-2004م، ص31

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم:5052).

(3) فتح الباري: ج9/8.

أولاً: للتنزيه:

أ- ورد في الحديث: "إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ نَمًّا لِيَنْتُرَ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: "ووقع في رواية همام عن أبي هريرة عند أحمد "فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها" والنهي فيه للتنزيه"⁽¹⁾.

ب- ورد في الحديث: "لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمَ رَبِّكَ وَضَيُّ رَبِّكَ اسْقِ رَبِّكَ، وَلْيُقَلِّ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أُمَّتِي، وَلْيُقَلِّ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَعَلَامِي"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "والذي يختص بالله تعالى إطلاق الرب بلا إضافة، أما مع الإضافة فيجوز إطلاقه كما في قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام: ﴿ادْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف:42] وقوله: ﴿ارْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ﴾ [يوسف:50] وقوله عليه الصلاة و السلام في أشرط الساعة: "أن تلد الأمة ربتها" فدل على أن النهي في ذلك محمول على الإطلاق، ويحتمل أن يكون النهي للتنزيه، وما ورد من ذلك فليبيان الجواز"⁽³⁾.

ثانياً: للإهانة:

ذكر البخاري بابا سماه: بَاب قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ⁽⁴⁾، وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَامِ، وَيَكْتَبُ الرِّسَالَةَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ. وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ فَسَلِّمْ وَالْأَفْلا تَسَلِّمْ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "والنهي عن السلام عليهم إما أهانه لهم لكونهم على بدعة، وإما لكونه يستدعي منهم الرد، والتلفظ بالسلام فيه ذكر الله؛ لأنَّ السلام من أسمائه، وأن لفظ سلام عليكم من القرآن والمتعري عن الإزار مشابه لمن هو في الخلاء"⁽⁶⁾.

ثالثاً: للكراهة:

بواب البخاري بابا سماه: بَاب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ"⁽⁷⁾. ذكر تحته حديث ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: "نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ"⁽⁸⁾.

(1) فتح الباري: ج1/385

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2552).

(3) فتح الباري: ج5/253

(4) صحيح البخاري: (باب قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ)، ص36

(5) صحيح البخاري: ص36

(6) فتح الباري: ج1/418

(7) صحيح البخاري: (باب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ)، ص146

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 911).

قال ابن حجر: "هذه الترجمة المقيدة بيوم الجمعة ورد فيها حديث صحيح، لكنه ليس على شرط البخاري، أخرجه مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر بلفظ: "لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده فيقعد فيه، ولكن يقول تفسحوا"، ويؤخذ منه أن الذي يتخطى بعد الاستئذان خارج عن حكم الكراهة"⁽¹⁾.

رابعاً: للتحريم:

ورد في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَتَّاجِسُوا، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِبَائِهَا"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قال العلماء: البيع على البيع حرام، وكذلك الشراء على الشراء، وهو أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن الخيار: افسح لأبيعتك بأنقص، أو يقول للبائع افسح لأشترى منك بأزيد، وهو مجمع عليه... صريحاً فلا خلاف في التحريم"⁽³⁾.

أثر السياق في دلالة الأساليب الخبرية:

من مظاهر عناية ابن حجر بدلالات معاني الكلام تنبيهه على خروج الخبر عن دلالاته الأصلية إلى دلالات أخرى مكتسبة يفرضها السياق، وواقع الحال، والظروف المحيطة، بكل من المتكلم والمخاطب، وكذا خروج دلالة الإنشاء إلى دلالة الخبر. وهذه قضية واسعة تخص عدداً من الأساليب، من ذلك خروج الاستفهام إلى معنى الأمر، وخروج الأمر إلى معنى الخبر أو العكس، أي خروج الخبر إلى معنى الأمر أو الطلب، وخروج الخبر والاستفهام إلى معنى النهي وهكذا، وقد حفلت الأحاديث النبوية بالكثير من تلك الدلالات التي أشار إليها ابن حجر في عدة مواضع من شرحه، ومن ذلك:

ورد في الحديث: "...أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ: أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ"⁽⁴⁾.

(1) فتح الباري: ج2/558

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2140).

(3) فتح الباري: ج4/504

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 66).

قال ابن حجر: قوله: "فاستحيا الله منه" أي رحمه ولم يعاقبه. وقوله: "فأعرض الله عنه" أي سخط عليه، وهو محمول على من ذهب معرضاً لا لعذر، هذا إن كان مسلماً، ويحتمل أن يكون منافقاً، واطلع النبي صلى الله عليه وسلم على أمره، كما يحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم: "فأعرض الله عنه" ووقوعه في حديث أنس: "فاستغنى فاستغنى الله عنه" وهذا يرشح كونه خبراً⁽¹⁾.

1- مجيء الخبر بمعنى الأمر:

وردت أحاديث للنبي صلى الله عليه وسلم بصيغة الخبر، لكن عند التأمل في سياقها يجد أن الإخبار ليس هو المقصود والمطلوب، وإنما طلب الفعل، وغالباً ما يستعمل الخبر بمعنى الأمر لفائدة يخرج إليها المعنى في الخطاب، كالتأكيد على الأمر والفعل. وفي ذلك يقول الرازي: "وإنما يخرج الخبر بمعنى الأمر، ويخرج الأمر في صورة الخبر للمبالغة في الإيجاب، فيجعل كأنه وجد فهو يخبر عنه"⁽²⁾.

أ- ورد في الحديث الشريف: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ: "أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟"، ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ: إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثُبَانٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثُبَانٍ وَقَمِيصٍ. قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي ثُبَانٍ وَرِدَاءٍ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "جَمَعَ رَجُلٌ" هو بقية قول عمر، وأورده بصيغة الخبر ومراده الأمر، قال ابن بطال: يعني ليجمع وليُصَلِّ. وقال ابن المنير: الصحيح أنه كلام في معنى الشرط كأنه قال: إن جمع رجل عليه ثيابه فحسن. ثم فصل الجمع بصور على معنى البدلية. وقال ابن مالك: تضمن هذا الحديث فائدتين إحداهما ورود الفعل الماضي بمعنى الأمر وهو قوله "صلى" والمعنى ليُصَلِّ، ومثله قولهم: اتقى الله عبداً والمعنى لِيَتَّقِ. ثانيهما حذف حرف العطف فإنَّ الأصل صلى رجلاً في إزارٍ ورياءٍ وفي إزارٍ وقميصٍ، ومثله قوله صلى الله عليه وسلم "تصدق امرؤ من ديناره، من درهمه، من صاع تمره". انتهى. فحصل في كل من المسألتين توجيهان⁽⁴⁾.

في الحديث السابق لم يرجح ابن حجر دلالة من الدلالة؛ لأنَّ السياق مشعرٌ بهذه المعاني جميعاً.

(1) فتح الباري: ج1/231

(2) تفسير الفخر الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب: محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري (ت604هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط3، 1405هـ-1985م، 248/21

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 365).

(4) فتح الباري: ج1/689-690.

ب- ورد في الحديث: "...فَسَأَلْتُهُ: مَنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ؟ قَالَ: فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فرضها" هو خبر بمعنى الأمر، والأمر لا يرد بلفظ الخبر إلا إذا أريد تأكيده، وتأكيده الأمر للوجوب"⁽²⁾.

2- الخبر بمعنى النهي:

يُعبّر بالخبر عن النهي في الحديث الشريف حيث يقتضي سياق المقام اعتناء بالمنهي عنه، والسر في التعبير بالخبر عن النهي كما يقول الزمخشري: "أبلغ من صريح الأمر والنهي؛ لأنه كأنه سُورِعَ إلى الإمتثال فهو يخبر عنه"⁽³⁾.

كما أن "جمهور أهل العلم على أن الخبر المنفي قد يرد في سياق النهي عما دخلت عليه أداة النفي أو لازم ما دخلت عليه، فلا يكون النفي على ظاهره مثلما كانم الخبر المثبت مفيدا لأمر بمضمونه في بعض المساقات"⁽⁴⁾. وهذه بعض الأمثلة التي وردت عند ابن حجر في شرحه:

أ- ورد في الحديث: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ -يُرِيدُ- الثُّومَ فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فلا يغشانا" كذا فيه بصيغة النفي التي يراد بها النهي"⁽⁶⁾.

ب- ورد في الحديث: "لَا يَبْتَاعُ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تَتَّاجِسُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لا يبتع المرء" كذا للأكثر، وللكشميهني "لا يبتاع" وهو خبر بمعنى النهي"⁽⁸⁾.

ج- ورد في الحديث: "عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُتَلَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمَعْرَفٍ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِنْدَجِرَ لِمَصَاعِنَتِنَا، وَقُبُورِنَا فَقَالَ: "إِلَّا الْإِنْدَجِرَ"⁽⁹⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1522).

(2) فتح الباري: ج 3/555

(3) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت 538هـ)، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1397هـ-1977م: ج 2/293

(4) صور الأمر والنهي في الذكر الحكيم: ص 84

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 854).

(6) فتح الباري: ج 2/485

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2160).

(8) فتح الباري: ج 4/531

(9) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1833).

قال ابن حجر: "قال ابن بطال: المراد بقوله: "ولا تحل لأحد بعدي" الإخبار عن الحكم في ذلك لا الإخبار بما سيقع لوقوع خلاف ذلك في الشاهد كما وقع من الحجاج وغيره. انتهى. ومحصله أنه خبر بمعنى النهي، بخلاف قوله: "فلم تحل لأحد قبلي" فإنه خبر محض"⁽¹⁾.
 د- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ شَيْءٌ"⁽²⁾.

قال ابن حجر ناقلاً ومؤيداً: قوله: "لا يصلي" قال ابن الأثير: كذا هو في الصحيحين بإثبات الياء، ووجهه أن (لا) نافية، وهو خبرٌ بمعنى النهي. قلت: ورواه الدارقطني في "غرائب مالك" من طريق الشافعي عن مالكٍ بلفظ "لا يصل" بغير ياء، ومن طريق عبد الوهاب بن عطاء عن مالك بلفظ "لا يُصَلِّينَ" بزيادة نون التأكيد، ورواه الإسماعيلي من طريق الثوري عن أبي الزناد بلفظ "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽³⁾.

دللَّ ابن حجر من خلال سياق الروايات الأخرى أن الخبر في المثال السابق خرج إلى دلالة النهي.

3- الأمر بمعنى الخبر:

بعد خروج الخبر إلى الأمر من الأساليب التعبيرية التي عرّفها علماء العربية، وأشار إليه غير واحد منهم⁽⁴⁾.

ورد في الحديث الشريف: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: "قَوْمُوا فَلِأَصَلِّ لَكُمْ" قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَتَضَخْتُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لكم" أي: لأجلكم. قال السهيلي: الأمر هنا بمعنى الخبر، وهو كقوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مريم: 75]⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج4/66

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 359).

(3) فتح الباري: ج1/683

(4) انظر: الصاحبى في فقه اللغة ولسان العرب في كلامها: ص301

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 380).

(6) فتح الباري: ج1/711

4- النفي بمعنى النهي:

ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى" (1).

قال ابن حجر: قوله: "لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ" بضم أوله بلفظ النفي، والمراد النهي عن السفر إلى غيرها.

قال الطيبي: هو أبلغ من صريح النهي، كأنه قال: لا يستقيم أن يُقصد بالزيارة إلا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به، وقد التبس ذلك على بعضهم فزعم أن شد الرحال إلى الزيارة لمن في غير الثلاثة داخل في المنع، وهو خطأ؛ لأنَّ الاستثناء إنما يكون من جنس المستثنى منه. فمعنى الحديث: لا تشدَّ الرحال إلى مسجد من المساجد أو إلى مكان من الأماكن لأجل ذلك المكان إلا إلى الثلاثة المذكورة، وشدَّ الرحال إلى زيارة أو طلب علم ليس إلى المكان، بل إلى من في ذلك المكان" (2).

وخلاصة القول:

1- في الأمثلة السابقة نجد أن السياق هو الذي حدد دلالة الصيغة ووجهها، وذلك انطلاقاً من فهم ابن حجر أداء الصيغة، فقد تكون الصيغة في ظاهرها الخبر، ولكن معناها الذي يقتضيه السياق يكون النهي أو غير ذلك، وهذا النوع من التحليل يتعلق بالنية التي عليها مدار الكلام، فالكلمة الواحدة والجملة الواحدة قد تحمل مدلولين متناقضين تماماً دون أن تختلف الكلمة في بنائها الداخلي، وإنما الذي تغير هو السياق والقرائن المحيطة، فقد يقول الأب لابنه: اعمل الأمر الفلاني وهو يقصد المعنى الظاهري لهذه الكلمة، وقد يستخدم نفس الكلمة ويقصد بها التهديد والذي نستطيع اكتشافه من خلال القرائن، وهنا ينقلب معنى "افعل" إلى معنى مناقض تماماً هو "لا تفعل".

2- وفي "الفتح" إشارات أخرى إلى معانٍ إضافية خرج لها الخبر في الحديث الشريف، تؤكد أنّ ابن حجر مُدركٌ تماماً أنّ التعبير النبوي الواحد يحتمل أكثر من دلالة، وأنّ هذا سمة عامة في كلام العرب. وهو ما أيدته النظرية التوليدية والتحويلية الحديثة التي قال بها تشومسكي، إذ تُمثّل دلالة الخبر الأصلية البنية السطحية للجملة، أمّا المعاني الإضافية التي خرج إليها، فهي البنية العميقة المتولدة عن الخبر الأصلي، والتي تتحدد تبعاً لمقتضى الحال والسياق العام.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1189).

(2) انظر: فتح الباري: ج 3/99

الفصل الثالث

أثر السياق في توجيه دلالة بعض الظواهر اللغوية

الفصل الثالث

أثر السياق في توجيه دلالة بعض الظواهر اللغوية

توطئة:

لا يمكن تحديد المعنى من خلال الدراسة التركيبية فقط، إذ إن الجملة قد تكون صحيحة من حيث انساجمها مع قواعد التركيب النحوي، ولكنها تُعد في الوقت نفسه شاذة من الناحية الدلالية، وهذا ما يوضحه الفرق بين الجملتين التاليتين:

أ- أسعف الطبيب الحجر.

ب- لم عاد بكاء يسعف.

فالجملة الأولى جملة نحوية صحيحة، على حين لا يمكن ذلك في حالة الجملة الثانية، وتعتبر علاقة السياق بالمعنى المعجمي علاقة المحدد والمخصص للمعنى المقصود من بين الخيارات الأخرى التي يقتضيها المعنى المعجمي، ولذا عبر بعض الدارسين عنهما بأنهما كالإنسان وظله، أو كالوجهين للعملة الواحدة⁽¹⁾.

لذلك فإن لدلالة السياق أهمية كبرى في فهم الكلام، وتبيين المعاني الغامضة، وفي ترجيح بعض المعاني على بعضها الآخر، ولا تقتصر وظيفته على التحقق من المعنى المقصود، بل تتجاوزه إلى صنع الدلالة المرادة، ونقل المعنى إلى معاني أخرى قد تكون مضادة لمعنى الأصل في بعض الأحيان. ويمكن دراسة ما ذكره ابن حجر من "أثر السياق في توجيه دلالة بعض الظواهر اللغوية" وفق المباحث الآتية:

المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة المفردة.

المبحث الثاني: أثر السياق في توجيه دلالة المشترك.

المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه دلالة الترادف.

المبحث الرابع: أثر السياق في توجيه دلالة التضاد.

المبحث الخامس: أثر سياق جمع الأحاديث في توجيه الدلالة.

المبحث السادس: أثر سياق الآيات القرآنية في توجيه الدلالة.

(1) السياق ودلالاته في توجيه المعنى: ص 7

المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة المفردة

تحدثت في السابق عن أهمية السياق في بيان دلالة الكلمة بشكل عام. حيث ظهر أن للكلمة بالإضافة إلى دلالتها المعجمية دلالة سياقية لا يمكن للمخاطب في الغالب أن يتعرف عليها إلا من خلال السياق الذي ترد فيه؛ كما أنه من المهم جدا لفهم السنة فهما صحيحا "التأكد من مدلولات الألفاظ التي جاءت بها السنة، فإن الألفاظ تتغير دلالتها من عصر لآخر ومن بيئة لأخرى، وهذا أمر معروف لدى الدارسين لتطور اللغات وألفاظها وأثر الزمان والمكان فيها، فقد يصطلح الناس على ألفاظ للدلالة على معان معينة، ولا مشاحة في الاصطلاح ولكن المخوف هنا هو حمل ما جاء في السنة من ألفاظ على المصطلح الحادث وهنا يحدث الخل والزلل"⁽¹⁾.

والبحث عن دلالة الكلمة لا بد أن يجري "من خلال التركيب والسياق الذي ترد فيه. حيث ترتبط الكلمة بغيرها من الكلمات مما يمنح كلا منهما قيمة تعبيرية جديدة، ويفرض عليها قيما دلالية بحيث يتحدد كل منها بدلالة قارة دون سائر الدلالات التي يمكن لهذه الكلمة، أو تلك أن تحملها أو تؤديها"⁽²⁾؛ لذلك يمكن القول: "إن الكلمات في الواقع ليست لها معانٍ محددة، وإنما لها استعمالات"⁽³⁾.

وبناء على ما سبق فإن المعنى في دراسات المحدثين وبخاصة المدرسة البريطانية والمدارس الوظيفية الأخرى اتجه إلى النحو والتركيب، رغم خلطهم بين مستويات اللغة الأربعة من: أصوات، وصرف، ونحو، ودلالة، إلا أنهم عند إطلاقهم للمعنى فهم يقصدون المعاني التركيبية والنحوية، وبناءً عليه فإن المعنى المعجمي للكلمة لا يكفي لإبراز ذلك المعنى، ولا بد من استصحاب السياق عندها، وهذا ما عناه (ألمان) بقوله: "نظرية السياق إذا طبقت بحكمة تمثل حجر الأساس في علم المعنى"⁽⁴⁾. وهذه بعض الأمثلة التي ظهر فيها أثر السياق عند ابن حجر:

1- ورد في الحديث: "... قَالَ أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنْ سَعَدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ وَلَا عَدْلٌ فِي الْقَضِيَّةِ..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "والسرية بفتح المهملة وكسر الراء المخففة قطعة من الجيش، ويحتمل أن يكون صفة لمحذوف أي لا يسير بالطريقة السرية أي العادلة، والأول أولى لقوله بعد ذلك: "ولا يعدل"

(1) الحديث الموضوعي، دراسة تأصيلية تطبيقية: د.خالد محمد محمود الشрман، دار الفرقان، عمان، ط1، 2009م، ص174

(2) علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: ص236

(3) علم الدلالة، دراسة وتطبيقاً: د.نور الهدى لوشن، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، 1995م، ص96

(4) دور الكلمة في اللغة: ص66

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم:755).

والأصل عدم التكرار، والتأسيس أولى من التأكيد. ويؤيده رواية جرير وسفيان بلفظ "ولا ينفر في السرية"⁽¹⁾.

كان للسياق اللغوي من خلال "لاحق الكلام" دوره في تفسير المفردة السابقة، كما كان للرواية الأخرى للحديث، وهي جزء لا يتجزأ من عناصر السياق اللغوي، دورها – أيضا – في شرح الكلمة، وترجيح الدلالة المرادة على غيرها من الدلالات الأخرى. وإشارته في الحديث السابق إلى لاحق الكلام تتوافق تماما مع أحد التعريفات التي ذكرها المحدثون للسياق.

2- ورد في الحديث: عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِرِ قَالَ: رَقِيتَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "غرا" بضم المعجمة وتشديد الراء جمع أعر، أي: ذو غرة، وأصل الغرة لمعة بيضاء تكون في جبهة الفرس، ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر، والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه أمة محمد صلى الله عليه وسلم⁽³⁾.

يراعي ابن حجر في المثال السابق استحضار أثر السياق في تحديد الدلالة. وذلك أن كلمة "الغرة" لها دلالة تطورت إلى دلالات أخرى مختلفة عن دلالتها اللغوية الأصلية، ودخولها في استعمال جديد هو الذي حدد معناها. ويمكن القول في مثل هذا: إن دور السياق هنا تخصيص الدلالة من بين مجموعة دلالات، واستثناء لغيرها من الدلالات الأخرى التي لا تتناسب مع السياق. وقال في شرح قوله "محجلين" فقال: قوله: "محجلين" بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس، وأصله من الحجل بكسر المهملة وهو الخلخال، والمراد به هنا أيضا النور⁽⁴⁾.

3- ورد في الحديث الشريف: "...اشتكى ابنُ لأبي طلحةَ قالَ فماتَ وأبو طلحةَ خارجٌ فلما رأتُ امرأتَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ هَيَّأَتْ شَيْئًا وَنَحْنُهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ كَيْفَ الْعُلَامُ قَالَتْ قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَّاحَ وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ قَالَ فَبَاتَ فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ..."⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري: ج2/341-342

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 136).

(3) فتح الباري: ج1/345

(4) فتح الباري: ج1/345

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1301).

قال ابن حجر: قوله: "قبات" أي معها "قلما أصبح اغتسل" فيه كناية عن الجماع؛ لأنَّ الغسل إنما يكون في الغالب منه⁽¹⁾.

استعمل ابن حجر السياق بنوعيه اللغوي والمقامي في بيان دلالة الكلمة.
4- ورد في الحديث: "إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَنَتَاوَلْتُ عَنْقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُه لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَأَرَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَعُ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ" قالوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "بِكُفْرِهِنَّ" قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ويكفرن الإحسان" كأنه بيان لقوله "يكفرن العشير"؛ لأنَّ المقصود كفر أحسان العشير لا كفر ذاته، والمراد بكفر الإحسان تغطيته أو جرده، ويدل عليه آخر الحديث⁽³⁾.

في المثال السابق جاء تفسير كلمة "الإحسان" من لاحق الكلام، فهو الذي فسر الكلمة. ولاحق الكلام يعتبر عند اللغويين المحدثين أحد عناصر الربط، يقول الدكتور تمام حسان في تعريفه للربط: "وذلك أن يشير عنصر لاحق إلى عنصر آخر سابق في سياق النص"⁽⁴⁾. وهو ما يؤدي إلى تماسكه.

5- ورد في الحديث: "إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا" يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله "إننا" أي العرب، وقيل أراد نفسه. وقوله: "أمية" بلفظ النسب إلى الأم فقيل أراد أمة العرب؛ لأنها لا تكتب، أو منسوب إلى الأمهات أي أنهم على أصل ولادة أمهم، أو منسوب إلى الأم؛ لأنَّ المرأة هذه صفتها غالباً، وقيل منسوبون إلى أم القرى، وقوله: "لا نكتب ولا نحسب" تفسير لكونهم كذلك، وقيل للعرب أميون؛ لأنَّ الكتابة كانت فيهم عزيزة⁽⁶⁾.

جمع ابن حجر في شرح معنى كلمة (أمي) بين السياق اللغوي، وسياق المقام.
6- ورد في الحديث: قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُونَ فِي الصُّبْحِ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى، أَخَذَتْهُ سَعْلَةً، فَرَكَعَ⁽⁷⁾.

(1) فتح الباري، ج3/248.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1025).

(3) فتح الباري: ج2/771.

(4) اللغة العربية معناها ومبناها: ص213.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1913).

(6) فتح الباري: ج4/182.

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 774).

قال ابن حجر: قوله: "أخذت النبي صلى الله عليه و سلم سعة" بفتح أوله من السعال، ويجوز الضم، ولابن ماجة "شركة" بمعجمة وقاف. وقوله في رواية مسلم "فحذف" أي ترك القراءة. وفسره بعضهم برمي النخامة الناشئة عن السعلة، والأول أظهر لقوله "فركع" ولو كان أزال ما عاقه عن القراءة لتمادى فيها"⁽¹⁾.

كان للسياق اللغوي دور في ترجيح دلالة الكلمة على غيرها من الكلمات.

7- ورد في الحديث: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ؛ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ"⁽²⁾.

اختلف العلماء في لفظه "بدنة"، فذكر ابن حجر أقوالهم في شرحه فقال:

قال الطيبي: والمراد بالبدنة: البعير ذكرا كان أو أنثى، والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث، وكذا

في باقي ما ذكر. وحكى ابن التين عن مالك أنه كان يتعجب ممن يخص البدنة بالأنثى.

وقال الأزهري في شرح ألفاظ المختصر: البدنة لا تكون إلا من الإبل، وصح ذلك عن

عطاء، وأما الهدي فمن الإبل والبقر والغنم هذا لفظه.

وحكى النووي أنه قال: البدنة تكون من الإبل والبقر والغنم. وفي الصحاح: البدنة ناقه أو

بقرة تتحر بمكة، سميت بذلك؛ لأنهم كانوا يسمنونها.

أما ابن حجر فيقول: "والمراد بالبدنة هنا الناقة بلا خلاف، واستدل به على أن البدنة

تختص بالإبل؛ لأنها قولت بالبقرة عند الإطلاق، وقسم الشيء لا يكون قسيمه"⁽³⁾.

اعتمد ابن حجر في اختيار المعنى المناسب على المعنى المستفاد من السياق العام للنص

فلا يمكن أن يقصد بها البقر، ومن ثم يعيد الكلمة مرة أخرى دون حاجة للإعادة، وذلك أن هذا لا

يتناسب مع بلاغة النبي صلى الله عليه وسلم.

8- ورد في الحديث: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً..."⁽⁴⁾.

وورد في الحديث الآخر: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّاسُ مَهْنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا

إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ فَقِيلَ لَهُمْ: "لَوْ اغْتَسَلْتُمْ"⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري: ج2/365

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 881).

(3) فتح الباري: ج2/521

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 881).

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 903).

اختلف العلماء في دلالة الفعل "راح" في الحديثين إلى أقوال⁽¹⁾:

أولاً: قال المالكية في الحديث: "ثم راح" يدل على أن أول الذهاب إلى الجمعة من الزوال؛ لأن حقيقة الرواح من الزوال إلى آخر النهار، والغدو من أوله إلى الزوال⁽²⁾، واحتج بعض المالكية أيضاً بقوله في رواية الزهري: "مثل المهجر"؛ لأنه مشتق من التهجير، وهو السير في وقت الهجرة⁽³⁾.

وذكر ابن حجر رد العلماء على المالكية فقال: وأجيب بأن المراد "بالتهجير" هنا التبكير كما تقدم نقله عن الخليل في المواقيت، وقال ابن المنير في الحاشية: يحتمل أن يكون مشتقاً من التهجير بالكسر وتشديد الجيم، وهو ملازمة ذكر الشيء، وقيل: هو من هجر المنزل وهو ضعيف؛ لأن مصدره الهجر لا التهجير، وقال القرطبي: الحق أن التهجير هنا من الهجرة وهو السير وقت الحر، وهو صالح لما قبل الزوال وبعده، فلا حجة فيه لمالك، وقال التوربشتي: جعل الوقت الذي يرتفع فيه النهار ويأخذ الحر في الازدياد من الهجرة تغليبا، بخلاف ما بعد زوال الشمس فإن الحر يأخذ في الانحطاط، ومما يدل على استعمالهم التهجير في أول النهار ما أنشد ابن الأعرابي في نوادره لبعض العرب "تهجرون تهجير الفجر" واحتجوا أيضاً بأن الساعة لو لم تطل للزم تساوي الآتين فيها، والأدلة تقتضي رجحان السابق⁽⁴⁾.

ثانياً: قال المازري: تمسك مالك بحقيقة الرواح وتجاوز في الساعة وعكس غيره.

ثالثاً: أنكر الأزهري على من زعم أن الرواح لا يكون إلا بعد الزوال، ونقل أن العرب تقول "راح" في جميع الأوقات بمعنى ذهب، قال: وهي لغة أهل الحجاز، : ونقل أبو عبيد في "الغريبين" نحوه. رأي ابن حجر: "قلت: وفيه رد على الزين بن المنير حيث أطلق أن الرواح لا يستعمل في الماضي في أول النهار بوجه، وحيث قال إن استعمال الرواح بمعنى الغدو لم يسمع ولا ثبت ما يدل عليه، ثم إنني لم أر التعبير بالرواح في شيء من طرق هذا الحديث إلا في رواية مالك هذه عن سمي، وقد رواه ابن جريج عن سمي بلفظ (غدا) ورواه أبو سلمة عن أبي هريرة بلفظ "المتعجل إلى الجمعة كالمهدي بدنة" الحديث وصححه ابن خزيمة، وفي حديث سمرة "ضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم مثل الجمعة في التبكير كناحر البدنة" الحديث، أخرجه ابن ماجه، ولأبي داود من حديث علي مرفوعاً "إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برياتها إلى الأسواق، وتغدو الملائكة فتجلس على

(1) انظر: فتح الباري: ج2/524.

(2) فتح الباري: ج2/524

(3) السابق: 525

(4) السابق: ج2/525

باب المسجد فتكتب الرجل من ساعة والرجل من ساعتين" الحديث، فدل مجموع هذه الأحاديث على أن المراد بالرواح الذهاب⁽¹⁾.

وعاد عند شرح الحديث الثاني الذي وردت فيه كلمة "راحو" مرة أخرى فقال: قوله: "وكانوا إذا راحو إلى الجمعة راحو في هيتهم" استدل البخاري بقوله "راحو" على أن ذلك كان بعد الزوال؛ لأنه حقيقة الرواح كما تقدم عن أكثر أهل اللغة، ولا يعارض هذا ما تقدم عن الأزهرى أن المراد بالرواح في قوله "من اغتسل يوم الجمعة ثم راح" الذهاب مطلقاً؛ لأنه إما أن يكون مجازاً أو مشتركاً وعلى كل من التقديرين فالقرينة مخصصة وهي في قوله "من راح في الساعة الأولى" قائمة في إرادة مطلق الذهاب، وفي هذا قائمة في الذهاب بعد الزوال لما جاء في حديث عائشة المذكور في الطريق التي في آخر الباب الذي قبل هذا حيث قالت: "يصيبهم الغبار والعرق"؛ لأن ذلك غالباً إنما يكون بعد ما يشتد الحر، وهذا في حال مجيئهم من العوالي، فالظاهر أنهم لا يصلون إلى المسجد إلا حين الزوال أو قريباً من ذلك، وعرف بهذا توجيه إيراد حديث عائشة في هذا الباب⁽²⁾.

من خلال مجموع كلامه في الحديثين نجد رأياً واضحاً لابن حجر حول أهمية القرائن السياقية في تخصيص الدلالة. فالكلمة اختلف العلماء في دلالتها على عدة أقوال، ورفض ابن حجر ما لا يتناسب منها مع السياق، وأبقى ما أحاطت به الأحداث المصاحبة والموجهة للدلالة. وهو واضح في قول السيدة عائشة - رضي الله عنها -: "يصيبهم العرق والغبار" فكانت هذه القرينة السياقية وسيلة مهمة في ترجيح دلالة الكلمة في الحديث، فمن يصيبه العرق لا يسير إلا عند اشتداد الحر، ومن ثم تترجح دلالة الكلمة بعنصر سياقي مقامي خارجي مكمل للعنصر السياقي اللغوي.

كذلك ظهر في شرح الحديث أن ابن حجر لا يدرس القضية من جانبها اللغوي فقط، لكنه يدرسها من جانب آخر، وهو الجانب التشريعي، فاللغة وسيلة مهمة للأحكام الشرعية. وعليه فإننا نستنبط أن اهتمامه بالترجيح السياقي يظهر في جانبين: الأول: جانب المعنى وتوجيه الدلة، والجانب الآخر: الجانب العبادي التشريعي، والمعنى في النهاية عنده يكون لخدمة التشريع.

9- ورد في الحديث: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِيَمِينِي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إلى غير جدار" أي إلى غير سترة قاله الشافعي. وسياق الكلام يدل على ذلك؛ لأن ابن عباس أورده في معرض الاستدلال على أن المرور بين يدي المصلي لا يقطع

(1) السابق: ج2/524

(2) فتح الباري: ج2/551

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 76).

صلاته. ويؤيده رواية البزار بلفظ: "والنبي صلى الله عليه و سلم يصلي المكتوبة ليس لشيء يستره"⁽¹⁾.

كان للسياق المقامي، وسياق الروايات الأخرى للحديث دور تحديد المعنى للكلمة في الحديث السابق.

10- ورد في الحديث: "يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قافية رأس أحدكم" أي مؤخر عنقه، وقافية كل شيء مؤخره ومنه قافية القصيدة، وفي النهاية: القافية الفقا وقيل مؤخر الرأس وقيل وسطه. وظاهر قوله "أحدكم" التعميم في المخاطبين ومن في معناهم، ويمكن أن يخص من ورد في حقه أنه يحفظ من الشيطان كالأنبياء ومن تناوله قوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: 42] وكمن قرأ آية الكرسي عند نومه فقد ثبت أنه يحفظ من الشيطان حتى يصبح"⁽³⁾.

في الحديث السابق ظهر أثر السياق واضحا عند ابن حجر في تخصيص الدلالة. وتعامل ابن حجر في مثل هذه الأمثلة كان من خلال منهج بارز تكرر عنده كثيرا، فهو يختار الدلالة التي تتناسب مع السياق، ثم يذكر الدلالات الأخرى للكلمة دون أن يرفضها؛ لأن النص يحتملها.

11- ورد في الحديث: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: "اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ حَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَأَفُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي" فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَلْفَى إِلَيْنَا حِفْوَهُ فَقَالَ: "أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ- تعني إزاره"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "حقوه" بفتح المهملة- ويجوز كسرهما وهي لغة هذيل- بعدها قاف ساكنة والمراد به هنا الإزار كما وقع مفسرا في آخر هذه الرواية، والحقو في الأصل معقد الإزار، وأطلق على الإزار مجازا"⁽⁵⁾.

فسر ابن حجر معنى الكلمة من خلال السياق اللغوي هنا بالنظر إلى لاحق الكلام.

(1) فتح الباري: ج1/251

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1142).

(3) فتح الباري: ج1/37

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1235).

(5) فتح الباري: ج3/190

12- ورد في الحديث الشريف: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةٌ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ...⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين" ظاهر في رفع الخبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه ليس موقوفاً على أبي بكر، ومعنى فرض هنا أوجب أو شرع يعني بأمر الله تعالى وقيل: معناه قدر؛ لأنَّ إيجابها ثابت في الكتاب، وفرض النبي صلى الله عليه وسلم لها، بيانه للمجمل من الكتاب بتقدير الأنواع والأجناس. وأصل الفرض قطع الشيء الصلب ثم استعمال في التقدير لكونه مقتطعا من الشيء الذي يقدر منه، ويرد بمعنى البيان كقوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحریم:2] وبمعنى الإنزال كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ [القصص:85] وبمعنى الحل كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ [الأحزاب:38]، وكل ذلك لا يخرج من معنى التقدير. ووقع استعمال الفرض بمعنى اللزوم حتى كاد يغلب عليه وهو لا يخرج أيضا عن معنى التقدير، وقد قال الراغب⁽²⁾: كل شيء ورد في القرآن فرض على فلان فهو بمعنى الإلزام، وكل شيء فرض له فهو بمعنى لم يحرمه عليه. وذكر أن معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ [القصص:85] أي: أوجب عليك العمل به. وهذا يؤيد قول الجمهور إن الفرض مرادف للوجوب⁽³⁾.

لعل المثال السابق من أكثر الأمثلة التي توضح وعي ابن حجر بأن تغير دلالة الكلمة خاضع لورودها في سياق معين، فهو يذكر لمعنى كلمة (فرض) معانها يرجعها لاختلاف الاستعمال السياقي الذي ترد فيه. وكلامه هنا ينتاسب تماما بما يقول به المحدثون في أن دلالة الكلمة تؤخذ من استعمالها في سياق.

13- ورد في الحديث: "...قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا..."⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم:1454).

(2) هو حسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني، المعروف بالراغب، أبو القاسم. متقن لأكثر من فن، من مصنفاته: المفردات. اختلف في وفاته كثيرا. ومن الأقوال ما أثبت. (انظر: سير أعلام النبلاء: ج18/120، ومعجم الأدباء: 1156/3، وبغية الوعاة: ج2/297)

(3) فتح الباري: ج3/457

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم:1643).

قال ابن حجر: "قول عائشة: "سن رسول الله صلى الله عليه و سلم الطواف بين الصفا والمروة" أي فرضه بالسنة، وليس مرادها نفي فرضيتها، ويؤيده قولها: "لم يتم الله حج أحدكم ولا عمرته ما لم يطف بينهما"⁽¹⁾.

لقد كان للسياق اللغوي الدور الواضح في شرح كلمة "سن"، والتي قد يفهمها البعض بأنها ما ليس بفرض ومن ثم يمكن تركها، ف جاء لاحق الكلام ليبين أن المقصود "بالسنة" هنا "الفرض".
14- ورد في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى بِالْتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ، وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْر..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "كوم" بفتح الكاف وسكون الواو معروف، وأصله القطعة العظيمة من الشيء، والمراد به هنا ما اجتمع من التمر كالعرمة، ويروي "كوما" بالنصب أي حتى يصير التمر عنده كوما"⁽³⁾.

15- ورد في الحديث: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر في شرح كلمة "لبيك": قوله: "لبيك" هو لفظ مثني عند سيبويه ومن تبعه. وقال يونس⁽⁵⁾: هو اسم مفرد وألفه إنما انقلبت ياء لاتصالها بالضمير كدى وعلى. ورد بأنها قلبت ياء مع المظهر. وعن الفراء: هو منصوب على المصدر، وأصله لبا لك فتنى على التأكيد أي إلبابا بعد إلباب. وهذه التثنية ليست حقيقية بل هي للتكثير أو المبالغة. ومعناه إجابة بعد إجابة أو إجابة لازمة. قال ابن الأنباري: ومثله حنانيك أي تحننا بعد تحنن. وقيل: معنى لبيك اتجاهي وقصدي إليك، مأخوذة من قولهم داري تلب دارك أي تواجهها. وقيل: معناه محبتي لك مأخوذ من قولهم امرأة لبة، أي: محبة. وقيل: إخلاصي لك من قولهم حب لباب أي خالص. وقيل أنا مقيم على طاعتك من قولهم لب الرجل بالمكان إذا أقام. وقيل قريبا منك من الإلباب وهو القرب. وقيل خاضعا

(1) فتح الباري: ج3/718

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1458).

(3) فتح الباري: ج3/504

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1549).

(5) يونس بن حبيب البصري، ومن أكابر النحويين، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء، وسمع من العرب، وأخذ عن سيبويه والكسائي والفراء، وكان له مذاهب وأقيسة يتفرد بها. توفي سنة 183 هـ. انظر: نزهة الألباء، ص47، والبلغة، ص(247).

لك. والأول أظهر وأشهر؛ لأنَّ المحرم مستحيب لدعاء الله إياه في حج بيته، ولهذا من دعى فقال لبيك فقد استجاب⁽¹⁾.

وجه ابن حجر دلالة المفردة من خلال سياق النص بمجموع عناصره، وما يتناسب مع المقام، كما أنه أشار إلى نقطة سياقية مهمة تساعد في توجيه الدلالة، وظهرت تلك في الأحداث المصاحبة والمحيطة بالنص، ولعل سياق الشهرة أبرزها، فما هو مشهور عنده أولى في الاختيار الدلالي من غيره. إن طريقتة اللغوية هذه تدلل على قدرة فائقة في توجيه المعنى المراد، من خلال استعمال كل عناصر السياق، إذا كان النص يحتاج لذلك.

16- ورد في الحديث: "...فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْتِغَاءَ عَلَيْهِمْ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: و"الأشواط" بفتح الهمزة بعدها معجمة جمع شوط بفتح الشين وهو الجري مرة إلى الغاية، والمراد به هنا الطوفة حول الكعبة، والإبقاء بكسر الهمزة وبالموحدة والقاف الرفق والشفقة، وهو بالرفع على أنه فاعل "لم يمنعه" ويجوز النصب، وفي الحديث جواز تسمية الطوفة شوطاً⁽³⁾.
اختيارات ابن حجر لدلالة الكلمة بين مجموعة من الدلالات يرتبط في الغالب بالسياق الذي ترد فيه؛ لذلك نجده يستعمل كعادته جملة "والمراد به هنا". فوجودها ظاهرة بارزة يتضح من خلالها أنه يرجح قولاً ويستثني غيره، وهذه الجملة ملمح بارز في كتابه، يدل من خلالها على دور السياق في الترجيح بين المعاني عند ابن حجر.

17- ورد في الحديث: "...صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ" فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فوهل الناس" أي غلطوا أو توهموا أو فزعوا أو نسوا، والأول أقرب هنا، وقيل: وهل بالفتح بمعنى وهم بالكسر ووهل بالكسر مثله، وقيل بالفتح: غلط، وبالكسر: فزع⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري: ج3/ (586-587)

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 673).

(3) فتح الباري: ج3/ (673-674).

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 601).

(5) فتح الباري: ج2/ 107

18- ورد في الحديث: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي النَّهْجِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَنَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا"⁽¹⁾.

فسر ابن حجر كلمة "الاستهام" فقال: أي الاقتراع⁽²⁾، ثم قال: "وزعم بعضهم أن المراد بالاستهام هنا الترامي بالسهم، وأنه أخرج مخرج المبالغة. واستأنس بحديث لفظه "لتجالدوا عليه بالسيوف" لكن الذي فهمه البخاري منه أولى⁽³⁾؛ ولذلك استشهد له بقصة سعد، وبدل عليه رواية لمسلم "لكانت قرعة"⁽⁴⁾.

تدل كلمة (زعم) الواردة عند ابن حجر في ثنايا شرحه على رفضه للشرح الوارد عند غيره، إذا كان لا يتناسب مع عناصر السياق، والمثال السابق يدل على ذلك.

19- ورد في الحديث: "حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ قَالَ: فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَرَاهُ..."⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قال: فإن فلانا أخبرني عنك أنك قلت بعد الركوع، فقال: كذب" ومعنى قوله: "كذب" أي خطأ، وهو لغة أهل الحجاز، يطلقون الكذب على ما هو أعم من العمد والخطأ، ويحتمل أن يكون أراد بقوله: "كذب" أي إن كان حكى أن القنوت دائما بعد الركوع، وهذا يرجح الاحتمال الأول⁽⁶⁾.

يظهر في المثال السابق استحضار ابن حجر للعناصر المحيطة بالنص من أجل توجيهه، وهذا العنصر واضح هنا من خلال استحضار اللهجات في توجيه المعنى، فهو قد يرجح معنى على غيره، مراعاة للهجات العربية الأخرى غير لهجة قريش.

20- ورد في الحديث: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِحَطَبٍ فَيُحَطَّبَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيَوْمِّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ"⁽⁷⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 138).

(2) فتح الباري: ج2/138

(3) فسر البخاري كلمة "الاستهام" بالاقتراع.

(4) فتح الباري: ج2/139

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1002).

(6) فتح الباري: ج2/697

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 644).

قال ابن حجر: قوله: "عرقاً" بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف قال الخليل: العرق العظم بلا لحم، وإن كان عليه لحم فهو عرق، وفي المحكم عن الأصمعي: العرق بسكون الراء قطعة لحم.

وقال الأزهري: العرق واحد العرق وهي العظام التي يؤخذ منها هبر اللحم، ويبقى عليها لحم رقيق فيكسر ويطحخ ويؤكل ما على العظام من لحم دقيق ويتشمس العظام، يقال عرقت اللحم واعترقتة وتعرقتة إذا أخذت اللحم منه نهشاً، وفي المحكم: جمع العرق على عراق بالضم عزيز، وقول الأصمعي هو اللائق هنا⁽¹⁾.

في المثال السابق نجد ابن حجر يذكر أقوال كثير من علماء اللغة، ولكنه في النهاية يختار ما يتناسب مع سياق الحديث، من خلال النظرة الشاملة للمعنى داخل النص.

21- ورد في الحديث: "...قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وُلِدَتْ الْأُمَّةُ رَبَّهَا..."⁽²⁾.

قال ابن حجر في شرح جملة: "إِذَا وُلِدَتْ الْأُمَّةُ رَبَّهَا"، بعد أن ذكر أقوال العلماء في شرحها، اختار أوجه قول عنده معتمداً على سياق المقام. فقال: "الرابع أن يكثر العقوق في الأولاد فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام؛ فأطلق عليه ربهها مجازاً لذلك، أو المراد بالربِّ المربِّي فيكون حقيقة، وهذا أوجه الأوجه عندي لعمومه، ولأنَّ المقام يدل على أن المراد حالة تكون مع كونها تدل على فساد الأحوال مستغربة ومحصلة الإشارة إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور بحيث يصير المربي مربياً والسافل عالياً، وهو مناسب لقوله في العلامة الأخرى أن تصير الحفاة ملوك الأرض"⁽³⁾.

في الحديث السابق نجد ابن حجر يذكر أقوال العلماء في شرح الحديث، ولكنه لا يختار من بينها إلا ما يتناسب مع سياق المقام، بل إنه أشار إليه نصاً في قوله: "ولأنَّ المقام يدل على أن المراد"، إضافة إلى أن ابن حجر يؤيد كلامه - أيضاً - من خلال مقصد المتكلم، فمقصد المتكلم، واستقراء كلامه من أحاديث أخرى، كلُّها عناصر مقامية ساعدت في توجيه الدلالة، إذ الكلام في الحديث السابق يتحدث عن أحوال مستغربة تنعكس فيها كل الأمور، ومن ثم فإن ابن حجر يرجح المعنى الذي يتناسب مع ما يراعيه سياق المقام، وما يتناسب مع مقصد المتكلم. وهذه إشارة دقيقة من الإشارات الكثيرة التي توضح وعي ابن حجر بعناصر السياق، بل يمكن أن نقول إنه وعى تقسيمه إلى سياق لغوي، وآخر مقامي (سياق الحال).

(1) فتح الباري: ج2/185

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 50).

(3) فتح الباري: ج1/181

22- بوب البخاري بابا سماه: "بَاب إِذَا رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةُ الطُّهْرَ" (1).

قال ابن حجر في شرح قول البخاري: قوله: "باب إذا رأت المستحاضة الطهر" أي تميز لها دم العرق من دم الحيض، فسمى زمن الاستحاضة طهراً؛ لأنه كذلك بالنسبة إلى زمن الحيض، ويحتمل أن يريد به انقطاع الدم، والأول أوفق للسياق (2).

في الحديث دلالتان لكلمة الاستحاضة، الأولى: زمن الطهر، والثانية: انقطاع الدم. وابن حجر يرجح الدلالة الأولى بناء على استعمال السياق اللغوي، وأشار له بالنص؛ فهو الذي وجه ورجح الدلالة المختارة على غيرها.

23- ورد في الحديث: "قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبُرْدِ فَيَقْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَقَصَّدُ عَرَقًا" (3).

قال ابن حجر: قوله: "ليتقصّد" بالفاء وتشديد المهملة، مأخوذ من الفصد وهو قطع العرق لإسالة الدم، شبه جبينه بالعرق المفصود مبالغة في كثرة العرق، وفي قولها: "في اليوم الشديد البرد" دلالة على كثرة معاناة التعب والكرب عند نزول الوحي، لما فيه من مخالفة العادة، وهو كثرة العرق في شدة البرد، فإنه يشعر بوجود أمر طارئ زائد على الطباع البشرية (4).

استعمل ابن حجر هنا السياق بمفهومه الواسع (اللغوي والمقامي) في شرح وتوجيه معنى الكلمة.

24- ورد في الحديث: "...بِذَخْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلِ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ - شَكَّ مَالِكٌ - فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً" قَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو الْحَيَاةِ وَقَالَ خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ" (5).

قال ابن حجر: قوله: "في نهر الحياة" كذا في هذه الرواية بالمد، ولكريمة وغيرها بالقصر، وبه جزم الخطابي وعليه المعنى؛ لأنّ المراد كل ما تحصل به الحياة، والحيا بالقصر هو المطر، وبه تحصل حياة النبات، فهو أليق بمعنى الحياة من الحياء الممدود الذي هو بمعنى الخجل (6).

(1) صحيح البخاري: (باب إذا رأت المستحاضة الطهر)، ص 57

(2) فتح الباري: ج 1/621

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2).

(4) فتح الباري: ج 1/32

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 22).

(6) فتح الباري: ج 1/109

كان للمعنى (السياق اللغوي) دور في شرح الكلمة، كما كان لسياق الحال من خلال استحضار كل ما يحيط بالنص وسيلة ابن حجر في الترجيح بين المفردات، وشرح المعنى المناسب للكلمة.

وفي نفس الحديث اختلف رواة الحديث حول كلمة (خردل) من جهة لفظها بين (خردل) و(خير) حيث يقول ابن حجر: "قوله: "وقال خردل من خير" هو على الحكاية أيضا، أي وقال وهيب في روايته: مثقال حبة من خردل من خير، فخالف مالكا أيضا في هذه الكلمة، وقد ساق المؤلف حديث وهيب هذا في كتاب الرقاق عن موسى بن إسماعيل عن وهيب، وسياقه أتم من سياق مالك" (1).

ظهر في الحديث السابق أن ابن حجر قد وظف السياق في الترجيح بين الروايات، فهو قد استخدم منهج المقابلة والمقارنة والتحقيق، وجعل هذا المنهج أحد أركان تقويم الأحاديث. فكلامه هنا عن سياقين للحديث: سياق تام وسياق أتم من غيره في معرض المقايسة، فالسياق الأتم ما جاء مكتملا متضمنا سائر القرائن التي يحوج إليها التأويل وقد لا تكون واردة في بعض الروايات، ومن ثم فالحديث الأتم سياقًا، والأكثر تظمنًا للقرائن أرجح في الأخذ به من غيره.

25- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ أَيَّنْ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ" (2).

قال ابن حجر: قوله: "باب أين يصلي الظهر يوم التروية" أي يوم الثامن من ذي الحجة، وسمي التروية بفتح المثناة وسكون الراء وكسر الواو وتخفيف التحتانية؛ لأنهم كانوا يروون فيها إبلهم ويتروون من الماء؛ لأنّ تلك الأماكن لم تكن إذ ذاك فيها آبار ولا عيون، وأما الآن فقد كثرت جدا واستغنوا عن حمل الماء" (3).

استعان ابن حجر بعناصر سياق الحال في توجيه دلالة الكلمة، وذلك من خلال الاستعانة بعادات القوم وثقافتهم.

26- ورد في الحديث الشريف: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ..." (4).

وورد في حديث آخر: "عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّؤْيَا قَالَ: "أَمَّا الَّذِي يُتْلَعُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَبْنِئُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ" (5).

(1) فتح الباري: ج1/109

(2) صحيح البخاري: (بَابُ أَيَّنْ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ)، ص268

(3) فتح الباري: ج3/(727-728).

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1142).

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1143).

قال ابن حجر في تفسير المقصود بالصلاة المكتوبة، وبخاصة أن كل الصلوات مكتوبة: "وقوله هنا: "عن الصلاة المكتوبة" الظاهر أن المراد بها العشاء الآخرة وهو اللائق بما تقدم من مناسبة الحديث الذي قبله. وقوله: "يثلغ" بمثابة ساكنة ولام مفتوحة بعدها معجمة أي يشق أو يخذش"⁽¹⁾.

في الحديث السابق وجه ابن حجر دلالة الألفاظ من خلال حديث آخر ورد قبله، فهو هنا يتعامل مع الأحاديث وكأنها نص واحد، فما أجمل في مكان فسّر في مكان آخر وهكذا.

27- ورد في الحديث: "...مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ قُلْنَ: وَمَا نُفْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟" قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: "فَذَلِكَ مِنْ نُفْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟" قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: "فَذَلِكَ مِنْ نُفْصَانِ دِينِهَا"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "وحكى ابن التين عن بعضهم أنه حمل العقل هنا على الدية، وفيه بعد. قلت: بل سياق الكلام ياباه"⁽³⁾.

28- ورد في الحديث: "...وَقَالَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عدل: فداء"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لا يقبل منه صرف ولا عدل" بفتح أولهما، واختلف في تفسيرهما فعند الجمهور الصرف الفريضة والعدل النافلة، ورواه ابن خزيمة بإسناد صحيح عن الثوري، وعن الحسن البصري بالعكس، وعن الأصمعي الصرف التوبة والعدل الفدية، وعن يونس مثله لكن قال: الصرف الاكتساب، وعن أبي عبيدة مثله لكن قال: العدل الحيلة وقيل المثل، وقيل الصرف الدية والعدل الزيادة عليها، وقيل بالعكس، وحكى صاحب "المحكم" الصرف الوزن والعدل الكيل، وقيل الصرف القيمة والعدل الاستقامة، وقيل الصرف الدية والعدل البديل، وقيل الصرف الشفاعة والعدل الفدية؛ لأنها تعادل الدية وبهذا الأخير جزم البيضاوي، وقيل الصرف الرشوة والعدل الكفيل، قاله أبان بن ثعلب، فحصلنا على أكثر من عشرة أقوال، وقد وقع في آخر الحديث في رواية المستملى "قال أبو عبد الله: عدل: فداء" وهذا موافق لتفسير الأصمعي"⁽⁵⁾.

في المثال السابق يظهر أثر لاحق الكلام في تفسير المراد.

(1) فتح الباري: ج 41/3

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 304).

(3) فتح الباري: ج 589/1

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1870).

(5) فتح الباري: ج 123/4

29- بوب البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه بابا سماه: "باب كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٍ بَعْدَ كُفْرٍ"، وساق فيه حديث ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أُرِيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ؛ يَكْفُرْنَ" قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"⁽¹⁾.

نقل ابن حجر عن القاضي ابن العربي مؤكدا ومؤيدا فقال: "قال القاضي أبو بكر بن العربي في شرحه: مراد المصنف [البخاري] أن يبين أن الطاعات كما تسمى إيماننا كذلك المعاصي تسمى كفرا، لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد الكفر المخرج من الملة. قال: وخص كفران العشير من بين أنواع الذنوب لدقيقة بديعة وهي قوله صلى الله عليه وسلم: "لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها" ففرق حق الزوج على الزوجة بحق الله، فإذا كفرت المرأة حق زوجها - وقد بلغ من حقه عليها هذه الغاية - كان ذلك دليلا على تهاونها بحق الله، فذلك يطلق عليها الكفر لكنه كفر لا يخرج عن الملة"⁽²⁾.

استعمل ابن حجر السياق في إزالة إشكالية المعنى في قوله "يكفرن"، ومن ثم فإنه أول المعنى من دلالة الكفر إلى العصيان؛ لأنَّ العصيان قد يطلق عليه كفراً، والسياق هو الذي بين ذلك.

30- ورد في الحديث: "عَنْ الْمَعْرُورِ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبِذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ؟ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: "ومعنى "ساببت" وقع بيني وبينه سباب بالتخفيف، وهو من السب بالتشديد وأصله القطع، وقيل: مأخوذ من السبة وهي حلقة الدبر، سمي الفاحش من القول بالفاحش من الجسد فعلى الأول المراد قطع المسبوب، وعلى الثاني المراد كشف عورته؛ لأنَّ من شأن الساب إبداء عورة المسبوب"⁽⁴⁾.

وختلاصة القول:

ظهر في هذا المبحث أنّ ابن حجر لم يكن في شرحه لمعاني المفردات الواردة في الحديث الشريف متبعاً لطريقة واحدة؛ وذلك لأنّه كان يتعامل مع أنواع مختلفة من الكلمات؛ وعليه فإنّ شرحه اختلف بحسب قرب الكلمة من المتلقي وغرابتها عنه. ويمكن أن نذكر أهم أنواع الكلمات التي كان ابن حجر يتعامل معها عند الشرح:

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 29).

(2) فتح الباري: ج3/125

(3) سبق تخريجه

(4) فتح الباري: ج1/129

النوع الأول: الكلمات الواضحة وضوحاً تاماً لا يتطرق إليه الاحتمال أو اللبس، وهذه عنده لا تحتاج إلى بحث في شروحاتها، بل يكتفي ببيان معناها المعجمي فقط، وأحياناً يتركها لفهم المتلقي للنص.

النوع الثاني: وهو نوع آخر من الألفاظ الغريبة، والتي لا يمكن شرحها أو تفسيرها إلا ضمن السياق الذي ترد فيه؛ لذلك وجدنا شرحها لها محكوماً بما يحيط بهذه الألفاظ من سياقات أخرى، فهي إما أن تكون سياقات لغوية في بعض الأحيان، أو تكون حالةً مقاميةً في أحيان أخرى، وهنا تظهر وظيفة قرينة السياق عنده كحجة موضوعية يقدمها ابن حجر، وكأنها موضع اتفاق بين الشراح؛ لأنها في نظره منبثقة عن النص نفسه، فتصبح في نظره معتداً بها في توجيه المعنى، وأحياناً أخرى في توجيهه، ويمكن تلخيص أهم النتائج التي ظهرت في هذا المبحث في النقاط الآتية:

1. اهتم ابن حجر في النصوص السابقة بتحليلها تحليلاً لغوياً، يستثمر وسائله في الوصول إلى المعنى، وأهمها دلالة السياق بنوعيه، وذلك لأنه لم يكن يفسر دلالات ألفاظ مفردة، وإنما كان يفسر دلالات ألفاظ في نصوص، ولذا فمن البديهي أن يكون تفسيره للألفاظ محكوماً بما يحيط بهذه الألفاظ من أحداث مصاحبة لشرح تلك الأحاديث الشريفة.
2. ظهر في تحليله السابق لمعاني المفردات، أنه لا ينسى المستوى الثقافي - (الأعراف السائدة، وما يحيط بالكلمة عند توجيهها من عادات القوم وتقاليدهم) - في تحليل الكلمة، وهو عنصر مهم من عناصر سياق الحال، فهو يؤدي دوراً مهماً في تحديد المعنى. وكلامه هنا يتوافق مع ما يذكره اللغويون المحدثون، وفي ذلك قال الدكتور تمام حسان: "تتنوع دلالة الكلمة تبعاً لصيغ أقسام الكلم، وتتنوع ثانياً لبيئتها في السياق. ومن ثمّ لزم في الشرح المعجمي لمعاني المفردات أن يأتي الشارح بالشاهد أو المثال المشتمل على بيئة اللفظ في السياق؛ ليكون هذا الشاهد أو المثال قرينة على المعنى الذي نسب إليه اللفظ؛ لأنّ اللفظ الواحد يتعدد معناه في حال إفراده، وبظل قيد الاحتمال حتى يحدده الشاهد أو المثال"⁽¹⁾.

3. كان ابن حجر يرجح - في غالب النماذج السابقة - المعنى الذي يتناسب مع السياق، وينفي المعاني الأخرى التي لا تتناسب معه، وهو في كلامه هذا يبين لنا أنه كان ينظر إلى دلالة الكلمة في العربية دلالة عمومية، وأن السياق يأخذ دوراً كبيراً في تخصيص هذا المعنى العام، ولا ننسى أيضاً أنه كان يعزز رأيه بكلام اللغويين المعجميين؛ فيوافق بعضهم مرة، ويرفض أقوالهم عندما يراها لا تتناسب مع دلالة السياق بنوعيه، ليخرج في النهاية بدلالة سليمة.

(1) اجتهادات لغوية: ص 207

4. استعان كثيرا في ترجيح الدلالة الإفرادية للكلمة من خلال سياق الروايات الحديثية الأخرى، باعتبار أن أفضل طريقة لتفسير الحديث تفسيره من خلال حديث آخر، فالأحاديث نص سياقي واحد، ما أجمل في مكان فصل في غيره، وهذا الكلام يتناسب مع ما يقول به درس اللغوي الحديث، حيث لم يقنع بالنظر في علاقة الجملة بالجملة، وإنما تجاوزها إلى علاقة النص بالنص، فيما سمي عندهم بالتناص⁽¹⁾.

(1) انظر: اجتهادات لغوية: ص315

المبحث الثاني: أثر السياق في توجيه دلالة المشترك (Polysemy)

المشترك اللفظي:

هو لفظ واحد له أكثر من معنى، وقد عرف عند اللغويين المحدثين بقولهم: "هو اللفظ الواحد الدال على معنيين فأكثر، وهو بهذا عكس المترادف"⁽¹⁾، وقد حده أهل الأصول بقولهم: "اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة"⁽²⁾.

أثر السياق في تحديد المشترك عند القدماء:

أشار اللغويون العرب القدماء إلى مسألة السياق وأثره في تحديد دلالة المشترك تحديداً من وظائفه أنه يكشف اللبس ويمنع الغموض، فالمبرد (ت286هـ) مثلاً أشار في مقدمة كتابه "ما اتفق لفظه واختلف معناه من القرآن المجيد إلى أهمية السياق، وإلى ضرورة أن يذكر مستخدم المشترك اللفظي من الدلائل ما يحدد المعنى"⁽³⁾.

ووجدنا كذلك أبو بكر بن الأنباري (ت328هـ) فعل ذلك، ففي مقدمة كتابه "الأضداد" يقول مبيناً أثر السياق في تحديد الدلالة: "إنّ كلام العرب يصحح بعضه بعضاً، ويرتبط أوله بآخره، ولا يعرف معنى الخطاب منه إلا باستيفائه، واستكمال جميع حروفه"⁽⁴⁾.

ويقول في موضع آخر: "ومجرى حروف الأضداد مجرى الحروف التي تقع على المعاني المختلفة، وإن لم تكن متضادة، فلا يعرف المعنى المقصود منها إلا بما يتقدم الحرف، ويتأخر بعده، مما يوضح تأويله، كقولك: حمل لولد الضأن من الشاء، وحمل اسم رجل، ولا يعرف أحد المعنيين إلا بما وصفنا"⁽⁵⁾.

إن كلامه السابق يدل على أهمية السياق ودوره، وبخاصة في أبواب في التعامل مع العديد من المباحث اللغوية، ويرى أن لهذا أمثلة كثيرة يطول إحصاؤها وتعيدها، تصحبها العرب الكلام ما يدل على المعنى المخصوص.

(1) انظر: في علم الدلالة: د. إبراهيم ضوه، دار الثقافة العربية، القاهرة، ط1، 1997م، ص109.

(2) المزهري في علوم اللغة وأنواعها: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تح: محمد جاد المولى بك، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، وعلي محمد الجاوي، صيدا-بيروت، المكتبة العصرية، 1986م، ج1/369.

(3) انظر: ما اتفق لفظه واختلف معناه من القرآن المجيد: لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت285هـ)، اعتناء: عبد العزيز الميمي، المطبعة السلفية، القاهرة، ط1، 1350هـ، ص2 وما بعدها. وكذلك "ما اتفق لفظه واختلف معناه": لهبة الله بن علي أبو السعادات العلوي الحسني (ابن الشجري) (ت542هـ)، تح: عطية رزق، دار المناهل، بيروت-لبنان، ط1، 1413هـ-1992م، ص2 وما بعدها.

(4) كتاب الأضداد: لمحمد بن القاسم الأنباري، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ط1، 1407هـ-1987م، ص2.

(5) السابق: ص4.

أثر السياق في تحديد المشترك عند اللغويين المحدثين:

أما السياق عند المحدثين فهو "علاقة الكلمة التي وقع فيها المشترك اللفظي مع ما قبلها وما بعدها، وذلك لأن الكلمات ليست أجساما بلا أرواح، ولكنها حية متحركة تعطي إشعاعات معينة للكلمات التي وقع فيها الاشتراك، وهي المفتاح الذي يفتح المغلق منها أو المصباح الذي يهتدي بضوئه على تحديد معنى الكلمة المشتركة"⁽¹⁾.

والى مثل هذا يذهب (أولمان) في حديثه عن أثر السياق فهو يقول: "إذا تصادف أن اتفقت كلمتان أو أكثر في أصواتها اتفاقا تاما، فإن مثل هذه الكلمات لا يكون لها معنى البتة، دون السياق الذي تقع فيه"⁽²⁾، وكما سبق ذكره أيضا فإن "فيرث" صرح بأن المعنى لا ينكشف إلا من خلال "تسييق" الوحدة اللغوية، أي وضعها في سياقات مختلفة. ومعظم الوحدات الدلالية تقع في مجاورة وحدات أخرى، وأن معاني هذه الوحدات لا يمكن وصفها أو تحديدها إلا بملاحظة الوحدات الأخرى التي تقع مجاورة لها"⁽³⁾. ويقول الدكتور هادي نهر: "ونرى أن المشترك اللفظي حقيقة واقعة تفرضه قوانين التطور اللغوي الدلالي، ولا مناص من الاعتراف بأكثر وجوهه ولا سيما حين نستند في تحديد دلالة الكلمة المعنية إلى السياق وفي ضوء مفاهيم المعنى وأنواعه مما يعين على تحديد المشترك اللفظي وبيان أنواه المتكاثرة"⁽⁴⁾.

وعليه فإنّ السياق هو الذي يعين أحد المعاني المشتركة للفظ الواحد، وهذا السياق لا يقوم على كلمة تنفرد وحدها في الذهن، وإنما يقوم على تركيب يوجد الارتباط بين أجزاء الجملة، فينخلع على اللفظ المعنى المناسب من خلال السياق. **العلاقة بين المعاني المتعددة للفظ المشترك:**

عالج بعض اللغويين ظاهرة الاشتراك في اللغة بما يشعر بعدم وجود علاقة بين المعاني المتعددة للفظ المشترك، وهو شرط أساسي عندهم في حصول الاشتراك وإلا تحول إلى مجاز ذلك؛ "لأن المشترك اللفظي الحقيقي إنما يكون حين لا نلمح أي صلة بين المعنيين، كأن يقال مثلا: إن الأرض هي الكرة الأرضية، وهي أيضا الزكام، وكأن يقال لنا إن الخال هو أخ الأم، وهو الشامة في الوجه، وهو الأكمة الصغيرة"⁽⁵⁾.

(1) المشترك اللفظي في ضوء غريب القرآن: د. عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب (القاهرة)، ط1 (2009م)، ص23، وانظر كذلك: علم الدلالة والنظريات الدلالية الحديثة: ص186، وما بعدها.

(2) دور الكلمة في اللغة: (أولمان)، ص65

(3) نقلا عن: علم الدلالة: (مختار)، ص68

(4) الأساس في فقه اللغة وأرومتها: د. هادي نهر، دار الفكر، عمان - الأردن، ط1، 1423هـ - 2002م، ص

264

(5) دلالة الألفاظ: د. إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط2، (1963م)، ص214.

ومن أجل هذا التقييد وهذا الحصر لمعنى المشترك انتهوا إلى أن الكلمات المشهورة بأنها من المشترك في اللغة، ما هي إلا ذات معنى واحد⁽¹⁾.

وحقيقة الأمر "أن المشترك غير المجاز أصلاً؛ لأن المشترك ظاهرة لغوية، أما المجاز فظاهرة بلاغية، والمشارك يدل على حقيقتين أو أكثر في أصل الوضع، أما المجاز فغير ذلك، ولعل في تمايز القرائن بينهما ما يؤكد هذا الرأي، فقرينة المشترك تميز أحد معانيه، أما قرينة المجاز فتدل على كونه مجازاً؛ ولذلك ينبغي إخراج المجاز من المشترك"⁽²⁾.

وفي هذا السياق نسوق بعض الأمثلة الحية التي تدل على تسليم ابن حجر بوجود المشترك في اللغة، باعتباره وسيلة من وسائل التوسع في التعبير عند العرب، وأثر السياق في تحديد دلالاته.

1- القنوت والدعاء:

ذكر البخاري باباً سماه: "باب القنوت قبل الركوع وبعده"⁽³⁾.

قال ابن حجر في شرح كلام البخاري: قوله: "باب القنوت قبل الركوع وبعده" القنوت يطلق على معان، والمراد به هنا الدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام"⁽⁴⁾. ثم يكمل كلامه قائلاً: "القنوت ورد لعشرة معان، نظمها شيخنا الحافظ زين الدين العراقي فيما أنشدنا لنفسه إجازة غير مرة:

ولفظ القنوت اعدد معانيه تجد مزيداً على عشر معاني مرضيه

دعاء خشوع والعبادة طاعة إقامتها إقراره بالعبودية

سكوت صلاة والقيام وطوله كذاك دوام الطاعة الراجح

بين ابن حجر أهمية السياق في تحديد معنى اللفظة المشتركة في الحديث السابق. حيث إن كلمة القنوت تشترك بين مجموعة من المعاني المختلفة التي ذكرها في أبيات من الشعر التعليمي، ولا يتخصص منها في سياق الحديث السابق إلا معنى الدعاء، وكلامه هنا يتناسب مع ما يقول به علماء اللغة المحدثين حول أثر السياق في تحديد معنى المشترك.

(1) دراسة المعنى عند الأصوليين: ص 90

(2) الاشتراك اللفظي في القرآن: ص 42.

(3) صحيح البخاري: (باب القنوت قبل الركوع وبعده)، ص 160

(4) فتح الباري: ج 2/696

(5) فتح الباري: ج 2/698

2- (التبكير): أول الشيء وتقديمه على غيره:

ورد في الحديث: "كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ وَنَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "التبكير يطلق على فعل الشيء في أول وقته أو تقديمه على غيره، وهو المراد هنا، والمعنى أنهم كانوا يبدؤون بالصلاة قبل القيلولة، بخلاف ما جرت به عادتهم في صلاة الظهر في الحر، فإنهم كانوا يقبلون ثم يصلون لمشروعية الإبراد"⁽²⁾.

استعمل ابن حجر عنصر السياق المقامي المفهوم كعنصر خارج من خارج النص في توجيه دلالة الكلمة؛ وذلك لأن كلمة التبكير في اللغة لها معان متعددة، ذكر منها ابن حجر معنيين، واختار من بينها معنى واحداً، وهو المعنى الذي يتناسب مع سياق الحديث.

3- (راح): أول الزوال أو الذهاب مطلقاً:

أ- ورد في الحديث: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَفْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتْ الْمَلَائِكَةُ؛ يَسْتَمِعُونَ الدُّكْرَ"⁽³⁾.

ب- وورد في حديث آخر: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّاسُ مَهَنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ فَقِيلَ لَهُمْ: "لَوْ اغْتَسَلْتُمْ"⁽⁴⁾.

أورد ابن حجر اختلاف العلماء واللغويين في كلمة "راح" في الحديثين فقال: "راح" تدل على أن أول الذهاب إلى الجمعة من الزوال؛ لأن حقيقة الرواح من الزوال إلى آخر النهار والغدو من أوله إلى الزوال، ثم ذكر آراء غيره فقال: قال المازري⁽⁵⁾: تمسك مالك بحقيقة الرواح وتجاوز في الساعة وعكس غيره، وقد أنكر الأزهرى على من زعم أن الرواح لا يكون إلا بعد الزوال، ونقل أن العرب تقول "راح" في جميع الأوقات بمعنى ذهب، قال: وهي لغة أهل الحجاز، ونقل أبو عبيد في "الغريبين"⁽⁶⁾ نحوه. ثم يقول: قلت: وفيه رد على الزين بن المنير حيث أطلق أن الرواح لا يستعمل

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 905).

(2) فتح الباري: ج2/551.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 881).

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 903).

(5) هو محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، أبو عبد الله: محدث، من فقهاء المالكية. نسبته إلى "مازر" بجزيرة صقلية، ووفاته بالمهدية. له "المعلم بفوائد مسلم" في الحديث، وهو ما علق به على صحيح مسلم، توفي سنة (536هـ). انظر: الأعلام، ج6/277.

(6) يعني كتاب: الغريبين في القرآن والحديث: لأحمد بن محمد الهروي أبو عبيد (صاحب الأزهرى)، وقد طبع الكتاب بتحقيق: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار الباز، 1419هـ-1999م.

في المضي في أول النهار بوجهه، وحيث قال إن استعمال الرواح بمعنى الغدو لم يسمع ولا ثبت ما يدل عليه.

وذكر ابن حجر عند شرح الحديث الثاني، فقال: قوله: "وكانوا إذا راحوا إلى الجمعة راحوا في هيئتهم" استدلل البخاري بقوله "راحوا" على أن ذلك كان بعد الزوال؛ لأنه حقيقة الرواح كما تقدم عن أكثر أهل اللغة، ولا يعارض هذا ما تقدم عن الأزهري أن المراد بالرواح في قوله "من اغتسل يوم الجمعة ثم راح" الذهاب مطلقاً؛ لأنه إما أن يكون مجازاً أو مشتركاً، وعلى كل من التقديرين فالقرينة مخصصة عند ابن حجر وهي واردة في قوله "من راح في الساعة الأولى" قائمة في إرادة مطلق الذهاب، وفي هذا قائمة في الذهاب بعد الزوال لما جاء في حديث عائشة المذكور في الطريق... قالت: "يصيبهم الغبار والعرق"، لأن ذلك غالباً إنما يكون بعد ما يشتد الحر، وهذا في حال مجيئهم من العوالي، فالظاهر أنهم لا يصلون إلى المسجد إلا حين الزوال أو قريباً من ذلك⁽¹⁾.

في المثالين السابقين يتحدث ابن حجر صراحة أن السياق بنوعيه هو الذي يخصص الدلالة، وأشار إليه بكلمة (القرينة)، كما أشار في المثال الذي سبقه إلى أهمية الاستعمال اللغوي للكلمة في توجيه دلالتها، فهو عنصر مهم من عناصر السياق المقامي، حيث وجه دلالة لغة الحديث من خلال استخدام المستعملين للغة.

4- (الرفث): الجماع والكلام الفاحش:

ورد في الحديث: "الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيُقِلْ: إِنِّي صَائِمٌ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "والمراد بالرفث هنا وهو بفتح الراء والفاء ثم المثناة الكلام الفاحش، وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النساء أو مطلقاً، ويحتمل أن يكون لما هو أعم منها"⁽³⁾.

وقال في موضع آخر⁽⁴⁾: قوله: "فلم يرفث" الرفث الجماع، ويطلق على التعريض به وعلى الفحش في القول، وقال الأزهري: الرفث اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المرأة، وكان ابن عمر يخصه بما خوطب به النساء. وقال عياض: هذا من قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفْثٌ وَلَا فُسُوقٌ﴾ [البقرة: 197] والجمهور على أن المراد به في الآية الجماع. انتهى. والذي يظهر أن المراد به في

(1) فتح الباري: ج2/551

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1894).

(3) فتح الباري: ج4/150

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1521).

الحديث ما هو أعم من ذلك، وإليه نحا القرطبي، وهو المراد بقوله في الصيام "فإذا كان صوم أحدكم فلا يرفث"⁽¹⁾.

دلل ابن حجر كثيرا من خلال تطبيقاته في شرح كتابه أن استعمال الكلمة هو الذي يحدد دلالتها، وهذا واضح من خلال توجيه دلالة كلمة (الفتنة) التي وردت في أحاديث متنوعة منها:
أ- ورد في الحديث: "... سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ؟..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "في الفتنة" فيه دليل على جواز إطلاق اللفظ العام وإرادة الخاص. إذ تبين أنه لم يسأل إلا عن فتنة مخصوصة. ومعنى الفتنة في الأصل الاختبار والامتحان، ثم استعملت في كل أمر يكشفه الامتحان عن سوء. وتطلق على الكفر، والغلو في التأويل البعيد، وعلى الفضيحة والبلية والعذاب والقتال والتحول من الحسن إلى القبيح والميل إلى الشيء والاعجاب به، وتكون في الخير والشر كقوله تعالى: ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: 35]⁽³⁾.

نجد في الحديث السابق أن ابن حجر يؤكد أن السياق يخصص المعنى، ثم يشرح دلالة الكلمة في سياق آخر، فيثبت أن دلالتها تختلف عن الدلالة السابقة؛ ليؤكد من خلاله ذلك أن المعنى عنده: هو استعمال الكلمة في سياق.

ب- ففي الحديث الآخر: "... أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ..."⁽⁴⁾.

إن كلمة (فتنة) وردت في الحديث في ثلاثة استعمالات فسرها ابن حجر في كل موطن بما يتناسب مع دلالة السياق فقال: قوله: "من فتنة المسيح الدجال" قال أهل اللغة: الفتنة الامتحان والاختبار، قال عياض: واستعمالها في العرف لكشف ما يكره، وتطلق على القتل، والإحراق، والنميمة، وغير ذلك⁽⁵⁾.

وفسر ابن حجر كلمة "الفتنة" في باقي الحديث ناقلا ومؤيدا، فقال: "فتنة المحيا وفتنة الممات" قال ابن دقيق العيد: فتنة المحيا ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات، وأعظمها والعياذ بالله أمر الخاتمة عند الموت. وفتنة الممات يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت إليه لقربها منه، ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك، ويجوز أن يراد بها فتنة

(1) فتح الباري: ج3/549

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 525).

(3) فتح الباري: ج2/12

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 832).

(5) فتح الباري: ج2/453

القبر، وقد صح يعني في حديث أسماء في الجنائز "إنكم تفتنون في قبوركم مثل أو قريبا من فتنة الدجال" ولا يكون مع هذا الوجه متكررا مع قوله "عذاب القبر" لأن العذاب مرتب عن الفتنة والسبب غير المسبب. وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر، وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة، وهذا من العام بعد الخاص، لأن عذاب القبر داخل تحت فتنة الممات، وفتنة الدجال داخله تحت فتنة المحيا"⁽¹⁾.

تنوعت دلالة كلمة (فتنة) في المثال السابق من خلال الاستعمال السياقي، فهي في البداية هي كلمة مشتركة المعاني، وابن حجر يعدد معانيها عند شرحها، ثم يوجه كل دلالة للكلمة بما يتناسب مع الاستعمال السياقي لها، كما أنه لا يكتفي بذلك بل يستحضر الروايات الأخرى، والتي هي من صميم السياق اللغوي؛ لتقوم بتحديد الدلالة التي تتناسب مع مقصد المتكلم في الحديث الشريف، وعليه فهو قد استخدم نوعي السياق في شرح الحديث.

6- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَّاوَلَهُ النَّاسُ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُوهُ وَهَرِيْفُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ دَنُوبًا مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قال في الحديث: "من ماء" مع أن الذنوب من شأنها ذلك، لكنه لفظ مشترك بينه وبين الفرس الطويل وغيرهما"⁽³⁾.

في الحديث السابق يراعي ابن حجر العلاقة القوية بين أهم عناصر سياق الكلام، وهما المرسل والمستمع، فالمتكلم هنا يراعي أن يكون كلامه مفهوما، وغير غامض بالنسبة للمتلقى، لذلك فهو يأتي بكلمة (ماء) ليزيل ما يمكن أن يسببه الالتباس في المعنى بين كلمة (ذنوب) التي تتضمن معنى مشتركا، والسياق عند الشارح من خلال لاحق الكلام، هو الكفيل بتحديد الدلالة.

7- ورد في الحديث: "غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ"⁽⁴⁾.

ذكر ابن حجر اختلافات العلماء حول كلمة "واجب" فقال: "عن القُدوري"⁽⁵⁾ من الحنفية أنه قال: قوله واجب أي ساقط، وقوله على بمعنى عن، فيكون المعنى أنه غير لازم، ولا يخفى ما فيه من التكلف.

(1) فتح الباري: ج2/ (453-454).

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 220).

(3) فتح الباري: ج1/ 471.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 879).

(5) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القُدوري: فقيه حنفي. انتهت إليه رئاسة الحنفية في بغداد، صنف المختصر المعروف باسمه "القُدوري" في فقه الحنفية، وكتاب "النكاح". انظر: الأعلام، ج1/ 212.

وقال الزين بن المنير: أصل الوجوب في اللغة السقوط، فلما كان في الخطاب على المكلف عبء ثقيل كان كل ما أكد طلبه منه يسمى واجبا، كأنه سقط عليه، وهو أعم من كونه فرضا أو ندبا، وهذا سبقه ابن بزيمة⁽¹⁾ إليه ثم تعقبه بأن اللفظ الشرعي خاص بمقتضاه شرعا لا وضعا، وكأن الزين استشعر هذا الجواب فزاد أن تخصيص الواجب بالفرض اصطلاح حادث. وأجيب بأن "وجب" في اللغة لم ينحصر في السقوط، بل ورد بمعنى مات، وبمعنى اضطرب، وبمعنى لزم وغير ذلك، والذي يتبادر إلى الفهم منها في الأحاديث أنها بمعنى لزم، لا سيما إذا سيقت لبيان الحكم، وقد تقدم في بعض طرق حديث ابن عمر "الجمعة واجبة على كل محتلم" وهو بمعنى اللزوم قطعا"⁽²⁾.

استعمل ابن حجر السياق في تحديد دلالة كلمة (وجب) التي تعددت دلالاتها في أصل اللغة، ولها في الشرع معنى آخر، فوجه ابن حجر دلالاتها من خلال السياق الشرعي الذي خصص دلالاتها بمعنى (لزم)، وعليه فإن السياق الشرعي يخصص الدلالة اللغوية العامة.

8- ورد في الحديث: "... مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَقْرَعَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "من اتبع" هو بالتشديد، ولالأصيلي: تبع بحذف الألف وكسر الموحدة، وقد تمسك بهذا اللفظ من زعم أن المشي خلفها أفضل، ولا حجة فيه؛ لأنه يقال: تبعه إذا مشى خلفه أو إذا مر به فمشى معه، وكذلك اتبعه بالتشديد وهو افتعل منه، فإذا هو مقول بالاشتراك، وقد بين المراد الحديث الآخر المصحح عند ابن حبان وغيره من حديث بن عمر في المشي أمامها، وأما اتبعه بالإسكان فهو بمعنى لحقه إذا كان سبقه ولم تأت به الرواية هنا"⁽⁴⁾.

9- ذكر في صحيح البخاري باب اسمه: "باب حُسْنُ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيْمَانِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "باب حسن العهد من الإيمان" قال أبو عبيد: العهد هنا رعاية الحرمة، وقال عياض: هو الاحتفاظ بالشيء والملازمة له. وقال الراغب: حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال. وعهد الله تارة يكون بما ركزه في العقل وتارة بما جاءت به الرسل، وتارة بما يلتزمه

(1) عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي، التميمي، التونسي، المعروف بابن بزيمة (أبو محمد)، صوفي فقيه، مفسر (ت662هـ)، من تأليفه: الأسعاد في شرح الإرشاد، شرح الأحكام الصغرى لعبد الحق الإشبيلي، تفسير القرآن، وشرح التلقين. انظر: معجم المؤلفين، تراجم مصنفى العربية: عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، القاهرة، ط1، 1414هـ-1993م، ج2/155.

(2) فتح الباري: ج2/516.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 47).

(4) فتح الباري: ج1/162.

(5) صحيح البخاري: ص1050.

المكلف ابتداء كالنذر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ وأما لفظ "العهد" فيطلق بالاشتراك بإزاء معانٍ أخرى، منها الزمان والمكان واليمين والذمة والصحة والميثاق والإيمان والنصيحة والوصية والمطر ويقال له العهد أيضا⁽¹⁾.

10- ورد في الحديث: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهْنٌ فِي غَسَلِ ابْنَتِهِ ابْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا⁽²⁾.

ورود في الحديث الشريف: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ النَّيْمُ: فِي تَنْعَلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ⁽³⁾.

قال ابن حجر: وأورد المصنف من الحديث طرفا ليبين به المراد بقول عائشة "يعجبه النيمن" إذ هو لفظ مشترك بين الابتداء باليمين، وتعاطي الشيء باليمين، والتبرك وقصد اليمين، فظهر بحديث أم عطية أن المراد بالطهور الأول⁽⁴⁾.

كان سياق الرواية الأخرى بمثابة السياق اللغوي الذي وجه دلالة الكلمة، ورجحها على غيرها من الدلالات.

11- ورد في الحديث: عَنْ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أُحَدِّثُ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ" قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كُلُّ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهُوَ حَدِيقَةٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَائِطٌ لَمْ يَقُلْ: حَدِيقَةٌ⁽⁵⁾.

قال ابن حجر في شرح كلمة الحديقة: "وقال صاحب "المحكم": هو من الرياض كل أرض استدارت، وقيل كل أرض ذات شجر مثمر ونخل، وقيل كل حفرة تكون في الوادي يحتبس فيها الماء، فإذا لم يكن فيه ماء فهو حديقة، ويقال الحديقة أعرق من الغدير، والحديقة: القطعة من الزرع يعني أنه من المشترك"⁽⁶⁾.

12- ورد في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرْنِهِ؟ قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرْنِهِ شَيْئًا قَالَ: "فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "من درنه" زاد مسلم "شيئا" والدرن: الوسخ، وقد يطلق الدرن على الحب الصغار التي تحصل في بعض الأجساد"⁽¹⁾. وقال في موضع آخر: "قال ابن بطال يؤخذ من الحديث أن المراد

(1) فتح الباري: ج10/6004

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 167).

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 168).

(4) فتح الباري: ج1/393

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1482).

(6) فتح الباري: ج3/498

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 528).

الصغائر خاصة؛ لأنه شبه الخطايا بالدرن، والدرن صغير بالنسبة إلى ما هو أكبر منه من القروح والخراجات، انتهى. وهو مبنى على أن المراد بالدرن في الحديث الحب، والظاهر أن المراد به الوسخ؛ لأنه هو الذي يناسبه الاغتسال والتنظيف"⁽²⁾.

وجه ابن حجر دلالة الكلمة من خلال نوعي السياق: اللغوي، والمقامي.

13- ورد في الحديث: عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَالِمٌ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ..."⁽³⁾.

قال ابن حجر: معنى "أعتم" دخل في وقت العتمة، ويطلق أعتم بمعنى آخر لكن الأول هنا أظهر"⁽⁴⁾.

14- بوب البخاري بابا سماه: "باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽⁵⁾. قال ابن حجر: "والوحي لغة: الاعلام في خفاء، والوحي أيضا: الكتابة والمكتوب والبعث والإلهام والأمر والإيماء والإشارة والتصويت شيئا بعد شيء. وقيل: أصله التفهيم، وكل ما دللت به من كلام أو كتابة أو رسالة أو إشارة فهو وحي وشرعا: الإعلام بالشرع"⁽⁶⁾.

في المثال السابق نجد أن السياق يخص الدلالة العامة، والسياق هنا هو مقصود الشرع.

وختلاصة القول:

1- الظاهرة المنهجية التي صادفتنا في معالجة ابن حجر لموضوع المشترك اللفظي هي أنه يقيد المعنى المناسب للكلمة من خلال وروده في سياق معين، ثم يستثني المعاني الأخرى المتعددة لها داخل السياق الواحد باعتبارها من المشترك اللفظي. فالاستعمال هو الذي يعطي للكلمة معناها.

2- لا يكتفي ابن حجر بترجيح دلالة الكلمة المشتركة من خلال السياق فحسب، لكنه أحيانا يحاول بيان المعنى الآخر للكلمة في استعمالاتها في مواضع مختلفة كعادته في الحرص على تقييد المعنى وضبطه في الاستعمالات المتعددة للكلمة. وهذا الكلام يتناسب مع ما يقول به اللغويون المحدثون.

3- في معالجة ابن حجر لظاهرة المشترك نجده منوعا في رؤيته بين أمرين. ففي بعض الأمثلة يشير إليه بالنص، وفي بعضها الآخر ينظر إليه على أنه جزء من المجاز.

(1) فتح الباري: ج2/17

(2) فتح الباري: ج2/18

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 564).

(4) فتح الباري: ج2/66

(5) صحيح البخاري: "باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ..."، ص1

(6) فتح الباري: ج1/13

وكلامه الأخير يتوافق مع ما ذهب إليه حديثا الدكتور إبراهيم أنيس في نظريته للمشارك؛ ورأى ذلك حتى لا يتوسع باب المشارك في اللغة. ومن ثم يمكن حصره في الكلمات التي لا توجد بينها علاقة. ولعل هذا واضح في كلام ابن حجر عند شرحه حديث "من اغتسل يوم الجمعة ثم راح"، فقد شرح كلمة (راح) بالذهاب مطلقا؛ لأنه إما أن يكون مجازا أو مشتركا. وعليه؛ فإن كلامه السابق يوحي بأنه ينظر للمشارك في بعض الأحيان بأنه نوع من المجاز. وعلى أي الاعتباريين حمل اللفظ، فإن هناك قرينة سياقية تخصص المراد من النص. 4- كان ابن حجر يذكر - أحيانا - المعاني المختلفة للفظ الواحد دون أن يصرح بلفظ المشارك، كما في كلمة الوحي في المثال الأخير.

المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه دلالة الترادف⁽¹⁾ (Synonymy)

اختلفت المفاهيم حول ظاهرة الترادف قديما وحديثا، اختلفا أدى إلى كثير من المناقشات والآراء، والذي يعيننا هنا هو أثر السياق في توجيه دلالة الترادف.

الترادف في اللغة:

يأتي بمعنى التتابع، فقد جاء في لسان العرب قوله: "الردف: ما تبع الشيء. وكل شيء تبع شيئا فهو ردفه، وإذا تتابع شيء خلف شيء فهو الترادف"⁽²⁾.

الترادف في عرف القدماء:

الترادف في عرف القدماء: "هو دلالة عدة كلمات مختلفة على المعنى الواحد نحو أسماء الداهية ومنها القنطر، والدهاويس، والدهيم... وما إلى ذلك من أسمائها الكثيرة التي تنصرف جميعها

(1) لم تتفق كلمة اللغويين العرب على وجود الترادف، حيث يقسم الدكتور هادي نهر آراءهم إلى ثلاثة آراء:

الأول: ينكر وجود الترادف مطلقا ويؤكد وجود فوارق دلالية جزئية بين ما يظن أنه من المترادفات.

الثاني: يثبت وجود الترادف مطلقا، ويوسع من دائرته على أساس أن ألفاظ اللغة يفسر بعضها بعضا.

الثالث: يقر بوجود الترادف بشروط معينة تحد من كثرة وقوعه أو إطلاقه، ويرى وجوب الاختصار فيه على ما تتطابق في المعاني من غير أدنى تفاوت. انظر: الأساس في فقه اللغة وأرومتها: ص261، والترادف في اللغة: حاكم مالك الزيايدي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، العراق، ط1980، م1، والفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم: د.محمد عبد الرحمن الشايع، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، (1993م)، ص306، وعلم الدلالة: (مختار)، ص215-231.

(2) لسان العرب: ج136/6، مادة(ردف).

للدلالة على الداهية⁽¹⁾، وقد عرفه الفخر الرازي بقوله: "هو الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد"⁽²⁾.

الترادف في عرف المحدثين:

في ضوء علم اللغة المعاصر "اتخذ المحدثون مقياساً للكشف عن الألفاظ المترادفة وأطلقوا عليه: (الاستبدالية) أو (الاستعاضة)، إذ إن مقياس الترادف عندهم يقوم على مبدأ الاستعاضة، التي تعني فيما تعنيه إبدال الكلمة بمرادفاتها في النص اللغوي من غير أن يصاحب ذلك تغيير في المعنى، وهذا هو المقياس الصحيح من الترادف في ضوء فقه اللغة المعاصر"⁽³⁾، وبلغ من عناية المحدثين بهذا المقياس أن بنوا عليه تعريف الألفاظ المترادفة فقالوا في حدها هي: "ألفاظ متحدة المعنى وقابلة للتبادل فيما بينها في أي سياق"⁽⁴⁾.

وهذا تعريف يحمل وجهة النظر الحديثة في الترادف، ويمثلها دكتور كمال بشر⁽⁵⁾. أو هو "دلالة ألفاظ متعددة على معنى واحد، أو متقارب، ويمكن أحياناً أن يحل بعضها مكان بعض من دون تغيير دلالي كبير كما في نحو: بر/ قمح/ حنطة/ من الأسماء. و: أفسم/ حلف/ آلى. من الأفعال"⁽⁶⁾.
علاقة السياق بالترادف:

هناك علاقة قوية بين الترادف والسياق كون "السياق له دور في طريقة استخدام الكلمات المترادفة فهي تصلح في سياق معين، ولا تصلح في سياق آخر؛ ولذلك بعض الكلمات مقيد من حيث التنظيم، بمعنى أن الكلمة تظهر فقط وهي مقترنة بكلمات أخرى فمثلاً كلمة (rancid) ترد مثلاً مع اللحم أو الزبد، بينما ترد كلمة (Addled) مع البيض والمخ، ويظهر أن هذا الاقتران لا يتحدد بالمعنى بل بالصحة التي تحافظ هذه الكلمات عليها"⁽⁷⁾.

ويعرف "أولمان" الترادف بقوله: "المترادفات: هي ألفاظ متحدة المعنى، وقابلة للتبادل فيما بينها في أي سياق"⁽⁸⁾، ويقول في موضع آخر: "إن معظم المترادفات ليست إلا أنصاف أو أشباه مترادفات، وأنه لا يمكن استعمالها في السياق الواحد، أو الأسلوب الواحد دون تمييز بينها"⁽⁹⁾.

(1) في علم الدلالة: ص 94

(2) انظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها: ج 1/402، وكشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: للباحث: محمد علي التهانوي، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت-لبنان، ط 1، 1996م، ج 1/406
(3) البحث اللغوي عند فخر الدين الرازي: عبد الرسول سلمان إبراهيم، (دكتوراة)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1990م، ص 279.

(4) في علم الدلالة: ص 94

(5) السابق: ص 94

(6) الأساس في فقه اللغة وأرومتها: ص 260، وانظر: علم الدلالة: (عوض)، ص 123

(7) انظر: (بالمر)، ص 106

(8) دور الكلمة في اللغة: 109

(9) السابق: ص 110

يتضح من خلال كلامه السابق أنه يستبعد من المترادفات تلك الكلمات التي لا يتحد معناها تماما في النص، كما فعل كثير من اللغويون.

ويرى الدكتور محمود فهمي حجازي أن المحك في موضوع الترادف هو السياق فهو يقول: "وأخيرا فإن الفيصل في تحديد كون الكلمتين مترادفتين كامن في السياق، فإذا أمكن انتزاع كلمة من جملة وإحلال كلمة أخرى محلها دون تغيير المعنى، فالكلمتان مترادفتان وهذا ممكن في حالات بأعيانها، ولكن ينبغي التحفظ في ذلك في محاولة التحديد الدقيق للمعنى وهنا تختلف أكثر المترادفات؛ ولذلك يعد الترادف عند اللغويين المعاصرين تقاربا دلاليا، وليس مطابقة دلالية كاملة"⁽¹⁾.

ونجد كلاما قريبا لذلك عند الدكتور هادي نهر، فهو يقول: "وإذا نظرن الترادف من الزاوية الوصفية الخاصة بحقبة زمنية محددة من تاريخ اللغة ولتكن العصر الحاضر فإننا قد نجد أن أكثر الفروق الدلالية قد تلاشت، مما يجيز لنا القول بوجود الترادف مستنديين في كل الأحوال إلى معايير السياق وظروفه، إذ إن السياق هو الذي يحدد كون الكلمات مترادفة أم لا"⁽²⁾.

وقد كان للسياق دور واضح عند ابن حجر في ظاهرة الترادف، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

1- الرؤية والعلم:

ورد في الحديث: "أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مَائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: "والرؤية بمعنى العلم أو البصر والمعنى أعلمتم أو أبصرتم... وترد أرايتكم للاستخبار كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: 40]، قال الزمخشري: المعنى أخبروني ومتعلق الاستخبار محذوف تقديره من تدعون، ثم بكتهم فقال: ﴿أَغْيَرَ اللَّهُ تَدْعُونَ﴾ [الأنعام: 40] انتهى. وإنما أوردت هذا؛ لأن بعض الناس نقل كلام الزمخشري في الآية إلى هذا الحديث، وفيه نظر لأنه جعل التقدير أخبروني ليلتكم هذه فاحفظوها، وليس ذلك مطابقا لسياق الآية"⁽⁴⁾.

في المثال السابق تظهر دقة ابن حجر في التفريق بين معاني الكلمات المترادفة عند غيره، فلكل منها عنده استعمال معين، وعليه فإن مدلولاتها تختلف باختلاف الاستعمال السياقي الذي ترد فيه، وأود أن أشير إلى نقطة مهمة وهي أن نفي ابن حجر للترادف في هذه المسألة لا يجعلنا

(1) انظر: المدخل إلى علم اللغة: د.محمود فهمي حجازي، القاهرة، 1998م، ص148.

(2) الأساس في فقه اللغة وأرومتها: ص (261 - 262).

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 116).

(4) فتح الباري: ج1/310

نضعه في قائمة النافين للترادف في اللغة، وذلك لورود ما يخالف ذلك، وهذا يجعلنا نضعه في جملة المقرين بالترادف، ولكن ليس على إطلاقه، والمثال السابق شاهد على ذلك.

إن توجيه البعض دلالة كلمة (أريتكم) بكلمة (أخبروني)، ونقلها من الاستعمال السياقي في الآية إلى الاستعمال السياقي الوارد الحديث أو العكس، للاعتقاد أن بينها ترادف هو توجيه خطأ في نظر ابن حجر؛ لأنّ كلمة (أخبروني) المرادفة لكلمة ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾ في الآية، لا تتناسب مع توجيهها في سياق الحديث، كما أنّها لا تتناسب مع مقصد المتكلم. ومن ثم فإن ابن حجر يؤكد أن لكل كلمة مترادفة موضعاً خاصاً بها لا يمكن أن يظهر إلا إذا تناسب مع السياق اللغوي، أو سياق الحال، أو كلاهما معاً، وعليه فإن السياق هو الذي يحدد وجود الترادف بين لفظتين عند ابن حجر، وهو الذي يحدد الاستعمال الخاص بها.

2- قاتله وشاتمته:

ورد في الحديث: "...وَأَنَّ امْرُؤًا قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيُقِلُّ: إِنِّي صَائِمٌ"⁽¹⁾.

ذكر ابن حجر عند شرحه كلمة (قاتله): فقال: "وقد استشكل ظاهره بأن المفاعلة تقتضي وقوع الفعل من الجانبين والصائم لا تصدر منه الأفعال التي رتب عليها الجواب خصوصاً المقاتلة، والجواب عن ذلك أن المراد بالمفاعلة التهيؤ لها، أي إن تهياً أحد لمقاتلته أو مشاتمته فليقل إنني صائم، فإنه إذا قال ذلك أمكن أن يكف عنه، فإن أصر دفعه بالأخف فالأخف كالصائت، هذا فيمن يروم مقاتلته حقيقة، فإن كان المراد بقوله: "قاتله شاتمته"؛ لأن القتل يطلق على اللعن واللعن من جملة السب- ويؤيده ما ذكرت من الألفاظ المختلفة فإن حاصلها يرجع إلى الشتم- فالمراد من الحديث أنه لا يعامله بمثل عمله بل يقتصر على قوله "إنني صائم"⁽²⁾.

نلاحظ هنا أن ابن حجر يقر بالترادف من خلال توجيه الصيغة الصرفية (المقاتلة) حيث يوجه دلالتها من خلال تفسيره لمقصد المتكلم، وكذا من خلال التوسع في معنى الصيغة الصرفية. فالمتكلم هنا هو النبي صلى الله عليه وسلم، ويتكلم عن صائم معتدى عليه، ولا يمكن أن تصدر عنه أفعال القتال؛ لأنه يسعى للأجر الكامل، والصرفيون يقولون: إن صيغة (المفاعلة) تفيد المشاركة، ومن ثم فنحن في إشكال بين صائم لا يمكن أن تصدر منه مقاتلة تخدش صومه، وصيغة صرفية تفيد المشاركة. فيأتي ابن حجر فيفسر الصيغة بمعنى آخر وهو (الهم) هنا.

وهذا المعنى لا يمكن إدراكه دون استحضار عناصر سياق الحال، حيث يتبين من خلاله أن كلام المتكلم لا يمكن أن يؤخذ دائماً على الحقيقة الظاهرة من اللفظ، بل يجب أن يوجه من خلال مقصده، وما تفسره لغات العرب. وهذا ما نجده واضحاً عند ابن حجر هنا فهو يوسع من

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1894).

(2) فتح الباري: ج4/151

مفهوم صيغة المفاعلة الدالة على المشاركة خلافا للصرفيين؛ حتى لا يخرج كلام المتكلم عن مراده ومقصده.

3- ترون وتظنون:

ورد في الحديث الشريف: "...فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْبِيَةَ فَقَالَ: "مَا هَذَا؟" فَأُخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلْبِرٌ تُرُونَ بِهِنَّ؟" فَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ترون بهن" بضم أوله أي تظنون، وفي رواية مالك "ألبر تقولون بهن" أي تظنون، والقول يطلق على الظن قال الأعشى:

أَمَّا الرَّحِيلُ فَدُونَ بَعْدَ عَدِّ فَمَتَى تَقُولُ الدَّارَ تَجْمَعُنَا⁽²⁾

أي تظن. ووقع في رواية الأوزاعي "ألبر أردن بهذا" وفي رواية ابن عيينة "ألبر تقولون يردن بهذا" والخطاب للحاضرين من الرجال وغيرهم"⁽³⁾.

نجد ابن حجر في المثال السابق يوسع من مفهوم السياق، حيث يوظف ديوان العرب (الشعر)، فهو عنصر مهم من العناصر المحيطة بالنص، والمساعدة في توجيه معناه. إنه هنا ينظر إلى السياق نظرة موسعة كما عند اللغويين المحدثين.

4- أتموا واقضوا:

ورد في الحديث الشريف: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رَجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: "مَا شَأْنُكُمْ؟" قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: "فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "والحاصل أن أكثر الروايات ورد بلفظ "فأتموا" وأقلها بلفظ "فاقضوا" وإنما تظهر فائدة ذلك إذا جعلنا بين الإتمام والقضاء مغايرة، لكن إذا كان مخرج الحديث واحدا واختلف في لفظه منه وأمكن رد الاختلاف إلى معنى واحد كان أولى، وهنا كذلك لأن القضاء وأن كان يطلق على الفائت غالبا لكنه يطلق على الأداء أيضا، ويرد بمعنى الفراغ كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2033).

(2) البيت من الكامل، وقد أخطأ ابن حجر في نسبة البيت للأعشى، والصحيح نسبته لعمر بن أبي ربيعة. انظر: الكتاب: لسيبويه، ج1/124. وتاج العروس من جواهر القاموس: ج30/30، ونزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: ص487، ونفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب: لأحمد بن محمد المقري التلمساني، تح: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط1، 1388هـ-1968م، ج479/5.

(3) فتح الباري: ج4/394.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 635).

فُضِّيتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا ﴿[الآية:10] ويرد بمعان أخر فيحمل قوله فاقضوا على معنى الأداء أو الفراغ فلا يغير قوله فأتَمُوا" (1).

ظهر في المثال السابق أثر السياق اللغوي في توجيه دلالة الترادف بين الكلمات.

5- اقضي وأدي:

ورد في الحديث: "...فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي قَالَ: "مَا لَكَ أَنْفُسْتِ؟" قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ" (2).

قال ابن حجر: قوله: "فاقضي" المراد بالقضاء هنا الأداء وهما في اللغة بمعنى واحد.

6- الإسلام والإيمان:

بواب البخاري بابا سماه: "بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنْ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَكَانَ عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات:14]، فَإِذَا كَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:19]" (3).

قال ابن حجر: "ومحصل ما ذكره واستدل به أن الإسلام يطلق ويراد به الحقيقة الشرعية وهو الذي يرادف الإيمان وينفع عند الله، وعليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:19]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات:36]، ويطلق ويراد به الحقيقة اللغوية وهو مجرد الانقياد والاستسلام، فالحقيقة في كلام المصنف هنا هي الشرعية، ومناسبة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث إن المسلم يطلق على من أظهر الإسلام وإن لم يعلم باطنه، فلا يكون مؤمناً لأنه ممن لم تصدق عليه الحقيقة الشرعية، وأما اللغوية فحاصلة (4).

وفي موضع آخر يبين أن السياق هو الذي يميز بينهما، ففي الحديث الشريف الذي رواه أبو هريرة ونصه: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: "الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ" قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: "الْإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ" (5).

(1) فتح الباري: ج2/170

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 294).

(3) صحيح البخاري: (باب إِذَا لَمْ يَكُنْ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ...)، ص7

(4) فتح الباري: ج1/119

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 50).

ذكر ابن حجر أن العلماء اختلفوا في التفريق بين دلالاتي كلمة الإسلام والإيمان إلى أقوال:
الأول: البخاري، حيث يرى أن الإيمان والإسلام عبارة عن معنى واحد.
الثاني: الإمام أحمد⁽¹⁾ جزم بتغايرهما.

الثالث: الخطابي، ذكر أن بينهما عموماً وخصوصاً، فكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً.
قال ابن حجر بعد أن ذكر الأقوال واعترض على بعضها: "والذي يظهر من مجموع الأدلة أن لكل
منهما حقيقة شرعية، كما أن لكل منهما حقيقة لغوية، لكن كل منهما مستلزم للآخر بمعنى التكميل
له، فكما أن العامل لا يكون مسلماً كاملاً إلا إذا اعتقد، فكذلك المعتقد لا يكون مؤمناً كاملاً إلا إذا
عمل، وحيث يطلق الإيمان في موضع الإسلام أو العكس، أو يطلق أحدهما على إرادتهما معا فهو
على سبيل المجاز. ويتبين المراد بالسياق، فإن وردا معا في مقام السؤال حملاً على الحقيقة، وإن
لم يردا معا أو لم يكن في مقام سؤال أمكن الحمل على الحقيقة أو المجاز بحسب ما يظهر من
القرائن"⁽²⁾.

في النص السابق نجد إشارة واضحة للسياق ووظيفته بالنص، فهو يقول: "ويتبين المراد
بالسياق". فهو يشترك مع اللغويين المحدثين في بيان أثر السياق في توجيه دلالة الترادف.

7- الجنابة والميت:

ورد في الحديث: "إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ:
قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا
الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إذا وضعت الجنابة" في رواية ابن أبي ذئب المذكورة "إذا وضع الميت على
السرير" فدل على أن المراد بالجنابة الميت، وأن هذا اللفظ يطلق على الميت، وعلى السرير الذي
يحمل عليه أيضاً"⁽⁴⁾.

8- فرض وقدر:

ورد في الحديث: "...أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ وَلَهُ فُسْطَاطٌ، وَسُرَادِقٌ،
فَسَأَلْتُهُ: مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ؟ قَالَ: فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا،
وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ"⁽⁵⁾.

(1) هو أحمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيباني الوائلي: إمام المذهب الحنبلي، وأحد الأئمة الأربعة، له تصانيف
منها "المسند"، و"الزهد"، توفس سنة 241هـ. انظر: الأعلام: ج1/203

(2) انظر: فتح الباري: ج1/170.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1314).

(4) فتح الباري: ج3/265

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1522).

قال ابن حجر: قوله: "فرضها" أي قدرها وعينها، ويحتمل أن يكون المراد أوجبها وبه يتم مراد المصنف، ويؤيده قرينة قول السائل "من أين يجوز لي؟"⁽¹⁾.

9- أعلمكم وأعرفكم:

بواب البخاري بابا سماه: "باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ، وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فِعْلُ الْقَلْبِ"⁽²⁾.

شرح ابن حجر قول البخاري فقال: قوله: "أنا أعلمكم" كذا في رواية أبي زر، وهو لفظ الحديث الذي أورده في جميع طرقه وفي رواية الأصيلي: "أعرفكم" وكأنه مذكور بالمعنى حملا على ترادفهما هنا، وهو ظاهر هنا وعليه عمل المصنف"⁽³⁾.

10- القبول والصحة:

ورد في الحديث الشريف: "لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مَنَ أَحَدٌ حَتَّى يَتَوَضَّأَ" قَالَ رَجُلٌ مِّنْ حَضْرَمَوْتٍ: مَا أَلْحَدْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "لا يقبل الله" والمراد بالقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الإجزاء، وحقيقة القبول ثمرة وقوع الطاعة مجزئة رافعة لما في الذمة. ولما كان الإتيان بشروطها مظنة الأجزاء الذي القبول ثمرة عبر عنه بالقبول مجازا، وأما القبول المنفي في مثل قوله صلى الله عليه وسلم: "من أتى عرفا لم تقبل له صلاة" فهو الحقيقي؛ لأنه قد يصح العمل ويتخلف القبول لمانع، ولهذا كان بعض السلف يقول: لأن تقبل لي صلاة واحدة أحب إلي من جميع الدنيا، قاله ابن عمر، قال: لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: 27]⁽⁵⁾.

ركز ابن حجر كثيرا على أن دلالة اللفظة لا يمكن تحديدها إلا من استعمالها في سياق، والمثال السابق يوضح ذلك.

(1) فتح الباري: ج3/550

(2) فتح الباري: ج3/170.

(3) فتح الباري: ج1/105

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 135).

(5) فتح الباري: ج1/343-344).

11- الهجير والهجرة:

ورد في الحديث الشريف: عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ...⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "كان يصلي الهجير" أي صلاة الهجير، والهجير والهجرة بمعنى، وهو وقت شدة الحر، وسميت الظهر بذلك لأن وقتها يدخل حينئذ⁽²⁾.

12- التصفيق والتصفيح:

ورد في الحديث: "...فَجَاءَ الْمُؤَدَّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُفِيمُ؟ قَالَ: تَعَمْ" فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَقِ فِي صَلَاتِهِ - فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ انْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فصفق الناس" في رواية عبد العزيز "فأخذ الناس في التصفيح". قال سهل: أتدرون ما التصفيح؟ هو "التصفيق". انتهى. وهذا يدل على ترادفهما عنده فلا يلتفت إلى ما يخالف ذلك⁽⁴⁾.

13- القلة والعدم:

يورد في الحديث: "مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَظْهَرَ الرِّثَا وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أن يقل العلم" هو بكسر القاف من القلة، وفي رواية مسلم عن غندر وغيره عن شعبة: "أن يرفع العلم" وكذا في رواية سعيد عند بن أبي شيبة وهمام عند المصنف في الحدود وهشام عنده في النكاح كلهم عن قتادة، وهو موافق لرواية أبي التياح، وللمصنف أيضا في الأشربة من طريق هشام: "أن يقل" فيحتمل أن يكون المراد بقلته أول العلامة ورفعه آخرها، أو أطلقت القلة وأريد بها العدم كما يطلق العدم ويراد به القلة، وهذا أليق لاتحاد المخرج⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 547).

(2) فتح الباري: ج2/39

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 684).

(4) فتح الباري: ج2/240

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 81).

(6) فتح الباري: ج1/262

14- الطست والتور:

بوب البخاري بابا سماه: "باب الوُضوءِ مِنَ التُّورِ"⁽¹⁾. قال ابن حجر: قوله: "باب الوضوء من التور... وأن التور بفتح المثناة شبه الطست وقيل هو الطست. ووقع في حديث شريك عن أنس في المعراج: "فأتى بطست من ذهب فيه تور من ذهب" وظاهره المغايرة، بينهما ويحتمل الترادف وكأن الطست أكبر من التور"⁽²⁾.

15- الغبطة والحسد:

ورد في الحديث: "لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَّا فَسُلَّطَ عَلَيْهِ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ؛ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لا حسد" الحسد تمنى زوال النعمة عن المنعم عليه، وخصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه، والحق أنه أعم، وسببه أن الطباع مجبولة على حب الترفع على الجنس، فإذا رأى لغيره ما ليس له أحب أن يزول ذلك عنه له ليرتفع عليه، أو مطلقا ليساويه. وصاحبه مذموم إذا عمل بمقتضى ذلك من تصميم أو قول أو فعل. وينبغي لمن خطر له ذلك أن يكرهه كما يكره ما وضع في طبعه من حب لمنهيات. واستثنوا من ذلك ما إذا كانت النعمة لكافر أو فاسق يستعين بها على معاصي الله تعالى. فهذا حكم الحسد بحسب حقيقته، وأما الحسد المذكور في الحديث فهو الغبطة، وأطلق الحسد عليها مجازا، وهي أن يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه، والحرص على هذا يسمى منافسة، فإن كان في الطاعة فهو محمود، ومنه: ﴿فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: 26] وإن كان في المعصية فهو مذموم، ومنه: "ولا تنافسوا". وإن كان في الجائزات فهو مباح، فكأنه قال في الحديث: لا غبطة أعظم_ أو أفضل_ من الغبطة في هذين الأمرين"⁽⁴⁾.

يبين ابن حجر في الحديث السابق دلالة كلمة (الحسد) -المذمومة شرعا وعرفا- حيث يحملها على معنى آخر وهو الغبطة، وتفسيرها بالغبطة جاء من خلال قرائن سياقية لغوية ومقامية. فاللغوية من خلال المعنى العام للحديث، فالمعنى العام للحديث يتحدث عن التنافس الخير والحسد في مجموعه شر، وكذلك من خلال القرائن المقامية المستحضرة، حيث إن المرجعيات السابقة في ذهن كل مسلم تحرم الحسد، فكان لابد من حمله على معنى مرادف آخر وهو الغبطة، وهذا التوجيه ما كان ليتضح لولا دلالة السياق اللغوي والمقامي.

(1) صحيح البخاري: (باب الوُضوءِ مِنَ التُّورِ)، ص 39

(2) فتح الباري: ج 1/442

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 73).

(4) فتح الباري: ج 1/244

16- سجل وذنوب:

ورد في الحديث: "دَعُوهُ وَهَرِيفُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ أَوْ دَنُوبًا مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أو ذنوبا" قال الخليل: الدلو ملاءى ماء، وقال ابن فارس: الدلو العظيمة، وقال ابن السكيت: فيها ماء قريب من الملاء، ولا يقال لها وهي فارغة ذنوب. انتهى. فعلى الترادف أو للشك من الراوي وإلا فهي للتخيير والأول أظهر فإن رواية أنس لم تختلف في أنها ذنوب"⁽²⁾.

17- ظلمتكم ونقصتكم:

ورد في الحديث الشريف: "...ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِبْرَاتَيْنِ قِبْرَاتَيْنِ، فَغَضِبْتَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً؟ قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا فَقَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "هل ظلمتكم؟"، أي: نقصتكم"⁽⁴⁾.

18- تقرأ وتقول:

ورد في الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وتقرأ" بلفظ مضارع القراءة بمعنى تقول، قال أبو حاتم السجستاني⁽⁶⁾: تقول اقرأ عليه السلام، ولا تقول أقرئه السلام، فإذا كان مكتوبا قلت: أقرئه السلام، أي: اجعله يقرأه"⁽⁷⁾.

19- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَاحَةِ، وَمِنَّا الْمُحْرِمُ، وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءُونَ شَيْئًا..."⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: قوله: "يتراءون" يتفاعلون من الروية"⁽⁹⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 220).

(2) فتح الباري: ج1/471.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2269).

(4) فتح الباري: ج4/639.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 12).

(6) هو سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد الجشمي السجستاني، روى علم سيبويه عن الأخفش، كان كثير الرواية عن أبي زيد وأبي عبيدة والأصمعي، عالما باللغة والشعر، وكان حسن العلم بالعروض، توفي سنة 248هـ. انظر: الأعلام: ج3/143.

(7) فتح الباري: ج1/85.

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1823).

(9) فتح الباري: ج4/40.

في الحديث السابق ترادفت صيغة "يتراءون" من جهة الدلالة بين معنى المرءاة، والترائي (النظر)، فاختار ابن حجر ما يتناسب مع السياق، ففسر الكلمة بمعنى الرؤية. وخالصة القول:

- 1- كان للسياق اللغوي الدور الكبير في تحديد الترادف بين الكلمات.
- 2- ركز ابن حجر كثيرا على أن دلالة الكلمة لا يمكن تحديدها إلا من خلال استعمالها في سياق.
- 3- استعمل ابن حجر السياق الشرعي في تحديد وتخصيص دلالات الكلمات، التي لها دلالات لغوية متعددة، ودلالات شرعية، وعليه فالسياق الشرعي يخصص الدلالة اللغوية العامة.

المبحث الرابع: أثر السياق في توجيه دلالة التضاد (Antony my) أو التقابل (Contrast)

يدخل التضاد أو التقابل ضمن حقل العلاقة التي تجمع ثنائيات من الكلمات، لكل ثنائي منها دلالتان إحداهما عكس الأخرى، وللسياق دور واضح في هذه العلاقات. التضاد في اللغة:

التضاد: ضد الشيء خلافه، وقد ضاده وهما متضادان، ويقال: ضادني فلان إذا خالفك، فأردت طولاً وأراد قصراً، وأردت ظلمة وأراد نوراً، فهو ضدك وضد يدك⁽¹⁾. في الاصطلاح:

هو استعمال اللفظ للدلالة على الشيء وضده، وهو من خصائص اللغة العربية وغيرها، وهو نوع من المشترك اللفظي، كقول القائل: الجون للأسود والأبيض، والمأتم، وهو اجتماع النساء في الخير والشر، والناهل للعطشان والريان⁽²⁾. ويؤكد (بالمر) على أن التضاد ملامح مطرد وطبيعي للغاية في اللغة، ويعرفه بقوله: "يستخدم مصطلح (تضاد) في الدلالة على عكس المعنى"⁽³⁾.

ويعرفه الدكتور إبراهيم ضوة فيقول: "التضاد نوع من العلاقة بين المعاني، بل ربما كانت أقرب إلى الذهن من أية علاقة أخرى، فبمجرد ذكر معنى من المعاني يدعو ضد هذا المعنى إلى الذهن ولا سيما بين الألوان، فذكر البياض يستحضر في الذهن السواد، فعلاقة الضدية من أوضح الأشياء في تداعي المعاني، فإذا جاز أن تعبر الكلمة الواحد عن معنيين بينهما علاقة ما فمن باب أولى جواز تعبيرها عن معنيين متضادين (Opposition of meaning)؛ لأن استحضار أحدهما

(1) لسان العرب: ج9/25، مادة (ضدد).

(2) المزهري في علوم اللغة وأنواعها: ج387/1، وانظر: العربية والغموض: ص110

(3) علم الدلالة: (بالمر)، ص122

في الذهن يستتبع عادة استحضار الآخر فالتضاد فرع من المشترك اللفظي⁽¹⁾، وبمعنى آخر فهو "أخص من المشترك اللفظي"⁽²⁾.

الفرق بين (التضاد) في علم الدلالة والبلاغة:

لا بد من التفريق هنا بين التضاد في علم الدلالة والتضاد في علم البلاغة، فالتضاد لدى علماء اللغة "هو دلالة لفظ واحد على معنيين متضادين، كالجون، للأبيض والأسود، أما في علم البلاغة فيعني دلالة لفظين على معنيين متضادين، كالأبيض والأسود"⁽³⁾.

أما التضاد عند البلاغيين فهو "الجمع بين المتضادين مع مراعاة التقابل، والتضاد هو التطبيق والتكافؤ والطباق والمطابقة والمقايسة، وقد سماه ابن المعتز "المطابقة"، وهي عند الجمهور الجمع بين المعنى وضده، ومعناها أن يأتلف في اللفظ ما يصاد المعنى وكأن كل واحد منهما وافق الكلام فسمي طباقاً، ويبدو من ذلك أن تسمية "مطابقة" أو طباقاً غير مناسبة، ومصطلح التضاد أكثر دلالة على هذا الفن؛ لأن التضاد يدل على الخلاف"⁽⁴⁾.

التقابل (Contrast):

هناك مصطلح آخر عند علماء اللغة المحدثين يساوي مصطلح التضاد عند البلاغيين، وهو مصطلح التقابل، وهو "دلالة لفظين على معنيين متضادين من نحو: حسن/رديء، قبيح/جميل، طويل/قصير، صادق/كاذب"⁽⁵⁾. ويذكر الدكتور هادي نهر أنه على أربعة أنواع:

- 1- تقابل حاد، وهو تضاد غير متدرج، تتكامل فيه دلالات اللفظين تكاملاً متضاداً لا يسمح بأي تقارب أو تدرج دلالي بينهما مثل: حي وميت، ذكر وأنثى، صادق وكاذب.
- 2- تقابل متدرج. ويدخل ضمنه ألفاظ من نحو: جميل، أجمل، أجمل جداً، ساخن، فاتر، بارد.
- 3- تقابل تبادل، أو انعكاسي. ويفترض وجود علاقات عكسية بين أزواج من الكلمات تسير مع مقابلتها باتجاه معاكس.

(1) في علم الدلالة: ص 121.

(2) الأساس في فقه اللغة وأرومتها: ص 264

(3) في علم الدلالة: ص 121.

(4) انظر: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: د. أحمد مطلوب، مطبعة المجمع العلمي العراقي، العراق، ط 1،

1406هـ-1986م، ج 2/252-254

(5) الأساس في فقه اللغة وأرومتها، ص 268، وانظر: ديوان عنتر، (دراسة دلالية): د. صبري إبراهيم السيد، دار

المعرفة الجامعية، الإسكندرية، (د. ت)، ص 16، وعلم الدلالة: (مختار)، ص 102

4- تقابل اتجاهي. وهو خاص بالاتجاهات المكانية ويمكن أن يكون ضمن دائرة التبادل الانعكاسي⁽¹⁾.

ويلاحظ أن مصطلح التضاد عند اللغويين المحدثين، أكثر تفرّيعاً وتحديدًا من استخدامه عند البلاغيين واللغويين القدماء، مع اعتقادنا أن مصطلح التضاد عند اللغويين والبلاغيين القدماء، يمكن أن يحتوي على تفصيلات اللغويين المحدثين؛ لذلك فإن الباحث سيستعمله. وهذه بعض النماذج التي تدلل على أثر السياق في توجيه التضاد عند ابن حجر:

1. (سن) بمعنى فرض:

ورد في الحديث: قَالَتْ: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْزُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قول عائشة سن رسول الله صلى الله عليه و سلم الطواف بين الصفا والمروة أي فرضه بالسنة، وليس مرادها نفي فرضيتها ويؤيده قولها: لم يتم الله حج أحدكم ولا عمرته ما لم يطف بينهما"⁽³⁾.

2. (الزعم): القول المشكوك، والمحقق:

قال السيوطي في همع الهوامع: "قال السيرافي: الزعم: قول يقترن به اعتقاد صحّ أو لم يصح. وقال ابن دريد: أكثر ما يقع على الباطل. وفي (الإفصاح): زعم: بمعنى علم في قول سيبويه. وقال غيره: يكون بمعنى: اعتقد، فقد يكون علما، وقد يكون توكرا، ويكون أيضا غالبا. وقيل: يكون بمعنى الكذب"⁽⁴⁾.

وعليه فإن السياق هو الذي يحدد دلالاته، وقد ورد عند ابن حجر في الآتي:

أ- ورد في الحديث المروي عن السيدة عائشة قالت: "... فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ.. وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ يُطِعْنَهُ فَقَالَ: "انْهَيْنَّ" فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ قَالَ: "فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ النَّزَابُ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فزعمت" أي عائشة وهو مقول عمرة، والزعم قد يطلق على القول المحقق وهو المراد هنا"⁽⁶⁾.

ب- ورد في الحديث: "...أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ"⁽¹⁾.

(1) السابق: ص268، وانظر: ديوان عنتره دراسة دلالية: ص16، وعلم الدلالة: (مختار): ص103.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1643).

(3) فتح الباري: ج3/718

(4) همع الهوامع: ج1/478

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1299).

(6) فتح الباري: ج3/244

قال ابن حجر: قوله: "وزعم" يطلق على القول المحقق وعلى القول المشكوك فيه وعلى الكذب، وينزل في كل موضع على ما يليق به، والظاهر أن المراد به هنا الأول؛ لأن محمود بن الربيع موثق عند الزهري، فقوله عنده مقبول⁽²⁾.

ج- ورد في الحديث: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ عَنْ ابْنِ فَسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فزعم" أراد أخبر، والزعم يطلق على المحقق قليلا كهذا وعلى المشكوك كثيرا، وقد تكرر ذلك، ومن شواهد قول الشاعر: [على الله أَرْزَاقُ الْعِبَادِ كَمَا زَعَمُ]⁽⁴⁾. ويحتمل أن يكون زعم في هذا الشعر بمعنى ضمن ومنه الزعيم غارم أي الضامن⁽⁵⁾.

د- ورد في الحديث: "...قَالَ: أَنشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَعْيَانِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ نَعَمْ" فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بَنِي ثَعْلَبَةَ..."⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "آمنت بما جئت به" يحتمل أن يكون إخبارا وهو اختيار البخاري، ورجحه القاضي عياض، وأنه حضر بعد إسلامه مستثبنا من الرسول صلى الله عليه و سلم ما أخبره به رسوله إليهم؛ لأنه قال في حديث ثابت عن أنس عند مسلم وغيره: "فإن رسولك زعم"، ويحتمل أن يكون قوله: "آمنت" إنشاء، ورجحه القرطبي لقوله: "زعم" قال: والزعم القول الذي لا يوثق به قاله ابن السكيت⁽⁷⁾ وغيره.

قلت: وفيه نظر؛ لأن الزعم يطلق على القول المحقق أيضا كما نقله أبو عمر الزاهد⁽⁸⁾ في شرح فصيح شيخه ثعلب، وأكثر سيبويه من قوله: "زعم الخليل" في مقام الاحتجاج⁽⁹⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 839).

(2) فتح الباري: ج2/461.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1072).

(4) هذا عجز بيت من الطويل، أما صدره فهو: [تَقُولُ هَلَكْنَا إِنْ هَلَكْتَ وَإِنَّمَا]، وينسب لعمر بن شاس، انظر:

همع الهوامع: ج1/478، وتاج العروس من جواهر القاموس: ج3/313. والمحكم والمحيط الأعظم: ج1/535

(5) فتح الباري: ج2/789

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 63).

(7) هو يعقوب بن إسحق، أبو يوسف، ابن السكيت: إمام في اللغة والأدب، من كتبه: "إصلاح المنطق"،

و"الألفاظ"، و"الأضداد"، وغيرها مات مقتولا على يد المتوكل العباسي سنة 224هـ. انظر: الأعلام: ج8/195.

(8) هو محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد المطرز البارودي المعروف بغلام ثعلب: أحد أئمة

اللغة الكثيرين من التصنيف، صحب ثعلبا نحوي زمانا حتى لقب بـ(غلام ثعلب). انظر: الأعلام: ج6/254.

(9) فتح الباري: ج1/223

هـ - ورد في الحديث: "...فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟..."⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "الذي يزعم" في رواية ابن إسحاق عن الزهري: "يدعى"، وزعم: قال الجوهري بمعنى قال، وحكاه أيضا ثعلب وجماعة.
قلت: وهو كثير ويأتي موضع الشك غالبا⁽²⁾.

يلاحظ من خلال الأمثلة السابقة أن الاستعمال هو الذي يحدد دلالة الكلمة عند ابن حجر، وهذا الكلام يتفق تماما مع نظرية السياق، وأن تحديد دلالة الكلمة لا يتم إلا عند استعمالها.

2. (أحيانا): قليل الوقت وكثيره:

أ - ورد في الحديث: "...قَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ نَعَمْ" فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ وَأَنَا رَسُولٌ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي..."⁽³⁾.

ب - ورد في الحديث: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "أحيانا" جمع حين يطلق على كثير الوقت وقليله، والمراد به هنا مجرد الوقت، فكأنه قال: أوقاتا يأتيني⁽⁵⁾.

3. الشراء والبيع:

أ - بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ لَا يَشْتَرِي حَاضِرٌ لِبَادٍ بِالسُّمْرَةِ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "باب لا يشتري حاضر لباد بالسمره" أي قياسا على البيع له أو استعمالا للفظ البيع في البيع والشراء، قال ابن حبيب المالكي، الشراء للبادي مثل البيع، لقوله عليه الصلاة والسلام "لا يبيع بعضكم على بعض" فإن معناه الشراء⁽⁷⁾.

ب - ورد في الحديث: "مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتْ فَنَمْرُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ"⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: قوله: "إلا أن يشتري المبتاع" المراد بالمبتاع المشتري بقربنه الإشارة إلى البائع بقوله من باع، وقد استدل بهذا الإطلاق على أنه يصح اشتراط بعض الثمرة كما يصح

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم:7).

(2) فتح الباري: ج1/53

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم:63).

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم:2).

(5) فتح الباري: ج1/28

(6) صحيح البخاري: (بَابُ لَا يَشْتَرِي حَاضِرٌ لِبَادٍ بِالسُّمْرَةِ)، ص346

(7) فتح الباري: ج4/531

(8) صحيح البخاري: (حديث رقم:2204).

اشتراط جميعها وكأنه قال إلا أن يشترط المبتاع شيئاً من ذلك وهذه هي النكتة في حذف المفعول⁽¹⁾.

يوضح ابن حجر في المثالين السابقين أثر السياق في توجيه دلالة كلمة يشتري التي تطلق على البيع والشراء، فهي من التضاد، واختيار إحدى الداليتين لا يكون إلا بالسياق. وتوجيه معنى هذا النوع من الكلمات يعد أكثر إشكالا وتعقيدا من غيره، حيث تنتمي هذه الألفاظ إلى مجموعات من الكلمات ليس فيها تغير في الاتجاه بحسب بعض المكونات التشخيصية فحسب، وإنما تنطوي - أيضا - على تغير كامل في أدوار المشتركين في الحدث. أي أن هناك اتجاها تبادليا في أدوار معينة⁽²⁾. وإنما الذي يوضح ذلك هو السياق، وقد كان ابن حجر مدركا لذلك.

4. (التهجد): النوم والسهر:

بواب البخاري بابا سماه: بَابُ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء:79]⁽³⁾.

قال ابن حجر: وقوله عز و جل: "ومن الليل فتهجد به" زاد أبو ذر في روايته "اسهر به" وحكاه الطبري أيضا وفي المجاز لأبي عبيدة" قوله: ﴿فَتَهَجَّدْ بِهِ﴾ [الإسراء:79] أي: اسهر بصلاة. وتفسير التهجد بالسهر معروف في اللغة، وهو من الأضداد يقال تهجد إذا سهر، وتهجد إذا نام حكاه الجوهري وغيره.

ومنهم من فرق بينهما فقال: هجدت نمت، وتهجدت: سهرت حكاه أبو عبيدة وصاحب العين، فعلى هذا أصل الهجود النوم، ومعنى تهجدت طرحت عنى النوم، وقال الطبري: التهجد السهر بعد نومة، ثم ساقه عن جماعة من السلف. وقال ابن فارس: المتهدج المصلي ليلا. وقال كراع⁽⁴⁾: التهجد: صلاة الليل خاصة⁽⁵⁾.

5. (الشف): الزيادة والنقص:

ورد في الحديث: "لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ"⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج4/574

(2) انظر: ديوان عنتره دراسة دلالية: ص16.

(3) صحيح البخاري: (بَابُ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ،...)، ص179

(4) هو علي بن الحسن الهنائي الأزدي، أبو الحسن: عالم بالعربية. مصري. لقب بـ(كراع النمل) لقصره، أو لدمايته. له كتب، منها "المنضد" في اللغة، و"أمثلة غريب اللغة"، وغيرها. انظر: الأعلام: ج4/272.

(5) فتح الباري: ج3/6

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2177).

قال ابن حجر: قوله: "ولا تشفوا" بضم أوله وكسر الشين المعجمة وتشديد الفاء أي تفضلوا، وهو رباعي من أشف، والشف بالكسر: الزيادة، وتطلق على النقص⁽¹⁾.

6. (الإدلاج) أول الليل وآخره:

بوب البخاري بابا سماه: "باب الإدلاج⁽²⁾ مِنْ الْمُحَصَّبِ"⁽³⁾.

شرح ابن حجر قول البخاري فقال: قوله: "باب الإدلاج من المُحَصَّب" وقع في رواية لأبي ذر الإدلاج بسكون الدال والصواب تشديدها فإنه بالسكون سير أول الليل وبالتشديد سير آخره وهو المراد هنا، والمقصود الرحيل من مكان المبيت بالمحصب سحرا وهو الواقع في قصة عائشة، ويحتمل أن تكون الترجمة لأجل رحيل عائشة مع أخيها للاعتمار فإنها رحلت معه من أول الليل فقصد المصنف التنبية على أن المبيت ليس بلازم وأن السير من هناك من أول الليل جائز⁽⁴⁾.

7. (الراكد): الساكن والدائر:

ورد في الحديث: "لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "قوله الذي لا يجري" قيل هو تفسير للدائم وإيضاح لمعناه، وقيل احترز به عن راكد يجري بعضه كالبرك، وقيل احترز به عن الماء الدائم لأنه جار من حيث الصورة ساكن من حيث المعنى، ولهذا لم يذكر هذا القيد في رواية أبي عثمان عن أبي هريرة التي تقدمت الإشارة إليها حيث جاء فيها بلفظ "الراكد" بدل الدائم، وكذا أخرجه مسلم من حديث جابر، وقال ابن الأنباري: الدائم من حروف الأضداد يقال للساكن والدائر، ومنه أصاب الرأس دوام أي دوام، وعلى هذا فقوله "الذي لا يجري" صفة مخصصة لأحد معنيي المشترك، وقيل الدائم والراكد مقابلان للجاري، لكن الدائم الذي له نبع والراكد الذي لا نبع له⁽⁶⁾.

في المثال السابق نجد أن ابن حجر يتعامل مع التضاد على أنه نوع من المشترك وهو ما ذهب إليه بعض أهل اللغة⁽⁷⁾، كما ظهر أن السياق اللغوي يقود بدور مهم في تخصيص الدلالة

(1) فتح الباري: ج4/542

(2) يُقال: أدلج بالتخفيف إذا سار من أول الليل وأدلج — بالتشديد — إذا سار من آخره والاسم منهما الدُلجة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ج2/129.

(3) صحيح البخاري: (باب الإدلاج مِنْ الْمُحَصَّبِ)، ص285

(4) فتح الباري: ج3/856

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 139).

(6) فتح الباري: ج1/503

(7) عرف السيوطي التضاد في المزهري بقوله: "التضاد هو نوع من المشترك". المزهري في علوم اللغة وأنواعها: ج1/387، وانظر: الأساس في فقه اللغة وأرومتها: ص264.

وذلك واضح من خلال قوله: "الذي لا جري" صفة مخصصة لأحد معنيي المشترك، فهو قد خصص المشترك من خلال السياق اللغوي.

8. (الرجل): القائم والماشي:

بوب البخاري بابا سماه: "بَاب صَلَاةِ الْخَوْفِ رِجَالًا وَرُكْبَانًا" رَجُلٌ: قَائِمٌ⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "رجل: قائم" يريد أن قوله: "رجالا" جمع راجل والمراد به هنا القائم، ويطلق على الماشي - أيضا - وهو المراد في سورة الحج بقوله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج:27] أي: مشاة. وفي تفسير الطبري بسند صحيح عن مجاهد ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة:239]، إذا وقع الخوف، فليصل الرجل على كل جهة قائماً أو راكباً⁽²⁾. في المثال السابق يظهر أثر الاستعمال في تغيير دلالة الكلمة.

9. (الخادم): الذكر والأنثى:

بوب البخاري بابا سماه: "بَاب قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ فَتَأْتِيهِ بِالْمُصْحَفِ فَتُمْسِكُهُ بِعَلَاقَتِهِ"⁽³⁾. قال ابن حجر: قوله: "يرسل خادمه" أي جاريته. والخادم يطلق على الذكر والأنثى⁽⁴⁾.

وخلاصة القول: يتضح من خلال الأمثلة السابقة أثر مراعاة ابن حجر للسياق في تعيين المقصود من بعض الألفاظ المتضادة، وهي التي تحتل عددا من الدلالات كألفاظ الأضداد والمشارك والمقابل والألفاظ العامة. ففي مثل هذه الحالات نجد ابن حجر يتكئ على معطيات السياق في تحديد المقصود من دلالات هذه الألفاظ منبها على ذلك بقوله: "والمراد به هنا"، وهذه العبارة، وغيرها علامة تدل على اختيارات ابن حجر التي تتناسب مع السياق.

المبحث الخامس: أثر سياق جمع الأحاديث في توجيه الدلالة

إن دلالة السياق وثيقة الصلة بسياق الجمع في الحديث الشريف، لأن سياق الجمع يمثل البيئة الداخلية للنص، وله تأثير كبير في توجيه سياق الأحاديث النبوية، وسنتاوله من خلال الآتي:

الجمع في اللغة: تدور مادة "جمع" في المعاجم العربية حول المعاني الآتية:

1- الجمع: ضم الشيء بتقريب بعضه من بعض، يقال: جمعته فاجتمع⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (بَاب صَلَاةِ الْخَوْفِ رِجَالًا وَرُكْبَانًا)، ص151

(2) فتح الباري: ج2/612

(3) صحيح البخاري: (بَاب قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ،...)، ص52

(4) فتح الباري: ج1/582

(5) معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ)، تح: عبد السلام هارون، ط2،

1369هـ، طبعة مصطفى الحلبي، (القاهرة)، مادة(جمع)، ج479/1.

- 2- الجمع: تأليف المتفرق، يقال: جمع الشيء عن تفرق يجمعه جمعا إذا ضمه وألفه⁽¹⁾.
- 3- والمجموع: الذي جُمع من ههنا وههنا، وإن لم يجعل كالشيء الواحد⁽²⁾.
- 4- وجمع: بمعنى عزم، يقال جمع أمره: أي عزم عليه كأنه جمع نفسه له⁽³⁾.
- لذلك يمكن القول: إن المراد بكلمة (الجمع) في اللغة هو: "تأليف المتفرق"⁽⁴⁾.
- الجمع في الاصطلاح:**

هناك صلة وثيقة بين الأحاديث النبوية الشريفة؛ لأنها نبعت من مشكاة واحدة، ولكن بالرغم من ذلك فإننا نجد في بعض الأحيان أن هناك تعارضا واضحا بين حديثين شريفيين صحيحين، مما يشكل لدى المتلقي التباسا وغموضا، وإحدى طرق العلماء للخروج من هذا التعارض ما أطلق عليه جمع الأحاديث، وهو كما يقول الدكتور عبد المحسن التخيفي يأتي بمعنيين:

المعنى الأول: تتبع روايات الحديث الواحد، من مظانها، وجمع ألفاظها، مع العناية بتمييز صحيح تلك الروايات من سقيمها. ومن الأمثلة على ذلك: حديث قبض العلم للطوسي. وهذا النوع من التأليف يراد منه جمع روايات حديث واحد، وهو يؤدي إلى معرفة السياق الخاص.

المعنى الثاني: جمع الروايات المتفقة في المعنى، كالأحاديث المتفقة في باب مخصوص، أو فضيلة معينة، أو نحو ذلك، ومن الأمثلة على ذلك: جزء في رفع اليدين، وجزء في القراءة خلف الإمام، وكلاهما للإمام البخاري. وهذا النوع من التأليف يقصد منه جمع الأحاديث المتفقة في هذا المعنى، وهو يؤدي إلى معرفة السياق العام لمجموع تلك الأحاديث⁽⁵⁾.

شروط الجمع بين مختلف الحديث:

ذكر الدكتور عبد المجيد السوسوة أن العلماء اشترطوا شروطا للجمع بين مختلف الأحاديث منها:

- 1- ثبوت الحجية لكل واحد من المتعارضين.
- 2- تساوي الحديثين: ويقصد بهذا الشرط أن لا يجمع بين حديثين متعارضين، إلا إذا كانا في درجة واحدة من حيث القوة.
- 3- أن لا يعلم تأخر أحد المتعارضين عن الآخر، فإذا علم تأخر أحدهما فيكون ناسخا للمتقدم عليه، ولا داعي للجمع بينهما.
- 4- أن يكون التأويل صحيحا وموافقا لوضع اللغة، أو عرف الاستعمال.

(1) تاج العروس من جواهر القاموس: ج 451/20، مادة (جمع).

(2) لسان العرب: ج 53/8، مادة (جمع).

(3) مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت 666هـ)، ط 1، 1986م، المركز الإسلامي، مادة (جمع).

(4) القاموس المحيط: ج 13/3.

(5) دلالة السياق وأثرها في فهم الحديث النبوي، من خلال تطبيقات الأئمة: ص 255.

5- أن يكون من يقوم بالجمع بين مختلف الحديث أهلاً لذلك.

6- أن لا يؤدي الجمع والتوفيق بين الأحاديث إلى بطلان نص شرعي، أو يصطدم مع نص، فإن أدى إلى ذلك كان غير معتبر⁽¹⁾.

فوائد جمع الحديث:

هناك فوائد جلية في بيان السياق الذي جاء فيه الحديث الشريف، لعل من بينها: "النظرة الشمولية التكاملية للحديث النبوي؛ بكل ألفاظه التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا يؤدي إلى حسن الفهم، وجودة الاستنباط، فإن من أخذ ببعض ألفاظ الحديث، ولم يستوعب النظر في باقي الألفاظ، اختلف حكمه عن نظر في ألفاظ الحديث جميعها"⁽²⁾، وكذا معرفة المبهم في بعض الروايات، ومعرفة الغريب والشاذ منها، وأمور يتأتى بها الحكم على الحديث صحة وضعفاً. ولكن من مهمات هذا الأمر ما يدخل في اعتبار السياق وأثره على الإفهام وبيان الأحكام؛ فإن الخطوات التي تشترط عند الجمع بين الأحاديث تعد "من أعظم ما يعين على فهم النص، وبيان مراد المتكلم بكلامه، فجمع أحاديث الباب، ثم روايات كل حديث منها، والحكم عليها حديثياً، ثم تصنيفها موضوعياً، يفسر النص، ويؤلف المختلف، ويوضح المشكل، وهذا ما عمل به جملة ممن صنف في السنة النبوية سواء في الجوامع، أم في السنن، أم في جمع أحاديث الأحكام، قال ابن المدينة: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"⁽³⁾.

علاقة "جمع الأحاديث" بالسياق:

إذا كان علماء التفسير قد وضعوا من ضوابط التفسير جمع الآيات ذات الموضوع الواحد وتفسير القرآن بالقرآن، فإن "المحدثين كذلك قد سلكوا هذا المسلك وجمعوا روايات الحديث الواحد ليفسر بعضه بعضاً، ويدرك الناظر في طرق الحديث معاني الحديث ومقاصده بدقة"⁽⁴⁾. وفي ذلك يقول الإمام أحمد رحمه الله: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً"⁽⁵⁾. وقال يحيى بن سعيد: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه"⁽⁶⁾. وقال يحيى بن المدينة: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"⁽⁷⁾.

(1) انظر: منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، وأثره في الفقه الإسلامي: د. عبد المجيد السوسوة، دار النفائس، عمان، ط1، 1418هـ-1997م، ص143-154.

(2) انظر: دلالة السياق وأثرها في فهم الحديث النبوي، من خلال تطبيقات الأئمة: ص256

(3) انظر: أهمية اعتبار السياق في المجالات التشريعية وصلته بسلامة العمل بالأحكام، ص(55-56)، والجامع لأخلاق الراوي: ج2/271

(4) مراعاة السياق وأثره في فهم السنة النبوية: د. فاروق حمادة، ص72

(5) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ج2/212

(6) السابق: ج2/212

(7) السابق: ج2/212

ورد في الحديث المروي: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانُوا يَبْتَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِ، فَتَهَاؤُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَنْقُلُوهُ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "وقد صرح مالك في روايته عن نافع بقوله "ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها السوق" فدل على أن التلقى الذي لم يبه عنه إنما هو ما بلغ السوق، والحديث يفسر بعضه بعضاً"⁽²⁾.

لقد سار ابن حجر على منهج قويم؛ لأنه يحقق من خلاله - كما سبق - فوائد عظيمة في تحليل النصوص وفهمها؛ ذلك أنه يدعو إلى تطبيق النظرة الكلية للنص، والنظر في أنواع النصوص ومضامينها المختلفة، وعلاقة النص بأركان التواصل، وانسجام النص وتماسكه من خلال أدوات الربط المختلفة، وأنواع التراكيب، والعلاقات بين الجمل، وكلها أمور لا يتأتى شرحها إلا من خلال وحدة النص الكاملة.

وعلى الرغم من شيوع هذه النظرة الجزئية في أكثر الدراسات القديمة التي دارت في إطار نحو الجملة فإننا نجد أن هناك نظرات صائبة وتحليلات دقيقة عند ابن حجر تدخل في إطار نحو النص"⁽³⁾. فهو قد تحدث عن الربط بين الأحاديث، وتحدث عن تماسك الأحاديث، وصدر في ذلك عن مبدئين مهمين: أحدهما أن الحديث يفسر بعضه بعضاً، والثاني أن سياق الأحاديث كالنص الواحد. ومن الأمثلة الكثيرة التي ذكرها ابن حجر في شرحه، وكان لسياق الجمع دور في توجيه دلالتها ما يأتي:

1- بوب البخاري بابا سماه: "باب كيف كان بدء الحيض؟" ذكر تحته قول النبي صلى الله عليه وسلم: "هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ". وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ أَوَّلُ مَا أُرْسِلَ الْحَيْضُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَحَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أكثر" قيل: معناه أشمل لأنه عام في جميع بنات آدم، فيتناول الإسرائيليات ومن قبلهن، أو المراد أكثر شواهد أو أكثر قوة، وقال الداودي ليس بينهما مخالفة فإن نساء بني إسرائيل من بنات آدم فعلى هذا فقوله بنات آدم عام أريد به الخصوص.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2167).

(2) فتح الباري: ج4/535.

(3) نحو النص (Text Grammar) هو "تمط من التحليل ذو وسائل بحثية مركبة، تمتد قدرتها التشخيصية إلى مستوى ما وراء الجملة، بالإضافة إلى فحصها لعلاقة المكونات التركيبية داخل الجملة، وتشمل علاقات ما وراء الجملة مستويات ذات طابع تدريجي، يبدأ من علاقات ما بين الجمل، ثم الفقرة، ثم النص أو الخطاب بتمامه". انظر: من نحو الجملة إلى نحو النص: د.سعد مصلوح، الكتاب التذكاري لقسم اللغة العربية - جامعة الكويت - "دراسة مهداة إلى ذكرى عبد السلام

هارون"، إعداد: وديعة طه النجم، وعبد بدوي، ط1، 1989م - 1990م، ص407

(4) صحيح البخاري: "باب كيف كان بدء الحيض"، ص52

قلت: ويمكن أن يجمع بينهما مع القول بالتعميم بأن الذي أرسل على نساء بني إسرائيل طول مكثه بهن عقوبة لهن لا ابتداء وجوده. وقد روى الطبري وغيره عن ابن عباس وغيره أن قوله تعالى في قصة إبراهيم: ﴿وَأَمْرَاتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكْتُمْ﴾ [هود: 71] أي حاضت. والقصة متقدمة على بني إسرائيل بلا ريب، وروى الحاكم وابن المنذر بإسناد صحيح عن ابن عباس "أن ابتداء الحيض كان على حواء بعد أن أهبطت من الجنة، وإذا كان كذلك فبنات آدم بناتها"⁽¹⁾.

2- ورد في الحديث الشريف: "أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيَخْلُلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ"⁽²⁾.

وورد في حديث آخر: "...عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ عَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ يَخْلُلُ بِيَدَيْهِ شَعْرَهُ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ، أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ"⁽³⁾.

إن من يقرأ الحديثين يجد بينهما تعارضا ظاهرا، فالفعل من النبي صلى الله عليه وسلم قد تغير في سياق واحد، وهذا ما يؤدي للالتباس في المعنى؛ لذلك نجد ابن حجر يوجه هذين الحديثين من خلال سياق الجمع بينهما وبخاصة أن الروایتين كلاهما عن راو واحد، ويوجه ما بينهما من اختلاف ظاهر فيقول: قوله: "ثم غسل سائر جسده" أي بقية جسده، وقد تقدم من رواية مالك عن هشام "على جلده كله" فيحتمل أن يقال إن سائر هنا بمعنى الجميع جمعا بين الروایتين"⁽⁴⁾.

3- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"⁽⁵⁾.

وفي حديث آخر: "...جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ تَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ..."⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج1/580

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 248).

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 272).

(4) فتح الباري: ج1/554.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 534).

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 560).

من يقرأ الحديثين يجد بينهما تعارضا، فأحدهما ينهى عن الصلاة في وقت الحر، والآخر يبين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر بالهاجرة، وهي شدة الحر؛ لذلك يحتاج المخاطب إلى ما يزيل الالتباس، ويبين المعنى المراد.

قال ابن حجر: قوله: "بالهاجرة" ظاهره يعارض حديث الإبراد، لأن قوله: كان يفعل يشعر بالكثرة والدوام عرفا قاله ابن دقيق العيد، ويجمع بين الحديثين بأن يكون أطلق الهاجرة على الوقت بعد الزوال مطلقا؛ لأن الإبراد مقيد بحال شدة الحر وغير ذلك، فإن وجدت شروط الإبراد أبرد وإلا عجل، فالمعنى كان يصلي الظهر بالهاجرة إلا أن أحتاج إلى الإبراد⁽¹⁾.

4- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ: "ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ" فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ" ثَلَاثًا فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي قَالَ: "إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ..."⁽²⁾.

يقول الدكتور عبد المحسن التخيفي: "وفي الفقه المستفاد من هذا الحديث وقع الاختلاف في مسألتين، مرد الاختلاف فيهما إلى جمع روايات الحديث"⁽³⁾.

أورد ابن حجر كلاما حول اختلاف فهم العلماء لعدم الجمع بين الأحاديث وقسم الاختلاف إلى مسألتين: **المسألة الأولى:** ترك رد السلام على المسلم.

وذكر فيه ابن حجر قول علي بن المنير حول حديث أبي هريرة حيث قال: "فيه أن الموعظة في وقت الحاجة أهم من رد السلام؛ ولأنه لعله لم يرد عليه السلام تأديبا على جهله، فيؤخذ منه التأديب بالهجر وترك السلام"⁽⁴⁾.

المسألة الثانية: وهذا الاستنباط قائم على إحدى روايات الحديث، ولو استوعب النظر في باقي الروايات لرأى ثبوت رد النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الرجل، قال الحافظ ابن حجر: "والذي وقفنا عليه من نسخ الصحيحين ثبوت الرد في هذا الموضوع وغيره، إلا الذي في الأيمان والندور، وقد ساق الحديث صاحب "العمدة" بلفظ الباب إلا أنه حذف منه "فرد النبي صلى الله عليه وسلم" فعمل ابن المنير اعتمد على النسخة التي اعتمد عليها صاحب "العمدة"⁽⁵⁾.

استعمل ابن حجر سياق الجمع بين الأحاديث في إزالة اللبس والتعارض الظاهر بين الأحاديث.

5- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ"⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج2/61

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 793).

(3) دلالة السياق وأثرها في فهم الحديث النبوي من خلال تطبيقات الأئمة: ص257

(4) فتح الباري: ج2/396

(5) السابق: ج2/396

(6) صحيح البخاري: "بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ"، ص200

ذكر تحته حديث أبي هريرة: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا"⁽¹⁾.

ووردت أحاديث في النهي عن النعي من مثل حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً: "عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إياكم والنعي، فإن النعي من عمل الجاهلية"⁽²⁾.
وحديث حذيفة ابن اليمان حيث قال: "إذا مت فلا تؤذوا بي، فإنني أخاف أن يكون نعيًا، وإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي"⁽³⁾.

المخاطب الآن بين أحاديث تؤكد جواز النعي للميت، وأحاديث تنهى عن النعي.
قال ابن حجر جامعاً بين الأحاديث وموجهاً لها: "قال ابن رشيد: وفائدة هذه الترجمة الإشارة إلى أن النعي ليس ممنوعاً كله، وإنما نهى عما كان أهل الجاهلية يصنعونه، فكانوا يرسلون من يعلن بخبر موت الميت على أبواب الدور والأسواق.

وقال ابن المرابط: مراده أن النعي الذي هو إعلام الناس بموت قريبهم مباح، وإن كان فيه إدخال الكرب والمصائب على أهله لكن في تلك المفسدة مصالح جمة لما يترتب على معرفة ذلك من المبادرة لشهود جنازته وتهيئة أمره والصلاة عليه والدعاء له والاستغفار وتنفيذ وصاياه وما يترتب على ذلك من الأحكام"⁽⁴⁾. ثم قال: "قال ابن العربي يؤخذ من مجموع الأحاديث ثلاث حالات: الأولى إعلام الأهل والأصحاب وأهل الصلاح فهذا سنة، الثانية: دعوة الحفل للمفاخرة فهذه تكره، الثالثة الإعلام بنوع آخر كالنياحة ونحو ذلك فهذا يحرم"⁽⁵⁾.

استعمل ابن حجر سياق الجمع بين الأحاديث ليخرج بالدلالة المناسبة وذلك من خلال استخدام السياق اللغوي في رواية أخرى ذكرها وهي: "إن النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرًا"⁽⁶⁾ كما أن عناصر سياق الحال (ذكر عادة القوم في النعي) كانت وسيلة مهمة في توجيه دلالة النصوص، وإزالة اللبس والغموض الظاهر فيها.

6- ورد في الحديث: "...سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1245).

(2) سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت297هـ)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1388هـ-1968م، ج3/303

(3) فتح الباري: ج3/172، والحديث في: سنن الترمذي: ج3/304، وقد حكم الإمام الترمذي على الحديث بقوله: هذا حديث حسن صحيح.

(4) فتح الباري: ج3/172

(5) السابق: ج3/172

(6) السابق: ج3/172

وَرَجُلٌ طَلَبْتُهُ امْرَأَةً دَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ"⁽¹⁾.

ظاهر هذا الحديث يوهم أن هؤلاء السبعة هم فقط من يحظون بهذه المكرمة، لكن أفادت روايات أخرى أن هذا الحصر غير مراد، وأن ثمة خصال أخرى تمنح صاحبها هذا الفضل، قال ابن حجر: "ووقع في صحيح مسلم من حديث أبي اليسر مرفوعا "من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله" وهاتان الخصلتان غير السبعة الماضية فدل على أن العدد المذكور لا مفهوم له"⁽²⁾.

استطاع ابن حجر من خلال سياق الجمع بين الأحاديث أن يدفع توهم الحصر في أحاديث السبعة، وأنهم فقط هم المستظلون بظل عرش الرحمن، فسياق الجمع دل على أنهم أكثر من ذلك.

7- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةَ وَجَاءَتْ السَّمْرَاءُ"⁽³⁾ قَالَ: أَرَى مُدًّا مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مُدِّينَ"⁽⁴⁾. وورد في حديث آخر: "عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ: صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ"⁽⁵⁾.

فهذه الأحاديث وما شاكلها تفيد عموم وجوب الزكاة على المسلم وغير المسلم، لكن ابن حجر ومن خلال سياق الجمع بين الأحاديث يخصص العموم فيقول: "وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه من طريق عبد الله بن شوذب عن أيوب وقال فيه "من المسلمين"، واستدل بهذه الزيادة على إشتراط الإسلام في وجوب زكاة الفطر ومقتضاه أنها لا تجب على الكافر عن نفسه وهو أمر متفق عليه"⁽⁶⁾.

8- ورد في الحديث: "...أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا،

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 660).

(2) فتح الباري: ج2/205

(3) السمراء: أي القمح الشامي. فتح الباري: ج3/537

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1508).

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1512).

(6) انظر: فتح الباري: ج3/531-532

فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيَتْ الشَّقَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لم يعطهن أحد قبلي" زاد في الصلاة عن محمد بن سنان من "الأنبياء" وفي حديث ابن عباس "لا أقولهن فخرا" ومفهومه أنه لم يختص بغير الخمس المذكورة، لكن روى مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعا "فضلت على الأنبياء بست" فذكر أربعاً من هذه الخمس وزاد اثنتين، وطريق الجمع أن يقال: لعله اطلع أولاً على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقي⁽²⁾. ثم قال: "وغفل الداودي الشارح غفلة عظيمة فقال: قوله: "لم يعطهن أحد" يعني لم تجمع لأحد قبله، لأن نوحاً بعث إلى كافة الناس، وأما الأربع فلم يعط أحد واحدة منهن.

وكانه نظر في أول الحديث وغفل عن آخره لأنه نص صلى الله عليه و سلم على خصوصيته بهذه أيضاً لقوله: "وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة"⁽³⁾.

ظهر في الحديث السابق أثر سياق الجمع في توجيه الحديث، كما برزت عنده إحدى وظائف دلالة السياق، وهي أن آخر الكلام يفسر أوله.

9- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ صُهِيبٌ يَقُولُ: وَآخَاهُ فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِكِبَاءِ الْحَيِّ"⁽⁴⁾.

المعنى الظاهر للحديث يتعارض مع نص الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164]

لذلك نجد ابن حجر يستعمل سياق الجمع لأجل توجيه الدلالة السليمة فهو يقول: والجواب أنه لا مانع في سلوك طريق الجمع من تخصيص بعض العمومات وتقييد بعض المطلقات، فالحديث وإن كان دالاً على تعذيب كل ميت بكل بكاء لكن دلت أدلة أخرى على تخصيص ذلك ببعض البكاء وتقييد ذلك بمن كانت تلك سنته أو أهمل النهي عن ذلك، فالمعنى على هذا أن الذي يعذب ببعض بكاء أهله من كان راضياً بذلك بأن تكون تلك طريقته إلخ؛ ولذلك قال المصنف "فإذا لم يكن من سنته" أي كمن كان لا شعور عنده بأنهم يفعلون شيئاً من ذلك، أو أدى ما عليه بأن نهامهم فهذا لا مؤاخذه عليه بفعل غيره، ومن ثم قال ابن المبارك: إذا كان ينهاهم في حياته ففعلوا شيئاً من ذلك بعد وفاته لم يكن عليه شيء⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 335).

(2) فتح الباري: ج 1/632

(3) فتح الباري: ج 1/633

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1290).

(5) فتح الباري: ج 3/223

وظف ابن حجر سياق الجمع بين الأحاديث في تخصيص العام.

10- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ" قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ: "وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "وفي الحديث أن أصحاب الكبائر لا يخلدون في النار، وأن الكبائر لا تسلب اسم الإيمان، وأن غير الموحدين لا يدخلون الجنة. والحكمة في الاختصار على الزنا والسرقة الإشارة إلى جنس حق الله تعالى وحق العباد، وكأن أبا ذر استحضر قوله صلى الله عليه وسلم "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن"؛ لأن ظاهره معارض لظاهر هذا الخبر، لكن الجمع بينهما على قواعد أهل السنة بحمل هذا على الإيمان الكامل، وبحمل حديث السابق على عدم التخليد في النار"⁽²⁾.

وختلاصة القول:

1- كان لسباق الجمع بين الروايات أهمية كبيرة عند ابن حجر في دفع الالتباس والغموض في معنى بعض الأحاديث.

2- تعتبر نظرة ابن حجر لسباق الجمع؛ إذ إن الأحاديث يفسر بعضها بعضاً نظراً لغوية صائبة وفائقة، وتدلل على وعيه بأهمية تماسك النصوص، وهو ما تكلم عنه اللغويون المحدثون.

3- إن منهجه هذا لو طبق عند بعض المتعاملين بالسنة في عصرنا؛ لاستطعنا أن نجتمع مجموعة من الفوائد لعل من بينها: تعليل الأحكام، ودفع توهم الحصر، ومعرفة زيادة بعض الأحاديث التي تفيد حكماً زائداً على باقي الروايات، ومعرفة مقاصد الشريعة، وغير ذلك من الأمور.

المبحث السادس: أثر سياق الآيات القرآنية في توجيه نصوص الحديث

نظر ابن حجر كما سبق للأحاديث على أنها كالتنص الواحد يفسر بعضها بعضاً، وهذه النظرة نجدها أيضاً من خلال شروحاته للأحاديث وعلاقتها بالقرآن الكريم فهو قد نظر نفس النظرة للعلاقة بين القرآن الكريم والحديث الشريف، فكل منهما يفسر الآخر، وأحياناً يخصصه، وهو في هذا يتقدم على اللغويين المحدثين في نظرتهم لمثل هذا الأمر، حيث يقول الدكتور تمام حسان في حديثه عن سياق الدلالة: "إن النص يفسر بعضه بعضاً، أو يفسر نصاً آخر، لولاه ما اتضح معناه"⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1238).

(2) فتح الباري: ج3/164

(3) مقالات في اللغة والأدب: ج2/70

1- ورد في الحديث: "...عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا أُنبئُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينِ صَلَاةٍ - فَقَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ... (1)".
قال ابن حجر: قوله: "ألا أنبئكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم" الإنباء يعدي بنفسه وبالباء، قال الله تعالى: ﴿مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا﴾ [التحریم: 3] وقال: ﴿أَنْبَأْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ﴾ [آل عمران: 15] (2).

2- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: "فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ" (3).
قال ابن حجر: "ويحمل القيام على الملازمة والمواظبة، ويؤيد ذلك أن حال القيام في الصلاة غير حال السجود والركوع والتشهد مع أن السجود مظنة أجابة الدعاء، فلو كان المراد بالقيام حقيقته لأخرجه، فدل على أن المراد مجاز القيام وهو المواظبة ونحوها ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران: 75] فعلى هذا يكون التعبير عن المصلي بالقائم من باب التعبير عن الكل بالجزء، والنكتة فيه أنه أشهر أحوال الصلاة" (4).

3- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" (5).

قال ابن حجر: "واختلف في المراد بالقدر الذي أضيفت إليه الليلة فقليل: المراد به التعظيم كقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: 91]، والمعنى أنها ذات قدر لنزول القرآن فيها، أو لما يقع فيها من تنزل الملائكة، أو لما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة، أو أن الذي يحييها يصير ذا قدر. وقيل: القدر هنا التضييق كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ [الطلاق: 7]، ومعنى التضييق فيها اخفاؤها عن العلم بتعيينها، أو لأن الأرض تضيق فيها عن الملائكة. وقيل: القدر هنا بمعنى القدر بفتح الدال الذي هو مؤاخى القضاء، والمعنى أنه يقدر فيها أحكام تلك السنة لقوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: 4] وبه صدر النووي كلامه فقال: قال العلماء سميت ليلة القدر لما تكتب فيها الملائكة من الاقدار لقوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الخأن: 4] ورواه عبد الرزاق وغيره من المفسرين بأسانيد صحيحة عن مجاهد وعكرمة وقتادة وغيرهم، وقال التوريشتى: إنما جاء القدر بسكون الدال، وإن كان الشائع في القدر الذي هو مؤاخى

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 818).

(2) فتح الباري: ج2/249.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 935).

(4) فتح الباري: ج2/591.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2014).

القضاء فتح الدال ليعلم أنه لم يرد به ذلك وإنما أريد به تفصيل ما جرى به القضاء وإظهاره وتحديده في تلك السنة لتحصيل ما يلقي إليهم فيها مقدارا بمقدار⁽¹⁾.

وظف ابن حجر سياق الآيات القرآنية في تفسير الكلمة الواردة في الحديث النبوي الشريف، وطريقته هذه توحى بأنه ينظر للقرآن والسنة وكأنهما نص واحد يفسر بعضهما بعضا. 4- ورد في الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "من الدواب" بتشديد الموحدة، جمع دابة وهو ما دب من الحيوان. وقد أخرج بعضهم منها الطير لقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام:38] وهذا الحديث يرد عليه، فإنه ذكر في الدواب الخمس الغراب والحدأة، وبدل على دخول الطير أيضا عموم قوله تعالى ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود:6]، وقوله تعالى: ﴿وَكَايُنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا﴾ [العنكبوت:60]، وفي حديث أبي هريرة عند مسلم في صفة بدء الخلق "وخلق الدواب يوم الخميس" ولم يفرد الطير بذكر⁽³⁾. وخلاصة القول هذه بعض الأمثلة التي استدل بها ابن حجر على تفسير كلمات وردت في الأحاديث النبوية، وكذا العكس، فابن حجر يتعامل مع القرآن والسنة وكأنها نص واحد يفسر بعضها بعضا⁽⁴⁾.

المبحث السابع: أثر السياق في تخصيص العام، وتقييد المطلق:

1- ورد في الحديث الشريف: "...عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا - تَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "قال ابن التين: قولها: "إلا نائما" تعني مضطجعا على جنبه لأنها قالت في حديث آخر: "فإن كنت يقظانة حدثني وإلا اضطجع". وتعقبه ابن رشيد بأنه لا ضرورة لحمل هذا التأويل؛ لأن السياق ظاهر في النوم حقيقة وظاهر في المداومة على ذلك، ولا يلزم من أنه كان ربما لم ينم وقت السحر هذا التأويل، فدار الأمر بين حمل النوم على مجاز التشبيه أو حمل التعميم على إرادة التخصيص، والثاني أرجح وإليه ميل البخاري؛ لأنه ترجم بقوله: "من نام عند السحر" ثم ترجم عقبه بقوله: "من تسحر فلم ينم" فأوماً إلى تخصيص رمضان من غيره، فكان

(1) فتح الباري: ج4/365

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم:1826).

(3) فتح الباري: ج4/53

(4) وأعني بذلك أن القرآن والسنة يفسر بعضهما بعضا؛ لأندراجهما تحت السياق المقالي.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم:1133).

العادة جرت في جميع السنة أنه كان ينام عند السحر إلا في رمضان فإنه كان يتشاغل بالسحر في آخر الليل، ثم يخرج إلى صلاة الصبح عقبه⁽¹⁾.

2- ورد في الحديث: "عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قال ابن دقيق العيد: وظاهر قوله: "من الليل" عام في كل حالة، ويحتمل أن يخص بما إذا قام إلى الصلاة، قلت: ويدل عليه رواية المصنف في الصلاة بلفظ "إذا قام للتهجد" ولمسلم نحوه"⁽³⁾.

3- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرَّفُوا أَوْ غَرَّبُوا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "وقد جاء عن جابر فيما رواه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وغيرهم تأييد ذلك ولفظه عند أحمد "عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَانَا عَنْ أَنْ نَسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ أَوْ نَسْتَقْبِلَهَا بِفُرُوجِنَا إِذَا أَهْرَقْنَا الْمَاءَ قَالَ ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بَعَامٍ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ"⁽⁵⁾، والحق أنه ليس بناسخ لحديث النهي خلافا لمن زعمه بل هو محمول على أنه رآه في بناء أو نحوه؛ لأن ذلك هو المعهود من حاله صلى الله عليه وسلم لمبالغته في التستر، وقوله: "ولا يولها ظهره" ولمسلم "ولا يستدبرها" وزاد "يبول أو بغائط"، والغائط الثاني غير الأول، أطلق على الخارج من الدبر مجازاً من إطلاق اسم المحل على الحال كراهيه لذكره بصريح اسمه، وحصل من ذلك جناس تام، والظاهر من قوله: "يبول" اختصاص النهي بخروج الخارج من العورة، ويكون مثاره إكرام القبلة عن المواجهة بالنجاسة، ويؤيده قوله في حديث جابر: "إذا هرقنا الماء"⁽⁶⁾. وظَّف ابن حجر دلالة السياق في تخصيص المعنى العام بجزء من النص، جاء في لاحق الحديث.

4- ورد في الحديث: "عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْتَابَانِ بَغَاءَ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي

(1) فتح الباري: ج3/27

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 245).

(3) فتح الباري: ج1/517

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 144).

(5) مسند الإمام أحمد بن حنبل: (حديث رقم: 14872).

(6) فتح الباري: ج1/360-361

وَقَالَ: مَزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: "دَعُهُمَا" فَلَمَّا عَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "دعهما" زاد في رواية هشام "يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا" ففيه تعليل الأمر بتركهما، وإيضاح خلاف ما ظنه الصديق من أنهما فعلتا ذلك بغير علمه صلى الله عليه وسلم، لكونه دخل فوجده مغطى بثوبه فظنه نائماً، فتوجه له الإنكار على ابنته من هذه الأوجه مستصحباً لما تقرر عنده من منع الغناء واللّهو، فبادر إلى إنكار ذلك قياماً عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك مستنداً إلى ما ظهر له، فأوضح له النبي صلى الله عليه وسلم الحال، وعرفه الحكم مقروناً ببيان الحكمة بأنه يوم عيد، أي يوم سرور شرعي، فلا ينكر فيه مثل هذا كما لا ينكر في الأعراس، وبهذا يرتفع الإشكال عن قال: كيف ساغ للصديق إنكار شيء أقره النبي صلى الله عليه وسلم؟ وتكلف جواباً لا يخفى تعسفه"⁽²⁾.

وظف ابن حجر سياق الحال في تخصيص العموم الذي ورد في النهي عن الغناء، لأنه حين دخل صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الجاريتين غناءهما، كما لم ينكر على السيدة عائشة رضي الله عنها سماعها، واستدل ابن حجر بتخصيص الحكم من خلال التقرير النبوي في مثل تلك الحال.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 949).

(2) فتح الباري: ج 2/628

الفصل الرابع

أثر سياق الحال في توجيه اللغة بين المتكلم والمخاطب

الفصل الرابع

أثر سياق الحال في توجيه اللغة بين المتكلم والمخاطب

سبقت الإشارة مفهوم سياق الحال عند العلماء العرب القدماء، وعند اللغويين المحدثين، حيث أكدوا جميعاً أن لعناصر الموقف التي يحدث فيها أداء النص دوراً مهماً جداً في فهم النص، فقد يتوقف الفهم على نوع العلاقة بين المتكلم والسامع. وعناصر سياق الحال كثيرة ومتشعبة، ولعل من أهم هذه العناصر السياقية التي ظهرت عند ابن حجر في شرحه ما يتعلق بالمباحث الآتية:

المبحث الأول: عناصر سياق الكلام عند ابن حجر في فتح الباري.

المبحث الثاني: أثر السياق الثقافي، وعادة المتكلم، في توجيه المعنى.

المبحث الثالث: أثر سياق مساعدات الكلام في شرح الحديث.

المبحث الرابع: أثر سياق ورود في توجيه المعنى.

المبحث الخامس: أثر سياق النسخ في توجيه المعنى.

المبحث السادس: أثر سياق أسباب النزول في توجيه المعنى.

المبحث الأول: عناصر سياق الكلام عند ابن حجر في فتح الباري

يتكون سياق الكلام في النظرية السياقية من بعض الظروف والملابسات التي تكتنف الكلام وتؤثر فيه، ويمكن إجمالها في الآتي⁽¹⁾:

1- المتكلم

2- المخاطب

3- وظيفة الكلام Speech Function

4- سياق الموقف أو سياق الحال context of situation

وفصل هذه العناصر عن بعضها إنما هو "فصل إجرائي يستدعيه البحث عن عناصر كل عنصر ومقوماته، وإلا فالعناصر تشكل حلقة متكاملة كل منها يقوم بدور سياقي، ويستند بعضها على بعض، فالحديث عن المتكلم يتواءم أحياناً ويتقاطع أحياناً مع عنصر آخر هو (المخاطب مثلاً)، حتى أن خصوصيات عنصر المتكلم من حيث جنسه وسنه هو حديث عن عنصر المخاطب..."⁽²⁾.

العنصر الأول: المتكلم:

يعد المتكلم عنصراً أساسياً في نظرية فيرث⁽³⁾؛ لأن الباحث في الخطاب لا يستطيع الانفلات من هيمنته واستحضاره في ذهنه، وهو يتابع عملية الفهم، فهو "أحد عناصر الموقف، وتتعلق به وظيفة اللغة التعبيرية"⁽⁴⁾، ذلك أن النزوع لإنشاء النص، أو الشروع في الكلام، إنما يكون من المتكلم، ويخضع بالدرجة الأولى لمراده وغرضه"⁽⁵⁾، وهو إن لم يعرفه "بحسب أحواله من

(1) أثر سياق الكلام في العلاقات النحوية عند سيبويه: إعداد: سارة عبد الله الخالدي (ماجستير)، كلية الآداب (الجامعة الأمريكية-بيروت)، سنة (2006م)، ص1، وقسمها الدكتور محمد محمد يونس إلى أربعة عناصر وهي: المخاطب، المخاطب، الخطاب، المساق. انظر: المعنى وطلال المعنى: ص152 وما بعدها، وذكرها صاحب دلالة السياق في تقسيم آخر مكونة من: المتكلم، المخاطب، الكلام (النص)، معضدات الكلام، الزمان والمكان. (انظر: دلالة السياق: (الطلحي)، ص598، والرأي أن هذه التقسيمات متقاربة والتغير الظاهر فقط تغير لفظي، وسنعمد التقسيم الأول.

(2) دلالة السياق: (الطلحي)، ص601

(3) سياق الحال في كتاب سيبويه، دراسة في النحو والدلالة: د.أسعد خلف العوادي، دار الحامد، عمان، ط1، 1432هـ-2011م، ص139

(4) الوظيفة التعبيرية هي إحدى وظائف اللغة مرجعيتها إلى المتكلم، كما أكد ذلك كثير من علماء اللغة المحدثين، ومنهم جاكبسون (R.Jakobson) وهي عنده: "المركزة على المرسل، وتهدف إلى أن تعبر بصفة مباشرة عن موقف المتكلم تجاه ما يتحدث عنه". قضايا الشعرية: رومان جاكبسون: ترجمة محمد الولي، ومبارك حنون، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، ط1، 1988م، ص27

(5) دلالة السياق: (الطلحي): ص601

قصده وإرادته، واعتقاده، وغير ذلك من الأمور الراجعة إليه حقيقة أو تقديراً لا يستطيع أن يفهم مراده⁽¹⁾؛ لأن دلالات الألفاظ أكثرها لا يستقل بالإفادة، فتتدخل عناصر سياق الحال، ومنها معرفة المتكلم في الكشف عن الدلالة والمقصود المراد من النصوص. وتبدو "مهمة المتكلم بوضوح في عملية الاختيار حيث ينتقي من اللغة الأمثلة، والتنوعات التي هي أعضاء في المناويل اللغوية المجردة، ويخضع اختياره عادة لمقاصده الإبلاغية، فيختار (ذهب) بدلاً من (خرج) أو قام في نحو (ذهب خالد)، وهذا الاختيار ضروري لكي تتم عملية الإفادة"⁽²⁾.

ففي قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: 80]، فكلمة (سبعين) لا يرجع اختيارها هنا لكونها مقابلة للسبعين والثمانين والواحد والسبعين ونحو ذلك من سائر الأعداد، ولذا فهي من هذه الجهة ليس لها معنى، ومعنى قولهم هذا أن العدد المذكور ليس مختاراً لكونه مقابلاً لبقية الأعداد، وإنما أريد به معنى آخر كالكثر في الآية السابقة، وعلى ذلك فإن السبعين هنا استعملت مقابلة للقلة أو ما يدل عليها؛ ولذلك فهي من هذه الجهة ذات معنى⁽³⁾.

وعليه؛ فإن المعنى في بعض الأحيان خاضع لمقصد المتكلم؛ "لأنه هو محدث المعاني ومنظمها، وهو بحسب دوافعه وأغراضه الاجتماعية، وبحسب السياق يختار المعنى الدلالي، ووفقاً لهذا المعنى يختار المعاني المفردة المتمثلة في الألفاظ، ويؤلف بينها ويربط، ويوظف كل لفظ، فيختار ما يراه مناسباً لها من المعاني النحوية الخاصة كالفاعلية والمفعولية والإضافة، كما يختار ما يراه مناسباً لصيغة الجملة بعامة من المعاني النحوية كالإثبات والنفي والخبر والإنشاء والشرط والتأكيد، فالتكلم هو العامل المؤثر في كل هذا، وفي هذا يتفاضل المتكلمون، وتختلف أساليب الأداء فيما بينهم"⁽⁴⁾. وهذا ما يدفعنا للحديث عن أثر مقصد المتكلم في توجيه المعنى عند ابن حجر في شرحه.

1- أثر قصد المتكلم في توجيه المعنى:

القصد في اللغة والاصطلاح:

أصل مادة (ق ص د) ومواقعها في كلام العرب: الاعتزام، والتوجه، والنهوض، والنهوض نحو الشيء، على اعتدال كان ذلك أو جور. هذا أصله في الحقيقة، وإن كان قد يخص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون الميل. ألا ترى أنك تقصد الجور تارة كما تقصد العدل أخرى،

(1) المعنى وظلال المعنى: ص 142

(2) السابق: ص 153

(3) السابق: ص 153

(4) نظام الارتباط والربط في تركيب الجملة العربية: د. مصطفى حميدة، القاهرة، ط 1، 1977م، ص 52-53.

فالاعتزاز والتوجه شامل لهما جميعاً. والقصد: الكسر في أي وجه كان. وقيل: هو الكسر بالنصف. قصدته أقصده قصداً، وقصدته فانقصد، وتقصد⁽¹⁾.

وقصد المتكلم هو مراده من الكلام، وهو أمر يدخل في النية وتظهره القرائن، وهو فرع ما ذكره علماء اللغة والنحو من مقاصد العرب، وإن كان "هذا أصل يضم قوانين الكلام"⁽²⁾، ورسوم المخاطبات، وهو ما بنى عليه سيبويه كتابه من الأخذ بالمقاصد في اللغة، على حد تعبير الشاطبي عند حديثه عن مقاصد الشريعة: "فسيبويه وإن تكلم في النحو فقد نبه في كلامه على مقاصد العرب وأنحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، ولم يقتصر في على بيان أن الفاعل مرفوع والمفعول منصوب ونحو ذلك، بل هو يبين في كل ما يليق به، حتى إنه احتوى على علم المعاني والبيان ووجوه تصرفات الألفاظ والمعاني"⁽³⁾.

وعليه؛ فإن الكلام يختلف باختلاف المتكلمين وباختلاف الأساليب والتراكيب، فكل تركيب وإن سار على مقاصد العرب في عرفهم وقانونهم إلا أن له قصداً مختصاً بقائله ومنشئه. وقد أدرك ابن سنان الخفاجي أهمية القصد عند تفريقه بين فائدتَي المواضعة والقصد حيث ذكر أن "فائدة المواضعة تمييز الصيغة التي متى أردنا مثلاً أن نأمر قصدناها، وفائدة القصد أن تتعلق تلك العبارة بالمأمور، وتؤثر في كونه أمراً به، فالمواضعة تجري مجرى شحذ السكين، وتقويم الآلات، والقصد يجري مجرى استعمال الآلات بحسب ذلك الإعداد"⁽⁴⁾.

ولذا اشترط أهل الأصول القصد في فهم المعنى، إذ "لا بد من اعتبار النية والمقاصد في الألفاظ"⁽⁵⁾، وذكروا بأن العبرة "بإرادة المتكلم لا بلفظه"⁽⁶⁾، يقول الأمدي في الأحكام: "إن دلالات الألفاظ ليست لذواتها، بل هي تابعة لقصد المتكلم وإرادته"⁽⁷⁾.

وهكذا يؤكد أهل اللغة والفقهاء على أهمية قصد المتكلم في توجيه المعنى؛ لذلك وجدت لديهم مقولة: "عَنِيْتُ بالكلام كذا أي: قَصَدْتُ وَعَمَدْتُ"⁽⁸⁾. أما أهل البيان فهم "يعتبرون المعنى القصدي

(1) المحكم والمحيط الأعظم: ج6/187، وانظر: لسان العرب: ج12/113، مادة (قصد).

(2) سر الفصاحة: لأبي محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي (ت466هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1402هـ-1982م، ص43

(3) منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي (ت790هـ): عبد الحميد العلمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (المغرب)، ط1، 1422هـ-2001م، ص233.

(4) سر الفصاحة: ص43

(5) إعلام الموقعين عن رب العالمين: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (ت751هـ)، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل-بيروت، ط1، 1973م، ج3/62.

(6) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ج1/217.

(7) الأحكام في أصول الأحكام، (الأمدي): ج1/18.

(8) الصاحبى في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: ص312

الذي يحمله الملفوظ مقدما على كل المحتويات الدلالية الأخرى⁽¹⁾، وحيث إن "اللغة ظاهرة اجتماعية؛ لذا نجد البلاغيين يقسمون الكلام إلى خبر وإنشاء، وهذا التقسيم مبني على قصد المتكلم ومقتضى الحال"⁽²⁾، فمراعاة القصد عند البلاغيين مما لا يجهره دارس لمبادئ البلاغة وأصولها. وعليه فإن جميع طوائف العلماء اهتمت بمقصد المتكلم، واعتبرته عنصرا من عناصر توجيه المعنى.

علاقة السياق بمقصد المتكلم:

إن قراءة القصد من خلال النص لاستنباط المعنى يتطلب دقة عالية من الإدراك السليم لدلالات الألفاظ، وفهم واسع لقرائن الحال (المقام)، وذلك لأن فهم قصد المتكلم أمر اجتهادي يختلف باختلاف السامع أو الدارس للنص، وإحاطته بالألفاظ ودلالاتها وقرائن الحال، ومعرفة بالمتكلم وأسلوبه وعاداته؛ لذا فإنهم يفرقون بين (فهم الكلام)، و(فهم المراد) منه.

فالأخير يراد به فهم مراد المتكلم من كلامه، وهذا قدر زائد على مجرد اللفظ في اللغة، وهذا ما أشار إليه ابن القيم بقوله: "والمقصود تفاوت الناس في مراتب الفهم في النصوص، منهم من يقتصر في الفهم على مجرد اللفظ دون سياقه، ودون إيمائه، وإشاراته، وتنبهه، واعتباره"⁽³⁾؛ لذا فإنهم يتفاوتون في الفقه والعلم، وهو ما يعرف في الفكر الأصولي بـ(الحمل) والمراد به: "اعتقاد السامع مراد المتكلم من اللفظ"⁽⁴⁾.

ففهم الكلام: "هو المعنى المستنبط من المواضع اللغوية، أما فهم المراد أو "الحمل" فهو المعنى المستنبط نتيجة التفاعل بين متطلبات (المواضع) اللغوية، ومقتضيات "القرائن" المحيطة بها، والنظر في "سياقات" الكلام ومقتضياته من أجل "تطويقه" لاستنباط القصد"⁽⁵⁾. ولعل خير مثال يوضح الأمر السابق ما عمله الأصوليون من تقسيم الدلالات باعتبار المقاصد إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

أن تظهر مطابقة القصد للفظ. وللظهور مراتب تنتهي إلى اليقينية والقطع بمراد المتكلم بحسب الكلام في نفسه، وما يقترن به من القرائن الحالية واللفظية، وحال المتكلم وغير ذلك، وتسمى علاقة تطابق"⁽⁶⁾.

(1) دراسة الطبري للمعنى من خلال تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ص 43

(2) بغية الإيضاح: ج 1/10

(3) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ج 1/354.

(4) انظر: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 299

(5) القراءة الحداثية للسنة النبوية، وضرورة تأسيس أجرومية لفقه البلاغ النبوي: د. محمد عبد الفتاح الخطيب، بحث من ضمن أبحاث

السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد، ومتطلبات التجديد: ج 1/323-324

(6) انظر: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 302

القسم الثاني: ما يظهر بأن المتكلم لم يرد معناه، وقد ينتهي هذا الظهور إلى حد اليقين بحيث لا يشك السامع فيه، وتسمى علاقة تخالف⁽¹⁾، ويمثل له "بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "في الغنم السائمة الزكاة"، فلما علق المثبت بالصفة - وهي صفة السوم - دلّ به على المفهوم المخالف المنفي، وهو أن الغنم المعلوفة لا زكاة فيها، إذ لو كانت الغنم السائمة والمعلوفة في الزكاة على صفة واحدة، لم يكن لتقييد الكلام بالسوم فائدة"⁽²⁾.

القسم الثالث: ما يظهر أن المتكلم لم يرد معناه، ويحتمل إرادة المتكلم غيره، ولا دلالة على واحد من الأمرين، واللفظ دالّ على المعنى الموضوع له، وقد أتى به اختياراً⁽³⁾، وتسمى علاقة احتمال، والقسمان الثاني والثالث تعد في الدلالة تابعة. و"هذا يعني أن الدلالة التابعة ليست هي الوحدة الكلامية على معناها الحرفي، بل دلالة معناها على معنى آخر يدركه المتلقي، وتساعده على ذلك القرائن السياقية المختلفة"⁽⁴⁾.

ويرى الأصوليون أن الدلالة التابعة أو دلالة المنطوق غير الصريح تنجم عن نوعين من علاقات المعنى، ذكرها الدكتور موسى العبيدان، وهي:
النوع الأول: ما ينجم عن علاقات التفاعل بين الألفاظ ومعاني النحو، وهو ما يعرف بمصطلح العلاقات النسقية (syntagmatic)، وهذا النوع من الدلالة التابعة يتكون من تضافر ثلاثة أمور وهي:

أ- بنية الإخبار.

ب- السياق بشقيه المقالي والحالي.

ج- الأسلوب.

النوع الثاني: ما ينجم عن التعبيرات الفنية كالمجازات والكنائيات، وهو ما يعرف بمصطلح العلاقات الاستبدالية (Paradigmatic)⁽⁵⁾.

ولقد كان مقصد المتكلم حاضراً عند ابن حجر في توجيه المعنى في أثناء شرحه، وهذه بعض النماذج التي توضح ذلك:

1- ورد في الحديث الشريف: "لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ"⁽⁶⁾.

(1) السابق: ص 308

(2) السابق: ص 310

(3) المغني في أصول الفقه: للإمام جلال الدين أبي محمد عمر بن محمد بن عمر الخبازي (ت 691هـ)، تح: محمد مظهر بقا، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، السعودية، ط 1، 1403هـ، ص 149

(4) دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ص 276

(5) السابق: ص 276-277

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 106).

قال ابن حجر: قوله: "لا تكذبوا على" هو عام في كل كاذب، مطلق في كل نوع من الكذب، ومعناه لا تتسبوا الكذب إلى، ولا مفهوم لقوله: "على"؛ لأنه لا يتصور أن يكذب له لنهيته عن مطلق الكذب، وقد اغتر قوم من الجهلة فوضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب وقالوا: نحن لم نكذب عليه بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته، وما دروا أن تقويله صلى الله عليه و سلم ما لم يقل يقتضي الكذب على الله تعالى؛ لأنه إثبات حكم من الأحكام الشرعية سواء كان في الإيجاب أم النذب، وكذا مقابلهما وهو الحرام والمكروه ولا يعتد بمن خالف ذلك⁽¹⁾.

2- ورد في الحديث: "إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَلَا يَمَسُّحُ بِيَمِينِهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "تعقبه الطيبي بأن النهي عن الاستجمار باليمين مختص بالدبر، والنهي عن المس مختص بالذكر فبطل الإيراد من أصله، كذا قال، وما ادعاه من تخصيص الاستجمار بالدبر مردود، والمس وإن كان مختصا بالذكر لكن يلحق به الدبر قياسا، والتخصيص على الذكر لا مفهوم له بل فرج المرأة كذلك، وإنما خص الذكر بالذكر؛ لكون الرجال في الغالب هم المخاطبون، والنساء شقائق الرجال في الأحكام إلا ما خص⁽³⁾.

3- ورد في الحديث: "مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه"، قال ابن بطال: ليس معناه أن يؤمر بأن يدع صيامه، وإنما معناه التحذير من قول الزور وما ذكر معه، وهو مثل قوله: "مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيُشَفِّصِ الْخَنَازِيرَ"⁽⁵⁾، أي يذبحها. ولم يأمره بذبحها، ولكنه على التحذير والتعظيم لإثم بائع الخمر. وأما قوله: "فليس لله حاجة" فلا مفهوم له، فإن الله لا يحتاج إلى شيء، وإنما معناه فليس لله إرادة في صيامه، فوضع الحاجة موضع الإرادة⁽⁶⁾.

4- ورد في الحديث: "...سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ"⁽⁷⁾.

(1) فتح الباري: ج1/292

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 153).

(3) فتح الباري: ج1/371

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1903).

(5) مسند الإمام أحمد: (حديث رقم: 18214).

(6) فتح الباري: ج4/168

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 911).

قال ابن حجر: قوله في الحديث: "لا يقيم الرجل أخاه" لا مفهوم له، بل ذكر لمزيد التنفير عن ذلك لقبحه؛ لأنه إن فعله من جهة الكبر كان قبيحا، وإن فعله من جهة الأثرة كان أقيح⁽¹⁾.
5- بوب البخاري بابا سماه: "بَاب النَّهْيِ عَنِ تَلَقِّي الرُّكْبَانِ وَأَنَّ بَيْعَهُ مَرْدُودٌ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لا تلقوا الرُّكْبَانَ" خرج مخرج الغالب في أن من يجلب الطعام يكونون عادة ركباناً، ولا مفهوم له، بل لو كان الجالب عددا مشاة، أو واحدا راكبا، أو ماشيا لم يختلف الحكم⁽³⁾.

6- ورد في الحديث: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ"⁽⁴⁾.
قال ابن حجر: قوله: "ليس منا" أي من أهل سنتنا وطريقتنا، وليس المراد به إخراجهم عن الدين، ولكن فائدة إيراده بهذا اللفظ المبالغة في الردع عن الوقوع في مثل ذلك كما يقول الرجل لولده عند معاتبته: لست منك ولست مني، أي ما أنت على طريقي⁽⁵⁾.

7- ورد في الحديث: "...فَقَالَ الخَضِرُ: يَا مُوسَى، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَفْرَةٍ هَذَا العَصْفُورِ فِي البَحْرِ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ"، لفظ النقص ليس على ظاهره؛ لأن علم الله لا يدخله النقص، فقيل معناه لم يأخذ، وهذا توجيه حسن، ويكون التشبيه واقعا على الأخذ لا على المأخوذ منه، وأحسن منه أن المراد بالعلم المعلوم بدليل دخول حرف التبعية؛ لأن العلم القائم بذات الله تعالى صفة قديمة لا تتبعض والمعلوم هو الذي يتبعض، وقال الإسماعيلي: المراد أن نقر العصفور لا ينقص البحر بهذا المعنى، وهو كما قيل:

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سَيُوفَهُمْ
بِهِنَّ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الكُتَابِ⁽⁷⁾

أي ليس فيهم عيب، وحاصله أن نفي النقص أطلق على سبيل المبالغة⁽⁸⁾.

8- ورد في الحديث الشريف: "...وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ..."⁽⁹⁾.

(1) فتح الباري: ج2/558

(2) صحيح البخاري: (بَاب النَّهْيِ عَنِ تَلَقِّي الرُّكْبَانِ وَأَنَّ بَيْعَهُ مَرْدُودٌ)، ص346

(3) فتح الباري: ج4/533

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1294).

(5) فتح الباري: ج3/238

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 122).

(7) البيت من الطويل، وهو للنابغة الذبياني من ديوان النابغة: اعتنى به وشرحه: حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط2، 1426هـ-2005م، ص15، وانظر: الفائق في غريب الحديث والأثر: ج2/377، والصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: ص452

(8) فتح الباري: ج1/323

(9) صحيح البخاري: (حديث رقم: 660).

قال ابن حجر: "إن المقصود منه المبالغة في إخفاء الصدقة بحيث أن شماله مع قريبها من يمينه وتلازمهما لو تصور أنها تعلم لما علمت ما فعلت اليمين لشدة إخفائها، فهو على هذا من مجاز التشبيه. ويؤيده رواية حماد بن زيد عند الجوزقي "تصدق بصدقة كأنما أخفى يمينه من شماله"⁽¹⁾.

9- ورد في الحديث: "...عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ"⁽²⁾.

اختلف العلماء في شرح قوله: "لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا"، وقد ذكر ابن حجر اختلافاتهم، ثم بين رأيه.

قال ابن حجر: قوله: "لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا" هو بفتح الميم في الموضعين، والمَلَل: استئفال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته، وهو محال على الله تعالى باتفاق. قال الإسماعيلي وجماعة من المحققين: إنما أطلق هذا على جهة المقابلة اللفظية مجازاً، كما قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: 40] وأنظاره. قال القرطبي: وجه مجازه أنه تعالى لما كان يقطع ثوابه عن قطع العمل ملاماً، عبر عن ذلك بالملل من باب تسمية الشيء باسم سببه، وقال الهروي: معناه لا يقطع عنكم فضله، حتى تملوا سؤاله فتزهدوا في الرغبة إليه، وقال غيره: معناه لا يتناهى حقه عليكم في الطاعة حتى يتناهى جهدكم، وهذا كله بناء على أن حتى على بابها في انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم، وجنح بعضهم إلى تأويلها فقيل: معناه لا يمل الله إذا ملتم، وهو مستعمل في كلام العرب، يقولون: لا أفعل كذا حتى يبيض القار، أو حتى يشيب الغراب، ومنه قولهم في البليغ: لا ينقطع حتى ينقطع خصومه؛ لأنه لو انقطع حين ينقطعون لم يكن له عليهم مزية.

وهذا المثال أشبه من الذي قبله؛ لأن شيب الغراب ليس ممكناً عادة بخلاف الملل من العابد. وقال المازري: قيل إن حتى هنا بمعنى الواو، فيكون التقدير لا يملّ وتملون، فنفي عنه الملل، وأثبتته لهم. قال: وقيل: حتى بمعنى حين⁽³⁾.

رأي ابن حجر: قال ابن حجر: "والأول أليق وأجرى على القواعد، وإنه من باب المقابلة اللفظية، ويؤيده ما وقع في بعض طرق حديث عائشة بلفظ "اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل"، وقال ابن حبان في صحيحه: هذا من ألفاظ التعارف التي لا يتهيأ للمخاطب أن يعرف القصد مما يخاطب به إلا بها وهذا رأيه في جميع المتشابهة"⁽⁴⁾.

(1) فتح الباري: ج2/209

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 43).

(3) فتح الباري: ج1/152

(4) فتح الباري: ج1/152

ظهر في الحديث السابق أثر السياق واضحا في تعامل ابن حجر مع حديث مُشكِل في معناه، يعتبر من المتشابه. وَوَجِهَ الإِشْكَالَ فِيهِ نِسْبَةُ المَلَلِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ، فَاخْتَارَ ابْنَ حَجْرٍ أَنْ يَرْجِحَ دَلَالََةَ "المَلَلِ"، مِنْ خِلَالِ مَرَاعَاتِهِ لِلسِّيَاقِ اللُّغَوِيِّ وَالمَقَامِيِّ، وَبِخَاصَّةِ مَقْصَدِ المَتَكَلِّمِ، حَيْثُ رَأَى أَنَّهُ أَطْلَقَ عَلَى جِهَةِ المَقَابَلَةِ اللُّفْظِيَّةِ مَجَازًا.

10- ورد في الحديث: "عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَوْمُهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، وَكَانَ كَلِمًا افْتَتَحَ سُورَةَ يَفْرَأُ بِهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يُفْرَأُ بِهِ افْتَتَحَ بِـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا ثُمَّ يَفْرَأُ سُورَةَ أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ تَفْتَتِحُ بِهَذِهِ السُّورَةِ ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِيكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِأُخْرَى، فِيمَا تَقْرَأُ بِهَا وَإِمَّا أَنْ تَدَعَاهَا وَتَقْرَأَ بِأُخْرَى فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُوْمِّكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ، وَكَانُوا يَبْرُونَ أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِهِمْ وَكَرِهُوا أَنْ يَوْمَهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرُوهُ الخَبَرَ فَقَالَ: "يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟" فَقَالَ: "إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ: "حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ" (1).

قال ابن حجر: قوله: "ما يمنحك، وما يحملك" سأله عن أمرين فأجابته بقوله: "إني أحبها، وهو جواب عن الثاني مستلزم لأول بانضمام شيء آخر، وهو إقامة السنة المعهودة في الصلاة، فالمانع مركب من المحبة والأمر المعهود، والحامل على الفعل المحبة وحدها، ودلّ تبشيره له بالجنة على الرضا بفعله، وعبر بالفعل الماضي في قوله "أدخلك"، وإن كان دخول الجنة مستقبلاً تحقيقاً لوقوع ذلك. وفي هذا الحديث أن المقاصد تغير أحكام الفعل؛ لأن الرجل لو قال إن الحامل له على إعادتها أنه لا يحفظ غيرها، لأمكن أن يأمره بحفظ غيرها، لكنّه اعتلّ بحبها فظهرت صحة قصده فصوبه، وفيه دليل على جواز تخصيص بعض القرآن بميل النفس إليه، والاستنثار منه، ولا يعد ذلك هجرانا لغيره، وفيه ما يشعر بأن سورة الإخلاص مكية" (2).

11- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ فَقَالَ: "أَنْتُمْ لَكَعُ أَنْتُمْ لَكَعُ" فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا أَوْ تُغَسِّلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَحِبُّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ" (3).

قال ابن حجر: قوله: "أنتم لكع" بهمزة الاستفهام بعدها مثلثة مفتوحة، ولُكِعُ بضم اللام وفتح الكاف، قال الخطابي: اللُكِعُ على معنيين أحدهما الصغير والآخر اللئيم، والمراد هنا الأول، والمراد

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 744).

(2) فتح الباري: ج2/368

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2122).

بالتالي ما ورد في حديث أبي هريرة أيضاً "يكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع" وقال ابن التين: زاد ابن فارس أن العبد أيضاً يقال له لكع. ولعل من أطلقه على العبد أراد أحد الأمرين المذكورين. وقال بلال بن جرير التميمي: اللكع في لغتنا الصغير، وأصله في المهر ونحوه. وعن الأصمعي: اللكع الذي لا يهتدي لمنطق ولا غيره، مأخوذ من الملايع وهي التي تخرج من السلا. قال الأزهري: وهذا القول أرجح الأقوال هنا؛ لأنه أراد أن الحسن صغير لا يهتدي لمنطق ولم يرد أنه لئيم ولا عبد⁽¹⁾.

اختار ابن حجر رأي الأزهري في شرح كلمة "لُكَعُ"، وذلك من خلال استحضار مقصد المتكلم، واستثنى الدلالات الأخرى مراعاة لهذا المقصد الكريم.

وخلاصة القول: وجه ابن حجر الأحاديث السابقة من خلال استحضار مقصد المتكلم، حيث كان له الدور البارز في توجيه دلالات الأحاديث.

أثر اعتقادات الشارح في توجيه الدلالة، وتأويل الكلام:

من العناصر التي تدخل ضمن مقصد المتكلم ما يعتقده الشارح عن المتكلم عند تحليل كلامه، وهذا أمر مهم في كشف الدلالة، وبخاصة عند الحديث عن الكلام النبوي؛ لأن كلام الرسول صلى الله عليه وسلم فيه أحاديث عن الله سبحانه وتعالى، لو أخذت على ظاهرها، فإن المعنى سيكون مُشكلاً ومتعارضاً مع الصفات التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم عن الله، والتي يعتقدونها كل مسلم؛ لذا فلا بد أن يكون التأويل من خلال مرجعية سياقية ومنهجية واضحة تظهر من خلال مقصد الكلام النبوي، وعقيدة ورؤية الشارح التي لها دور مهم في شرح النصوص. وهذه بعض الأمثلة التي توضح ذلك:

1- ورد في الحديث: "...أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَهَبَ وَاحِدٌ قَالَ: فَوَقَّفاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ: أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ"⁽²⁾.

(1) فتح الباري: ج4/487

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 66).

قال ابن حجر: قوله: "فاستحيا الله منه" أي رحمه ولم يعاقبه. وقوله: "فأعرض الله عنه" أي سخط عليه، وإطلاق الأعراض وغيره في حق الله تعالى على سبيل المقابلة والمشاكلة، فيحمل كل لفظ منها على ما يليق بجلاله سبحانه وتعالى"⁽¹⁾.

في المثال السابق نجد أن ابن حجر يؤول كلمة "استحيا"، وكلمة "أعرض" بناء على عنصر مقامي، لا يمكن أن يكون ظاهراً في النص، وإنما ظهر من خلال اعتقادات الشارح عن الله سبحانه وتعالى، حيث أوله بما يليق بجلاله. وكلامه يوضح أن قرائن الأحوال لها دور في توجيه الدلالة، وترجيح المعنى على غيره.

العنصر الثاني: المخاطب (السامع):

يعد المخاطب عنصراً مهماً من عناصر سياق الكلام، ولا تقل أهميته عن حال المتكلم فهو "العنصر السياقي الرئيس الذي يخول المتكلم استخدام أساليب مختلفة في التعبير، ويسمح له بممارسة (أعراف لغوية) متعددة، اعتماداً على فهم السامع أو المخاطب، الذي ألف هذه الأساليب، والذي يمتلك والمتكلم سليقة لغوية مشتركة، تعين كلا منهما على التفاهم مع الآخر، وتمنع من اللبس أو الخطأ في التفسير، لهذا السبب لا يسوغ للمتكلم أن يستعمل في كلامه تراكيب مخالفة لما تعارف عليه القوم المتكلمون باللغة؛ خشية أن يلتبس المعنى عليهم"⁽²⁾.

والناظر في النصوص الشرعية "يجد أنها على مستويين: مستوى يتمكن من فهمه كل من عرف اللغة العربية؛ ففهمه ميسر لعامة الناس، ومستوى يعسر فهمه على عامة الناس، ويحتاج إلى أهل الاختصاص لإدراك مراميهِ والإحاطة بمعانيهِ"⁽³⁾، وهذا ما صرح به ابن حجر عندما شبه الفرق بين الناس في الفهم رغم وحدة النص بالفرق بين أنواع الثمار رغم أنها تُسقى بماء واحد حيث قال "...وفيما يسره الله تعالى من جمع طرق هذا الحديث واستنباط فوائده، ما يحصل به التمييز بين أهل الفهم في النقل وغيرهم ممن لا يهتدي لتحصيل ذلك، مع أن العين المستنبط منها واحدة، ولكن من عجائب اللطيف الخبير أنها تسقى بماء واحد، ونفضل بعضها على بعض في الأكل"⁽⁴⁾.

لقد كانت قاعدة اختلاف فهم المخاطبين فيما بينهم، وسيلة ابن حجر في الترجيح بين الأقول، حيث رجح فهم الصحابي وشرحه على غيره من الشروح، لأنه هو المخاطب ابتداءً من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم، فهو لا يستغني في شرحه عن استحضار كلامه، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

(1) فتح الباري: ج1/230-231.

(2) أثر سياق الكلام في العلاقات النحوية عن سيويوه: ص29-30.

(3) طرق الكشف عن مقاصد الشارع: ص96

(4) فتح الباري: ج10/585

1- ذكر ابن حجر في شرح قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 101]، فقد قال: المراد بالقصر في الآية قصر الصلاة في الخوف إلى ركعة، وفيه نظر! لما رواه مسلم من طريق يعلى بن أمية أنه سأل عمر عن قصر الصلاة في السفر فقال إنه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك فقال "صدقة تصدق الله بها عليكم" فهذا ظاهر في أن الصحابة فهموا من ذلك قصر الصلاة في السفر مطلقا لا قصرها في الخوف خاصة. وفي جواب عمر إشارة إلى القول الثاني. وروى السراج من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة وهو الحذاء لا يعرف اسمه. قال: سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر فقال: ركعتان، فقلت: إن الله عز و جل قال "إن خفتن" ونحن آمنون، فقال: سنة النبي صلى الله عليه و سلم وهذا يرجح القول الثاني أيضا⁽¹⁾.

اختيار ابن حجر في شرح دلالة القصر في الآية السابقة جاء من خلال قرائن الحال التي نقلها الصحابة؛ فتفسيرهم وشرحهم مقدم على غيره، لأنهم أكثر الناس علما بمراد النبي صلى الله عليه وسلم.

2- في حديث آخر، ونصه: "عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمِ ذِي عَيْمٍ فَقَالَ: بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ"⁽²⁾.

أكد ابن حجر على دور المخاطب(الصحابي)، وأهميته في فهم النص، وذلك عند شرحه لكلمة (حبط) في الحديث، فقال: "وتُعقب بأن الذي فهمه الصحابي إنما هو التقريط، ولهذا أمر بالمبادرة إليها، وفهمه أولى من فهم غيره"⁽³⁾.

وهذه بعض الأساليب التي استخدمها المتكلم(الرسول صلى الله عليه وسلم) من أجل المخاطب استقرأها ابن حجر في شرحه:

أ- تغيير الإجابات مراعاة لحال السامع:

1- ورد في الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "وعلى تقدير اتحاد السؤالين جواب مشهور وهو الحمل على اختلاف حال السائلين أو السامعين، فيمكن أن يراد في الجواب الأول تحذير من خشية منه الإيذاء بيد أو لسان

(1) فتح الباري: ج2/803.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 553).

(3) فتح الباري: ج2/48.

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 12).

فأرشد إلى الكف، وفي الثاني ترغيب من رجي فيه النفع العام بالفعل والقول، فأرشد إلى ذلك وخص هاتين الخصلتين بالذكر لمسيس الحاجة إليهما في ذلك الوقت لما كانوا فيه من الجهد ولمصلحة التأليف، ويدل على ذلك أنه عليه الصلاة والسلام حث عليهما أول ما دخل المدينة، كما رواه الترمذي وغيره مصححا من حديث عبد الله بن سلام⁽¹⁾.

في المثال السابق نجد أنّ ابن حجر يراعي شرح الكلام من خلال مراعاة ظروف المستمع، فليس كل المخاطبين على درجة واحدة في الفهم، فجاءت الإجابات مختلفة لتتوافق مع حال المخاطب.

ومما يوضح أهمية المستمع ضمن الحدث الكلامي، وأثره الكبير في توجيه الدلالة "الحديث عن مراتب ألفاظ الرواة في نقل الأخبار عن الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لذلك نجدهم في عملية الترجيح بين الروايات المتعددة، يتكلمون عن المستمع (الراوي)، فكونه قد سمع مباشرة من الرسول صلى الله عليه وسلم أو له صلة بالحادثة المتصلة بالرواية، أو شخصا أعقل أو أعلم أو أعدل من سواه، كان من العوامل المرجحة والمؤكدة لمعنى من المعاني أو حكم من الأحكام"⁽²⁾.

والمثال الآتي يوضح ذلك:

ورد في الحديث الشريف: "عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لَا تُوَاصِلُوا فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ" قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبَيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي"⁽³⁾.

قال ابن حجر: "وقع عند ابن خزيمة في حديث أبي صالح، عن أبي هريرة من طريق عبيدة بن حميد عن الأعمش عنه تقييد وصال النبي صلى الله عليه وسلم بأنه إلى السحر ولفظه "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواصل إلى السحر، ففعل بعض أصحابه ذلك فنهاه، فقال: يا رسول الله إنك تفعل ذلك". وظاهره يعارض حديث أبي سعيد هذا، فإن مقتضى حديث أبي صالح النهي عن الوصال إلى السحر، وصريح حديث أبي سعيد الإذن بالوصول إلى السحر، والمحموظ في حديث أبي صالح إطلاق النهي عن الوصال بغير تقييد بالسحر؛ ولذلك اتفق عليه جميع الرواة عن أبي هريرة، فرواية عبيدة بن حميد هذه شاذة، وقد خالفه أبو معاوية وهو أضبط أصحاب الأعمش يذكر ذلك"⁽⁴⁾.

(1) فتح الباري: ج1/ (84-85).

(2) انظر: البحث الدلالي عند الأصوليين: ص63 (بتصرف يسير).

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1967).

(4) فتح الباري: ج4/ 298.

رجح ابن حجر في المثال السابق رواية على أخرى من خلال عنصر مهم من عناصر سياق المقام وهو حال المخاطب، وما أحاط به من قرائن سياقية رجحت كلامه على غيره من الرواة، فرواية المستمع الأحفظ أولى من رواية غيره؛ لذلك يترجح بها الحديث⁽¹⁾. كما أن علاقة المتكلم بالمستمع، وهي ما يعبرون عنها أحيانا بـ(عهد المتخاطبين)، لا تخفى أهميتها في الكشف عن المعنى⁽²⁾. قال الإمام الغزالي منكرًا أن تدل صيغة الأمر بمجردا على الوجوب: "...وكل ذلك علم بالقرائن، فقد تكون للأمر عادة مع مأمور وعهد، وتقترن به أحوال وأسباب بها يفهم الشاهد الوجوب"⁽³⁾.

إن من يقرأ كلام ابن حجر في شرحه يجد أنه قد أعطى أهمية كبيرة للمخاطب في أثناء شرحه؛ لعلمه باتساع دائرة المخاطبين بالحديث الشريف، ثم تنوع أصنافهم، حيث إنّ الحديث يخاطب الفرد حيناً، والجماعة حيناً، والأمة بكاملها، ويخاطب أصنافا من الناس، والدليل على ذلك ورود كلمة المخاطب، ومرادفاتها كثيرا في ثنايا شرحه كـ(المخاطب، المخاطبين، السامع، المستمع،...).

ويمكن القول: إنّ السامع أو المُخاطَب عند ابن حجر لا يشكل طرفا أساسيا في تكوين الخطاب، بل إن له أثرا واضحا في تحديد بنيته وعناصره اللغوية، فهو في بعض الأحيان يعتقد أن المتكلم يعي حاجة السامع؛ لذلك فهو الذي يسبق أسئلته وتساؤلاته، وأحيانا أخرى لا يشجع كثرة أسئلته؛ حتى لا يترتب عليها أحكام فيها الشدة والضنك عليه، وعلى الأمة من بعده.

والأمثلة الآتية توضح اهتمام المتكلم بالمخاطبين، حيث استخدم مجموعة من الوسائل الإقناعية ليعيها المستمع. وابن حجر في شرحه استقرأ هذه العلاقة؛ لأنها عنصر مهم من عناصر سياق الكلام، ثم يبين أن العلاقة بين المتكلم (الرسول صلى الله عليه وسلم) وبين المخاطبين (الصحابة) كانت قائمة على التواصل اللغوي، والاستماع الجيد، مع مراعاة قدرة السامع وجنسه وما يحتاج إليه من جواب؛ كما أنه يراعي مكانة المستمع، فيرجح الكلام بناء على ما يقتضيه عنه؛ لذلك فقد وجدنا المتكلم يستخدم مجموعة من الأساليب والطرق من أجل توصيل كلامه حتى يكون مفهوما، وهذا واضح من خلال أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، ومنها:

(1) هناك أمثلة كثيرة تتصل بالمستمع (المخاطب)، ودوره في توجيه الدلالة كقرينة مقامية مهمة من عناصر السياق المقامي. انظر: قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه "فتح الباري": نادر السنوسي العمراني، مكتبة الرشد، السعودية، ط1، 1431هـ-2010م، ج1/208.

(2) السياق عند الأصوليين (المصطلح والمفهوم): ص48

(3) المستصفي: ج1/208

العنصر الثالث: وظيفة الكلام Speech Function.

يقصد بوظيفة الكلام "غرض المتكلم أو غايته من الكلام، كأن يبتغي إخبار المخاطب بأمر أو يريد أن يمدحه أو يناديه إلخ... وهذه الوظيفة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بنية المتكلم وحال المخاطب وفهمه"⁽¹⁾، ويدخل فيها أيضاً التمييز بين الدلالة الحقيقية والدلالة المجازية، لأننا عند النظر في النصوص الشرعية لمعرفة حقيقة معانيها لابد لنا من الاعتماد على القرائن السياقية، فهي التي تحدد الأسلوب الحقيقي من المجازي، إذ إنه بملاحظة دلالة السياق المقالية والحالية تقرير الحقيقة المقصودة، أو توكيد معنى الحقيقة ومنع الحمل على المجاز، أو العكس كذلك.

والأصل في سياق الكلام الشرعي أن يحمل على الحقيقة، ولا يعدل به عنها إلى المجاز إلا إذا تعذر ذلك، وبخاصة ما جاء في صفات الله - عز وجل - أو مسائل الغيبيات، وعلى الرغم من أن "لغة الحديث تختلف عن لغة القرآن الكريم، كونها تمثل في أحيان كثيرة اللغة المنطوقة المباشرة التي تستهدف التوصيل والإبلاغ، فإنها في أحيان أخرى تتوسل بأساليب اللغة المجازية غير المباشرة"⁽²⁾، والنبى صلى الله عليه وسلم أوتي جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً، وهو أفصح العرب، فقد ذكر الزمخشري أصنافاً من التعبير الرمزي والتشبيهي، والتشخيص بالاستعارة والكنائية، والتمثيل، وألوان البديع في الحديث الشريف، فهو يقول: "إنّ هذا البيان العربي كأنّ الله عزّت قدرته مَحْضه، وألقى زُبدته على لسان محمد عليه أفضل صلاة وأوفر سلامٍ؛ فما من خطيب يقاومه إلا نكص متفكك الرّجل، وما من مصقع يُناهزه إلا رجع فارغ السّجل، وما قرّن بمنطقه منطوقاً إلا كان كالبرّدون مع الحصان المُطهّم، ولا وقع من كلامه شيء في كلام الناس إلا أشبه الوضح في نُفبة الأدهم"⁽³⁾.

واللغة النبوية لها علاقة بعصره صلى الله عليه وسلم، وارتباط اللغة بالواقع الاجتماعي أمر لا شك فيه ولا مرأى، فلا بد إذن على الناظر في الحديث، أن لا يُغفل مثل هذا الأمر. لهذا يصير العلم بالسياق، وواقع البيئة التي كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم أمراً مهماً في معرفة المعنى الدقيق للفظ الوارد.

لقد كان ابن حجر واعياً لهذا الأمر، بل إنه اتخذ منه وسيلة في التمييز بين كلام النبي صلى الله عليه وسلم الحقيقي والمجازي؛ لأنه يترتب عليه فهم للمعنى المقصود داخل النص، وإزالة المشكل من التعبيرات النبوية التي يظنّها البعض مُشكّلة؛ لأنّه لم يستطع التمييز بين الأسلوب المجازي، والحقيقي في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، فكانت نتائج شرحه خاطئة مضطربة

(1) انظر: المعنى وظلال المعنى: ص 170

(2) نظرية المعنى عند شراح الحديث النبوي الشريف: ص 448

(3) الفائق في غريب الحديث: ج 1/11.

تماماً، مع عدم تناسبها مع مقام كلام النبوة؛ والسبب عدم استحضار واقع البيئة اللغوية في عصر النبوة.

والنماذج الآتية توضح تمييز ابن حجر بين الأسلوب الحقيقي، والمجازي في الكلام النبوي من خلال استعماله عناصر السياق المختلفة:

1- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُرْسِلَ مَلَكَ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَردَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَلَوْ كُنْتُ نَمَّ لَأَرِيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "وزعم بعضهم أن معنى قوله: "فقأ عينه" أي: أبطل حجته، وهو مردود بقوله في نفس الحديث "فرد الله عينه" وبقوله: "لطمه وصكه" وغير ذلك من قرائن السياق"⁽²⁾. وجه ابن حجر دلالة الحديث إلى المعنى الحقيقي، ورفض المعنى المجازي؛ لأن قرائن السياق المقالية لا تؤيده.

2- ورد في الحديث: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "من فيح جهنم" أي من سعة انتشارها وتنفسها، ومنه مكان أفيح، أي: متسع، وهذا كناية عن شدة استعارها، وظاهره أن مثار وهج الحر في الأرض من فيح جهنم حقيقة، وقيل هو من مجاز التشبيه، أي كأنه نار جهنم في الحر، والأول أولى ويؤيده الحديث: "اشتكت النار إلى ربها فأذن لها بنفسين"⁽⁴⁾.

أيّد ابن حجر كلامه من خلال سياق الروايات الأخرى للحديث.

3- ورد في الحديث: عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ"⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1339).

(2) فتح الباري: ج3/300

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 533). ويجد القارئ للبحث أن هذا الحديث قد تكرر في ثنايا البحث عدة مرات، والحقيقة أن نص الحديث تكرر، لكن الاستشهاد به جاء حول قضايا مختلفة.

(4) فتح الباري، ج2/26.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 691).

اختلف العلماء في شروحاتهم حول جملة: "يَجْعَلُ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ"، وقد ذكر ابن حجر اختلافاتهم، فقال: "واختلف في معنى الوعيد المذكور فقيل: يحتمل أن يرجع ذلك إلى أمر معنوي، فإن الحمار موصوف بالبلادة فاستعير هذا المعنى للجاهل بما يجب عليه من فرض الصلاة ومتابعة الإمام، ويرجح هذا المجازي أن التحويل لم يقع مع كثرة الفاعلين"⁽¹⁾.

رأي ابن حجر: اختار ابن حجر الدلالة الحقيقية للحديث فقال: "وحمله آخرون على ظاهره إذ لا مانع من جواز وقوع ذلك المسخ في هذه الأمة، وهو حديث أبي مالك الأشعري في المغازي فإن فيه ذكر الخسف وفي آخره "ويمسخ آخرين قرده، وخنازير إلى يوم القيامة"، ويقوي حمله على ظاهره أن في رواية ابن حبان من وجه آخر عن محمد بن زياد "أن يحول الله رأسه رأس كلب" فهذا يبعد المجاز؛ لانتفاء المناسبة التي ذكروها من بلادة الحمار، ومما يبعده أيضا إيراد الوعيد بالأمر المستقبل، وباللفظ الدال على تغيير الهيئة الحاصلة، ولو أريد تشبيهه بالحمار لأجل البلادة لقال مثلا فرأسه رأس حمار، وإنما قلت ذلك؛ لأن الصفة المذكورة، وهي البلادة حاصلة في فاعل ذلك عند فعله المذكور فلا يحسن أن يقال له يخشى إذا فعلت ذلك أن تصير بليدا، مع أن فعله المذكور إنما نشأ عن البلادة"⁽²⁾.

فسر هذا الحديث من خلال مراعاة السياق المقامي.

4- ورد في الحديث: "...اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالْتَّلْجِ وَالْبَرَدِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "باعد" المراد بالمباعدة محو ما حصل منها والعصمة عما سيأتي منها، وهو مجاز لأن حقيقة المباعدة إنما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه أن النقاء المشرق والمغرب مستحيل فكأنه أراد أن لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية"⁽⁴⁾.

وشرح لفظه "نقني" فقال: قوله: "نقني" مجاز عن زوال الذنوب ومحو أثرها، ولما كان الدنس في الثوب الأبيض أظهر من غيره من الألوان وقع التشبيه به"⁽⁵⁾.

5- ورد في الحديث: "عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّىٰ يَتَّبِعَنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: 187] عَمَدْتُ إِلَى عِقَالٍ أَسْوَدَ، وَإِلَى عِقَالٍ أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا

(1) فتح الباري: ج2/262

(2) فتح الباري: ج2/262

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 744).

(4) فتح الباري: ج2/328.

(5) فتح الباري: ج2/328.

تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي، فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: "إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ" (1).

اختلفت اجتهادات العلماء حول دلالة الحديث السابق، وقد ذكرها ابن حجر فقال: قوله: "فقال: إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ" زاد أبو عبيد "إِنْ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِيضٌ".

قال **الخطابي** في المعالم في قوله: "إِنْ وَسَادَكَ لَعْرِيضٌ" قولان: أحدهما يريد أن نومك لكثير، وكنى بالوسادة عن النوم؛ لأن النائم يتوسد، أو أراد أن ليلك لطويل، إذا كنت لا تمسك عن الأكل حتى يتبين لك العقال، والقول الآخر أنه كنى بالوسادة عن الموضع الذي يضعه من رأسه وعنقه على الوسادة إذا نام، والعرب تقول "فلان عريض القفا"، إذا كان فيه غباوة وغفلة، وقد روى في هذا الحديث من طريق أخرى "إنك عريض القفا" وجزم **الزمخشري** بالتأويل الثاني، فقال: إِنَّمَا عرض النبي صلى الله عليه وسلم قفا عدي؛ لأنه غفل عن البيان.

وعرض القفا مما يستدل به على قلة الفطنة، وأنشد في ذلك شعرا.

وقد أنكر ذلك كثير منهم **القرطبي** فقال: حملة بعض الناس على الذم له على ذلك الفهم وكأنهم فهموا أنه نسبه إلى الجهل والجفاء وعدم الفقه، وعضدوا ذلك بقوله: "إنك عريض القفا" وليس الأمر على ما قالوه؛ لأن من حمل اللفظ على حقيقته اللسانية التي هي الأصل، إن لم يتبين له دليل التجوز، لم يستحق ذما ولا ينسب إلى جهل، وإِنَّمَا عني والله أعلم إنَّ وسادك إن كان يغطي الخيطين الذين أراد الله، فهو إذا عريض واسع، ولهذا قال في أثر ذلك: إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ، فكأنه قال: فكيف يدخلان تحت وسادتك؟! وقوله: إنك لعريض القفا" أي: إن الوساد الذي يغطي الليل والنهار، لا يرقد عليه إلا قفا عريض للمناسبة.

رأي **ابن حجر**: قلت: وترجم عليه ابن حبان "ذكر البيان بأن العرب تتفاوت لغاتها"، وأشار بذلك إلى أن عدياً لم يكن يعرف في لغته أن سواد الليل وبياض النهار يعبر عنهما بالخييط الأسود والخييط الأبيض، وساق هذا الحديث. قال **ابن المنير** في الحاشية: في حديث عدي جواز التويخ بالكلام النادر الذي يسير، فيصير مثلاً بشرط صحة القصد، ووجود الشرط عند أمن الغلو في ذلك، فإنه مزلة القدم إلا لمن عصمه الله تعالى" (2).

6- ورد في الحديث الشريف: "...عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَسَأَلَ فَقَالَ: "تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ" (3).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1916).

(2) فتح الباري: ج4/191.

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 269).

ذكر ابن حجر اختلاف العلماء في غسل المذي، فهل يغسل كل الذكر أو محل النجاسة؟ وهذا الخلاف مبني على اختلافهم في كون اللفظ حقيقة أم مجازاً، فهو يقول: "واستدل بعض المالكية والحنابلة على إيجاب استيعابه بالغسل عملاً بالحقيقة، لكن الجمهور نظروا إلى المعنى، فإن الموجب لغسله إنما هو خروج الخارج، فلا تجب المجاوزة إلى غير محله، ويؤيده ما عند الإسماعيلي في روايته "فقال توضأ، واغسله" فأعاد الضمير على المذي، ونظير هذا قوله: "من مس ذكره، فليتوضأ" فإن النقص لا يتوقف على مس جميعه"⁽¹⁾.

اختر ابن حجر رأي الجمهور هنا، حيث إن الدلالة في الغسل لا يراد بها الحقيقة، وإنما المجاز، وذلك من خلال استحضاره للسياق المقامي واللغوي.

7- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "وأطلق الصدقة على النفقة مجازاً والمراد بها الأجر، والقرينة الصارفة عن الحقيقة الإجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التي حرمت عليها الصدقة"⁽³⁾.
وجه ابن حجر دلالة الحديث على المجاز، وذلك اعتماداً على سياق المقام.

وختلاصة القول:

1- اتضح من خلال الأمثلة السابقة أن السياق عند ابن حجر له دور كبير في التفريق بين الكلام المجازي، والكلام الحقيقي.

2- دلت الأمثلة السابقة على أن المتكلم عندما يتكلم في بعض الأحيان كلاماً، فإنه لا يقصد من كلامه المعنى الحقيقي دائماً للكلام، وإنما يريد في بعض الأحيان معنى آخر لا يمكن أن يظهر إلا من خلال معرفة واعية بمقصد المتكلم؛ لأنه يمكن من خلاله توجيه المعنى، وهذا ما ظهر من خلال الجملة التي كان يستخدمها ابن حجر في توجيه الدلالة، وهي "وهذا الكلام لا مفهوم له".
وكلامه السابق يتناسب مع ما تقوله "نظرية الإفادة" "Meaningfulness" المؤسسة على مبدأ أن "المعنى يستلزم اختياراً"، فإنه لا يكون مفيداً في سياق ما إلا إذا كان مختاراً من مجموعة عناصر، يمكن لكل منها أن يكون له وجود في ذلك السياق"⁽⁴⁾.

3- كان للغة المخاطبين وعاداتهم في كلامهم أثر واضح، وضابط سياقي مهم، لا يمكن الاستغناء عنه في توجيه المعنى عنه عند ابن حجر.

(1) فتح الباري: ج1/552

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 55).

(3) فتح الباري: ج1/201

(4) المعنى وظلال المعنى: ص49

4- وضّح ابن حجر من خلال الأمثلة السابقة أن وظيفة الكلام تنوعت عند النبي صلى الله عليه وسلم، فهي أحيانا إقناعية حقيقية لا تحتل إلا دلالة واحدة، وفي أحيان أخرى فهي أساليب تستخدم اللغة المجازية، لكنها مع ذلك تراعي حال المخاطب، وما يحيط بالنص من عادات وقرائن سياقية متعددة، تساعد في شرح الأحاديث وتوجيه دلالتها.

العنصر الرابع: سياق الموقف أو سياق الحال (context of situation)

ثبت من خلال ما مر بنا من نصوص سابقة أن ابن حجر لم يفصل اللغة عن واقعها ومحيطها الخارجين، ولم يدرسها بعيدا عن أحوال متكلميها، وهذا ما يجعل شرحه في كثير من أجزاءه ذا بعد اجتماعي واضح، كما وجدناه قد استخدم في شرحه كثيرا من مرادفات سياق الحال عند المحدثين، مثل: (المقام، القرائن الحالية، لسان الحال،... إلخ)، والكلام عن هذا القسم السياقي (الموقف الاجتماعي)، سيكون من خلال رصد مجموعة من المباحث المتعلقة بهذا السياق والتي منها:

- 1- مفهوم سياق الحال.
- 2- السياق الثقافي.
- 3- مساعدات الكلام.
- 4- أسباب الورود.
- 5- أسباب النزول.
- 5- الناسخ والمنسوخ.

أولا: مفهوم سياق الحال ومرادفاته عند ابن حجر:

وردت عند ابن حجر في ثنايا شرحه دلالات وإشارات تبين أنه كان يعي المقصود بسياق الحال، وأن له دورا مهما في شرح النصوص الحديثية لا يمكن أن يُستغنى عنه، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

1- ورد الحديث الشريف: "عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعَدَلَّتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: "مَكَانَكُمْ" ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَفْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فلما قام في مصلاه ذكر" أي تذكر، لا أنه قال ذلك لفظا، وعلم الراوي بذلك من قرائن الحال"⁽²⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 275).

(2) فتح الباري: ج1/556.

2- ورد في الحديث: "عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ مِنْ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْفُطُ وَرَفُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟" فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي: أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "هِيَ النَّخْلَةُ"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وَوَقَعَ فِي نَفْسِي"، عن ابن عمر وجه ذلك فقال: ظننت أنها النخلة من أجل الجمار الذي أتى به، وفيه إشارة إلى أن المُلغز له ينبغي أن يتقطن لقرائن الأحوال الواقعة عند السؤال، وأن الملغز ينبغي له أن لا يبالغ في التعمية، بحيث لا يجعل للملغز بابا يدخل منه، بل كلما قرَّبه كان أوقع في نفس سامعه"⁽²⁾.

في المثال السابق ظهر مصطلح مرادف لسياق الحال عند ابن حجر، وهو "قرائن الأحوال".
3- ورد في الحديث الشريف: "عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ: "خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسَكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا" قَالَتْ: كَيْفَ أَنْظَهْرُ؟ قَالَ تَطَهَّرِي بِهَا" قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي؟" فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ: تَتَّبَعِي بِهَا أَثَرُ الدَّمِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: "وفيه الاكتفاء بالتعريض والإشارة في الأمور المستهجنة، وتكرير الجواب لإفهام السائل، وإنما كرره مع كونها لم تفهمه أولاً؛ لأن الجواب به يؤخذ من إعراضه بوجهه عند قوله: "توضئي" أي في المحل الذي يستحي من مواجهة المرأة بالتصريح به، فاكتفى بلسان الحال عن لسان المقال، وفهمت عائشة رضي الله عنها ذلك عنه فتولت تعليمها. وبوب عليه المصنف في الاعتصام "الأحكام التي تعرف بالدلائل"⁽⁴⁾.

ظهر في كلامه السابق أن لسان المقال، ولسان الحال هما: مرادفتان لمعنى سياق المقال، وسياق الحال عند اللغويين المحدثين.

4- ورد في الحديث: "...سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرٍ وَابْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - شَقَّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ... وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ..."⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 61).

(2) فتح الباري: ج1/215

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 314).

(4) فتح الباري: ج1/603

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1299).

قال ابن حجر: قوله: "وذكر بكاءهن" كذا في الصحيحين، وهو حال عن المستتر في قوله فقال، وحذف خبر أن من القول المحكي لدلالة الحال عليه، والمعنى قال: الرجل إن نساء جعفر فعلم كذا مما لا ينبغي من البكاء المشتغل مثلا على النوح⁽¹⁾.
ظهر في المثال السابق مصطلح دلالة الحال، ويزعم الباحث أنه مرادف لسياق الحال عند اللغويين المُحدثين.

المبحث الثاني: أثر السياق الثقافي، وعادة المتكلم في توجيه المعنى

يشتمل السياق الثقافي على "الاعتقادات المشتركة بين أفراد البيئة اللغوية والمعلومات التاريخية، والأفكار والأعراف المشاعة بينهم، فهذا السياق هو المعين على فهم عبارات مثل "فلان جبان الكلب"، و"تجمد بينهم الجليد"، ونحو ذلك مما هو مرتبط بالحياة الاجتماعية أو له صلة بثقافة المجتمع الدينية، أو السياسية، أو الاجتماعية بوجه عام"⁽²⁾.

كما وتعتبر عادة المتكلم التي عرف بها وسيلة مهمة من وسائل توجيه المعنى في مواضع متعددة، وهي جزء لا يتجزأ من نظرية السياق عند "فيرث"؛ لأن "الواقع يدلل أن القرائن الخارجية المؤثرة أكثر عدداً، وأشد اتساعاً من أن تحصر أو توضع لها المعايير الثابتة، ولذا فهي متروكة عادة لتقديرات المتخاطبين باعتبارهم ينتمون إلى بيئة لغوية واحدة، ويتقاسمون نفس الاعتقادات والتخمينات المرتبطة بالسياق"⁽³⁾.

ويضرب الدكتور تمام حسان مثالا من قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة: 103] ثم علق فقال: "كل أولئك إشارات إلى عادات وتقاليد كانت للعرب؛ يفتقر فهم النص إلى معرفتها، أي أن هذه المعرفة هي المتكأ الذي لا بد منه لقرينة السياق"⁽⁴⁾.
ويمكن أن تندرج العادات - أحيانا - ضمن السياق الثقافي لأمة من الأمم، وهي ذات تأثير كبير في فهم المعنى، وصرف دلالاته تماما إلى معان لم يكن المخاطب ليفهمها لولا وجود هذا النوع من السياق. أما ابن حجر فقد اهتم كثيرا في شرحه بأثر السياق الثقافي في توجيه المعنى، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

1- أثر سياق عادة العرب في كلامهم في توجيه المعنى:

تعد عادة المخاطبين في كلامهم من الضوابط السياقية في توجيه المعنى. وهذه بعض الأمثلة التي جاءت عند ابن حجر في شرحه:

(1) فتح الباري: ج3/244

(2) المعنى وظلال المعنى: 161

(3) السابق: 160-161.

(4) البيان في روائع القرآن: ص220

أ- ورد في الحديث: "...أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا⁽¹⁾، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمَلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ،..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "قيراطا قيراطا" كرر قيراطا ليدل على تقسيم القراريط على العمال، لأن العرب إذا أرادت تقسيم الشيء على متعدد كررته كما يقال: أقسم هذا المال على بني فلان درهما درهما، لكل واحد درهم"⁽³⁾.

كان سياق العادة عند العرب وسيلة مصاحبة من الوسائل التي اتكأ عليها ابن حجر في شرح الحديث.

ب- ورد في الحديث: "...قَالَ: "لَوْلَا حِدْنَانُ قَوْمِكِ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ". فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَنِنُّ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ إِلَّا أَنْ النَّبِيَّ لَمْ يُتَمِّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لئن كانت" ليس هذا شكا من ابن عمر في صدق عائشة، لكن يقع في كلام العرب كثيرا صورة التشكيك والمراد التقرير واليقين"⁽⁵⁾.

ج- ورد في الحديث الشريف: عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمَقَامِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْلَيْسَ تِلْكَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا أُمَّ لَكَ؟"⁽⁶⁾.

ورود في حديث آخر: عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ حَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ فَقَالَ: تَكَلَّنَكَ أُمُّكَ، سُنَّهَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽⁷⁾.

قال ابن حجر: قوله: "لا أم لك" هي كلمة تقولها العرب عند الزجر، وكذا قوله في الرواية التي بعدها "تكلتك أمك" فكأنه دعا عليه أن يفقد أمه، أو أن تفقده أمه، لكنهم قد يطلقون ذلك ولا

(1) القيراط: جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عُشْرِهِ في أكثر البلاد، وأهل الشام يَجْعَلُونَهُ جُزْءًا من أربعة وعشرين. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ج4/42.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 557).

(3) فتح الباري: ج2/56

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1538).

(5) فتح الباري: ج3/635

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 787).

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 788).

يريدون حقيقته. واستحق عكرمة ذلك عند ابن عباس لكونه نسب ذلك الرجل الجليل إلى الحمق الذي هو غاية الجهل وهو بريء من ذلك" (1).

د- ورد في الحديث: "...فَعَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ -تَعْنِي وَجْهَهَا- وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ قَالَ: نَعَمْ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَادَّهَا" (2).

قال ابن حجر: قوله: "تربت يمينك" أي افتقرت وصارت على التراب، وهي من الألفاظ التي تطلق عند الزجر ولا يراد بها ظاهرها" (3).

في الأحاديث السابقة كان للسياق دور كبير في توجيه "ما خالف لفظه معناه"، فلولا معرفة عادة العرب وثقافتهم في تعبيراتهم وأساليبهم، لكان المعنى مختلف تماما عن المعنى الذي يريده السياق. وهذا ما فعله ابن حجر حيث قام باستحضار كل القرائن الثقافية من أجل تفسير المعنى، وتوجيهه.

ه- ورد في الحديث الشريف: "...وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عَقْرَى حَلْقَى، إِنَّكَ لَحَابِسْتُنَا، أَمَا كُنْتَ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟" قَالَتْ: بَلَى قَالَ: "قَلَا بَأْسَ أَنْفِرِي" (4).

قال ابن حجر: قوله: "عقرى حلقى" بالفتح فيهما ثم السكون وبالقصر بغير تنوين في الرواية، ويجوز في اللغة التنوين، وصوبه أبو عبيد، لأن معناه الدعاء بالعقر والحلق، كما يقال: سقيا ورعيا ونحو ذلك من المصادر التي يدعى بها، وعلى الأول: هو نعت لا دعاء، ثم معنى عقرى: عقرها الله، أي: جرحها، وقيل: جعلها عاقرا لا تلد، وقيل: عقر قومها. ومعنى حلقى: حلق شعرها وهو زينة المرأة، أو أصابها وجع في حلقها، أو حلق قومها بشؤمها، أي: أهلكتهم. وحكى القرطبي أنها كلمة تقولها اليهود للحائض، فهذا أصل هاتين الكلمتين، ثم اتسع العرب في قولهما بغير إرادة حقيقتهما كما قالوا: قاتله الله، وتربت يداه ونحو ذلك. قال القرطبي وغيره: شتان بين قوله صلى الله عليه و سلم هذا لصفية، وبين قوله لعائشة لما حاضت معه في الحج "هذا شيء كتبه الله على بنات آدم" لما يشعر به من الميل لها والحنو عليها بخلاف صفية.

قلت: وليس فيه دليل على اتضاع قدر صفية عنده، لكن اختلف الكلام باختلاف المقام، فعائشة دخل عليها وهي تبكي أسفا على ما فاتها من النسك فسلاها بذلك، وصفية أراد منها ما يريد الرجل من أهله فأبدت المانع فناسب كلا منهما ما خاطبها به في تلك الحالة" (5).

(1) فتح الباري: ج2/387

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 130).

(3) فتح الباري: ج1/336

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1762).

(5) فتح الباري: ج3/848

استحضر ابن حجر في شرحه للحديث السابق عناصر السياق، وهي هنا ظاهرة في: سياق عادة العرب في تعبيراتهم، وسياق المقام، حيث كان لهما دور كبير في توجيه المعنى، وظهر في كلامه السابق أيضا عند حديثه عن المقام كلاما يتفق تماما مع ما نادى به نظرية السياق عند فيرث، وبخاصة مراعاة كل الأحداث الحالية المصاحبة للنص خدمة للمعنى.

2- أثر سياق عادة النبي صلى الله عليه وسلم في توجيه المعنى:

يعتبر الوقوف على عرف المتكلم وعاداته في خطابه، من الأمور التي تساعد في كشف المعنى وتوجيهه الوجه السليمة، وذلك من خلال استقراء مختلف استعمالات ألفاظه، ودلالاتها على معانيها، وتتبعها، وسيرها، ومعرفة الوجوه والنظائر، وهذه الأمور يجب أن يكون الشارح على وعي بها، وإلا أساء الفهم، وقد كان ابن حجر من المراعيين لسياق عادة المتكلم، وأثرها الواضح في توجيه دلالة النصوص، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

أ- ورد في الحديث الشريف: عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عَمْرُ الصَّلَاةِ، نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ فَقَالَ: "مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ" قَالَ " وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ" (1).

قال ابن حجر: قوله: "وكانوا" أي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وفي هذا بيان الوقت المختار لصلاة العشاء لما يشعر به السياق من المواظبة على ذلك، وقد ورد بصيغة الأمر في هذا الحديث عند النسائي من رواية إبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري ولفظه "ثم قال صلوا فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل"، وليس بين هذا وبين قوله في حديث أنس أنه "آخر الصلاة إلى نصف الليل" معارضة؛ لأن حديث عائشة محمول على الأغلب من عادته صلى الله عليه وسلم (2).

وجه ابن حجر التعارض الظاهر بين بعض الأحاديث الشريفة من خلال استحضار سياق العادة الخاص بالمتكلم، فهو عنصر مهم في توجيه وترجيح المعنى المتعارض في الكلام.

ب- ورد في الحديث: "عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا" (3).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 569).

(2) فتح الباري: ج2/72

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 95).

قال ابن حجر: قوله: "عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه كان" أي من عادة النبي صلى الله عليه و سلم والمراد أن أنسا مخبر عما عرفه من شأن النبي صلى الله عليه و سلم وشاهده، لا أن النبي صلى الله عليه و سلم أخبره بذلك⁽¹⁾.

ورود في الحديث الشريف: "...ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ثَلَاثًا فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي..."⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ثلاثا" في رواية ابن نمير "فقال في الثالثة أو في التي بعدها" وفي رواية أبي أسامة "فقال في الثانية أو الثالثة" وتترجح الأولى لعدم وقوع الشك فيها ولكونه صلى الله عليه و سلم كان من عادته استعمال الثلاث في تعليمه غالبا⁽³⁾.

كان لاستقراء عادة المتكلم، دور كبير في شرح كثير من الأحاديث التي ذكرت فيها جملة "وكرره ثلاثا"، فوجه ابن حجر ذلك على أنه عادة للمتكلم، ومن ثم فإن سياق العادة ذات دور مهم في توجيه الدلالة لا يمكن الاستغناء عنه، وإلا حملت ألفاظ الحديث ما لم تحتمله.

ج- ورد في الحديث: "عَنْ عُقْبَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ فَقَالَ: "ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ عُنْدَنَا؛ فَكْرِهْتُ أَنْ يَحْسِبَنِي فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ففزع الناس" أي خافوا، وكانت تلك عادتهم إذا رأوا منه غير ما يعهدونه خشية أن ينزل فيهم شيء يسؤوهم⁽⁵⁾.

دلل ابن حجر من خلال الحديث السابق أن سياق العادة كان وسيلة مهمة عند الصحابة في توجيه أقوال، وأفعال النبي صلى الله عليه وسلم.

د- ورد في الحديث الشريف: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ" قَالَ: مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَنْظَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ"⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج1/276

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 793).

(3) فتح الباري: ج2/396

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 851).

(5) فتح الباري: ج2/497

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1149).

قال ابن حجر: قوله: "قال لبلال" أي ابن رباح المؤذن، وقوله "عند صلاة الفجر" فيه إشارة إلى أن ذلك وقع في المنام؛ لأن عادته صلى الله عليه وسلم أنه كان يقص ما رآه ويعبر ما رآه أصحابه بعد صلاة الفجر" (1).

اختلفت دلالات كلام النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق، وهل كلامه لبلال رضي الله عنه رؤيا منامية، أم رآه حقيقة في الجنة، فجاء كلام ابن حجر وجزم المسألة، وأن الرؤيا منامية، واستدل لذلك من خلال سياق العادة، حيث كان من عادته صلى الله عليه وسلم جمع أصحابه عند صلاة الفجر ويقص عليهم ما رآه، وعبر لهم ما يرونه.
هـ- ذكر البخاري بابا سماه: "بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ" (2).

ذكر تحته الحديث الشريف: قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ صُهَيْبٌ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا، وَإِنَّهُ لَيَبْصُرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ" (3).

قال ابن حجر: "أما الأحاديث التي أوردها في الباب فليس فيها ما يدل على أن الوقت مضيق، لأنه ليس فيها إلا مجرد المبادرة إلى الصلاة في أول وقتها، وكانت تلك عادته صلى الله عليه وسلم في جميع الصلوات إلا فيما ثبت فيه خلاف ذلك كالإبراد وكتأخير العشاء" (4).

دلل ابن حجر من خلال سياق العادة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الصلاة المفروضة في وقتها، وما ورد مخالف لذلك فلا يقام عليه دليل، لأن سياق العادة هو المعتد به.
و- ورد في الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: "لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ" وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُبَالِي أَقَدَمَهَا أَمْ آخَرَهَا إِذَا كَانَ لَا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا وَكَانَ يَرْفُدُّ قَبْلَهَا" (5).

قال ابن حجر: قوله: "شغل عنها ليلة فأخرجها" هذا التأخير مغاير للتأخير المذكور في حديث جابر وغيره المقيد بتأخير اجتماع المصلين، وسياقه يشعر بأن ذلك لم يكن من عادته" (6).
ز- ورد في الحديث الشريف: "وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ" (7).

(1) فتح الباري: ج3/50

(2) صحيح البخاري: (باب وَقْتِ الْمَغْرِبِ)، ص94

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 559).

(4) فتح الباري: ج2/60

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 570).

(6) فتح الباري: ج2/73

(7) صحيح البخاري: (حديث رقم: 569).

قال ابن حجر: قوله: "وكانوا" أي النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه، وفي هذا بيان الوقت المختار لصلاة العشاء لما يشعر به السياق من المواظبة على ذلك⁽¹⁾.
كان للسياق دور في تحديد الزمن المختار لصلاة العشاء، كما كان يصلحها النبي صلى الله عليه وسلم، وصحابته - رضوان الله عليهم - .

3- أثر سياق العرف في توجيه المعنى:

يعد العرف وسيلة من وسائل تحديد معنى الألفاظ، والمقصود بالعرف هنا عرف المتكلم والمخاطب زمان التكلم لا عرف زمان الشارح، إذ قد يحدث تغير في دلالة عدد من الكلمات، فإذا حمل العرف السابق على الاصطلاح الجديد حدث لبس كبير في معنى الكلام، ومن ذلك حمل لفظ الكراهة في أقوال الصحابة والتابعين على معناه عند الفقهاء والمتأخرين، فلفظ الكراهة في كلام الصحابة كان يطلق على المحرم، بينما هو في لغة الفقهاء يعني المندوب إلى تركه⁽²⁾.

ولقد كان ابن حجر مدركاً لأثر سياق العرف في توجيه المعنى والأمثلة الآتية توضح ذلك:
أ- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةَ وَجَاءَتْ السَّمْرَاءُ قَالَ: أَرَى مَدًّا مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مَدِّيْنِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ" هذا يقتضي المغايرة بين الطعام وبين ما ذكر بعده، والمراد بالطعام هنا الحنطة، وأنه اسم خاص له، ويدل على ذلك ذكر الشعير وغيره من الأقوات والحنطة أعلاها، فلولا أنه أرادها بذلك لكان ذكرها عند التفصيل كغيرها من الأقوات، ولا سيما حيث عطف عليها بحرف (أو) الفاصلة، وقد كانت لفظة الطعام تستعمل في الحنطة عند الإطلاق حتى إذا قيل اذهب إلى سوق الطعام فهم منه سوق القمح، وإذا غلب العرف نزل اللفظ عليه؛ لأن ما غلب استعمال اللفظ فيه كان خطوره عند الإطلاق أقرب⁽⁴⁾.

ب- ورد في الحديث: "...قَالَ أَنَسٌ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ، مِنْ طَوْلٍ مَا لَيْسَ فَنَضَحْنُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ"⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري: ج2/72

(2) نظرية المعنى عند شراح الحديث النبوي الشريف: ص494

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1508).

(4) فتح الباري: ج3/535

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 380).

قال ابن حجر: قوله: "من طول ما لبس" فيه أن الافتراض يسمى لبسا، وقد استدل به على منع افتراض الحرير؛ لعموم النهي عن لبس الحرير، ولا يُردّ على ذلك أن من حلف لا يلبس حريرا فإنه لا يحنت بالافتراض، لأن الأيمان مبناها على العرف⁽¹⁾.

ج- ورد في الحديث: "...عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ يَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "يُسَبِّحُ" أي يصلي النافلة، وقد تكرر في الحديث كثيرا، والتسبيح حقيقة في قول سبحان الله!، فإذا أطلق على الصلاة فهو من باب إطلاق اسم البعض على الكل؛ أو لأن المصلي منزه لله سبحانه وتعالى بإخلاص العبادة، والتسبيح التنزيه فيكون من باب الملازمة وأما اختصاص ذلك بالنافلة فهو عرف شرعي⁽³⁾.

د- ورد في الحديث: "مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ" فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "ابن آدم" المراد جنس أولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء، كقوله: ﴿يَا بَنِي آدَمَ﴾ [الأعراف: 26] وقوله ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [البقرة: 40] بلفظ المذكر إلا أن العرف عممه فأدخل فيه النساء، وفيه جواز خروج المرأة ليلا، وفيه قول "سبحان الله" عند التعجب، وقد وقعت في الحديث الشريف لتعظيم الأمر وتهويله⁽⁵⁾.

وظف ابن حجر سياق العرف فيما يسمى بالتطور الدلالي للكلمة، فبعد أن كانت دلالة الكلمة خاصة عممها العرف، كما أن السياق نقل الدلالة التعجبية لـ(سبحان الله)، لتدل على تعظيم الأمر وتهويله.

ه- ورد في الحديث: "...قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَلَقَّتُ الْمَلَائِكَةَ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا، وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمَوْسِرِ قَالَ: قَالَ فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ"⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج1/711

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1097).

(3) فتح الباري: ج2/819

(4) صحيح البخاري: (2035).

(5) انظر: فتح الباري: ج4/398-399

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2077).

شرح ابن حجر دلالة لفظتي المعسر والموسر بناء على العرف فقال: "الموسر والمعسر يرجعان إلى العرف، فمن كان حاله بالنسبة إلى مثله يعد يساراً فهو موسر وعكسه، وهذا هو المعتمد"⁽¹⁾.

و- ورد في الحديث: "عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: "اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "والمراد بالكتاب القرآن، لأن العرف الشرعي عليه"⁽³⁾.

ز- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الْفُتْيَا وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى الدَّابَّةِ وَغَيْرِهَا"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "عَلَى الدَّابَّةِ" المراد بها في اللغة كل ما مشى على الأرض، وفي العرف ما يركب، وهو المراد بالترجمة"⁽⁵⁾.

وظف ابن حجر سياق العرف في تخصيص الدلالة العامة.

ح- ورد في الحديث الشريف: "...قَالَ: سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ جِرَّامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: "وقد اختلف القائلون بأن المراد أن يتفرقا بالأبدان، هل للتفرق المذكور حدّ ينتهي إليه؟، والمشهور الراجح من مذهب العلماء في ذلك أنه موكول إلى العرف فكل ما عدّ في العرف تفرقا حكم به وما لا فلا"⁽⁷⁾.

جعل ابن حجر سياق العرف طريقاً لتوجيه الدلالة في بعض المسائل الشرعية.

ط- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأُمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ"⁽⁸⁾.

قال ابن حجر: "مقصوده بهذه الترجمة إثبات الاعتماد على العرف، وأنه يقضى به على ظواهر الألفاظ. ولو أنّ رجلاً وكلّ رجلاً في بيع سلعة فباعها بغير النقد الذي عرف الناس لم يجز، وكذا لو باع موزوناً أو مكيلاً بغير الكيل أو الوزن المعتاد، وذكر القاضي الحسين من الشافعية أن

(1) فتح الباري: ج4/436

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 75)

(3) فتح الباري: ج1/248

(4) صحيح البخاري: "بَابُ الْفُتْيَا وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى الدَّابَّةِ وَغَيْرِهَا"، ص19

(5) فتح الباري: ج1/264

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2110).

(7) فتح الباري: ج4/469

(8) صحيح البخاري: "بَابُ مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأُمْصَارِ..."، ص352

الرجوع إلى العرف أحد القواعد الخمس التي يبني عليها الفقه، فمنها الرجوع إلى العرف في معرفة أسباب الأحكام من الصفات الإضافية كصغر ضبة الفضة وكبرها، وغالب الكثافة في اللحية ونادرها وقرب منزله وبعده وكثرة فعل أو كلام وقلته في الصلاة، ومقابلاً بعوض في البيع وعيناً وثمن مثل، ومهر مثل، وكفء نكاح، ومؤنة ونفقة وكسوة وسكنى، وما يليق بحال الشخص من ذلك، ومنها الرجوع إليه في المقادير كالحيض والطمهر وأكثر مدة الحمل وسن اليأس، ومنها الرجوع إليه في فعل غير منضبط يترتب عليه الأحكام كإحياء الموات والإذن في الضيافة، ودخول بيت قريب، وتبسط مع صديق، وما يعد قبضاً وإيداعاً وهدية وغصبا، وحفظ وديعة وانتفاعا بعارية، ومنها الرجوع إليه في أمر مخصص كألفاظ الأيمان، وفي الوقف والوصية والتفويض ومقادير المكاييل والموازين والنقود وغير ذلك⁽¹⁾.

ذكر ابن حجر في كلامه السابق أثر دلالة سياق العرف في توجيه دلالة الأحاديث الشريفة.

4- أثر سياق عادة البخاري في صحيحه في توجيه الدلالة:

تعد عادة البخاري في صحيحه في بعض الأحيان، وسيلة مهمة في شرح الأحاديث وتوجيه دلالتها، وقد تنبه ابن حجر إلى تلك المسائل المنهجية التي تركها البخاري في صحيحه، حيث إن المسألة الفقهية إذا كانت متعددة الدلالات، فإنه يبويب كتابه غالبا بالاستفهام، وأحذف الجواب في أسلوب الشرط، ليزترك للمتلقي أثرا دلاليا أن القضية مختلف فيها، وأن النص في هذه الحالة، يصبح مفتوحا على العديد من الدلالات التي لا يرجح بينها، فالنص عنده حمال أوجه فقهي، والأمثلة الآتية توضح تنبه ابن حجر لذلك:

أ- بوب البخاري بابا سماه: "باب في كم تُصَلِّي المرأة في الثياب؟"، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: لَوْ وَارَتْ جَسَدَهَا فِي ثَوْبٍ لَأَجَزْتُهُ"⁽²⁾. ثم ذكر حديثا ونصه: "حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفَعَاتٍ فِي مِرْوَطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "مُتَلَفَعَاتٍ" قال الأصمعي: التلفع أن تشتمل بالثوب حتى تجلج به جسدك، وفي شرح الموطأ لابن حبيب: التلفع لا يكون إلا بتغطية الرأس، والتلف يكون بتغطية الرأس وكشفه، و"المروط" جمع مرط بكسر أوله: كساء من خز أو صوف أو غيره، وعن النضر بن شميل ما يقتضي أنه خاص بلبس النساء، وقد اعترض على استدلال المصنف [البخاري]، به على

(1) فتح الباري: ج4/579

(2) صحيح البخاري: "باب في كم تُصَلِّي المرأة في الثياب؟...)، ص66

(3) السابق: (حديث رقم: 372).

جواز صلاة المرأة في الثوب الواحد بأن الالتفاح المذكور يحتمل أن يكون فوق ثياب أخرى، والجواب عنه أنه تمسك بأن الأصل عدم الزيادة على ما ذكر، على أنه لم يصرح بشيء إلا أن اختياره يؤخذ في العادة من الآثار التي يودعها في الترجمة⁽¹⁾.

دلل ابن حجر أن البخاري في صحيحه إن أورد الباب بالاستفهام، فالقضية مختلف فيها، وهذه كما وضح ابن حجر عادة سياقية متكررة عند البخاري، تساعد كثيرا في شرح كلام البخاري وتوجيه دلالاته.

ب- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ الْمُتَمِّمِ هَلْ يَنْفُخُ فِيهِمَا؟"⁽²⁾.

قال ابن حجر: قوله: "باب المتيمم هل ينفخ فيهما؟" أي في يديه، وزعم الكرمانى أن في بعض النسخ "باب هل ينفخ في يديه بعد ما يضرب بهما الصعيد للتيمم؟"، وإنما ترجم بلفظ الاستفهام لينبه على أن فيه احتمالا كعادته؛ لأن النفاخ يحتمل أن يكون لشيء علق بيده خشبي أن يصيب وجهه الكريم، أو علق بيده من التراب شيء له كثرة فأراد تخفيفه، لئلا يبقى له أثر في وجهه، ويحتمل أن يكون لبيان التشريع، ومن ثم تمسك به من أجاز التيمم بغير التراب زاعما أن نفخه يدل على أن المشترط في التيمم الضرب من غير زيادة على ذلك، فلما كان هذا الفعل محتملا لما ذكر أورد بلفظ الاستفهام ليعرف الناظر إن للبحث فيه مجالاً⁽³⁾.

إن الآراء المتعددة التي ذكرها ابن حجر، جاءت مندرجة تحت الاستفهام الذي تركه البخاري في صحيحه.

ج- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصَلَّبٍ أَوْ تَصَاوِيرَ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ؟ وَمَا يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "هل تفسد صلاته؟ جرى المصنف على قاعدته في ترك الجزم فيما فيه اختلاف، وهذا من المختلف فيه. وهذا مبنى على أن النهي هل يقتضي الفساد أم لا؟ والجمهور إن كان لمعنى في نفسه اقتضاه، وإلا فلا"⁽⁵⁾.

د- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ زَكَاةِ الْبَقْرِ"، وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَأَعْرِفَنَّ مَا جَاءَ اللَّهَ رَجُلٌ بِبَقْرَةٍ لَهَا حُورًا" وَيُقَالُ: جُورٌ ﴿تَجَارُونَ﴾ تَرْفَعُونَ أَصْوَاتَكُمْ كَمَا تَجَارُ الْبَقْرَةُ"⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري: ج1/699

(2) صحيح البخاري: "بَابُ الْمُتَمِّمِ هَلْ يَنْفُخُ فِيهِمَا"، ص59

(3) فتح الباري: ج1/642

(4) صحيح البخاري: "بَابُ إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصَلَّبٍ..."، ص67

(5) فتح الباري: ج1/702

(6) صحيح البخاري: "بَابُ زَكَاةِ الْبَقْرِ..."، ص236

قال ابن حجر: "ويقال جوار" هذا كلام البخاري، يريد بذلك أن هذا الحرف جاء بالخاء المعجمة وتخفيف الواو وبالجميم والواو المهموزة، ثم فسره فقال: تجارون ترفعون أصواتكم، وهذه عادة البخاري إذا مرت به لفظة غريبة توافق كلمة في القرآن، نقل تفسير تلك الكلمة من القرآن⁽¹⁾. هـ- ورد في الحديث: "عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَدْ أُخْصِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَّقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قال عبد الله بن رافع مولى أم سلمة أتتها سألت الحجاج بن عمرو الأنصاري عن حبس، وهو محرم فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من عرج أو كسر أو حبس فليجزىء مثلها وهو في حل" قال فحدثت به أبا هريرة فقال: صدق، وحدثته ابن عباس فقال: "قد أحصر رسول الله صلى الله عليه و سلم فحلق ونحر هديه وجامع نساءه حتى اعتمر عاماً قابلاً"، فعرف بهذا السياق القدر الذي حذفه البخاري من هذا الحديث، والسبب في حذفه أن الزائد ليس على شرطه؛ لأنه قد اختلف في حديث الحجاج بن عمرو"⁽³⁾.

وظف ابن حجر السياق في توجيهه عادة من عادات البخاري في صحيحه، وهي حذف بعض أجزاء من الحديث؛ لأنه لا يتوافق مع شروطه في توثيق الأحاديث وتجميعها.

5- أثر سياق الموروث العربي من شعر ونثر في شرح المعنى:

إن لغة الحديث الشريف، لا يمكن فهمها حق الفهم، ما لم تستند في مرجعيتها إلى الموروث الثقافي (لسان العرب)، وبدون ذلك لا يمكن إنتاج دلالة سليمة للحديث. وابن حجر يتخذ من الشعر والنثر دليلاً للوصول إلى دلالة لفظة معينة أكسبها السياق دلالة جديدة، وفي أحيان أخرى يرجح الدلالة من خلالها، والأمثلة الآتية توضح ذلك.

أ- ورد في الحديث: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ"⁽⁴⁾.

ذكر ابن حجر اختلافات العلماء حول الدلالة فقال:

قوله: "شد مئزره"⁽⁵⁾، أي: اعتزال النساء، وبذلك جزم عبد الرزاق عن الثوري، واستشهد

بقول الشاعر:

(1) فتح الباري: ج3/466

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1809).

(3) فتح الباري: ج4/12

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2024).

(5) المنزر: الإزار. ويقال: شد للأمر منزره: تهيأ له وتشمّر.

قَوْمٌ إِذَا حَارِبُوا شَدُّوا مَآزِرَهُمْ دُونَ النِّسَاءِ وَلَوْ بَاتَتْ بِأَطْهَارٍ (1)

وذكر ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش نحوه، وقال الخطابي: يحتمل أن يريد به الجد في العبادة، كما يقال: شددت لهذا الأمر مئزري، أي: تشمرت له، ويحتمل أن يراد التشمير والاعتزال معاً، ويحتمل أن يراد الحقيقة والمجاز، كمن يقول: طويل النجاد، لطويل القامة، وهو طويل النجاد حقيقة، فيكون المراد شد مئزره حقيقة فلم يحله، واعتزل النساء وشمر للعبادة. رأي ابن حجر: "قلت: وقد وقع في رواية عاصم بن ضمرة المذكورة "شد مئزره واعتزل النساء" فعطفه بالواو فيتقوى الاحتمال الأول" (2).

اختار ابن حجر شرح الكلام من خلال مجموعة من عناصر السياق، ولعل أكثر عنصر وجه المعنى هما هو سياق الموروث الشعري.

ب- ورد في الحديث: "...فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْيِيَّةَ فَقَالَ: "مَا هَذَا؟" فَأُخِّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْبِرُّ تُرْوَنَ بِهِنَّ؟" فَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ" (3).

قال ابن حجر: قوله: "البر" بهمزة استفهام ممدودة وبغير مد "البر" بالنصب، وقوله "ترون بهن" بضم أوله أي تظنون، وفي رواية مالك "البر تقولون بهن" أي تظنون، والقول يطلق على الظن قال الأعشى:

أَمَّا الرَّحِيلُ فِدُونَ بَعْدَ عَدِّ فَمَتَى تَقُولُ الدَّارَ تَجْمَعُنَا (4)

أي: تظن" (5). شرح ابن حجر دلالة الكلمة من خلال استحضار موروث العرب في كلامهم. ج- ورد في الحديث الشريف: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ" (6).

قال ابن حجر: قوله: "وينسأ" بضم أوله وسكون النون بعدها مهملة ثم همزة أي يؤخر له، والأثر هنا بقية العمر قال زهير:

(1) البيت من البسيط وهو للأخطل التغلبي. انظر: ديوان الأخطل: ص84، الفائق في غريب الحديث والأثر: ج4/40، و الجنى الداني في حروف المعاني: ص48.

(2) فتح الباري: ج4/384

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2033).

(4) البيت من الكامل، وهو منسوب عند ابن حجر للأعشى، والصواب نسبته إلى عمرو بن أبي ربيعة. انظر: الكتاب، لسبويه، ج1/124، وخزانة الأدب: ج9/187، وديوان عمرو بن أبي ربيعة: ص394.

(5) فتح الباري: ج4/393

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2067).

وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلٌ لَا تَنْتَهِي الْعَيْنُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَثَرُ (1)

د- ورد في الحديث: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ" (2).

قال ابن حجر: قوله: "لا تصروا" بضم أوله وفتح ثانيه بوزن تزكوا يقال صرى يصرى تصرية كزكى يزكى تزكية. والإبل بالنصب على المفعولية، وقيد بعضها بفتح أوله وضم ثانيه، والأول أصح لأنه من صريت اللبن في الضرع إذا جمعته وليس من صررت الشيء إذا ربطته، إذ لو كان منه لقيط مصرورة أو مصررة ولم يقل مصررة، على أنه قد سمع الأمران في كلام العرب. قال الأغلب:

رَأَتْ غُلَامًا قَدْ صَرَى فِي فِقْرَتِهِ مَاءَ الشَّبَابِ غُنْفَوَانٍ سِيرَتِهِ (3)

وقال مالك ابن نويرة:

فَقُلْتُ لِقَوْمِي هَذِهِ صَدَقَاتُكُمْ مُصَرَّةٌ أَخْلَافُهَا لَمْ تُحَرِّدِ (4)

وضبطه بعضهم بضم أوله وفتح ثانيه لكن بغير واو على البناء للمجهول والمشهور الأول (5). د- بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا" (6).

قال ابن حجر: قوله: "باب تفسير العرايا" هي جمع عرية، وهي عطية ثمر النخل دون الرقبة، كان العرب في الجذب يتطوع أهل النخل بذلك على من لا ثمر له، كما يتطوع صاحب الشاة أو الإبل بالمنيحة، وهي عطية اللبن دون الرقبة، قال حسان بن ثابت فيما ذكر ابن التين- وقال غيره هي لسويد بن الصلت:

(1) أخطأ ابن حجر في نسبة البيت لزهير، والصواب أن البيت لكعب بن زهير. انظر: المجالسة وجواهر العلم: لأبي بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي (ت333هـ)، خرج أحاديثه وعلق عليه: مشهور بن حسن آل سليمان، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط1، 1419هـ-1998م، مج2، الأجزاء (2، 3، 4)، 369/4، والفائق في غريب الحديث والأثر: ج23/1، وخزانة الأدب: ج9/155.

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2148).

(3) الرجز للأغلب العجلي، معجم مقاييس اللغة: ج2/387.

(4) البيت لمالك بن نويرة في اللسان: ج8/234 مادة (صرر)، وفي تاج العروس من جواهر القاموس: ج38/421.

(5) فتح الباري: ج4/516.

(6) صحيح البخاري: "بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا"، ص349.

وَلَيْسَتْ بِسَنَاءٍ وَلَا رُجْبِيَّةٍ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْجَوَائِحِ (1)

ومعنى "سنهاء" أن تحمل سنة دون سنة، و"الرُجْبِيَّةُ" التي تدعم حين تميل من الضعف، والعريية فعيلة بمعنى مفعولة أو فاعلة، يقال: عرى النخل بفتح العين والراء بالتعدية يعروها إذا فردها عن غيرها، بأن أعطاها لآخر على سبيل المنحة ليأكل ثمرها وتبقى رقبتها لمعطيها، ويقال عريت النخل بفتح العين وكسر الراء تعرى على أنه قاصر فكأنها عريت عن حكم أخواتها واستثبتت بالعطية، واختلف في المراد بها شرعا⁽²⁾.
وخلاصة القول:

- 1- ظهر من خلال الأمثلة السابقة اهتمام ابن حجر بتوضيح المعاني والدلالات بحسب السياقات، وذلك من خلال الشواهد الشعرية التي أوردها.
- 2- لا يكتفي ابن حجر في بعض الأحيان بشرح دلالة الكلمة من خلال موروث العرب في كلامهم، بل يوجهه أيضا من خلال المشهور من كلامهم، وفي هذا دلالة واضحة على قوة الدليل الذي يستخدمه ابن حجر في توجيه الدلالة.

المبحث الثالث: أثر سياق مساعدات الكلام في شرح الحديث الشريف

تعتبر مساعدات الكلام وسيلة من وسائل كشف المعنى، فهي ترادف النطق في فهم المعنى في بعض الأحيان، وهي عند إطلاقها حقيقة في الحسية، وتقوم مقام العبارة إذا كانت معهودة، وهي "تشمل تغييرات الوجه والإشارات اليدوية وإيماءات الرأس"⁽³⁾، وأجملها الجاحظ في أثناء حديثه عن فضل الكتابة، فقال: "...فأما الإشارة فأقرب المفهوم منها: رفع الحواجب، وكسر الأجناف، ولي الشفافة، وتحريك الأعناق، وقبض جلدة الوجه، وأبعدها أن تلوي بثوب على مقطع جبل تجاه عين الناظر..."⁽⁴⁾.

(1) هذا البيت لسويد بن صامت الأنصاري، يصف نخلة بالجدود. قاله عندما استعاث بقومه في قضاء دينه فقصروا عنه. انظر: كتاب الأمالي: لأبي علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (د. ت)، ج 1/121، والجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان: ج 4/293، ومجالس ثعلب: ج 1/76، والمحكم والمحيط الأعظم: ج 2/233، والمغرب في ترتيب المعرب: للإمام اللغوي أبي الفتح ناصر الدين المطرزي (ت 610هـ)، تح: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، سوريا، ط 1، 1399هـ-1979م، ج 2/58

(2) فتح الباري: ج 4/557

(3) نسخ الوظائف النحوية في الجملة العربية: د. خديجة محمد الصافي، دار السلام، القاهرة، ط 1، 1429هـ-2008م، ص 33.

(4) الحيوان: ج 1/48.

وقد عقد ابن رشيق بابا للإشارة في أثناء مؤلفه جاء فيه: "والإشارة من غرائب الشعر وملحه، وبلاغة عجيبة تدل على بعد المرمى وفرط المقدر، وليس يأتي بها إلا الشاعر المبرز والحاذق الماهر..."⁽¹⁾.

وروي ابن جني عن بعض مشايخه قوله: "أنا لا أحسن أن أتكلم إنسانا في الظلمة"⁽²⁾، ويذكر أن الحماليين والحمامين والساسة والوقادين ومن يليهم ومن يعتد منهم يستوضحون من مشاهدة الأحوال ما لا يحصله أبو عمرو من شعر الفرزدق إذا أخبر به، ولم يحضره ينشده"⁽³⁾. ولغة الإشارة أصبحت الآن أداة تعبيرية في المجتمعات لطبقة كبيرة من ذوي الاحتياجات الخاصة، فهي بدورها تؤدي ما تؤديه اللغة العادية ولها دلالة، حيث نجد أن "الإشارة في الفرنسية (singe) تحمل في مضامينها ما تحتضنه المادة العربية، فهي تدل على وحدة لسانية مكونة من جزء مادي محسوس يتعلق بالحروف وأصواتها، ومن جزء مجرد يعبر عن المعنى"⁽⁴⁾. وكذلك الحال في اللغة الإنجليزية؛ فيها تدل مادة (sign) على حركة وعلامة، وإشارات الطريق تقول: "لا موقف"، يعني لا يمكنك ترك السيارة هنا"⁽⁵⁾.

علاقة كلام الرسول صلى الله عليه وسلم بمساعدات الكلام:

لا يعني الكلام السابق أن الإشارة تعد بديلا عن اللغة، بل "هي من المتممات المساندة"⁽⁶⁾، واستحضارها من قبل الرواة، وتعامل ابن حجر معها يجعل المتلقي يتعامل مع لغة، وكأنها لغة منطوقة، وبهذه الطريقة تقوم مساعدات الكلام بتوجيه الدلالة.

والعلماء متفقون على "أن إشارة الرسول صلى الله عليه وسلم تكون بيانا مثل كلامه، وأنها حجة يعتد بها في التشريع والقضاء، ويعتمد عليها في استنباط الأحكام فيكون الورد هو الباعث على إنشاء هذه الإشارة التي حصل بها هذا النوع من البيان في محل الحكم"⁽⁷⁾، وتضمن بعض رواة الأحاديث روايته بعض القرائن الحالية التي صاحبت الخطاب تضمنين هام؛ لأنها تساعد في "إضفاء بعض الدلالة على متن الحديث، فحرصوا على نقلها بأمانة كاملة"⁽⁸⁾.

(1) العمدة في محاسن الشعر وآدابه: لأبي علي الحسن بن رشيق (ت463هـ)، تح: د. محمد قرقزان، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط1، 1408هـ-1988م، ج1/513.

(2) الخصائص: ج1/247.

(3) الخصائص: ج1/246.

(4) الإشارة غير الشفوية في الأحاديث النبوية: د. محمد كشاش، الأحمديّة، مجلة علمية دورية محكمة، تصدر عن دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، العدد (13)، 1424هـ-2003م، ص22.

(5) السابق: ص22.

(6) ظاهرة اللبس في العربية: ص78.

(7) علم أسباب ورود الحديث: ص101.

(8) المعنى وظلال المعنى: ص164.

ولقد تعدى كلام الرسول صلى الله عليه وسلم "اللسان والبنان إلى آليات جسمية قامت مقامها وحلت محلها، وقد تخطت غير موقف ومقام...استدعت بلاغته صلى الله عليه وسلم اللجوء إلى السلوك غير اللغوي المذكور، والمنتبع لأحاديثه صلى الله عليه وسلم مستقرنا، ودارسا، ومتديرا، يقع منها على جم غير⁽¹⁾، وهي متنوعة ومتعددة. وحول أهميتها ووظيفتها في بيان المعنى عند ابن حجر، نذكر الامثلة الآتية:

1- ورد في الحديث: "...قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: "الصَّلَاةُ عَلَى وَفَّيْهَا" قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ..."⁽²⁾.

قال ابن حجر في شرحه لأهمية الإشارة في توجيه الدلالة: "وفيه أن الإشارة تنزل منزلة التصريح، إذا كانت معينة للمشار إليه مميزة له عن غيره"⁽³⁾.

2- ورد في الحديث الشريف: "...عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُفْبَضُّ الْعِلْمُ وَيَبْطَهُرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَفَهَا كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "كأن الراوي بين أن الإيماء كان محرفا. قوله: "كأنه يريد القتل" كأن ذلك فهم من تحريف اليد وحركتها"⁽⁵⁾.

في الحديث السابق نجد أن ابن حجر يبين أن الإشارة التي نقلها الرواة عن النبي صلى الله عليه وسلم في كلمة "حرفها" كان لها دور سياقي كبير في تفسير دلالة كلمة "الهرج"، وبناء عليه فالإشارة عند ابن حجر وسيلة من وسائل تفسير الكلام.

3- ورد في الحديث الشريف: "أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟" ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَعْقُوقُ الْوَالِدَيْنِ" وَجَلَسَ وَكَانَ مُنْكَبًا فَقَالَ: "أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ" قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ"⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: قوله: "وجلست وكان متكئا" يشعر بأنه اهتم بذلك حتى جلس بعد أن كان متكئا، ويفيد ذلك تأكيد تحريمه وعظم قبحه، وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور أو شهادة الزور أسهل وقوعا على الناس والتهاون بها أكثر، فإن الإشراك ينبو عنه قلب المسلم، والعقوق يصرف عنه الطبع، وأما الزور فالحوامل عليه كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما، فاحتيج إلى الاهتمام

(1) الإشارة غير الشفوية في الأحاديث النبوية: ص 23

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 527).

(3) فتح الباري: ج 2/16

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 85).

(5) فتح الباري: ج 1/266

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2654).

بتعظيمه، وليس ذلك لعظمها بالنسبة إلى ما ذكر معها من الإشراك قطعاً، بل لكون مفسدة الزور متعدية إلى غير الشاهد، بخلاف الشرك فإن مفسدته قاصرة غالباً⁽¹⁾.

إن تغيير الجلسة تنبيه للسامعين بأن ما سيقوله بعد ذلك أمر جلل، وأن خطورته تستدعي الجلوس بعد أن كان متكئاً، ويأتي بعد ذلك تكرار ذكر الكبائر كعلامة أخرى لتأكيد عظم حرمتها وتحذير المسلمين من مغبة الوقوع فيها، وهذا المعنى السياقي الذي ذكره ابن حجر يكشف عن عيه وتعريفه لدور مساعدات الكلام في بيان المعنى المراد والذي سيكون منقوصاً بدونها.

4- ورد في الحديث: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَأَنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: غالب الأحاديث التي وردت في رفع اليدين في الدعاء إنما المراد به مد اليدين وبسطهما عند الدعاء، وكأنه عند الاستسقاء مع ذلك زاد فرعهما إلى جهة وجهه حتى حاذتاه، وبه حينئذ يرى بياض إبطيه⁽³⁾.

لقد قامت قرينة الحال الواردة في جملة "يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه" بتوضيح مدى ما وصل إليه النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة من التذلل لله سبحانه، حيث أظهرت صورته صلى الله عليه وسلم بغير ما عهد عنه في حالات الدعاء الأخرى، وعليه فقد قامت الإشارة هنا بإعطاء مجموعة من الدلالات، التي قامت مقام الكلام، كما استحضرنا أمام المتلقي صورة مجسدة بكامل تفاصيلها ما كانت لتشخص لولا تلك الإشارة.

5- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْكَسَفَتْ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا فَصَلَّى بِنَا رُكْعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَّتْ الشَّمْسُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِيَكُمْ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه" زاد في اللباس من وجه آخر عن يونس "مستعجلاً" وللنسائي من رواية يزيد بن زريع عن يونس "من العجلة" ولمسلم من حديث أسماء "كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرع فأخطأ بدرع حتى أدرك بردائه" يعني أنه أراد لبس رداءه فلبس الدرع من شغل خاطره بذلك، واستدل به على أن جرّ الثوب لا يذم إلا ممن قصد به الخيلاء⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري: ج5/372

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1031).

(3) فتح الباري: ج2/735

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1040).

(5) فتح الباري: ج2/748

جاءت قرينة الحال في الحديث السابق في جملة "يجر رداءه" التي ذكرها الراوي، فكانت وسيلة سياقية من الوسائل غير اللغوية عند ابن حجر، والتي أعطت النص معنى جديداً غير ظاهر في السياق مباشرة، لكنّ ابن حجر استنبطه من لغة الإشارة الواردة، وهذا المعنى هو جواز إسبال الثوب لغير الخيلاء، وذلك من خلال حالة النبي صلى الله عليه وسلم التي خرج بها، فلو كان الأمر كبيرة ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم، وعليه فإن هذه الإشارة الواردة صححت الفهم المغلوط للحديث، وهو حرمة إسبال الثوب، واعتباره من الكبائر عند البعض، فالسياق الإشاري ساعد في توجيه الدلالة، وأزال المعنى غير المقصود من حرمة الإسبال، إذا كان على غير عادة القوم في الملابس، حيث كانوا إذا أرادوا التكبر والاعتزاز، قاموا بإسبال الثياب.

6- ورد في الحديث الشريف: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قَالَ: "وَلَا حَرْجَ" قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ وَلَا حَرْجَ⁽¹⁾.
قال ابن حجر: قوله: "فأومأ بيده فقال: لا حرج" أي عليك. وقوله: "فقال" يحتمل أن يكون بيانا لقوله: أومأ ويكون من إطلاق القول على الفعل كما في الحديث... "فقال هكذا بيده"، ويحتمل أن يكون حالاً، والتقدير فأومأ بيده قائلاً لا حرج⁽²⁾.

قامت الإشارة عند ابن حجر مقام الكلام المنطوق في توجيه الدلالة.

7- ورد في الحديث: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ: "عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ أَحْفَظُ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُحْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِفْهَا" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةٌ الْعَنَمِ؟ قَالَ: "لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ" قَالَ: "ضَالَةٌ الْإِبِلِ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فتمعر وجه النبي صلى الله عليه وسلم" هو بالعين المهملة الثقيلة أي تغير، وأصله في الشجر إذا قل ماؤه فصار قليل النضرة عديم الإشراق، ويقال للوادي المجذب أمر، ولو روي تمغر بالغين المعجمة، لكان له وجه أي صار بلون المغرة، وهو حمرة شديدة إلى كمودة، ويقويه أن قوله في رواية إسماعيل بن جعفر "فغضب حتى احمرت وجنتاه أو وجهه"⁽⁴⁾.

ذكر ابن حجر في الحديث السابق أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم قد استعان في إبانته لكرامية ما يلقيه الإعرابي بالإشارة، من خلال كلمة "تمعر"، والتي في حضورها أبانت عن دلالات أغنت النص، حيث إن ناقل هذا الحديث لم يتمكن من نقل المسرح اللغوي بكل ما فيه، فنقلها وصفاً من خلال الكلمة، وعليه فإن الإشارة في بعض الأحيان أدلّ على المعنى من الألفاظ،

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 84).

(2) فتح الباري: ج1/265

(3) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2427).

(4) فتح الباري: ج5/(117-118).

8- ورد في الحديث⁽¹⁾: "...فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف:54].

قال ابن حجر: قوله: "ولم يرجع" بفتح أوله أي لم يجبني، وفيه أن السكوت يكون جواباً، والإعراض عن القول الذي لا يطابق المراد، وإن كان حقا في نفسه⁽²⁾.
وقال في شرح: قوله: "يضرب فخذه" فيه جواز ضرب الفخذ عند التأسف⁽³⁾.

9- ورد في الحديث: "...وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَوِي فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّقَتَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ، فَحَمَدَ اللَّهَ ثُمَّ رَجَعَ الْفَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ..."⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "رفع أبو بكر يده" في رواية الكشميهني "يديه" بالنتنية وهذا موضع الترجمة. ويؤخذ منه أن رفع اليدين للدعاء ونحوه في الصلاة لا يبطلها ولو كان في غير موضع الرفع لأنها هيئة استسلام وخضوع، وقد أقر النبي صلى الله عليه و سلم أبا بكر على ذلك⁽⁵⁾.

10- ورد في الحديث: "...مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ تَخْطَانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَزَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَكَانَكَ...⁽⁶⁾.

قال ابن حجر: "...وأن الإيماء يقوم مقام النطق، واقتصار النبي صلى الله عليه و سلم على الإشارة يحتمل أن يكون لضعف صوته، ويحتمل أن يكون للإعلام بأن مخاطبة من يكون في الصلاة بالإيماء أولى من النطق"⁽⁷⁾.

11- ورد في الحديث: "...سَمِعْتُ قَيْسًا قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ؛ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1127).

(2) فتح الباري: ج3/18

(3) السابق: ج3/18

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1218).

(5) فتح الباري: ج3/131

(6) صحيح البخاري: (حديث رقم: 664).

(7) فتح الباري: ج2/223

وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِّينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ"⁽¹⁾.

ذكر ابن حجر في شرحه للتعبير غير اللغوي في قوله (أشد غضبا) فقال: وسببه إما مخالفة الموعظة أو للتقصير في تعلم ما ينبغي تعلمه، كذا قاله بن دقيق العيد، وتعقبه تلميذه أبو الفتح اليعمري⁽²⁾ بأنه يتوقف على تقدم الإعلام بذلك، قال: ويحتمل أن يكون ما ظهر من الغضب لإرادة الاهتمام بما يليق لأصحابه؛ ليكونوا من سماعه على بال، لئلا يعود من فعل ذلك إلى مثله. وأقول: هذا أحسن في الباعث على أصل إظهار الغضب، أما كونه أشد فالاحتمال الثاني أوجه⁽³⁾.

دلت الكلمات (أشد غضبا) التي ذكرها الراوي في متن الحديث على معان متعددة، شرحها ابن حجر، ويمكن القول: إذا كانت الكلمة تحتمل العديد من الدلالات، فلكذلك الإشارة تأتي لمعان متعددة تساعد في توجيه النص.

المبحث الرابع: أثر سياق ورود في توجيه الدلالة

تتصل أسباب ورود اتصالا مباشرا بظروف الخطاب وملابساته المختلفة، كأسباب النزول والورود وعادات العرب وأعرافها حالة التنزيل، وهي عناصر مهمة من عناصر سياق المقام. وكلامنا عنها من خلال النواحي الآتية:

أسباب ورود في اللغة:

الأسباب جمع سبب، قال الزبيدي: "السَّبَبُ: كُلُّ مَا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ. وَفِي بَعْضِ نُسَخِ الصَّاحِحِ: كُلُّ شَيْءٍ يُتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى شَيْءٍ غَيْرِهِ"⁽⁴⁾. أما الورود: فقد ورد في اللغة بمعنى: "الإشراف على الماء وغيره، دخله أو لم يدخله" وقد ورد الماء، وعليه وردا أو ورودا⁽⁵⁾. أو هو "عبارة عما يكون طريقا للوصول إلى الحكم غير مؤثر فيه"⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 702).

(2) هو محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربيعي، أبو الفتح، فتح الدين: مؤرخ، عالم بالأدب. من حفاظ الحديث، له شعر رقيق. أصله من إشبيلية، مولده ووفاته في القاهرة. من تصانيفه: "عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير"، و"نور العيون"، و"بشرى اللبيب في ذكرى الحبيب"، توفي سنة 734 هـ. الأعلام: ج 7/34

(3) فتح الباري: ج 2/283

(4) تاج العروس من جواهر القاموس، ج 3/38

(5) السابق: ج 9/289

(6) كشاف اصطلاحات العلوم: للتهانوي، الهيئة العامة للكتاب، مصر، ج 3/127

أسباب الورود في الاصطلاح:

هناك مجموعة من التعريفات الاصطلاحية للمقصود بأسباب الورود، لعل من أشملها هذا التعريف حيث يقول: "هي الحال التي جرى فيها الحديث من جهة المشرع في سياق ما توافرت الدواعي إلى بيانه في محل وقوعه"⁽¹⁾، ويمكن أن يعبر عنه بالقرائن الحالية. وهذا "النوع من علوم الحديث مبناه على الرواية. فالسبيل إلى معرفة سبب ورود الحديث، هو جمع روايات ذلك الحديث، وقد يأتي بيان السبب من رواية صحابي آخر. وهذا يدل على الارتباط الوثيق بين جمع الروايات - سواء روايات الحديث الواحد أم الأحاديث المتفقة في المعنى - وبين معرفة سبب ورود الحديث"⁽²⁾.

أقسام الورود:

ذكر العلماء أن الحديث الشريف ينقسم بحسب الورود إلى قسمين: "ماله سبب قيل لأجله، وما لا سبب له"⁽³⁾، والأحاديث التي وردت في سبب خاص "تحتاج إلى معرفة سبب الورود لفهمها وتحديد المقصود منها من حيث المعنى، ومن حيث الأفراد الذين تنطبق عليهم، وهل هي خاصة بمن صدرت فيهم؟ أم تعمهم هم وغيرهم ممن يصلحون للدخول تحتها وذلك بحسب ما يحف بالحديث من قرائن"⁽⁴⁾.

أما الأحاديث التي جاءت من غير سبب خاص "فإنها تكون لجميع الأمة، ولا تكون في حاجة إلى معرفة سبب الورود لفهم المقصود منها، ولكنها مع ذلك تحتاج إلى نوع آخر من أسباب الورود، وهو المقام الذي صدرت فيه، أي بأي وصف صدرت عن النبي صلى الله عليه وسلم: هل بوصفه مبلغاً، أم بوصفه إماماً مدبراً لشؤون الأمة، أم بوصفه بشراً عادياً يجتهد في أمور الدنيا كما يجتهد غيره"⁽⁵⁾.

فوائد أسباب الورود وعلاقتها بالسياق:

يعد سياق الورود من القرائن السياقية المحيطة بالنص، والتي تبين أسباب سوق الكلام وما تعلق به من معان، فهي "شاهدة على مراد النص وعلله في الحقيقة والمجاز، والتوسيع والتضييق، والإطلاق والتقييد، والتعميم والتخصيص، وهو أمر ضروري لتأسيس الفهم، وإدراك العلاقات القائمة

(1) انظر: علم أسباب الورود: ص 24.

(2) دلالة السياق وأثرها في فهم الحديث النبوي: د. عبد المحسن التخيفي، من ضمن أبحاث السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد: ج 1/260-261

(3) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث: ابن حمزة الدمشقي، المكتبة العلمية، بيروت، ط 1982، ج 1/32.

(4) طرق الكشف عن مقاصد الشارع: ص 121-122.

(5) السابق: ص 122

بين الألفاظ، والمعاني في النص، ولهذا فإن صيغتي (الأمر)، و(النهي) اللتين هما عمدة الخطاب الشرعي لا تتفكان قط عن قرينة من حال الأمور والمأمور به والأمر⁽¹⁾، ويرجع السبب في ذلك إلى "أن الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين، وبحسب غير ذلك، كالأستفهام، لفظه واحد، ويدخله معانٍ آخر، من تقرير وتوبيخ وغير ذلك، وكالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهاها ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة، وعمدتها مقتضيات الأحوال...ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط... ومعنى معرفة السبب هو معرفة مقتضى الحال"⁽²⁾.

ويذكر الدكتور يوسف القرضاوي أن هناك مبادئ عامة للتعامل مع السنة، ولا يمكن الاستغناء عنها، ومنها: "أن يحسن فهم النص النبوي، وفق دلالات اللغة، وفي ضوء سياق الحديث، وسبب وروده، وفي ظلال النصوص القرآنية والنبوية الأخرى وفي إطار المبادئ العامة والمقاصد الكلية للإسلام"⁽³⁾.

ويمكن إجمال الفوائد التي لها علاقة بالمعنى وتوجيهه في الآتي:

- 1- معرفة العلة الباعثة على الترجيح.
- 2- تحديد النسخ في الأخبار ومعرفة النص المتقدم والمتأخر، فمعرفة سياق الحديث وملابسات وروده يتحدد تاريخ النص، وبذلك يتبين المتأخر ويجري الحكم به.
- 3- معرفة سبب ورود الحديث تعين على تعيين المجل في النص، وتخصيص الحكم إذا ورد النص بصيغة العموم، وتقبيده إذا ورد بصيغة الإطلاق، وغير ذلك.
- 4- معرفة سبب ورود الحديث تحدد الموقع، والجهة التي ينصرف لها سبب الورد. هل هو على جهة الفتيا والتبليغ أم على غيرها؟.

وعليه؛ فإن أسباب الورد عناصر مهمة من عناصر سياق الحال التي لا يمكن الاستغناء عنها؛ لأنها توجه دلالة النص توجيهها صحيحاً، فهي "تمثل جانباً مهماً من الجوانب المساعدة على فهم المعنى المراد، ذلك الجانب هو سياق الحال، أو الموقف الثقافي والاجتماعي، وهو ما تعتد به نظرية السياق الحديثة أيما اعتداد، عند دراسة النصوص المنطوقة"⁽⁴⁾، وقد كان ابن حجر مهتماً بذكر أسباب الورد في شرحه، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

(1) انظر: أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس: د. محمد رأفت سعيد، كتاب الأمة، عدد(37)، ص102

(2) علم أسباب الورد، (طارق الأسعد): ص154

(3) انظر: المدخل لدراسة السنة النبوية: د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، (د.ت)، ص105-106.

(4) علم الدلالة: (عوض)، ص104

المثال الأول: فهم الحديث على الوجه الصحيح، وسلامة الاستنباط:

أ- ورد في الحديث: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى زِحَامًا، وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: "مَا هَذَا؟" فَقَالُوا: صَائِمٌ فَقَالَ: "لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ" (1).

يفهم من ظاهر هذا الحديث أن الصوم في السفر منهي عنه، وهذا مُشكِلٌ مع ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه صام في السفر (2)؛ وهذا الإشكال لا يمكن أن يفهم أبداً إلا في وجود سياق خارجي؛ وهو هنا سبب الورود، فبمعرفة يزال هذا الإشكال. وهذا ما فعله ابن حجر عند شرحه للحديث حيث قال: "وأما الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم: "ليس من البر الصيام في السفر فسلك المجيزون فيه طرقاً: فقال بعضهم قد خرج على سبب، فيقصر عليه وعلى من كان في مثل حاله، وإلى هذا جنح البخاري في ترجمته، ولذا قال الطبري بعد أن ساق نحو حديث الباب من رواية كعب بن عاصم الأشعري ولفظه "سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في حرٍّ شديد، فإذا رجل من القوم قد دخل تحت ظل شجرة وهو مضطجع كضجعة الوجع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لصاحبكم، أي وجع به؟" فقالوا: ليس به وجع، ولكنّه صائم، وقد اشتد عليه الحر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ: "ليس البرُّ أن تصوموا في السفر، عليكم برخصة الله التي رخص لكم"، فكان قوله صلى الله عليه وسلم ذلك لمن كان في مثل ذلك الحال (3)، بل إنه ينقل كلاماً لابن دقيق العيد حول أهمية دلالة السياق، ويرتضيه فيقول: "قال ابن دقيق العيد: أخذ من هذه القصة أن كراهة الصوم في السفر مختصة بمن هو في مثل هذه الحالة ممن يجهد الصوم، ويشق عليه، أو يؤدي به إلى ترك ما هو أولى من الصوم من وجوه القرب، فينزل قوله: "ليس من البر الصوم في السفر" على مثل هذه الحالة، قال: والمانعون في السفر يقولون: إن اللفظ عام، والعبارة بعمومه لا بخصوص السبب، قال: وينبغي أن يتنبه للفرق بين دلالة السبب، والسياق والقرائن على تخصيص العام، وعلى مراد المتكلم، وبين مجرد ورود العام على سبب، فإن بين العامين فرقا واضحاً، ومن أجراهما مجرى واحداً لم يصب، فإن مجرد ورود العام على سبب، لا يقتضى التخصيص به، كنزول آية السرقة في قصة سرقة رداء صفوان، وأما السياق والقرائن الدالة على مراد المتكلم، فهي المرشدة لبيان المجملات، وتعيين المحتملات، كما في الحديث" (4).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1946).

(2) انظر: صحيح مسلم: كتاب الصوم، أجر المفطر في السفر، (حديث رقم: 1118)، ص 434

(3) فتح الباري: ج 4/263.

(4) السابق: ج 4/263.

وظف ابن حجر سبب ورود وهو عنصر خارجي من عناصر سياق الحال، في فهم الحديث على وجهه الصحيح، ومن ثم سلامة الاستنباط منه، بأن الصيام في السفر لا يكون من البر، إذا بلغ بالمرء من الجهد والمشقة حال ذلك الرجل.

ب- ورد في الحديث الشريف: "... قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِرَجُلٍ: "انزِلْ فَأَجِدْ لِي" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشَّمْسُ قَالَ: "انزِلْ فَأَجِدْ لِي" فَانزَلَ فَجَدَّحَ لَهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَا هُنَا ثُمَّ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ"⁽¹⁾.

ج- ورد في الحديث: "... أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصُومُ فِي السَّفَرِ؟- وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ- فَقَالَ: "إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ"⁽²⁾.

في الحديثين السابقين دلالة واضحة على جواز الفطر في السفر، لكن لم يتحدد فيها الحديث عن رمضان أم عن غيره مما جعل ابن دقيق العيد يقول: "ليس فيه تصريح بأنه صوم رمضان فلا يكون حجة على من منع صيام رمضان في السفر"⁽³⁾.

وهذا الاستنباط هو الذي دفع ابن حجر لاستعمال القرائن الخارجية لاستنباط الحكم الصحيح وتوجيه الدلالة على المعنى المناسب، فقال: "قلت: وهو كما قال بالنسبة إلى سياق حديث الباب (الأول)، لكن في رواية أبي مرواح التي ذكرتها عند مسلم أنه قال: "يا رسول الله أجد بي قوة على الصيام في السفر فهل على جناح؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هي رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه" وهذا يشعر بأنه سأل عن صيام الفريضة، وذلك أن الرخصة إنما تطلق في مقابلة ما هو واجب. وأصرح من ذلك ما أخرجه أبو داود والحاكم من طريق محمد بن حمزة بن عمرو عن أبيه أنه قال: "يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر عليه وأكرهه، وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجد القوة، وأجدني أن أصوم أهون على من أن أؤخره، فيكون ديننا على، فقال: أي ذلك شئت يا حمزة"⁽⁴⁾.

المثال الثاني: تعيين المبهم:

أ- ورد في الحديث: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: (حديث الرقم: 1941).

(2) صحيح البخاري: (حديث: 1943).

(3) فتح الباري: ج4/256.

(4) فتح الباري: ج4/257.

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1).

يفرض الحديث السابق سؤالاً مهماً وهو لماذا خص ذكر المرأة في الحديث دون سائر ما ينوي به؟ والجواب أن سياق الورود كونه عنصراً خارجياً هو الذي يكشف المبهم، ويبين السبب في اختصاص ذكر المرأة دون غيرها، حيث أورده ابن حجر عند شرح الحديث فقال: "وقصة مهاجر أم قيس رواها عبد الله بن مسعود قال: "من هاجر يبتغي شيئاً فإنما له ذلك، هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فكان يقال له مهاجر أم قيس، ورواه الطبراني من طريق أخرى عن الأعمش بلفظ: "كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها، فكنا نسميه مهاجر أم قيس"⁽¹⁾.

ب- ومثله ما ورد من حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ"⁽²⁾.

قال ابن حجر في سبب وروده: عن أنس أن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنساناً فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "القصاص القصاص"، فقالت أم الربيع: يا رسول الله أيقص من فلانة، والله لا يقص منها!، فقال: "سبحان الله يا أم الربيع! القصاص كتاب الله، فما زالت حتى قبلوا الدية فقال: إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره"، وهناك حديث عن أنس وفيه، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله؟! لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها!، قال: يا أنس "كتاب الله القصاص"، فرضي القوم، وعفوا فقال: إن من عباد الله لو من أقسم على الله لأبره"⁽³⁾.

بين ابن حجر في الحديث السابق ما أبهم فيه، وذلك من خلال سياق الورود، فلولا القرينة الخارجية لبقي الحديث مبهماً، وهذه فائدة من فوائد ذكر أسباب الورود التي كان ابن حجر على وعي بأهميتها في توجيه دلالة النص، وعليه فإن سبب الورود سياق خارجي مهم، لا يستغني عنه النص لكشف دلالاته وتوجيهها.

ج- ورد في الحديث: "عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ فَدَفَنُوهُ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ فَقَالَ: "مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعْلِمُونِي؟" قَالُوا: كَانَ اللَّيْلُ فَكْرَهُنَا وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ"⁽⁴⁾.

ذكر ابن حجر سبب الورود فقال: "إن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال: "إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت فأذنوني به وعجلوا" فلم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم بني سالم بن عوف حتى توفي، وكان قال لأهله لما دخل الليل: إذا مت

(1) فتح الباري: ج1/15

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2703).

(3) فتح الباري: ج12/301

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1247).

فادفنوني ولا تدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأني أخاف عليه يهودا أن يصاب بسببي، فأخبر النبي صلى الله عليه و سلم حين أصبح فجاء حتى وقف على قبره فصف الناس معه، ثم رفع يديه فقال: اللهم القَ طلحة يضحك إليك وتضحك إليه⁽¹⁾.

المثال الثالث: تحديد دلالة العام من الخاص:

منزلة سبب الورود عند ابن حجر تساعد في فهم المراد من الحديث، لكنه في نظره لا يخصص عموم ألفاظه، فإذا جاء الحديث على سبب خاص، فلا يخصص الحكم المستفاد من هذا الحديث، ولا يتعداه إلى غيره، بل الراجح كما هو مقرر في الأصول "أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"⁽²⁾.

ودراسة هذه المسألة عند الأصوليين تتدرج تماما عند اللغويين المحدثين ضمن المباحث الدلالية، فقد قال الدكتور فريد عوض حيدر: "درس الأصوليون هذه الفكرة الدلالية، تحت ما أصّلوه في عبارتهم المشهورة: "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" وهذه القاعدة تأتي من اعتقادهم بأن المعنى مرتبط بإرادة المتكلم، وبالنسبة للنصوص الشرعية فهي ترتبط بإرادة الشارع، وقد أطلقوا على هذا الجانب من الدلالة مصطلح الدلالة الحقيقية، وما ذهبوا إليه يعد ضربا من ضروب توسيع دلالة اللفظ؛ ليشمل حكمه كل ما يأتي على منواله من الحوادث"⁽³⁾. وهذه بعض الأمثلة عند ابن حجر:

أ- ورد في الحديث: "عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ: "مَنْ هَذِهِ" قَالَتْ: "فُلَانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَ: "مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "عليكم بما تطيقون" أي اشتغلوا من الأعمال بما تستطيعون المداومة عليه، فمنطوقه يقتضى الأمر بالاعتصار على ما يطاق من العبادة، ومفهومه يقتضى النهي عن تكلف ما لا يطاق. وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون هذا خاصاً بصلاة الليل، ويحتمل أن يكون عاماً في الأعمال الشرعية. قلت: سبب وروده خاص بالصلاة، ولكن اللفظ عام، وهو

(1) فتح الباري: ج3/174

(2) اختلف العلماء في القضية على فئتين: فئة ترى أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص رواية السبب، وهناك فئة أخرى رأيت أن الاعتبار بخصوص رواية السبب لا بعموم لفظ الخبر. انظر المسألة في: علم أسباب ورود الحديث: ص161-168

(3) علم الدلالة: (عوض)، ص103

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 43).

المعتبر، وقد عبر بقوله: "عليكم" مع أن المخاطب النساء طلبا لتعميم الحكم، فغلبت الذكور على الإناث⁽¹⁾.

ب- وورد في حديث آخر: "...وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطَبٍ فَيُحَطَّبَ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُؤَمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ،..."⁽²⁾.
قال ابن حجر: "والذي يظهر لي أن الحديث ورد في المنافقين لقوله في صدر الحديث الآتي بعد أربعة أبواب⁽³⁾ "ليس صلاة أتقل على المنافقين من العشاء والفجر"، الحديث. ولقوله لو يعلم أحدهم إلخ؛ لأن هذا الوصف لائق بالمنافقين لا بالمؤمن الكامل⁽⁴⁾.

في حديث هم النبي صلى الله عليه وسلم تحريق بيوت المتخلفين عن الصلاة في الجماعة مستمسك لمن قال: بأنها فرض عين، والجمهور قالوا بخلاف ذلك، فهي عندهم: إما فرض كفاية أو سنة. وأجابوا عن الحديث بأن هؤلاء المتخلفين كانوا منافقين، وأن السياق يدل على ذلك.

أما ابن حجر فقد وافق الجمهور هنا من خلال استقرائه لقرائن الأحوال (أسباب ورود هنا)، فاستنبط أن التحريق لا يكون إلا لفئة من الناس وهم المنافقون، والنص السابق في ظاهره الدلالي يتحدث عن عذاب وتحريق لكل من لم يصل مع الجماعة، وهذا المعنى مخالف لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ورحمته بالناس كافة، فكانت هذه القرينة المقامية هي التي جعلت ابن حجر يوجه الحديث ويرجح أنه خاص بالمنافقين

المثال الرابع: إدراك حكم التشريع، ومعرفة مقاصد الشريعة:

أ- ورد في الحديث: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمُعَقَّرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ فَقَالَ: "اقْتُلُوهُ"⁽⁵⁾.

استحضر ابن حجر سبب ورود الحديث فقال: روى ابن إسحاق في المغازي "حدثني عبد الله بن أبي بكر وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة قال: لا يقتل أحد إلا من قاتل، إلا نفرا سماهم فقال: اقتلوهم وإن وجدتموهم تحت أستار الكعبة، منهم عبد الله بن خطل، وعبد الله بن سعد، وإنما أمر بقتل ابن خطل؛ لأنه كان مسلما فبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا وبعث معه رجلا من الأنصار، وكان معه مولى يخدمه وكان مسلما، فنزل منزلا، فأمر

(1) فتح الباري: ج1/152

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 644).

(3) السابق: (حديث رقم: 657).

(4) فتح الباري: ج2/181

(5) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1846).

المولى أن يذبح تيسا ويصنع له طعاما، فنام واستيقظ ولم يصنع له شيئا، فعدا عليه فقتله ثم ارتد مشركا، وكانت له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾.

في الحديث السابق كشف سبب الورود عن سبب إهدار النبي صلى الله عليه وسلم لدم ابن الأخطل، ولولا هذا السبب لآتهم الإسلام بأنه دين قتل، وسفك للدماء، فكان سبب الورود هنا عنصرا خارجيا لا يمكن أن يستغني عنه النص.

ب- وردت أحاديث في النهي عن التكني بأبي القاسم، ومنها: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه حيث قال: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَقَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي"⁽²⁾.

اختلف أهل العلم في حكم التكني ب(أبي القاسم) على أقوال أهمها: أن النهي مختص بحياة النبي صلى الله عليه وسلم، واستندوا في هذا إلى حديث أنس السابق؛ إذ سبب النهي فيه ما وقع من مناداة الرجل لصاحبه فظنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقصده، فهى عن ذلك.

قال ابن حجر في الحديث عن النهي المذكور: "وهذا السبب - يشير إلى حديث أنس - ثابت في الصحيح، فما خرج صاحب القول المذكور عن الظاهر إلا بدليل"⁽³⁾.

أيد ابن حجر الاستدلال من خلال سبب الورود، ووضح أنَّ صاحب هذا القول لم يخرج عن ظاهر النهي وعمومه إلى هذا التفصيل إلا بدليل.

ج- ورد في الحديث: "عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ؟" ثُمَّ قَالَ: "لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ"⁽⁴⁾. وسببه: "أَنَّ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ، فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "محصل هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر استولى عقيل وطالب على الدار كلها، باعتبار ما ورثاه من أبيهما، لكونهما كانا لم يسلموا، وباعتبار ترك النبي صلى الله عليه وسلم لحقه منها بالهجرة، وفقد طالب ببدر، فباع عقيل الدار كلها، وإنما لم ينزلها

(1) فتح الباري: ج4/88

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2120).

(3) فتح الباري: ج4/487

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1588).

(5) السابق: نفسه

رسول الله صلى الله عليه و سلم؛ لأنها دورٌ هجرها في الله تعالى فلم يرجعوا فيما تركوه وتعقب بأن سياق الحديث يقتضي أن عقيلًا باعها ومفهومه أنه لو تركها لنزلها"⁽¹⁾.

فالحديث دلٌّ على انقطاع التوارث بين المسلم والكافر، والقرينة السياقية على ذلك ما استدل به ابن حجر من خلال ذكره سبب الورود. وفي ذلك يقول الدكتور طارق الأسعد: "فعلم بمعرفة السبب ان انقطاع التوارث - الذي هو نوع تواصل للنفع بين الناس، وامتداد لأسباب القرب بينهم - يعود إلى اختلاف الملل، وتباين الأديان، وأن رأس الأمر في تواصل الناس، وتعاقب مصالحهم في ذرياتهم هو اشتراكهم في الدين وأصول الملة"⁽²⁾.

المثال الخامس: أثر المقامات التي تصدر فيها التصرفات النبوية في توجيه الدلالة:

من أنواع المقام الذي له علاقة بأسباب الورود، ولا يمكن الاستغناء عنه لفهم المقصود من خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم "المقام الذي يصدر فيه خطابه صلى الله عليه وسلم: هل هو مقام تشريع، أم مقام إمامة، أم مقام قضاء، أم مقام نصح وإرشاد، أم غيرها؟ إذ معرفة ذلك يمكننا من التعرف على المقصود من الحديث: هل هو الإلزام إيجابياً أو تحريماً، أم مجرد الترغيب في الفعل أو الترك أم الإباحة"⁽³⁾. كما أنّ هناك بعض الأمور الواردة في الأحاديث الشريفة لا يمكن توجيهها إلا بوصفها خصائص للنبي صلى الله عليه وسلم، وابن حجر كان واعياً لهذا السياق، وهذه بعض الأمثلة الدالة على ذلك:

1- ورد في الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "هَلْ تَرَوْنَ قِبَلْتِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "هل ترون قبلي؟" هو استفهام إنكار لما يلزم منه، أي أنتم تظنون أنني لا أرى فعلكم لكون قبلي في هذه الجهة؛ لأن من استقبل شيئاً استدبر ما وراءه، لكن بين النبي صلى الله عليه وسلم أن رؤيته لا تختص بجهة واحدة. وقد اختلف في معنى ذلك فقيل: المراد بها العلم إما بأن يوحى إليه كيفية فعلهم، وإما أن يلهم وفيه نظر؛ لأن العلم لو كان مراداً لم يقيد بقوله من وراء ظهري. وقيل المراد أنه يرى من عن يمينه ومن عن يساره ممن تدرکه عينه مع التفات يسير في النادر، ويوصف من هو هناك بأنه وراء ظهره، وهذا ظاهر التكلف، وفيه عدول عن الظاهر بلا موجب، والصواب المختار أنه محمول على ظاهره، وأن هذا الإبصار أدراك حقيقي خاص به صلى الله عليه وسلم انخرقت له فيه العادة"⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري: ج3/648-649

(2) علم أسباب ورود الحديث: ص34

(3) طرق الكشف عن مقاصد الشارع: ص126

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 418).

(5) فتح الباري: ج1/746

يعتبر الحديث السابق من نماذج الأحاديث التي يختلف كثيرا في ضبط معناها، وتدخل المتلقين في متاهات التأويلات، وهذا الأمر دفع ابن حجر إلى استحضار سياق مقامات النبوة ليوجه الحديث بما يتناسب خصائص النبي صلى الله عليه وسلم.

2- ورد في الحديث الشريف: "عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ مَسْفُوطَةٍ فَقَالَ: "لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ لَأَكَلْتُهَا"، وَقَالَ هَمَّامٌ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَجِدُ تَمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي" (1).

اختلف في دلالة هذا الحديث، وهل عدم أكل النبي صلى الله عليه وسلم من تمر الصدقة يعني حرمة ذلك، أم أن هذا تورعا؟. قال ابن حجر: "قال المهلب: لعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم الصدقة ثم يرجع إلى أهله، فيعلق بثوبه من تمر الصدقة شيء فيقع في فراشه، وإلا فما الفرق بين هذا وبين أكله من اللحم الذي تصدق به على بريرة. قلت: ولم ينحصر وجود شيء من تمر الصدقة في غير بيته حتى يحتاج إلى هذا التأويل، بل يحتمل أن يكون ذلك التمر حمل إلى بعض من يستحق الصدقة ممن هو في بيته وتأخر تسليم ذلك له، أو حمل إلى بيته فقسمه فبقيت منه بقية. وقد روى أحمد: "تصوّر النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فقيل له ما أسهرك؟ قال إني وجدت ثمرة ساقطة فأكلتها، ثم ذكرت تمراً كان عندنا من تمر الصدقة، فما أدري أمن ذلك كانت الثمرة أو من تمر أهلي؟، فذلك أسهرني"، وهو محمول على التعدد، وأنه لما اتفق له أكل الثمرة كما في هذا الحديث، وأقلقه ذلك صار بعد ذلك إذا وجد مثلها مما يدخل التردد تركه احتياطاً، ويحتمل أن يكون في حالة أكله إياها كان في مقام التشريع وفي حال تركه كان في خاصة نفسه. وقال المهلب إنما تركها صلى الله عليه وسلم تورعا وليس بواجب؛ لأن الأصل أن كل شيء في بيت الإنسان على الإباحة حتى يقوم دليل على التحريم، وفيه تحريم قليل الصدقة على النبي صلى الله عليه وسلم ويؤخذ منه تحريم كثيرها من باب أولي" (2).

الأصل في أقوال النبي صلى الله عليه وسلم، وأفعاله وتقريراته التشريعية، لكن ابن حجر ومن خلال تأييده في آخر الكلام السابق لابن المهلب، نجده يوجه الدلالة التشريعية التي من الممكن أن يحتملها الحديث إلى دلالة أخرى، وهي هنا التورع، والتورع لا يعتبر في حكم التشريع بل هو خاضع لذات الإنسان وحده، وليس ملزماً للآخرين.

وخلاصة القول:

1- تعتبر أسباب الورد عند ابن حجر وسيلة مهمة من الوسائل التي تؤدي إلى فهم السنة فهما سليما، بل إن بعض النصوص الحديثية لا يمكن توجيهه دلاليا إلا في وجود سبب الورد.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 2055).

(2) فتح الباري: ج4/419.

- 2- من الفوائد السياقية الخاصة بأسباب الورود عند ابن حجر أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذا لا يعني رفض أسباب الورود، بل لأبد من وجودها؛ لأنها تمثل البيئة المهمة لمعرفة الظروف والملابسات التي ورد من أجلها النص، فيستدل بها على مراد المتكلم.
- 3- قد يكون الحكم المبني على الحديث مقتصرًا على سببه بما لا يفيد تعميمه، فيستثنى من قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.
- 4- تعيين مبهمات المتن التي لها تعلق بورود الحديث.

المبحث الخامس: أثر سياق النسخ في توجيه الدلالة

النسخ في اللغة⁽¹⁾:

يطلق النسخ في اللغة على أحد معنيين:

الأول: الإزالة التي يراد بها الانعدام، والإبطال، والمحو.

الثاني: الإزالة التي يراد بها النقل، والتبديل، وإحلال شيء محل آخر.

أما الإزالة التي هي على وجه الإعدام والإبطال فقسمان:

القسم الأول: إزالة إلى بدل: ومن هذا قولهم: "نسخت الشمس الظل وانتسخته". فالمراد: أزالته حتى صارت في موضعه الذي كان فيه. ومنه أيضا قولهم: "نسخ الشيب الشباب" فهو في نفس معنى سابقه. ومنه أيضا: "تناسخ القرون" لأن كل قرن إنما يأتي بعد الذي سبقه فيحل محله. ومنه أيضا: "تناسخ المواريث" وهو: موت الورثة بعد الورثة قبل قسمة أصل الميراث؛ لأن الوارث الجديد يحل محل الوارث الذي أصابته مصيبة الموت.

القسم الثاني: إزالة إلى غير بدل: والمراد به: الرفع، والإبطال، والإنهاء دون أن يقام للمرفوع أو ومن هذا قولهم: "نسخت الريح الأثر".

وأما الإزالة التي هي على وجه النقل والتبديل، وإحلال شيء محل آخر. فمن هذا قولهم: "نسخت الكتاب" والمراد أن الناسخ نقل ما في الكتاب إلى صُفْحِه وأوراقه، وليس في ذلك إعدام أو إبطال أو محو للكتاب بهذا النسخ.

النسخ في الاصطلاح:

تعددت التعريفات التي ذكرها العلماء للنسخ في الاصطلاح، ولعل من أشهرها "رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي"⁽²⁾.

(1) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف: محمد عبد الرؤوف المناوي، تح: د. محمد رضوان الداية، طبعة دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، ط1، 1410هـ-1991م، ص697، والمحكم والمحيط الأعظم: ج83/5، والحدود الأنبيقة والتعريفات الدقيقة: للقاضي الشيخ زكريا محمد الأنصاري (ت926هـ)، تح: مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، ط1، 1411هـ-1991م، ص80

(2) مباحث في علوم القرآن: ص224

ويقول ابن القيم يقول: "ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته، فالنسخ عندهم، وفي لسانهم: بيان المراد بأمر خارج عن اللفظ"⁽¹⁾.
ونسخ السنة بالسنة، يدخل تحته أربعة أنواع:

1- نسخ متواترة بمتواترة.

2- ونسخ آحاد بأحاد.

3- ونسخ آحاد بمتواترة.

4- ونسخ متواترة بأحاد.

والثلاثة الأولى جائزة، أما النوع الرابع ففيه خلاف"⁽²⁾.

علاقة النسخ بالسياق:

تعد ظاهرة النسخ من الظواهر الدالة على وجود علاقة قوية بين النص والواقع، وهي دالة أيضا على تفاعل هذا النص مع سياقه الثقافي والاجتماعي. وهذا التفاعل مع المخاطبين يأتي بحسب أحوالهم ويندرج تحت ما يسمى بالسياق المقامي المحيط بالنص.

وهذه الظاهرة لها علاقة بأسباب الورد أيضا من جهتي التخصص والتقيد، بصفتها يؤديان إلى الخروج على ظاهر النص باعتبار السبب الذي ورد فيه؛ لأن في ادعاء النسخ ما يخرج الحديث عن معناه الظاهر منه كما في استعمال أسباب الورد، كما يضاف أن النسخ له علاقة بالدلالة الزمنية التي جعلتها النظرية السياقية جزءا لا يتجزأ من عناصر سياق المقام (الحال)؛ لأن الحديث الناسخ دائما لا بد أن يكون لاحقا في الزمن للحديث المنسوخ؛ لذا فإنه يساعد في توجيه المعنى ويرجح؛ والسبب أن الحديث المنسوخ يريح المتعامل مع النصوص الشريفة في أنه لا يقام عليه حكم شرعي، ومن ثم يكون الحكم للحديث الآخر، فيسهل الاستنباط وإقامة الأحكام على أساس صحيح ومتمين، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

المثال الأول: الحجامة في رمضان:

ذكر البخاري في باب: "الحجامة والقيء للصائم" قولاً: "عن الحسن فيه عن غير واحد مرفوعاً: فَقَالَ أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. وَقَالَ لِي عِيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ مِثْلَهُ، قِيلَ لَهُ: عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ"⁽³⁾.

ورود في حديث آخر: "عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ"⁽⁴⁾.

(1) انظر: إعلام الموقعين: ج1/35

(2) مباحث في علوم القرآن: ص229

(3) صحيح البخاري: باب "الحجامة والقيء للصائم"، ص312

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1938).

في الحديثين الصحيحين السابقين تعارض واضح بينهما، الأول يجعل من يحتجم أثناء الصيام، فصيامه باطل، والثاني يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم، فدل على جواز الاحتجم أثناء الصوم مع بقاء الصوم، وهذا التعارض الظاهر بين الحديثين لا بد من توجيه دلالاته الراجحة، وإلا فإن إعمال الحديثين؛ يؤدي إلى التناقض، وهذا ما دفع ابن حجر للبحث عن ترجيح إحدى الدلالات، فاستعمل لذلك سياق الناسخ والمنسوخ.

قال ابن حجر ناقلا ومؤيدا: "قال ابن حزم: صح حديث "أفطر الحاجم والمحجوم" بلا ريب، لكن وجدنا من حديث أبي سعيد "أرخص النبي صلى الله عليه وسلم في الحجامة للصائم" وإسناده صحيح فوجب الأخذ به؛ لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء كان حاجما أم محجوما"⁽¹⁾.

استدل ابن حجر من خلال نقل وتأييد كلام ابن حزم على توجيه التعارض بين الحديثين لصالح حديث جواز الاحتجم في نهار رمضان، مع بقاء الصوم بعنصر خارجي مصاحب للسياق، وهو أن استقراء أمور الدين دلت على أن الرخصة لا تأتي إلا بعد العزيمة، ومن ثم فإن حديث "أفطر الحاجم والمحجوم" حديث منسوخ.

المثال الثاني: الإطعام في رمضان أو الصيام:

بوب البخاري بابا سماه: "باب: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ [البقرة:184]. ذكر تحته قول ابن نمير: "حدثنا الأعمش، حدثنا عمرو بن مرة، حدثنا ابن أبي ليلى، حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم، فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه، ورخص لهم في ذلك فانسختها ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة:184] فأمروا بالصوم"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "وإذا تقرر أن الإفطار والإطعام كان رخصة ثم نسخ، لزم أن يصير الصيام حتما واجبا، فكيف يلتئم مع قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة:184]، والخيرية لا تدل على الوجوب بل المشاركة في أصل الخير؟.

أجاب الكرمانى بأن المعنى: فالصوم خير من التطوع بالفدية، والتطوع بها كان سنة، والخير من السنة لا يكون إلا واجبا أي لا يكون شيء خيرا من السنة إلا الواجب، كذا قال ولا يخفى بعده وتكلفه.

رأي ابن حجر: قال ابن حجر: "ودعوى الوجوب في خصوص الصيام في هذه الآية ليست بظاهرة، بل هو واجب مخير، من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم، فنصت الآية على أن الصوم

(1) فتح الباري: ج4/254.

(2) صحيح البخاري: ص313

أفضل، وكون بعض الواجب المخير أفضل من بعض لا إشكال فيه، واتفقت هذه الأخبار على أن قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ منسوخ⁽¹⁾.

المثال الثالث: القيام طوال الليل:

ورد في الحديث الشريف: "...أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَيَّ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَيَّ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "قال ابن التين: هذا المذكور إذا أجريناه على ظاهره فهو في حق الأمة، وأما النبي صلى الله عليه وسلم فقد أمره الله تعالى بقيام أكثر الليل فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ (1) فَمِ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا (2)﴾ [المزمل: 1-2] انتهى. وفيه نظر؛ لأن هذا الأمر قد نسخ"⁽³⁾.

المثال الرابع: الوضوء عند كل صلاة:

ورد في الحديث: "عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزَى أَحَدَنَا الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "عند كل صلاة" أي مفروضة، زاد الترمذي من طريق حميد عن أنس: "طاهرا أو غير طاهر"، وظاهره أن تلك كانت عاداته، لكن حديث سويد المذكور في الباب يدل على أن المراد الغالب، قال الطحاوي: يحتمل أن ذلك كان واجبا عليه خاصة ثم نسخ يوم الفتح لحديث بريدة، يعني الذي أخرجه مسلم أنه صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، وأن عمر سألته فقال: "عمدا فعلته" وقال: يحتمل أنه كان يفعله استحبابا، ثم خشي أن يظن وجوبه، فتركه لبيان الجواز.

رأي ابن حجر: "قلت: وهذا أقرب وعلى تقدير الأول، فالنسخ كان قبل الفتح بدليل حديث سويد بن النعمان، فإنه كان في خيبر وهي قبل الفتح بزمان"⁽⁵⁾.

المثال الخامس: المثلة بالمقتول المحارب:

اختلف العلماء حول المثلة بالمقتول، وذكر ابن حجر اختلافاتهم، ثم وجه الكلام من خلال سياق الناسخ والمنسوخ.

(1) فتح الباري: ج4/ (268-269).

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1131)

(3) فتح الباري: ج3/ 26

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 214).

(5) فتح الباري: ج1/ 460

ورد في الحديث: "...فَلَمَّا صَحُوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَأْفُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَأَلْفُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْفُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ" (1).

قال ابن حجر: " وذهب آخرون إلى أن ذلك منسوخ، قال ابن شاهين (2) عقب حديث عمران بن حصين في النهي عن المثلة (3): هذا الحديث ينسخ كل مثلة، وتعقبه ابن الجوزي (4) بأن ادعاء النسخ يحتاج إلى تاريخ.

رأي ابن حجر: قلت: يدل عليه ما رواه البخاري في الجهاد من حديث أبي هريرة في النهي عن التعذيب بالنار بعد الإذن فيه، وقصة العرنين قبل إسلام أبي هريرة، وقد حضر الإذن ثم النهي، وروى قتادة عن ابن سيرين أن قصتهم كانت قبل أن تنزل الحدود، ولموسى بن عقبة في المغازي: وذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى بعد ذلك عن المثلة بالآية التي في سورة المائدة وإلى هذا مال البخاري، وحكاه إمام الحرمين (5) في النهاية عن الشافعي (6).

المثال السادس: الوضوء بالنيبذ:

بواب البخاري بابا سماه: "بَابُ لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيدِ وَلَا الْمُسْكِرِ" ذكر تحتها: "وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ وَأَبُو الْعَالِيَةِ. وَقَالَ عَطَاءٌ: النَّيْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ وَاللَّبَنِ" (7).

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 233).

(2) هو عمر بن أحمد بن عثمان ابن شاهين، أبو حفص: واعظ علامة، من أهل بغداد. كان من حفاظ الحديث. له نحو ثلاثمائة مصنف، منها كتاب "السنة"، توفي سنة 385هـ. انظر الأعلام: 40/5

(3) نص حديث عمران: "عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَنَرَعَ يَدَهُ فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَعْضُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ لَا دِيَةَ لَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا.

سنن الترمذي: ج4/27، حديث رقم: (1416)

(4) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، أبو الفرج: علامة عصره في التاريخ والحديث، كثير التصانيف. مولده ووفاته ببغداد، له نحو ثلاث مئة مصنف، منها "تلقيح فهوم أهل الآثار، في مختصر السير والأخبار"، و"الأذكياء وأخبارهم"، و"مناقب عمر بن عبد العزيز"، و"الناسخ والمنسوخ"، و"تلبيس إبليس" توفي سنة 597هـ. انظر: الأعلام: ج3/316

(5) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين: أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي. له مصنفات كثيرة، منها "غياث الأمم والنبياث الظلم"، و"العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية"، و"البرهان" في أصول الفقه، و"نهاية المطلب في دراية المذهب" في فقه الشافعية، توفي سنة

478هـ. انظر: الأعلام: ج4/160

(6) فتح الباري: ج1/495

(7) صحيح البخاري: "بَابُ لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيدِ..."، ص44

قال ابن حجر: "في المقيد من كتب الحنفية، إذا ألقى في الماء تمرات فحلا ولم يزل عنه اسم الماء، جاز الوضوء به بلا خلاف يعني عندهم، واستدلوا بحديث ابن مسعود حيث قال له النبي صلى الله عليه و سلم ليلة الجنّ "ما في إداوتك؟ قال: نبيذ، قال: ثمرة طيبة وماء طهور" رواه أبو داود والترمذي وزاد "فتوضأ به"، وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه، وقيل - على تقدير صحته - إنه منسوخ؛ لأن ذلك كان بمكة، ونزول قوله تعالى: ﴿فَلَمَّ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة:6] إنما كان بالمدينة بلا خلاف⁽¹⁾.

المثال السابع: الوضوء عند الجماع بدل الغسل:

ورد في الحديث: "...أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُمْنِ؟ قَالَ عُمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ قَالَ عُمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَنٍ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ، قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: "ذهب الجمهور إلى أن ما دل عليه حديث الباب من الاكتفاء بالوضوء إذا لم ينزل المجامع منسوخ، والدليل على النسخ ما رواه أحمد وغيره من طريق الزهري عن سهل بن سعد قال: حدثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يقولون: "الماء من الماء" رخصة كان رسول الله صلى الله عليه و سلم رخص بها في أول الإسلام ثم أمر بالاعتسال بعد، صححه ابن خزيمة وابن حبان وقال الإسماعيلي: هو صحيح على شرط البخاري"⁽³⁾.

المعنى الظاهر في الحديث السابق، يعطي دلالة أن من جامع زوجته ولم ينزل، فإن الوضوء يكفي، وهذا الفهم مغلوط تماما، وذلك من خلال سياق الناسخ والمنسوخ، فالحديث ذكر ابن حجر أنه منسوخ، ومن ثم فإن باب الناسخ والمنسوخ مهم جدا عند ابن حجر في توجيه الدلالة. و**خلاصة القول:**

1- لا يمكن للمتعامل مع الأحاديث الشريفة أن يستغني عن الأحداث المصاحبة للنص، أقصد معرفة الناسخ والمنسوخ؛ فهي عند ابن حجر جزء لا يتجزأ من سياق المقام، وهي من الوسائل المهمة في توجيه الدلالة.

(1) فتح الباري:ج1/513

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم:292).

(3) فتح الباري:ج1/576

2- يبين النسخ في الحديث الشريف التطورات التي مرّ بها التشريع الإسلامي، حتى وصل إلى ما وصل إليه، مع مراعاة تطور الدعوة، وتطور حال الناس، وهي عناصر مهمة ومتناسبة مع سياق الحال.

3- ظهر عند ابن حجر أن معرفة الناسخ والمنسوخ لها أهمية كبيرة؛ إذ بمعرفته تعرف الأحكام، ويعرف ما بقي حكمه وما نسخ.

4- كان لسياق الروايات الأخرى دور كبير في بيان وتوضيح الحديث المنسوخ.

المبحث السادس: أسباب النزول

من شروط المفسر معرفة أسباب النزول؛ لأنها تشكل الأرضية الصلبة للوقوف على معنى المقام للنص، ولا شك أن معرفة أسباب النزول تعين على فهم أدق لمعنى الآية، وكلامنا عنها عند ابن حجر من خلال الآتي:

تعريفها:

تعد أسباب النزول من أبرز جوانب سياق الحال حضوراً في توجيه دلالات الآيات القرآنية، فهي أحداث لا يمكن للنص الاستغناء عنها، بل إن بعضهم اعتبرها "أصق مباحث علوم القرآن اتصالاً بالسياق عند استقراء العلاقة بين النص والسياق؛ فهو دال كاشف عن العلاقة، وبصور متعددة تشمل السياقين: اللغوي والمقامي"⁽¹⁾. وقد عرفها بعض العلماء بقوله: "هي ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبنية لحكمه أيام وقوعه. والمعنى أنه حادثة وقعت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، أو سؤال وجه إليه، فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة، أو بجواب هذا السؤال. سواء أكانت تلك الحادثة خصومة دبت... أم كانت تلك الحادثة تمنياً من التمنيات، ورغبة من الرغبات..."⁽²⁾.

أو هي: "المرويات التي نقلها الصحابة شاهدوا التنزيل، حيث بينوا فيها الأحداث المصاحبة، والظروف الملازمة التي أحاطت بنزول النص، والواقعة التي نزلت بها الآيات القرآنية بالبيان والتعليق؛ لأن بيان السبب يقتضي من الناقل ذكر بعض أحوال المتلقين، والعرب والبيئة التي نزل بها، وأموراً أخرى مما يتعلق بالنص من جوانب سياق الحال"⁽³⁾.

فوائد أسباب النزول:

ذكر العلماء فوائد كثيرة لأسباب النزول من بينها:

-
- (1) الخطاب القرآني: ص 83، وانظر: طرق الكشف عن مقاصد الشارع: ص 106
 - (2) مناهل العرفان في علوم القرآن: للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، تح: فواز أحمد زملي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، (1415هـ-1995م)، ص 89.
 - (3) السياق في كتب التفسير: ص 261.

1- معرفة أسباب النزول لم تكن مجرد ولع برصد الحقائق التاريخية التي أحاطت بتشكيل النص⁽¹⁾، بل إنها تعين على فهم المعنى المراد فهما صحيحا، وتيسر الوقوف على المعنى كاملا، قال الواحدي: "هي أوفى ما يجب الوقوف عليها، وأولى ما تصرف العناية إليها، لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها"⁽²⁾، وقال ابن دقيق العيد: "بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن"⁽³⁾، وقال ابن تيمية في مقدمة التفسير: "معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"⁽⁴⁾. كما أن "دراسة الأسباب والوقائع تؤدي إلى فهم (حكمة التشريع)، وبخاصة في آيات الأحكام مما يساعد الفقهاء على نقل الحكم من الواقعة الجزئية (السبب الخاص)، وتعميمه على الوقائع المشابهة، وذلك بالاستناد إلى (دوال) في بنية النص ذاته، تساعد على نقل الدلالة من الخاص والجزئي، إلى العام والكلي"⁽⁵⁾.

2- أسباب النزول تزيل الإشكال الذي يمكن أن يحدثه ظاهر النص القرآني، إذ ليس كل ما في القرآن محكما لا يحتمل إلا معنى واحدا، بل فيه من المحكم، وفيه من المحتمل لأكثر من معنى. ذكر الشاطبي أن "الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع"⁽⁶⁾.

(1) نظر أصحاب الحداثة إلى "اسباب الورود"، و"الناسخ والمنسوخ"، و"أسباب النزول" على أنها أسباب تاريخية، وذلك للتملص من أحكام ينبغي أن تكون ثابتة دائمة، ومن ثم العمل بهذه الآليات على ما وردت فيه فقط. ولكن علماءنا - رحمهم الله - قرروا أن النص يحتفظ بدلالته العامة؛ "لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"، وللعلامة ابن دقيق العيد في هذا الموضوع كلام في غاية النفاسة، يقول: "ويجب أن يتنبه للفرق بين: دلالة السياق، والقرائن الدالة على تخصيص العموم، وعلى مراد المتكلم، وبين مجرد ورود العام على سبب، ولا تجريهما مجرى واحدا؛ فإن مجرد ورود العام على السبب لا يقتضي التخصيص به، كنزول قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة:38] بسبب سرقة رداء صفوان؛ فإنه لا يقتضي التخصيص به بالضرورة والإجماع. أما السياق والقرائن فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه، وهي المرشدة إلى بيان المجملات وتعيين الاحتمالات فاضبط هذه القاعدة، فإنها مفيدة في مواضع لا تحصى". إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: ص405

(2) أسباب النزول: لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت468هـ)، تح: عصام بن عبد المحسن

الحميدان، دار الإصلاح، السعودية، ط2، 1412هـ-1992م، ص4.

(3) الإتقان في علوم القرآن: ج1/88، وانظر: البرهان في علوم القرآن، ج1/22 وما بعدها.

(4) مقدمة أصول التفسير: لابن تيمية، نقي الدين أحمد بن عبد الحلیم (ت728هـ)، دار الصحابة للتراث، طنطا،

ط1، 1988م، ص72.

(5) الخطاب القرآني: ص83

(6) الموافقات: ج4/146.

3- دفع توهم الحصر عما يفيد بظاهرة الحصر نحو قوله سبحانه في سورة الأنعام: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [145: الأنعام].

ذهب الشافعي إلى أن الحصر في هذه الآية غير مقصود، واستعان على دفع توهمه، بأنها نزلت بسبب أولئك الكفار الذين أبوا إلا أن يحرموا ما أحل الله، ويحلوا ما حرم الله، عنادا منهم ومحادة لله ورسوله، فنزلت الآية بهذا الحصر الصوري مشادة لهم ومحادة من الله ورسوله، لا قصدا إلى حقيقة الحصر⁽¹⁾.

4- معرفة من نزلت فيه الآية على التعيين؛ حتى لا يشتبه بغيره، فيتهم البريء ويبرأ المريب مثلا ولهذا ردت عائشة على مروان حين اتهم أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر بأنه الذي نزلت فيه آية ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفْ لَكُمْمَا﴾ [الأحقاف: 17]. وقالت: والله ما هو به ولو شئت أن اسميه لسميته إلى آخر تلك القصة⁽²⁾.

5- تيسير الحفظ وتسهيل الفهم وتثبيت الوحي في ذهن كل من يسمع الآية إذا عرف سببها. وذلك لأن ربط الأسباب بالمسببات، والأحكام بالحوادث، والحوادث بالأشخاص والأزمنة والأمكنة. كل أولئك من دواعي تقرر الأشياء وانتقاشها في الذهن، وسهولة استذكارها عند استذكار مقارناتها في الفكر، وذلك هو قانون تداعي المعاني المقرر في علم النفس⁽³⁾.

6- تعين أسباب النزول على فهم الآيات فإنها تكشف عن جانب من بلاغة القرآن العظيم، وهي موافقته لمقتضى الحال. فمن خلال معرفة الظروف والملابسة والواقعة المرتبطة بالنص يتبين لنا أن النص القرآني ملائم لمقتضيات الأحوال، ملب لمطالب الناس وحاجاتهم، كذلك تمكن أسباب النزول من معرفة وجه الحكمة التي ينطوي عليها تشريع الحكم، مما يكون أدعى لقبوله وتفهمه⁽⁴⁾.

علاقة أسباب النزول بسياق الحال:

هناك علاقة قوية بين أسباب النزول وبين سياق الحال، يمكن أن تستشف من خلال النقاط الآتية التي ذكرتها الدكتور خلود العموش⁽⁵⁾:

1- جاءت آيات النزول لتواكب الواقع والأحداث، وهو ما نقصده بالسياق المقامي للنص، ويشمل: أ- زمن الخطاب.

(1) مناهل العرفان: ص 94.

(2) السابق: ص 95.

(3) السابق: ص 95.

(4) انظر: القرآن الكريم والدراسات الأدبية: نور الدين عتر، مديرية المكتب والمطبوعات الجامعية، جامعة حلب،

ط1، 1995، ص 85.

(5) الخطاب القرآني: ص 85.

ب- أطراف الخطاب (المخاطب، المخاطب) (الرسول وعلاقته بالمخاطبين).

ج- سياق التخاطب وأحوال المخاطبين.

2- آيات أسباب النزول مناسبة لسياق الحال الذي نزلت فيه من جهة، وهي مناسبة لسياق السورة التي توجد فيها من جهة أخرى. وإن تباعد زمن النزول بين آيات السورة الواحدة؛ فالقرآن نص واحد متنسق متماسك الأجزاء، متلاحمها، ولو قرأ القارئ النص القرآني بمعزل عن معرفته بأسباب النزول لما لحظ أي تفاوت أو تباين أو اختلاف في انسياب الخطاب أو تلاحم أجزائه، ومع ذلك يبقى لسياق الحال المرافق للنص (الآية أو مجموعة الآيات) دوره الخاص في الكشف عن طبيعة تفاعل النص مع الظرف الذي نزل فيه، وبسببه، ويكشف عن تفاعل النص مع المخاطبين بشكل خاص، كما أنه لا يمكن تبين دقائق النص وفهم مرامييه بمعزل عن هذا السياق المقامي... ويعلمنا هذا المنهج أن السعي لاكتشاف دلالة النص لا يجب أن يفصل بين النص وبين الوقائع التي يعبر عنها، ولكنه لا يصح أن يقف عند حدود هذه الوقائع، دون أن يدرك خصوصية الأداء اللغوي في النص، وقدرتها على تجاوز الوقائع الجزئية⁽¹⁾.

عموم اللفظ وخصوص السبب:

من أبرز مفردات علم أسباب النزول مما له صلة مباشرة بنظرية النص والسياق القاعدة المعروفة "العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب"⁽²⁾. وقد قسمت هذه القضية العلماء إلى قسمين:

القسم الأول: يرى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

القسم الثاني: يرى أن العبرة بخصوص السبب.

وقد ناقش السيوطي في (الإتقان) هذه المسألة، ودافع عنها بشدة واستشهد على ذلك بأمثلة عديدة منها الآية الكريمة: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى (17) الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى (18)﴾ [الليل: 17-18]. فإنها نزلت في أبي بكر الصديق بالإجماع، ومع ذلك فإن صيغة العموم منها تفيد أن هذا الحكم ليس مقصوراً عليه. ولذا فإن عموم اللفظ وسياق الآيات فيصل في الحكم الذي تضمنته الآيات. قال السيوطي: "ووهم من ظنّ أن الآية عامّة في كلّ من عمل عمله، إجراءً له على القاعدة، وهذا غلط، فإنّ هذه الآية ليس فيها صيغة عموم، إذ الألف واللام إنّما تفيد العموم إذا كانت موصولة أو معرفة في جمع، زاد قوم أو مفرد بشرط ألا يكون هناك عهد، واللام في الأتقى ليست موصولة لأنها لا توصل بأفعل التفضيل إجماعاً، والأتقى ليس جمعاً بل هو مفرد والعهد موجود خصوصاً

(1) انظر: الخطاب القرآني: ص 85-86. (بتصرف يسير).

(2) السابق: ص 83.

مع ما تفيد صيغة أفعل من التمييز وقطع المشاركة، فبطل القول بالعموم وتعين القطع بالخصوص، والقصر على من نزلت فيه رضي الله عنه⁽¹⁾.

وعليه؛ فكون العبرة بعموم اللفظ لا يغض من أهمية المعرفة بأسباب النزول، وأنها من أساسيات التفسير، لأن معنى أهميتها أنها تعين على فهم النص، سواء عمم بعد ذلك أم قصر على خصوصية الواقعة، على أن قصر الدلالة على حدود الواقعة الجزئية ينطوي على إهمال لدور اللغة، وكونه الوسيلة الأساسية للبيان ونقل المعنى. كذلك في المقابل لابد للتعميم من أن يستند إلى دوال من بنية النص تساعد على هذا التعميم. وقد كان ابن حجر مدركاً لأهمية أسباب النزول في توجيه الدلالة، والأمثلة الآتية توضح ذلك:

المثال الأول: بوب البخاري باباً سماه: "بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة:196] وَهُوَ مُخَيَّرٌ فَأَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ"⁽²⁾.
ذكر تحته حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَامُكَ؟" قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اِحْلِقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ انْسُكْ بِشَاةٍ"⁽³⁾.

ذكر ابن حجر سبب النزول فقال ورد في رواية سيف: "وقفت على رسول الله صلى الله عليه و سلم بالحديبية ورأسي يتهافت قملاً فقال: أيؤذيك هوامك؟ قلت: نعم. قال: فاحلق رأسك - الحديث وفيه - قال في نزلت هذه الآية: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة:196]"⁽⁴⁾.

ولم يكتف ابن حجر ببيان سبب النزول، لكنه بين أيضاً سبب البدء بالصيام على غيره من الفرائض فقال: "وسياق الآية يشعر بتقديم الصيام على غيره، وليس ذلك لكونه أفضل في هذا المقام من غيره، بل السر فيه أن الصحابة الذين خوطبوا شفاهاً بذلك كان أكثرهم يقدر على الصيام أكثر مما يقدر على الذبح والإطعام"⁽⁵⁾.

ذكر ابن حجر بالإضافة لسبب النزول، كلاماً واضحاً يظهر أثر السياق الاجتماعي والثقافي في فهم الحديث، وذلك من خلال حديثه عن سياق المقام وأثره في تقديم الصوم على غيره، فبين أن السبب في ذلك ناشئ من قدرتهم على الصيام في ذلك الوقت، وقلة المال لديهم، فما أحرانا

(1) الإتيان في علوم القرآن: ج1/91

(2) صحيح البخاري: "بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾، ص292

(3) السابق: (حديث رقم:1814).

(4) فتح الباري: ج4/20

(5) السابق: ج4/23

أن نوظف هذا الكلام في حياتنا، وبخاصة في شهر رمضان عند الحديث عن الزكاة، والأخذ بأثر سياق العرف الاجتماعي والثقافي في شرح النصوص الحديثية.

المثال الثاني: بوب البخاري بابا سماه: "بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَنْمَا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (95) أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيْرَةِ وَحُرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (96)﴾ [المائدة: 95-96]"⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "السبب في نزول هذه الآية أن أبا اليسر - بفتح التحتانية والمهمله - قتل حمار وحش وهو محرم في عمرة الحديبية فنزلت"⁽²⁾.

كان ذكر سبب النزول وسيلة مهمة في الرجوع إلى القصة من أصلها، ومن ثم الإلمام بالمسألة من جميع نواحيها، كما كشف عن الغموض في شخصية الصحابي الذي نزلت بسببه هذه الآيات.

المثال الثالث: ذكر البخاري في "كتاب الحيض" قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُنتَهِرِينَ﴾ [البقرة: 222].

ذكر ابن حجر سبب نزول الآية فقال: قوله: "فاعتزلوا النساء في المحيض" روى مسلم وأبو داود من حديث أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة أخرجوها من البيت، فسئل النبي صلى الله عليه و سلم عن ذلك فنزلت الآية فقال: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح" فأنكرت اليهود ذلك، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله ألا نجامعهن في الحيض؟ يعني خلافا لليهود، فلم يأذن في ذلك"⁽³⁾.

المثال الرابع: ورد في الحديث الشريف: "عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اخْتَبَسَ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ فَنَزَلَتْ ﴿وَالضُّحَىٰ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: 1-3]"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: "فلم يقم ليله أو ليلتين" هكذا اختصره المصنف، وقد ساقه في فضائل القرآن تاما أخرجه عن أبي نعيم شيخه فيه هنا بإسناده المذكور فزاد فأنته امرأة فقالت: يا محمد ما

(1) صحيح البخاري: "بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ...﴾، ص 293

(2) فتح الباري: ج 4/31

(3) السابق: ج 1/579

(4) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1125).

أرى شيطانك الا قد تركك فأنزل الله تعالى: ﴿وَالضُّحَى...﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا قَلَى﴾، ثم أخرجه المصنف هنا عن محمد بن كثير عن سفيان بلفظ آخر وهو: "احتبس جبريل عن النبي صلى الله عليه و سلم فقالت امرأة من قريشٍ الحديث. وقد رواه شعبة عن الأسود على لفظ آخر أخرجه المصنف في التفسير قال: "قالت امرأة: يا رسول الله ما أرى صاحبك الا أبطأ عنك" وزاد النسائي في أوله "أبطأ جبريل على النبي صلى الله عليه و سلم فقالت امرأة" الحديث. وهذه المرأة فيما ظهر لي غير المرأة المذكورة في حديث سفيان؛ لأن هذه المرأة عبرت بقولها: "صاحبك" وتلك عبرت بقولها: "شيطانك". وهذه عبرت بقولها: "يا رسول الله" وتلك عبرت بقولها: "يا محمد" وسياق الأولى يشعر بأنها قالته تأسفاً وتوجعاً، وسياق الثانية يشعر بأنها قالته تهكماً وشماتةً.

وقد حكى ابن بطلان عن تفسير بقي بن مخلد قال قالت: "خديجة للنبي صلى الله عليه و سلم حين أبطأ عنه الوحي: إن ربك قد قلاك فنزلت "والضحى" وقد تعقبه ابن المنير ومن تبعه بالإنكار؛ لأن خديجة قوية الإيمان لا يليق نسبة هذا القول إليها، لكن إسناد ذلك قوي أخرجه إسماعيل القاضي في أحكامه والطبري في تفسيره وأبو داود في أعلام النبوة له كلهم من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد - وهو من صغار الصحابة - والإسناد إليه صحيح، وأما المرأة المذكورة في حديث سفيان التي عبرت بقولها "شيطانك" فهي أم جميل العوراء بنت حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف وهي أخت أبي سفيان بن حرب وامرأة أبي لهب كما روى الحاكم من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم قال: قالت امرأة أبي لهب لما مكث النبي صلى الله عليه و سلم أياما لم ينزل عليه الوحي: يا محمد ما أرى شيطانك الا قد قلاك فنزلت و"الضحى" (1).

وظف ابن حجر سبب النزول في تفسير الآية، كما أن السياق، ومرعاة الشارح لحال الصحابي، كانت أسبابا مهمة في توجيه الدلالة إلى الوجهة الصحيحة، فالسياق عند استخدام كلمة "شيطانك" جعل ابن حجر أن سبب النزول كان يدور حول امرأة كافرة، أما عندما ذكرت كلمة "صاحبك" فإن هذه الكلمة وجهت الدلالة أن المرأة لم تقله سخرية، وإنما توجعاً وتألماً، ومن ثم من خلال ورود الكلمة في السياق، وسبب النزول زال الغموض، وظهر المعنى جلياً.

المثال الخامس: ورد في الحديث: "...عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة:158] فَوَاللَّهِ مَا عَلَيَّ أَحَدٍ جُنَاحٍ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ... (2).

في الكلام السابق قد يفهم من ظاهر الآية مجرد جواز السعي بين الصفا والمروة لا وجوبه؛ إذ إن عبارة "لا جناح" تفيد مجرد رفع الإثم، أي الجواز. وقد أشكل على عروة بن الزبير رضي الله

(1) انظر: فتح الباري: ج3/14-15

(2) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1643).

عنه الجمع بين هذه الآية وكون السعي من أركان الحج ، ولم يزل إشكاله هذا حتى بينت له السيدة عائشة - رضي الله عنها - سبب النزول حين قالت: "بِئْسَ مَا قُلْتِ، يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوُ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهْلًا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة:158]"⁽¹⁾.

علق ابن حجر على الكلام السابق فقال: "وحاصله أن سبب نزول الآية على هذا الأسلوب كان للرد على الفريقين: الذين تخرجوا أن يطوفوا بينهما لكونه عندهم من أفعال الجاهلية، والذين امتنعوا من الطواف بينهما لكونهما لم يذكرهما"⁽²⁾.

المثال السادس: بوب البخاري بابا ذكر فيه قول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَكُمُ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة:220]"⁽³⁾.

قال ابن حجر: "روى عبد بن حميد من طريق قتادة قال: لما نزلت ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء:34] كانوا لا يخالطونهم في مطعم ولا غيره، فاشتد عليهم فأنزل الله الرخصة ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾، وروى الثوري في تفسيره عن سالم الأقطس عن سعيد بن جبير أن سبب نزول الآية المذكورة لما نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النساء:10] عزلوا أموالهم عن أموالهم، فنزلت ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ قال: فخلطوا أموالهم بأموالهم، وهذا هو المحفوظ"⁽⁴⁾.

ظهر في كلام ابن حجر أن هناك آيات تنهى وتشدد في النهي عن أكل مال اليتيم، حتى أن بعض الصحابة عزل طعامه عن طعام من كان في حجره من اليتامى، ولم يخالطه في الطعام والشراب، ثم اشتد ذلك عليهم، فشكوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فنزلت الآية. وعليه فإن معرفة هذه الظروف والملابسة كشف عن الدلالة الحقيقية للنص.

(1) السابق: (حديث رقم:1643).

(2) فتح الباري: ج3/719

(3) صحيح البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى...﴾، ص458

(4) فتح الباري: ج5/556

وخلص القول:

1- لقد كان سبب النزول في الآية السابقة وسيلة سياقية مهمة من وسائل توضيح المعنى عند المتلقين؛ لأنه ضرورة ملحة من ضرورات فهم المعنى، كما أن النظر إلى العادات الاجتماعية والثقافية في زمن الآية أمر مهم في تفسيرها، وإلا أخطأ المفسر في فهمها؛ لذلك فإن ابن حجر كان مدركاً لأهمية ذكر سبب النزول حتى يزول اللبس، ويتضح المعنى.

2- ظهر أثر السياق واضحاً عند ابن حجر في تعامله مع أسباب النزول، حيث ظهرت عنده كنصر خارجي مذكور في نصوص أخرى غير مرتبط بالنص محل الدراسة، لكن وظيفته كبيرة في تخصيص العام، أو تقييد المطلق، أو بيان المجمل، أو دفع شبهة، وأمثلة ذلك مما يصرف فيه الكلام عن ظاهره المتبادر منه، إذ إن فهم مقاصد الآيات ومراميها لا يتأتى بدون ذلك، وعليه فهي تثري معنى النص القرآني ولو كان واضحاً.

نتائج البحث

انتهت الدراسة إلى استخلاص النتائج الآتية:

- 1- إن علماء العربية القدماء من لغويين وبلاغيين وأصوليين ومفسرين وشراح للحديث للشريف، قد درسوا مفهوم السياق دراسة مستفيضة، وبينوا أثره في النظم، وتحديد دلالات الكلمات والجمل، كما ظهر من خلال البحث أن السياق عند علماء اللغة المحدثين قد اتسعت مجالاته، وتعددت مدارسه، وأعلامه، مثل: فيرث، وأولمان وغيرهم، وقد بالغ بعض علماء اللغة الغربيين مبالغة واضحة، عند حديثهم عن السياق وأثره في بيان دلالة الكلمات، حيث أظهروا أن كل معاني الكلمات لا تظهر إلا من خلال السياق، وكذا ظهر من خلال البحث أن هناك مجموعة من اللغويين العرب، قد تأثروا بهذه النظرية السياقية، وطبقوها في دراساتهم، وكان من أبرزهم: الدكتور تمام حسان، والدكتور كمال بشر، الدكتور محمود السعران، وغيرهم.
- 2- أفاد ابن حجر من شروح سابقه ومعاصريه، وكذا آراء العلماء في مجالات النحو، واللغة، والبلاغة، إلا أنه احتفظ باستقلاليته وبآرائه الخاصة، التي تمثل تطبيقاً عملياً للتعامل المباشر مع النص، والاحتكام إلى القرائن السياقية الداخلية، والخارجية للتوجيه والتحليل، وذلك من خلال اقتناعه بالاجتهاد في الشرح، والدعوة إليه.
- 3- إن اللغة عند ابن حجر هي الوسيلة الأولى للتفاهم بين البشر، ولكي تبقى كذلك لا بد من ضوابط مساعدة، تكون عوناً للسامع، تعصمه من الخطأ، وتدله إلى فهم سليم، ولا سيما في فهم لغة الحديث الشريف، والسياق من أهمها.
- 4- إن ابن حجر على الرغم من تقدم عصره؛ فإنه كان سباقاً إلى بحث كثير من الأفكار اللغوية التي اشتهرت في العصر الحديث، وكأنها ولديته، ومن تلك الأفكار: النظرية السياقية بأركانها كافة، على أنها من وسائل كشف المعنى.
- 5- كشفت البحث عن معرفة لغوية واسعة لابن حجر، وظفها لخدمة الشريعة، ففي أمثلة شرعية كثيرة، ومتنوعة اتضح من خلالها أثر دلالة السياق في الأحكام الشرعية؛ ولأجل ذلك أقول: لا غنى لطالب العلم الشرعي عن معرفة النظريات اللغوية الحديثة، ولا يغنيه أن يكتفي بالمبادئ الأولية.
- 6- كشف البحث عن آراء متقدمة، وتحليل عميق، عند ابن حجر لمجموعة من المسائل القائمة على النقد، والتتبع، ولا سيما في المشترك والترادف، وغيرها من القضايا.
- 7- ارتبط السياق عند ابن حجر باستعمالات متعددة، منها ارتباط الكلام بمقاصده، ففي الجواب عن المصنف البخاري بوجوب الافتتاح بالحمد والشهادة، يقول: "والجواب عن الأول أن الخطبة لا يتحتم فيها سياق واحد يمتنع العدول عنه، بل الغرض منها الافتتاح بما يدل على المقصود"⁽¹⁾.

(1) فتح الباري: ج1/11

فقد ربط السياق بالغرض والقصد، وقد ظهر في شرحه بشكل واضح؛ لذلك فعلى من يتصدى للأحاديث النبوية أن يفهم الكلام في ضوء الوعي بمقاصد المتكلم، دون أن تكون مقصورة على ما تقدمه قوانين اللغة من معان، وهذا يبرهن على أن دلالة ما قاله ابن حجر قريبة إلى حد كبير، لما قصده اللغويون المحدثون في حديثهم عن استحضار المتكلم، وفهم مقصده، وأثر ذلك في توجيه المعنى.

8- وظف ابن حجر السياق بمعناه الواسع، وقصد به الجو العام الذي يحيط بالكلام؛ ليستدل به على رجحان تأويل دون غيره، ومن ذلك ما ذكره في شرح حديث: "ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها..." حيث ذكر أن السياق يشعر بالحث على الإعراض عنهما⁽¹⁾. وقد ظهر من خلال كلامه أن معنى الكلام لا يكون دائماً على ظاهره؛ لأن الكلمة الواحدة، والجمله الواحدة، قد تحمل مدلولين متناقضين تماماً، دون أن تختلف الكلمة في بنائها الداخلي، وإنما الذي تغير هو السياق والقرائن المحيطة.

9- ومن ناحية أخرى فقد ظهرت عند ابن حجر في تعامله مع الألفاظ، وتوجيه دلالتها، ظاهرة بارزة، وهي أنه كان في البداية يختار الدلالة التي يرتضيها، ثم يذكر لهذه الألفاظ دلالات أخرى عند غيره من العلماء، دون أن يرفضها، وكأنه يقول للمتلقي: هذا هو اختياري من بين الدلالات، وعليك أن ترجح.

وأرى أنه كان يستخدم هذه الظاهرة، ليشير إلى أهمية السياق في اختيار الدلالة المناسبة للنص.

10- ظهر من خلال البحث أن ابن حجر وظف السياق بمعناه المقالي الخاص الذي يستلزم أن فهم نص ما لا يتم إلا بعد استيفاء جميع أجزائه بالنظر، وملاحظة أحواله وأطرافه، وحتى تكميله من قبل المتلقي من خلال مراعاة السياق؛ ولهذا علق على قول السيدة خديجة - زوج النبي صلى الله عليه وسلم - في سؤالها المباشر لورقة بن نوفل (ماذا ترى؟). قال ابن حجر: "فيه حذف يدل عليه سياق الكلام، وقد صرح به في دلائل النبوة لأبي نعيم بسند حسن إلى عبد الله بن شداد في هذه القصة"⁽²⁾، ومبحث الحذف في الدراسة كان في غالبه من هذا الجانب.

11- ظهر في مبحث الصيغ عند ابن حجر أنه كان يذهب إلى أن الصيغ والتراكيب قد تتشابه شكلاً، إلا أن المعنى السياقي هو الذي يفرق بينها، وأحياناً وجد أنه يتوسع في مفهوم الصيغ ليعطيها دلالات جديدة، كما فعل مع صيغة "قاتله" في قوله صلى الله عليه وسلم: "وإن امرؤ قاتله، أو شاتمه فليقل: إني صائم".

(1) السابق: ج1/26

(2) السابق: ج1/38

12- اتضح من خلال مبحث الحذف أن ابن حجر أخذ في تعامله مع الحذف بالرخصة التركيبية، التي ساعد على شرعية وجودها وضوح المعنى، وتوفر القرائن. فالمعنى وروح التركيب منهج معتمد عند ابن حجر في التعامل مع الحذف.

13- إن حديثه عن بعض أنواع الحذف، كان يتم توجيهه من خلال تعلقه بمراد المتكلم، ومعرفة المخاطب بخصائص اللغة، فالتكلم يذكر ما يريد ذكره، ويسند الأمر في المحذوف للمستمع، وسياق الكلام كفيل بتحديد المراد منه، وإزالة اللبس، وكذلك أشار كثيرا إلى أسرار الحذف داخل السياق.

14- حرص ابن حجر على الإفادة من سياق الروايات الأخرى في توجيه المشكل من خلالها، وإقرار ما يستقر عليه رأيه، فحكم على بعض الظواهر في الحديث الشريف؛ استناداً إلى لفظة في رواية أخرى، بناءً على قاعدة "أن الأحاديث يفسر بعضها بعضاً"، وقاعدة "أن الأحاديث كالنص الواحد".

إن استحضاره للروايات الأخرى للحديث الواحد عند غيره من المحدثين، جعلني أذهب إلى أن كلامه يرقى إلى ما ينظر إليه اللغويون النصيون، من أن أفضل طريقة للتعامل مع النص هي التعامل معه على أنه وحدة واحدة، وهذا ما ظهر في شرحه لأحاديث البخاري؛ حيث وجدته يعطي أهمية كبيرة للقاعدة التي كان يسير عليها في شرحه، وهي اعتبار الأحاديث نصاً واحداً يفسر بعضه بعضاً، وعلى أساس هذه الفكرة تبنى ابن حجر على عادة الأصوليين - وهو منهم - مجموعة من القواعد، من قبيل حمل المطلق على المقيد، وتخصيص العام بدليل من آية أخرى أو من حديث آخر، وتمثل الصياغة النظرية لهذا الشرط مبدأ أساسياً من مبادئ قانون التأويل في توجيه دلالة النصوص. ففي الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ؛ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً، فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهَا عَنْ رِقَابِكُمْ"(1).

قال ابن حجر: قوله: "أسرعوا بالجنائز"، أي بحملها إلى قبرها، وقيل: المعنى بتجهيزها، فهو أعم من الأول، قال القرطبي: والأول أظهر، وقال النووي: الثاني باطل مردود بقوله في الحديث "تضعونه عن رقابكم"(2).

وكلام ابن حجر يوضح أن ثمة جزءاً من النص، لو التفت إليه من ذهب إلى المعنى الثاني لأدرك خطأ مذهبه.

(1) صحيح البخاري: (حديث رقم: 1315).

(2) فتح الباري: ج 3/267.

15- كان للسياق التام (الحديث التام) دور في ترجيح الروايات الحديثية عند ابن حجر، وكأنه يشعر المتلقي بأنه محدث، وهو في هذه الحالة يستعمل منهج المقابلة، والمقارنة، والتحقيق بين الروايات التي يتميز بعضها بالتمام، فبعضها أكثر تماما من غيره في معرض المقايسة، والسياق الأتم عنده ما جاء مكتملا متضمنا سائر القرائن التي يحوج إليها التأويل، ومن ثم فهو الراجح، وقد لا تكون تلك القرائن واردة في بعض الروايات الأخرى، ومن ثم فهي المرجوحة؛ لذلك جاء في شرحه عبارات مثل: "وسياقه أتم من سياق فلان"، والمقصود بالتمام هنا التمام السياقي.

16- لم يلتزم ابن حجر عند حديثه عن أثر السياق في الإعراب بعرض أوجه الإعراب التي ذكرها غيره جميعا، بل ذكر في كثير من قضاياها ما يترجح لديه من خلال النص، وأحيانا يرفض بعضها. وترجيحه يتم في الغالب من خلال ما يتناسب مع السياق، ويبدو أنه يميل إلى ترجيح التخريج الإعرابي الذي يعطي دلالة أقوى على المعنى المقصود، وبعبارة أخرى: التخريج الذي يتجاوب تجاوبا أكثر مع قرائن السياق، ويراعي جوانب المعنى.

17- ظهر في مبحث الإعراب أن المعنى المعجمي للكلمة عند ابن حجر له أهمية واضحة في فهم سياق الكلام، ومن ثم توجيه الإعراب الوجهة المقصودة، وهو بهذه الطريقة يطبق القاعدة المتفق عليها بين اللغويين قديما وحديثا، وهي ربط الإعراب بالمعنى.

18- اهتم ابن حجر بالأدوات النحوية ووظائفها، وبيان أثر السياق فيها، والنص على معانيها وكيفية استخدامها في الحديث الشريف.

19- وظف ابن حجر في شرحه السياق العقلي (Mental Context)، وهو سياق خارج عن النص اللغوي وسياق الحال، وإنما هو شيء معنوي، طريقه العقل، ويستنبط من النص، ويُدلّ عليه المعنى العام، وبه يوصل إلى الدلالة المقصودة، وهو من القرائن المعتبرة في الفكر الإسلامي، يعتدّ به أهل العلم من اللغويين، والفقهاء، والأصوليين، والمتكلمين، والمفسرين، وغيرهم.

20- كان للإعراب دور مهم في الترجيح بين الروايات عند ابن حجر، وبخاصة إذا اشتملت الرواية على عنصر سياقي يتناسب مع القواعد المشهورة في اللغة العربية؛ فإنها الراجحة على غيرها من الروايات.

21- ظهر في شرح ابن حجر أنه لا يدرس القضية من جانبها اللغوي فقط، ولكنه يدرسها من الجانب الشرعي، فاللغة وسيلة مهمة لاستنباط الأحكام الشرعية، وعليه فإن اهتمامه بالترجيح السياقي يظهر في جانبين: الأول: جانب المعنى وتوجيه الدلالة، والجانب الثاني: الجانب الشرعي، والمعنى اللغوي في النهاية يخدم الأحكام الشرعية ويوجهها.

22- وظف ابن حجر اللهجات العربية في توجيه دلالة الأحاديث، بل من الممكن القول: إنه رجح دلالات معينة في الحديث الشريف دون غيرها، مراعات للهجات العربية. وعليه أقول: إن ابن حجر يوظف كل ما يحيط بالنص من عناصر سياقية، ليوجهه توجيهها سليما.

23- دلل ابن حجر كثيرا على أن من يتعامل مع الأحاديث الشريفة، لابد أن يستحضر مقام الرسول صلى الله عليه وسلم، وكذا مقام الصحابة، وبخاصة في الأحاديث المشككة في معناها، حتى يخرج بالدلالة المناسبة التي تراعي المقام؛ لأن عدم مراعاة المقام في مثل هذه الحالات، قد يوقع في التأويل الخطأ، أو تحميل الكلام ما لا يحتمله، أو قد تصل - والعياذ بالله - إلى الكفر.

24- ظهر في تحليل ابن حجر لعلاقة السياق بالمعنى، أنه لا ينسى المستوى الثقافي من التحليل، كالأعراف السائدة، وما يحيط بالكلمة عند توجيهها من عادات القوم وتقاليدهم، وهو عنصر مهم من عناصر سياق الحال؛ لأنه في بعض الأحيان لا يمكن فهم المعنى إلا بالرجوع إلى هذا السياق.

25- دلل ابن حجر كثيرا على أن استعمال الكلمة هو الذي يحدد دلالتها، فهو يأتي بالكلمة، ثم يذكرها في سياق آخر، ليبرهن على أن المعنى الراجع للكلمة هو المعنى الذي تستعمل فيه الكلمة في سياق معين، وهذا الأمر كان واضحا في تعامله مع مبحث المشترك اللفظي.

26- استعمل ابن حجر السياق الشرعي في تحديد دلالة الكلمات التي لها معان لغوية متعددة، ودلالة شرعية، لأن الدلالة الشرعية تخصص الدلالة اللغوية العامة عند ابن حجر.

27- تنبه ابن حجر إلى مسلك منهجي دلالي عند البخاري، وهذا المسلك يتعلق بأن البخاري كان يترك الدلالات مفتوحة في بعض الأحيان دون أن يرجح بينها، باستعمال أساليب الشرط، والاستفهام في صحيحه، فكثيرا ما كان ابن حجر يقول: وجاء المصنف بالاستفهام ليدلل على أن القضية مختلف فيها، فهو لا يريد أن يرجح رأيا بعينه. وهذا يبين أن النص عنده حمال أوجه، وهو ما يطلق عليه عند المحدثين بالانفتاح الدلالي.

28- كانت عناصر سياق الحال كثيرة، ومهمة في توجيه الدلالة عند ابن حجر العسقلاني، ومنها: أسباب الورود، والناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول، والموروث الثقافي العربي، وعادات النبي صلى الله عليه وسلم، وسياق العرف، وغيرها من الأمور.

فهرس الآيات

صفحة	رقم الآية	السورة	الآية
74	187	البقرة	"كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون"
85	228	البقرة	"وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ"
136	245	البقرة	"مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ"
146	187	البقرة	"أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةٌ الصَّيَّامِ الرَّفْتِ إِلَى نِسَائِكُمْ"
189	93	البقرة	"وَأَسْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ"
221	282	البقرة	"أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا"
243	48	البقرة	"وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا"
243	249	البقرة	"كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِيهَا كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ"
246	144	البقرة	"قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ"
268	228	البقرة: 228	"وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ"
275	197	البقرة	"فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ"
331	239	البقرة	"فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا"
363	187	البقرة	"حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَبِيثِ الْأَسْوَدِ"
401	184	البقرة	"وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ"
409	196	البقرة	"فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَىٰ مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ"
411	158	البقرة	"إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ النَّبْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا"
412	220	البقرة	"وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ إِنْ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"
62	35	آل عمران	"رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا"
268	97	آل عمران	"وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ النَّبْتِ"
275	8	آل عمران	"رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا"
318	19	آل عمران	"إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ"
341	15	آل عمران	"أَوْبِنْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ"

85	54	النساء	"أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ"
89	3	المائدة	"حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ"
169	58	المائدة	"وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ"
275	3	المائدة	"حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ"
275	105	المائدة	"لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ"
320	27	المائدة	"إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ"
128	108	الأنعام	"وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ"
270	38	الأنعام	"مَا قَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ"
275	120	الأنعام	"وَذُرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ"
315	40	الأنعام	"قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ"
339	25	الأنعام	"وَلَا تَرِزْ وَارِزَةً وَرَزَّ أُخْرَى"
341	91	الأنعام	"وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ"
342	38	الأنعام	"وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ"
407	145	الأنعام	"قُلْ لَا أُجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ"
219	89	الأعراف	"وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا"
375	26	الأعراف	"يَا بَنِي آدَمَ"
34	49	الأنفال	"إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ"
172	68	الأنفال	"لمسكم فيما أخذتم"
190	67	الأنفال	"تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ"
88	5	التوبة	"فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ"
107	128	التوبة	"عزيز عليه ما عنتم"
149	108	التوبة	"مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ"
243	44	يونس	"إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا"
38	81	هود	"وَلَا يَلْتَقِبْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَاتِكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ"
85	6	هود	"وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا"

28	86	يوسف	"إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ"
180	82	يوسف	"وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ"
207	26	يوسف	"قَالَ هِيَ رَأَوْنَتِي عَنْ نَفْسِي"
209	8-7	يوسف	"لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلْمُتَلَدِّينَ (7) إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا"
90	15	الرد	"وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا"
151	11	الرد	"يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ"
276	42	إبراهيم	"وَلَا تَحْسِبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ"
37	-59 60	الحجر	"إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ (59) إِلَّا أَمْرًا تَهُ قَدَرْنَا إِنَّا لَمِنَ الْغَابِرِينَ"
291	42	الحجر	"إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ"
134	1	النحل	"أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ"
138	30	النحل	"مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَبِيرًا"
270	89	النحل	"تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ"
141	45	الإسراء	"حِجَابًا مَسْتُورًا"
170	78	الإسراء	"أَقِمِ الصَّلَاةَ لَدُلُوكِ الشَّمْسِ"
262	94	الإسراء	"وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا"
329	79	الإسراء	"وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ"
387	54	الكهف	"وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا"
64	4	مريم	"وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا"
75	24	مريم	"فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا"
132	39	مريم	"وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ"
141	61	مريم	"كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا"
281	75	مريم	"فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا"
237	17	طه	"وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى"
276	94	طه	"يَبْتُؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي"
267	131	طه	"وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ"

35	3	الأنبياء	"وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا"
251	30	الأنبياء	"وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ"
262	62	الأنبياء	"أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ"
308	35	الأنبياء	"وَنَبَلُّوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً"
36	27	الحج	"يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ"
86	2	النور	"الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ"
86	4	النور	"وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً"
86	6	النور	"وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ"
235	71	الفرقان	"وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا"
262	-69 70	الشعراء	"وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ (69) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ (70)"
128	39	النمل	"أَنَا أَنْتِكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ نَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ"
154	17	القصص	"قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ"
342	60	العنكبوت	"وَكَايُنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا"
246	13	لقمان	"إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ"
62	4	الأحزاب	"مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرِجَالٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ"
292	38	الأحزاب	"مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ"
276	11	الحجرات	"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ"
318	14	الحجرات	"قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا"
88	25	الأحقاف	"تُذَمَّرُ كُلُّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا"
407	17	الأحقاف	"الَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفْ لَكُمْمَا"
74	17	الرحمن	"رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ"
262	60	الرحمن	"هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ"
224	37	الواقعة	"عُرْبًا أَنْزَلْنَا"
72	1	القدر	"إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ"
251	2	العصر	"إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ"

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	طرف الحديث
30	"اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ"
176	"الإِحْسَانُ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ"
219	"إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ"
158	"إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ"
164	"إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ"
134	"إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ"
153	"إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيُرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ"
196	"أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ"
262	"أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ"
285	"أَرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءُ"
412	"أَسْرِعُوا بِالْحِنَاةِ؛ فَإِنَّ تَكَّ صَالِحَةٌ فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا"
136	"الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ"
158	"أَغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا"
168	"أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ لَهُنَّ كُلَّهُنَّ"
164	"أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا"
276	"أَقْبَلْ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ: فَأَقْبَلِ اثْنَانِ"
288	"أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ"
162	"أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ"
204	"أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"
137	"إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ"
157	"إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يَنَاجِي رَبَّهُ"
106	"إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ"
139	"إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"
169	"إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ"
182	"أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ"
185	"أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ"

99	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ"
169	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزَعِ: 'فُوَيْسِق'"
31	"أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَقَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"
33	"أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سِيرَاءٍ"
153	"إِنَّ لِرَفْرَفِكَ عَلَيَّ حَقًّا"
232	"إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ"
170	"إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ"
238	"إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ"
166	"أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ عَرْفَةَ مِنْ مَاءٍ"
198	"أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ"
102	"أَنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي"
156	"إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ"
159	"أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: 'الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا"
187	"إِنِّي بَكْتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ"
264	"أَيَّقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجْرِ فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ"
101	"إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ"
165	"بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ"
149	"بَدِئْتُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ"
158	"بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّا بِالرُّطْبِ"
164	"بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ"
184	"بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ"
157	"تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ"
140	"تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهًا"
175	"تُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ"
176	"الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ"
147	"ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ"
214	"ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ"
150	"جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"
184	"جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ"

137	"حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ"
149	"حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبًا"
29	"خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ"
28	"خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ رَدِّغٍ"
173	"رَبِّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"
175	"سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً"
33	"سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسِينَ كَيْفَ كَانَ"
154	"شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا"
108	"صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ"
277	"صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاةٍ"
135	"صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ"
168	"صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ"
162	"صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَكَّةَ"
169	"صُومُوا لِرُؤُوسِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ"
139	"فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ"
146	"فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ"
147	"فَإِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةَ فَاِنْتَظِرِ السَّاعَةَ"
188	"فَإِنَّ دِمَاعَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ"
262	"فَإِنْطَلَقْتُ بِهِ خَدِيجَةَ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ"
28	"فَقَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالَ مَنْ أَهَلَ الدَّارَ"
170	"فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا"
33	"فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ"
165	"فَفَعَّلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَلَّكَ بِهَا الْحَائِطَ"
138	"فَقَمَرْنَا بِأَمْرِ فَضْلِ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا"
139	"فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرِضِهِ"
34	"فَقَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ"
34	"فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَصْحَابِي"
102	"فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ"
155	"فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا"

163	"قَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا"
263	"قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ"
137	"قَالَ مُعَاذُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ: ائْتُونِي بِعَرْضِ ثِيَابِ حَمِيصٍ"
227	"قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ"
151	"قَالَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: وَأَعْطَى فُرَيْشًا"
36	"قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ"
106	"كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْجَلَابِ"
184	"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ"
161	"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ"
110	"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ"
186	"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ"
162	"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ، وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ"
236	"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ"
30	"كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"
147	"كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَضَّأَ أَدَارَ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقَيْهِ"
184	"كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ"
185	"كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدَّنُ بِالْأُولَى"
155	"كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ"
165	"كَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ"
182	"كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ مِنْ رَمَضَانَ"
186	"كَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ وَالْحِرَابِ"
171	"كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ"
183	"كُلُّهُ حَلَالٌ"
185	"كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ"
31	"كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ"
30	"كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِمُحَلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"
164	"لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَالِدِ فَيَلِجُ النَّارَ"
157	"لَا يَنْفَتِلُ أَوْ لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا"

172	"لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"
168	"لِرَمَضَانَ مِنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا"
182	"لَمَّا فَتَحَ هَذَانِ الْمِصْرَانِ"
173	"اللَّهُمَّ اشْهَدْ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ"
174	"لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا"
394	"لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ لَأَكَلْتُهَا"
157	"مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ"
211	"مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلِ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ"
134	"مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى"
153	"مر جبريل بالنبى صلى الله عليه و سلم بإدريس"
186	"مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا"
188	"الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ"
211	"مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ"
136	"مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ"
156	"مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ"
161	"مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرِ فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ"
187	"مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أَرِيْتُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ"
232	"مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ"
167	"مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ"
159	"مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلِ"
351	"مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ"
107	"النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ"
174	"نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ"
293	"وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ"
28	"وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ"
32	"وَبَلَغَ ابْنَةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ"
138	"وَيَقُولُونَ الْكِرْمُ؛ إِنَّمَا الْكِرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ"
298	"يَا أَبَا ذَرٍّ أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ"
151	"يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ"

183	"يَا سَعْدُ إِنِّي لِأُعْطِيَ الرَّجُلَ وَعَيْزُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ"
35	"يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ"
155	"يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ"
236	"يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا"

فهرس المصادر والمراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- الإتيان في علوم القرآن: للسيوطي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط4، (1978م).
- 3- أثر السياق في توجيه المعنى في "تفسير التحرير والتنوير"، دراسة نحوية دلالية: د. إبراهيم إبراهيم سيد أحمد، دار المحدثين، (القاهرة)، ط1، 1429هـ، 2008م.
- 4- أثر السياق في فهم النص القرآني: د. عبد الرحمن بودرع، مجلة الإحياء، المغرب، العدد (25)، 1428هـ-2007م.
- 5- أثر اللسانيات في النقد العربي الحديث: د. توفيق الزيدي، الدار العربية للكتاب، القاهرة، ط1، 1984م.
- 6- أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: عبد الوهاب عبد السلام طويلة، دار السلام، القاهرة، (د،ت).
- 7- أثر الوقف على الدلالة التركيبية: د. محمد يوسف حبلى، دار الثقافة العربية، القاهرة، ط1، 1414هـ-1993م.
- 8- اجتهادات لغوية: د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2007م.
- 9- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: لتقي الدين ابن دقيق العيد (ت702هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، القاهرة، ط1، 1414هـ-1994م.
- 9- الإحكام في أصول الأحكام: على بن أحمد بن حزم الأندلسي، دار الحديث، القاهرة، ط2، 1404هـ.
- 10- الإحكام في أصول الأحكام: للإمام العلامة علي بن محمد الأمدي، علق عليه العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، دار الصمعي للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية، ط1، 1424هـ، 2003م.
- 11- الأدوات النحوية ودلالاتها في القرآن الكريم: د. محمد أحمد خضير، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط1، 2001م.
- 12- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت1250هـ)، تح: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ، 1999م.
- 13- أساس البلاغة: لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت538هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1419هـ، 1998م.

- 14- الأساس في فقه اللغة وأرومتها: د.هادي نهر، دار الفكر، عمان- الأردن، ط1، 1423هـ-2002م.
- 15- أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: د.قيس إسماعيل الأوسي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، بيت الحكمة، ط1، 1988م.
- 16- أسباب النزول: لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، تح: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح،(السعودية)، ط2، 1412هـ،1992م.
- 17- أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس: د.محمد رأفت سعيد، كتاب الأمة، عدد(37).
- 18- أسرار البلاغة: للإمام أبي بكر، عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني: قرأه وعلق عليه، أبو فهر محمود محمد شاكر، دار المدني(جدة)، د.ت.
- 19- أسلوب الاشتغال ووظيفته في أداء المعنى: د.فاضل السامرائي، مجلة كلية الآداب العراقية، العدد الحدي والعشرون، 1977م.
- 20- أسلوب التضمن وأثره في التفسير: د.زيد عمر عبد الله، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، عدد(49)، 1423هـ، 2002م.
- 21- الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز: لأبي محمد عز الدين بن عبد السلام، المطبعة العامرة، مصر، ط1، 1313هـ.
- 22- الإشارة والعبارة، دراسة في نظرية الاتصال: د. محمد العبد، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1416، 1995 م.
- 23- الاشتراك اللفظي في القرآن، بين النظرية والتطبيق: محمد نور الدين المنجد، دار الفكر، دمشق، ط1، 1419هـ-1999م.
- 24- أصول التشريع الإسلامي: علي حسب الله، دار المعارف، مصر، ط1، 1971م.
- 25- أصول السرخسي: لأبي بكر محمد بن أحمد بن سهل السرخسي(ت490هـ)، تح: أبو الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند، د.ت.
- 26- أصول الفقه: عبد الوهاب خلاف، دار القلم-سوريا، ط1، 1981م.
- 27- أصول الفقه: محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.ت)
- 28- أصول تراثية في اللسانيات الحديثة: د.كريم زكي حسام الدين، القاهرة، ط3، 1421هـ-2002م.
- 29- الأصول، دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب: د.تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1420هـ-2000م.

- 30- **الأصول في النحو:** لأبي محمد سهل بن السراج النحوي البغدادي (ت316هـ)، تح: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط3، 1407هـ-1996م.
- 31- **الإعجاز الصرفي في القرآن:** د. عبد الحميد أحمد هندراوي، المكتبة العصرية، بيروت-لبنان، ط1، 2008م.
- 32- **إعلام الموقعين عن رب العالمين:** لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تح: طه عبد الرؤوف سعد دار الجيل، بيروت، ط1973، 1م.
- 33- **الأعلام:** قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط15، 2002م.
- 34- **أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة:** د. فاضل مصطفى الساقى، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1977م.
- 35- **الأمالي الشجرية:** لهبة الله بن علي بن حمزة العلوي الحسني المعروف بابن الشجري، مكتبة الخانجي، مصر، ط2، 1992م.
- 36- **إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ:** ابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تح: حسن حبشي، لجنة إحياء التراث الإسلامي، (القاهرة)، 1389هـ-1969م.
- 37- **الأنساب:** لأبي سعد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني (ت562هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط1، 1998م.
- 38- **الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين:** لأبي البركات بن الأنباري (ت577هـ)، تح: جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة الخانجي، (القاهرة)، ط1، 2000م.
- 39- **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك:** للإمام أبي محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت761هـ)، دار الجيل بيروت ط5، 1979م.
- 40- **الأول من كتاب التمييز:** للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، ضبطه وعلق عليه: محمد صبحي الحلاق، دار أطلس، الأردن، 2003م.
- 41- **الإيضاح في شرح المفصل:** للشيخ أبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب النحوي، (ت646هـ)، تح: موسى بناي العليلي، مطبعة العاني، بغداد، (د.ت)
- 42- **الإيضاح في علل النحو:** لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت337هـ)، تح: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت-لبنان، ط1، 1973م.
- 43- **الإيضاح في علم البلاغة:** للخطيب القزويني (ت739هـ)، تح: بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم، بيروت-لبنان ط1419، 1هـ-1998م.
- 44- **البحث الدلالي عند الأصوليين:** د. محمد يوسف حبص، مكتبة عالم الكتب، القاهرة، ط1) 1991م.

- 45- البحث الدلالي عند الشوكاني: محمد عبد الله سيف، مكتبة المعارف، بيروت-لبنان، 2005م.
- 46- البحث اللساني والسيميائي: عبد الرحمن طه، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1401هـ-1981م.
- 47- البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين الزركشي (ت794هـ) تح: د.محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1421هـ-2000م.
- 48- بدائع الفوائد: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي(المشهور بابن القيم)، تح: هشام عبد العزيز عطا وزميليه، دار نزار الباز، مكة المكرمة، ط1، 1416هـ-1996م.
- 49- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: لمحمد بن علي الشوكاني(ت1250هـ)، وضع حواشيه: خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1998م.
- 50- البرهان في أصول الفقه: لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني(ت478هـ)، تح: د.عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ط1، 1418هـ.
- 51- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي(ت794هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط1، 1376هـ-1957م.
- 52- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: للحافظ جلال الدين السيوطي(ت911هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، القاهرة، ط2، 1399هـ-1979م.
- 53- البلاغة العربية: عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، (دمشق)، ط1، 1416هـ، 1996م.
- 54- البلاغة تطور وتاريخ: د.شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط8، 1990م.
- 55- البلاغة العربية، أسسها، وعلومها، وفنونها: عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط1، 1416هـ-1996م
- 56- بيان إعجاز القرآن ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن: حمد بن محمد الخطابي، تح: محمد خلف الله، الإسكندرية، (مصر)، ط3، د.ت.
- البيان في روائع القرآن: د. تمام حسان، مكتبة الأسرة، القاهرة، ط1، 2002م.
- 57- البيان والتبيين: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، الهيئة العامة لقصور الثقافة، مصر. طبعة1، 2003م.
- 58- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث: ابن حمزة الدمشقي، المكتبة العلمية، بيروت، ط1، 1982م.
- 59- تاج العروس من جواهر القاموس: للسيد مرتضى الحسيني الزبيدي، تح: عبد المجيد قطامش، طبعة الكويت، ط1، 1422هـ-2001م

- 60- تأويل مشكل القرآن: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت276 هـ)، شرحه ونشره: السيد أحمد صقر، دار التراث، (القاهرة)، ط1393، 2 هـ-1973م.
- 61- التبر المسبوك: للسخاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د.ت)
- 62- التبصرة والتذكرة: لأبي محمد عبد الله بن علي بن إسحاق الصيمري، تح: د.فتحي مصطفى علي الدين، دار الفكر، دمشق، ط1، 1402هـ.
- 63- التحليل النحوي أصوله ودلالاته: د. فخر الدين قباوة، الشركة المصرية، لونجمان، القاهرة، ط1، 2002م.
- 64- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: للحافظ أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (911 هـ)، تح: د.طارق عوض الله، دار العاصمة- السعودية، ط1، 1424 هـ- 2003م.
- 65- تذكرة النحاة: لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت745 هـ)، تح: د.عفيف عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1406 هـ-1986م.
- 66- الترادف في اللغة: حاكم مالك الزيادي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، العراق، ط1، 1980م.
- 67- التراكيب النحوية من الوجهة التداولية: عبد الحميد السيد، مجلة "مؤتة للبحوث والدراسات"، جامعة مؤتة، الأردن، 2001م.
- 68- التركيب والدلالة والسياق، دراسات تطبيقية: د.محمد أحمد خضير، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط5، 2001م.
- 69- تطور البحث الدلالي، دراسة في النقد البلاغي واللغوي: د.محمد حسين علي الصغير، دار الكتب العلمية، بغداد، 1408 هـ، 1988م.
- 70- التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم، دراسة دلالية مقارنة: عودة خليل أبوعودة، مكتبة المنار، الأردن-الزرقاء، ط1، 1405 هـ، 1985م.
- 71- التطور اللغوي: د.عبد الرحمن أيوب، دار الطباعة القومية، القاهرة، ط1، 1964م.
- 72- تعدد المعنى في القرآن: د.ألفه يوسف، دار سحر للنشر-كلية الآداب منوبة، تونس، ط2، 2003م.
- 73- التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تح: إبراهيم الأبياري، الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1405 هـ.
- 73- تفسير القرآن العظيم: للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير، (ت744 هـ)، تح: مصطفى السيد محمد وآخرون، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط1، 2000م.

- 74- تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: محمد أديب الصالح، المكتب الإسلامي، ط2، 1985م
- 75- التفكير اللغوي بين القديم والجديد: د.كمال بشر، مكتبة الشباب، (د.ت).
- 76- التقرير والتحرير: ابن أمير الحاج(ت879 هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط2، 1983م.
- 77- الجاحظ والدراسات اللغوية: د.عطية سليمان أحمد، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ط1، 1995م
- 78- جامع البيان في تأويل آي القرآن: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري(ت360 هـ)، تح: محمود محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1420 هـ-2000م.
- 79- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بين أبي بكر القرطبي(ت671 هـ)، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1427 هـ
- 80- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي، تح: د. محمد رأفت سعيد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 1401 هـ.
- 81- جمهرة اللغة: لابن دريد(321 هـ)، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ط1، 1987م
- 82- الجنى الداني في حروف المعاني: صنعة الحسن بن قاسم المرادي(ت749 هـ)، تح: د.فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، ط1، 1413 هـ-1992م.
- 83- جوامع الكلم في البيان النبوي، نحو دراسة لغوية لبلاغة الجمع والإيجاز في الحديث الشريف: د.عبد الرحمن بودرع، مكتبة سلمى، المغرب، ط1، 1426 هـ - 2005م.
- 84- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تح: د.حامد عبد المجيد، والدكتور طه الزيني، القاهرة، ط1، 1406 هـ-1986م.
- 85- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: تح: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د.ت).
- 86- حاشية العطار على جمع الجوامع: حسن العطار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1420 هـ-1999م.
- 87- الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث: للشيخ عبد الستار الشيخ، دار القلم، دمشق، ط1، 1412 هـ.
- 88- ابن حجر ودراسة مصنّفاته، ومنهجه وموارده في كتابه(الإصابة): د.شاكر محمود عبد المنعم، دار الرسالة، بغداد، د.ت.

- 89- الحديث الموضوعي، دراسة تأصيلية تطبيقية: د.خالد محمد محمود الشрман، دار الفرقان، عمان، ط1، 2009م.
- 90- حسن المحاضرة في تاريخ مصر القاهرة: جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط1، 1387هـ-1967م.
- 91- الحيوان: لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ(ت:255 هـ)، تح:عبد السلام هارون، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي، مصر، ط4، 1964م.
- 92- خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب: لعبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط4، 1418 هـ-1997م.
- 93- الخصائص: صنعة أبي الفتح عثمان بن جني، تح: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، ط4، 1999م.
- 94- الخطاب القرآني، دراسة في العلاقة بين النص والسياق: د.خلود العموش، عالم الكتب الحديث، (إربد- الأردن)، ط1، 1429هـ-2009م.
- 95- الخطاب والمترجم: باسل حاتم وإيان ميسون، ترجمة: د.عمر فايز عطاري، جامعة الملك سعود، ط1، 1418 هـ- 1998م.
- 96- دراسات لغوية تطبيقية في العلاقة بين البنية والدلالة: د. سعيد حسن بحيري، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 1426 هـ -2005م.
- 97- دراسة الطبري للمعنى من خلال تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن: إعداد: الأستاذ محمد المالكي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ط1، 1417هـ-1996م
- 98- دراسة المعنى عند الأصوليين: د.طاهر حمودة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1، 1981م.
- 99- دلالة الألفاظ: د.إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط2، 1963م.
- 100- دلالة التراكيب، دراسة بلاغية: د.محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1402هـ-1987م.
- 101- دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: د.موسى العبيدان، دار الاوائل (سوريا)، ط1، 2002م.
- 102- دلالة السياق وأثرها في الأساليب العربية: د.ردير محمد أبو السعود ، مجلة كلية اللغة العربية بأسسوط ، عدد (7)، 1407 هـ . 1987م.
- 103- دلالة السياق: د.ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، جامعة أم القرى، ط1، 1423 هـ.
- 104- دلالات الإعجاز: للإمام أبي بكر، عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني النحوي، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط5، 2004م.

- 105- دور الحرف في أداء معنى الجملة: الصادق خليفة راشد، منشورات جامعة قاربيونس، بنغازي، ط1، 1996م.
- 106- دور الكلمة في اللغة: ستيفن أولمان، ترجمة: كمال بشر، مكتبة الشباب، القاهرة، (د.ت)
- 107- دينامية النص، تنظير وإنجاز: د.محمد مفتاح، المركز الثقافي العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1987م.
- 108- ديوان النايغة: اعتنى به وشرحه: حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط2، 1426 هـ-2005م.
- 109- رجال صحيح البخاري، المسمى الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه: للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري(ت398هـ)، تح: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط1، 1407هـ-1987م
- 110- الرسالة: للإمام محمد بن إدريس الشافعي(ت204هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- 111- سر الفصاحة: لأبي محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي(ت466هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1402هـ-1982م
- 112- سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة(ت297هـ)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1388 هـ-1968م.
- 113- سياق الحال في كتاب سيبويه، دراسة في النحو والدلالة: د.أسعد خلف العوادي، دار الحامد، عمان، ط1، 1432هـ-2011م
- 114- السياق في الفكر اللغوي عند العرب: د.صاحب أبو جناح، مجلة الأقلام، دار الشؤون الثقافية، بغداد، عدد(3-4)، 1992م.
- 115- السياق والنص الشعري من البنية إلى القراءة: علي آيت أوشان، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 1421 هـ-2000م.
- 116- سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت748هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، وأكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط2، 1404 هـ-1984م.
- 117- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لشهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي الدمشقي(ت1089 هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.
- 118- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين الأشموني الشافعي(ت900هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1419هـ-1998م

- 119- شرح التسهيل: لابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الجياني الأندلسي (ت672 هـ)، تح: د. عبد الرحمن السيد، ود. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 1410هـ، 1990م.
- 120- شرح التصريح على التوضيح: للشيخ خالد بن عبد الله الأزهرى (ت905 هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1421هـ، 2000م
- 121- شرح الرضي على الكافية: رضي الدين الأسترابادي، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، منشورات قاريونس، بنغازي، ط2، 1996م.
- 122- شرح الزرقاني على موطأ مالك: لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي ابن يوسف بن علوان المعروف بالزرقاني المصري (ت1122 هـ)، المطبعة الأميرية ببولاق، القاهرة، ط1، 1278 هـ.
- 123- شرح سنن أبي داود: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، تح: خالد إبراهيم المصري، مكتبة الرشيد، الرياض، ط1، 1420هـ-1999م
- 124- شرح صحيح البخاري: لابن بطلان، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ضبط نصه وعلق عليه: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشيد، (الرياض)، ط2، 1423هـ-2003م.
- 125- شروح التلخيص: للعلامة سعد الدين التفتازاني (ت756 هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، (د.ت).
- 126- شرح الكافية الشافية: للعلامة جمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني، حققه وقدم له، د. عبد المنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث ط1، 1420هـ.
- 127- شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير: لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح الحنبلي المعروف بابن النجار (ت972 هـ)، تح: د. محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العكيان، السعودية، 1413 هـ-1993م.
- 128- شرح اللحة البدرية في علم اللغة العربية: لابن هشام الأنصاري، تح: د. هادي نهر، دار اليازوري، عمان، الأردن، ط1، 2007م.
- 129- شرح اللع: لأبي إسحاق الشيرازي، تح: د. عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1983م.
- 130- شرح المفصل للزمخشري: لموفق الدين أبي البقاء يعيـش بن علي بن يعيـش الموصلي، قدم له ووضع هوامشه: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1422 هـ-2001م.
- 131- شرح الوافية نظم الكافية: لأبي عمرو عثمان بن الحاجب النحوي (ت646 هـ)، تح: موسى بناي علوان العليبي، مطبعة الآداب في النجف الأشرف، ط1، 1400 هـ-1980م.

- 132- شروط المفسر وآدابه: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911 هـ)، تح: فواز أحمد زمزلي، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط1، 1414 هـ-1994م.
- 133- الصاحبى فى فقه اللغة وسنن العرب فى كلامها: أحمد بن فارس، تح: السيد أحمد صقر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ط1، 2003م.
- 134- صحيح البخارى: للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى الجعفى (ت 256 هـ)، دار الفيحاء (دمشق)، ط2، 1409 هـ-1999م.
- 135- صحيح مسلم: لأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261 هـ)، إخراج وتنفيذ: فريق بيت الأفكار الدولية، دار الأفكار الدولية، الرياض، ط1، 1419 هـ-1998م.
- 136- صور الأمر والنهي فى الذكر الحكيم: د. محمود توفيق محمد سعد، مطبعة الأمانة، مصر، ط1، 1413 هـ-1993م.
- 137- الصورة الشعرية فى الخطاب البلاغى والنقدي: الولي محمد، المركز الثقافى العربى، الدار البيضاء، ط1، 1999م.
- 138- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للمؤرخ الناقد شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت-لبنان، (د.ت)
- 139- طرق الكشف عن مقاصد الشارع: د. نعمان جُعيم، دار النفائس، عمان-الأردن، ط1، 1422 هـ-2002م
- 140- ظاهرة اللبس فى العربية، جدل التواصل والتفاصيل: د. مهدي أسعد عرار، دار وائل، عمان، الأردن، ط1، 2003م
- 141- عبد السلام هارون معلماً ومؤلفاً ومحققاً: إعداد: وديعة طه النجم، وعبد به بدوي، ط1، 1989م-1990م.
- 142- العربية والغموض، دراسة لغوية فى دلالة المبنى على المعنى: د. حلمي خليل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط1، 1988م.
- 143- العربية والوظائف النحوية: د. ممدوح عبد الرحمن الرمالي، دار المعرفة الجامعية، مصر، ط1، 1987م.
- 144- العقد الفريد: لأحمد بن محمد بن عبد ربه (ت 328 هـ)، تح: د. مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1404 هـ-1983م.
- 145- علم أسباب الورود: د. طارق أسعد حلمي الأسعد، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط1، 1422 هـ، 2002م.
- 146- علم الجمال اللغوي (المعاني، البيان، البديع): د. محمد سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، مصر، ط1، 1995م.

- 147- علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: د.هادي نهر، دار الأمل(الأردن)، ط1، 1427 هـ-2007م.
- 148- علم الدلالة والنظريات الدلالية الحديثة: د.حسام البهنساوي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ط1، 2009م.
- 149- علم الدلالة: أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط2، 1988م
- 150- علم الدلالة: بيير غيرو: ترجمة: د. منذر عياشي، دار طلاس، دمشق، 1992م
- علم الدلالة: تأليف: أف. آر. بالمر، ترجمة: مجيد الماشطة، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، العراق، ط1، 1985م
- 151- علم الدلالة، دراسة نظرية وتطبيقية: د.فريد عوض حيدر، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2005م
- 152- علم الدلالة، دراسة وتطبيقاً: د.نور الهدى لوثن، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، 1995م.
- 153- علم اللغة التقابلي، دراسة تطبيقية مع مدخل لدراسة المعنى: د.أحمد سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط2، 2002م.
- 154- علم اللغة الاجتماعي: د.هادي نهر، الجامعة المستنصرية، بغداد، ط1، 1408هـ-1988م.
- 155- علم اللغة الاجتماعي، (مدخل): د. كمال بشر، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ط3، 1997م.
- 156- علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق: صبحي الفقي، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1421 هـ-2000م.
- 157- علم اللغة والدراسات النصية: برند شبلنر، ترجمة: محمود جاد الرب، الرياض، 1991م.
- 158- علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي: د.محمود السعران، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 2000م.
- 159- علم المعاني في المورث البلاغي تأصيل وتقييم: د.حسن طبل، مكتبة الإيمان، (المنصورة)، ط3، 1425 هـ-2004م.
- 160- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: للإمام بدر الدين أبي محمد محمود العيني(ت855 هـ) ضبطه وصححه: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1421 هـ-2001م.
- 161- العمدة في محاسن الشعر وآدابه: لأبي علي الحسن بن رشيق(ت463 هـ)، تح: د.محمد قرقزان، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط1، 1408 هـ-1988م.

- 162- غريب الحديث: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تح: محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1369 هـ.
- 163- الفائق في غريب الحديث: للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري(ت538هـ)، تح: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط1، 1414هـ-1993م.
- 164- فتح الباري شرح صحيح البخاري: الحافظ زين الدين أبي الفرج ابن فرج الحنبلي، (ت795هـ)، تح: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وغيره، مكتبة الغريب الأثرية، القاهرة، ط1، 1417هـ-1996م.
- 165- فتح الباري في شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني(ت852هـ)، تح: عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار مصر للطباعة، القاهرة، ط1، 1421هـ-2001م.
- 166- الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم: د.محمد عبد الرحمن الشايع، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 1993م.
- 167- فوائد في مشكل القرآن: للعز بن عبد السلام، تح: سيد رضوان علي، دار الشروق، جدة، ط2، 1402هـ،
- 168- في النحو العربي، نقد وتوجيه: د.مهدي المخزومي، دار الرائد العربي، بيروت-لبنان، ط2، 1406هـ-1986م
- 169- في علم الدلالة: د. إبراهيم ضوه، دار الثقافة العربية، القاهرة، ط1، 1997م.
- 170- في علم اللغة: د.غازي مختار طليمات، دار طلاس، سوريا، ط2، 2000م.
- 171- الفاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي(ت817هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط1، 1400هـ، 1980م.
- 172- القرآن الكريم والدراسات الأدبية: نور الدين عتر، مديرية المكتب والمطبوعات الجامعية، جامعة حلب، ط1، 1995.
- 173- قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه 'فتح الباري': إعداد: نادر السنوسي العمراني، مكتبة الرشد(السعودية)، ط1، 1431هـ-2010م.
- 174- قرينة السياق، د.تمام حسان: "بحث قدم في الكتاب التذكاري للاحتفال بالعيد المئوي لكلية دار العلوم"، مطبعة عبير الكتاب، القاهرة، 1413هـ- 1993م.
- 175- قضايا التقدير النحوي بين القدماء والمحدثين: د.محمود ياقوت، دار المعارف، مصر، ط1، 1985م
- 176- قضايا الشعرية: رومان جاكبسون: ترجمة محمد الولي، ومبارك حنون، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، ط1، 1988م.

- 177- ابن القيم، جهوده في الدري اللغوي: د. طاهر حمودة، دار الوفاء، الإسكندرية، ط1، 2000م.
- 178- الكامل في اللغة والأدب: لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت285 هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط3، 1407 هـ-1997م.
- 179- كتاب الأمالي: لأبي علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د. ت.
- 180- الكتاب: لسبويه، أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط1، 1988م.
- 181- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: للباحث: محمد علي التهانوي، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت-لبنان، ط1، 1996م.
- 182- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت538 هـ)، دار الفكر، بيروت، ط1، 1397 هـ-1977م.
- 183- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى بن عبد الله الشهير بـ(حاجي خليفة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413 هـ.
- 184- الكلمة دراسة لغوية معجمية: د. حلمي خليل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط2، (د. ت).
- 185- اللامات: دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية: حققه وعلق عليه: د. عبد الهادي الفضيلي، دار القلم، بيروت-لبنان، ط1، 1980م.
- 186- لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفرقي (ت)، دار صادر، بيروت-لبنان، ط1، 2000م.
- 187- لسانيات النص مدخل إلى انسجام النص: محمد خطابي، المركز الثقافي، بيروت، ط1، 1991م.
- 188- اللغة العربية، معناها ومبناها: د. تمام حسان، مكتبة الثقافة، الدر البيضاء، (1995م).
- 189- اللغة والمعنى والسياق: جون ليونز، ترجمة: د. عباس صادق الوهاب، دار الشؤون العامة، بغداد-العراق، ط1، 1987م.
- 190- اللمع في العربية: تأليف أبي الفتح عثمان بن جني، تح: د. سميح أبو مغلي، دار مجدلاوي، عمان، ط1، 1988م.
- 191- لهجات الدقهلية، دراسة وصفية تاريخية في التراكيب والدلالة: د. حسام البهنساوي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، (1994م).

- 192- ما اتفق لفظه واختلف معناه من القرآن المجيد: لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت285 هـ)، اعتناء: عبد العزيز الميمي، المطبعة السلفية (القاهرة)، ط1، (1350 هـ)
- 193- ما اتفق لفظه واختلف معناه: لهبة الله بن علي أبو السعادات العلوي الحسني (ابن الشجري) (ت542 هـ)، تح: عطية رزق، دار المناهل، بيروت-لبنان، ط1، 1413 هـ-1992م .
- 194- مبادئ اللسانيات: د.أحمد قدور، دمشق، ط1، 1416 هـ-1996م.
- 195- مبادئ في اللسانيات: خولة طالب الإبراهيمي، دار القصة، الجزائر، ط2، (2006م).
- 196- المتواري على تراجم أبواب البخاري: لناصر الدين أحمد بن محمد المعروف بـ(ابن المنير) الإسكندراني (ت683هـ)، تح: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا، الكويت، ط1، (1407 هـ-1987م).
- 197- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: ضياء الدين بن الأثير (ت636 هـ)، تح: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، دار الرفاعي، الرياض، ط2، 1983م
- 198- مجالس ثعلب: لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت291 هـ)، شرح وتحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف بمصر، ط2، (د.ت).
- 199- المجالسة وجواهر العلم: لأبي بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي (ت333هـ)، خرج أحاديثه وعلق عليه: مشهور بن حسن آل سليمان، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط1، (1419 هـ-1998م).
- 200- مجمل اللغة: لأبي الحين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ)، مؤسسة الرسالة، لبنان-بيروت، ط2، 1406 هـ-1986م
- 201- المحصول في علم أصول الفقه: للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت606هـ)، دراسة وتحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط2، (1992م).
- 202- المحكم والمحيط الأعظم: لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة المرسي، المعروف بابن سيدة (ت458 هـ)، تح: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، ط1، 1421 هـ-2000م.
- 203- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت666هـ)، المركز الإسلامي، ط1، 1986م.
- 204- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: د.أسامة خياط، دار الفضيحة، الرياض، ط1، 2001م.
- 205- المدخل إلى دراسة البلاغة: فتحي فريد، مكتبة النهضة المصرية، (القاهرة)، (1987م) مدخل إلى علم اللغة الحديث: د.عبد الفتاح البركاوي، دار المنار، القاهرة، ط1 (1411 هـ).

- 206- المدخل إلى علم اللغة: د.محمود فهمي حجازي، القاهرة، 1998م.
- 207- مدخل إلى علم لغة النص: إلهام أبو غزالة وعلي خليل حمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2، 1999م.
- 208- المرتجل: لأبي محمد عبد الله بن أحمد الخشاب (ت567 هـ)، تح: علي حيدر، دمشق، 1972م.
- 209- المزهري في علوم اللغة وأنواعها: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تح: محمد جاد المولى بك، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، وعلي محمد البجاوي، صيدا-بيروت، المكتبة العصرية، 1986م.
- 210- المستقصى من علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505 هـ)، تح: د.محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1417هـ-1997م.
- 211- مسند الدارمي المعروف ب(سنن الدارمي): للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (ت255 هـ)، تح: حسين سليم الدارني، دار المغني، السعودية، ط1، 1421هـ-2000م
- 212- المسودة في أصول الفقه: آل تيمية: أبو البركات عبد السلام بن تيمية (ت652) وولده أبو المحاسن عبد الحلیم (ت682 هـ)، وحفيده أبا العباس أحمد بن عبد الحلیم (ت728 هـ)، تح: أحمد الذروي، دار الفضيلة، السعودية، ط1، 1422هـ-2001م.
- 213- المشترك اللفظي في ضوء غريب القرآن: د.عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب (القاهرة)، ط1 (2009م).
- 214- مشكل إعراب القرآن: لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، تح: د.حاتم الضامن، ط2، 1405 هـ
- 215- المصباح المنير: لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 1997م.
- 216- المعاجم العربية: د.عبد الله درويش، الفيصلية، (مكة المكرمة)، ط1، (1406 هـ).
- 217- معاني الأبنية في العربية: د. فاضل السامرائي، دار عمار، عمان، ط2، 1428 هـ - 2007م
- 218- معاني القرآن الكريم: لأبي جعفر النحاس (ت338 هـ)، تح: محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط1، (1409 هـ-1988م).
- 219- معاني النحو: د.فاضل صالح السامرائي، شركة العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، ط2، 1423هـ-2003م

- 220- المعاني في ضوء أساليب القرآن: د. عبد الفتاح لاشين، دار المعارف، مصر، ط2، 1977م.
- 221- المعتمد في أصول الفقه: قدم له وضبطه: الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1403، 1هـ-1983م.
- 222- معجم المصنفات الواردة في فتح الباري: لأبي عبيدة مشهور بن حسن سلمان، وأبي حذيفة رائد بن صبري، دار الهجرة، (السعودية)، ط1، (1412هـ-1991م).
- 223- معجم المؤلفين، تراجم مصنفي العربية: عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، القاهرة، ط1، 1414هـ-1993م.
- 224- المعجم الوسيط: إعداد: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مكتبة الشروق الدولية، (القاهرة)، ط4، 1425هـ-2004م.
- 225- معجم علم اللغة النظري: د. محمد علي الخولي، مكتبة لبنان، ط1، (1982م).
- 226- معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط1، 1399هـ، 1979م.
- 227- المعنى وظلال المعنى، أنظمة الدلالة في العربية: د.محمد محمد يونس علي، دار المدار الإسلامي، بيروت-لبنان، ط2، 2007م.
- 228- المعني في أصول الفقه: للإمام جلال الدين أبي محمد عمر بن محمد بن عمر الخبازي(ت691هـ)، تح: محمد مظهر بقا، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، السعودية، ط1، 1403هـ.
- 229- مغني اللبيب عن كتب الأعراب: لابن هشام الأنصاري، تح: عبد اللطيف محمد الخطيب، الكويت، ط1، 1421هـ-2000م.
- 230- المفارقة القرآنية، دراسة في بنية الدلالة: د.محمد العبد، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1415هـ، 1995م.
- 231- مفتاح العلوم: للإمام أبي يعقوب يوسف بن أبي بكر السكاكي، تح: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1987م.
- 232- مقالات في اللغة والأدب: د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2006م.
- 233- المقتضب: صنعة أبي العباس محمد بن يزيد المبرد(ت285هـ)، تح: محمد عبد الخالق عزيمة، وزارة الأوقاف، لجنة إحياء التراث الإسلامي، طبعة سنة 1415هـ-1994م.
- 234- مقدمة ابن خلدون: لعبد الرحمن بن محمد بن محمد ابن خلدون(ت808هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط4، 1398هـ.

- 235- مقدمة في أصول التفسير: لابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم(ت728هـ)، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط1، 1988م.
- 236- من أسرار اللغة: د.إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط5، 1975م.
- 237- من نحو الجملة إلى نحو النص: د.سعد مصلوح، الكتاب التذكاري لقسم اللغة العربية - جامعة الكويت - (دراسة مهداة إلى ذكرى عبد السلام هارون)، إعداد: ودیعة طه النجم، وعبدہ بدوي، ط1، 1989م - 1990م
- 238- من نحو المباني إلى نحو المعاني، بحث في الجملة وأركانها: د.محمد طاهر الحمصي، دار سعد،(دمشق)، ط1، 2003م.
- 239- مناهج البحث في اللغة: د.تمام حسان، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط1، 1990م.
- 240 مناهل العرفان في علوم القرآن: للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، تح: فواز أحمد زمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1415هـ، 1995م.
- 241-المنحول: لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي(ت505هـ)، تح: د.محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، ط3، 1419هـ، 1998م.
- 242- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط2، 1392 هـ.
- 243- منهج أبي عبيد في تفسير غريب الحديث: د.كاسد ياسر الزبيدي، وليد بن أحمد الحسين، سلسلة إصدارات الحكمة، رقم1، بريطانيا، ط1، 1420 هـ-1999م.
- 244- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، وأثره في الفقه الإسلامي: د.عبد المجيد السوسوة، دار النفائس، عمان، ط1، 1418هـ-1997م.
- 245- منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي: عبد الحميد العلمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط1، 2001.
- 246- الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي(ت790هـ)، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار بن عفان، (السعودية)، ط1، 1417هـ - 1997م.
- 246- موسوعة علوم اللغة العربية: د.إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت،(لبنان)، ط6، 2001م.
- 248- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: للباحث: محمد علي التهانوي، تح: د.علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت-لبنان، ط1، 1996م.
- 249- نحو النص اتجاه جديد في الدرس النحوي: د.أحمد عفيفي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ط1، 2001م.

- 250- النحو الوافي: عباس حسن، دار المعارف، القاهرة، ط3، 1398هـ.
- 251- النحو والدلالة، مدخل لدراسة المعنى النحوي والدلالي: د.محمد حماسة عبد اللطيف، دار الشروق، ط1، 2000م.
- 252- نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن الجوزي، تح: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، ط3، 1407هـ-1987م.
- 253- نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة: محمد الطنطاوي، دار المعارف، ط2، (د.ت)
- 254- النص والخطاب والإجراء: روبرت دي بوجرانند: ترجمة: د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1418 هـ-1998م.
- 255- النص والسياق، استقصاء البحث في الخطاب الدلالي والتداولي: فان دايك، ترجمة: عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، المغرب.بيروت، ط1، 2000م.
- 256- نظام الارتباط والربط في تركيب الجملة العربية: د.مصطفى حميدة، الشركة المصرية، لونجمان، مصر، ط1، 1997م.
- 257- نظرية السياق القرآني، دراسة تأصيلية دلالية نقدية: د.المثنى عبد الفتاح محمود، دار وائل، عمان(الأردن)، ط1، 2008م.
- 258- نظرية اللغة في النقد الأدبي: د.عبد الحكيم راضي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1980م.
- 259- نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث: د.نهاد الموسي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت سنة1980م.
- 260- نظم الدرر وتناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر البقاعي(ت558 هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1389هـ1996م.
- 261- نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب: لأحمد بن محمد المقرئ التلمساني، تح: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط1، 1388 هـ-1968م.
- 262- نقد ترجمة القرآن إلى الفرنسية في ضوء المنهج السياقي: عبد الجبار توامي، مجلة الدراسات اللغوية، مج5، عدد(1)، 1424 هـ-2003م.
- 263- النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير(ت606 هـ)، تح: محمود محمد الطناجي، وظاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1399 هـ-1979م.
- 264- هدي الساري مقدمة فتح الباري: لابن حجر العسقلاني، تح: عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1989م.

265- همع الهوامع: للإمام جلال الدين السيوطي، (ت911هـ)، تح: د. عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، ط2، 1987م.

266- الوجوه والنظائر في القرآن الكريم: سلوى محمد العوا، دار الشروق، مصر، ط1(1419هـ).

267- الوصف المشتق في القرآن الكريم، دراسة صرفية: د. عبد الله الدايل، مكتبة التوبة، (الرياض)، ط1، 1417هـ-1996م.

(الرسائل العلمية)

1- اتجاهات الدراسات اللغوية المعاصرة في مصر (1932م-1985م): (رسالة دكتوراة)، إعداد: عبد الرحمن بن حسن محمد العارف، كلية اللغة العربية، جامعة القاهرة، 1414هـ - 1994م.

2- الاتساع في الدراسات النحوية: (رسالة ماجستير): أحمد عطية المحمودي، دار العلوم، القاهرة، 1989م.

3- أثر سياق الكلام في العلاقات النحوية عند سيبويه، مع دراسة مقارنة بالتراث النحوي العربي والمناهج اللغوية الحديثة: إعداد: سارة عبد الله الخالدي، (رسالة ماجستير)، الجامعة الأمريكية، بيروت-لبنان، 2006م.

4- أحوال الضمير مع مفسره، (رسالة ماجستير)، إعداد: زكية اللحياني، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، رقم: (4797)، 1423هـ-2003م.

5- البحث اللغوي عند فخر الدين الرازي: عبد الرسول سلمان إبراهيم، (دكتوراة)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1990م.

6- ثقافة المفسر عند الزركشي من خلال كتابه "البرهان في علوم القرآن"، (رسالة ماجستير): إعداد: ليلي محمد مسعود عبد المنعم، (كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، 2002م.

7- الحذف في شعر المتنبي، (رسالة ماجستير): إعداد الطالب: زهير محمد عقاب العرود، جامعة اليرموك، (الأردن)، 1425هـ-2005م.

8- الحذف والتقدير في بنية الكلمة: كمال حسن (رسالة دكتوراة)، دار العلوم، جامعة القاهرة، 1993م.

9- الحذف والتقدير: علي أبو المكارم، (رسالة ماجستير)، دار العلوم، (جامعة القاهرة)، 1964م.

10- الدلالة الإيحائية، دراسة سيمائية: إعداد: محمد حسنين حسن حسنين، (رسالة ماجستير)، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 2004م.

11- ديوان عنتر، (دراسة دلالية): د. صبري إبراهيم السيد، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية

12- الربط في سياق النص العربي: (رسالة ماجستير)، إعداد: محمد حماد القرشي، كلية اللغة العربية، (جامعة أم القرى، السعودية)، 1408هـ

- 13- السياق في كتب التفسير، الكشاف وتفسير ابن كثير نموذجاً، (رسالة ماجستير)، إعداد: محمد المهدي حمادي رفاعي، جامعة حلب (سوريا)، 2005م.
- 14- السياق، نظرية أصولية فقهية: د. عبد الله المودن، مجلة التجديد، السنة الثالثة، عدد6، 1420 هـ-1990م.
- 15- السياق ودلالته في توجيه المعنى: فوزي إبراهيم، (رسالة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1996م.
- 16- السياق والمعنى عند الإمام أبي حامد الغزالي في ضوء علم اللغة الحديث، (رسالة ماجستير)، إعداد: سالم محمد المقبل الحاج الخوالدة، كلية الآداب، جامعة آل البيت، الأردن، 1999م.
- 17- قصة إبراهيم عليه السلام في القرآن الكريم، مدخل إلى علم اللغة النصي: إعداد: محمود عوض محمود سالم، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة بني سويف، 1428هـ، 2007م.
- 18- القضايا البلاغية والأسلوبية في مفتاح العلوم للسكاكي، (رسالة دكتوراه): محمد صلاح أبو حميدة، 1996م.

(الدوريات والندوات)

- 1- الإشارة غير الشفوية في الأحاديث النبوية: د.محمد كشاش، الأحمديّة، مجلة علمية دورية محكمة، تصدر عن دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، العدد الثالث عشر، محرم 1424هـ، 2003م.
- 2- البراغماتية وعلم التراكيب بالاستناد إلى أمثلة عربية: عثمان بن طالب، سلسلة اللسانيات، ع(6)، الجامعة التونسية، تونس، المطبعة العصرية-تونس، 1986م.
- 3- الاتجاه الوظيفي ودوره في تحليل اللغة: يحيى أحمد، مجلة عالم الفكر، مج(20)، عدد(3)، الكويت، 1989م.
- 4- أهمية اعتبار السياق في المجالات التشريعية وصلته بسلامة الأحكام: أعمال ندوة علمية دولية، نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء في المغرب، خلال الفترة (10-12 جماد الثانية، 1428هـ) وطبعت في كتاب بطبعته الأولى، عام 2007م
- علوم اللغة: دراسات علمية محكمة تصدر أربع مرات في السنة، كتاب دوري، دار غريب، القاهرة، المجلد السادس، العدد الأول، 2003م.
- 5- السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد: ندوة علمية رابعة، عقدت في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، (24-26/4/1430 هـ)، ط1، (1430 هـ-2009م)

- 6- سياق السورة القرآنية وأثره في تفسير النص وبيان تماسكه، قراءة نحوية في سورة (ق): د.مصطفى عراقي حسن، مجلة كلية دار العلوم، القاهرة، عدد(24)، 1419 هـ-1999م.
- 7- السياق عند الأصوليين(المصطلح والمفهوم): د.فاطمة بو سلامة، مجلة الإحياء، مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء في المغرب، العدد:25، 1428 هـ-2007م.
- 8- السياق وأثره في بيان الدلالة،(دراسة تأصيلية تطبيقية في غريب الحديث): د.شاذلية سيد محمد السيد، مجلة الدراسات اللغوية والأدبية، مجلة تخصصية نصف سنوية محكمة، تصدر عن قسم اللغة العربية وآدابها، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، السنة الأولى، العدد(1)، 2009م
- 9- مجلة مجمع اللغة العربية: مجمع اللغة العربية، القاهرة، العدد(55)،1980م.
- 10- مساهمة في التعريف بأراء عبد القاهر الجرجاني في اللغة والبلاغة: د.عبد القادر المهيري، مجلة حوليات الجامعة التونسية، تونس، العدد، (11)،(1974م).
- 11- الوظيفة الترجيحية للسياق عند المفسرين: د. محمد إقبال عروة، مجلة آفاق الثقافة والتراث، (مجلة فصلية ثقافية تراثية)، الإمارات العربية المتحدة، العدد (35)، (1422 هـ - 2002م

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع	م
ج- د	المخلص باللغة العربية	1.
هـ - و	المخلص باللغة الإنجليزية	2.
ز	الإهداء	3.
ح	شكر وتقدير	4.
ط - ع	المقدمة	5.
16	التمهيد	6.
16	ترجمة الحافظ ابن حجر	7.
25	التعريف بكتاب فتح الباري	8.
26	أهم المصادر التي اعتمدها	9.
41	الفصل الأول: مفهوم السياق والمعنى	10.
42	المبحث الأول: تعريف السياق لغة	11.
44	السياق في الاصطلاح	12.
46	العلاقة بين السياق والمعنى	13.
47	المبحث الثاني: السياق عند اللغويين القدماء	14.
47	أهمية السياق عند أصحاب المعاجم العربية	15.
49	السياق عند النحويين	16.
57	المبحث الثالث: السياق عند البلاغيين	17.
65	الفرق بين مصطلحي السياق والنظم	18.
68	السياق الثقافي عن البلاغيين	19.
69	المبحث الرابع: السياق عند المفسرين	20.
71	أثر السياق في الترجيح عند المفسرين	21.
75	وظيفة السياق عند المفسرين	22.
77	المبحث الخامس: السياق عند الأصوليين	23.
83	وظيفة السياق عند الأصوليين	24.
95	المبحث السادس: السياق عند المحدثين	25.
96	وظيفة السياق عند المحدثين	26.

رقم الصفحة	الموضوع	م
107	عناصر سياق المقام عند شرح الحديث	.27
111	المبحث السابع: السياق والمعنى في الدراسات اللغوية الحديثة	.28
112	الوظائف الأساسية المكونة للمعنى	.29
123	أهمية سياق الموقف في نظرية فيرث	.30
117	مميزات النظرية السياقية	.31
118	أهم الانتقادات الموجهة للنظرية	.32
119	السياق عند الفيرثيين الجدد	.33
125	الفصل الثاني: أثر السياق في توجيه دلالة العلاقات التركيبية	.34
129	المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة الصيغة الصرفية	.35
144	المبحث الثاني: أثر السياق في دلالة حروف المعاني	.36
148	(إلى)	.37
149	(من)	.38
153	(الباء)	.39
155	(عن)	.40
156	(أو)	.41
160	(على)	.42
161	(الواو)	.43
164	(الفاء)	.44
168	(اللام)	.45
170	(في)	.46
172	(حتى)	.47
174	(رَبّ)	.48
175	(لو)	.49
179	المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه الحذف	.50
201	المبحث الرابع: أثر السياق في بيان مرجع الضمير	.51
216	المبحث الخامس: أثر السياق في توجيه دلالة التضمين	.52
224	المبحث السادس: أثر السياق في توجيه الإعراب	.53
242	المبحث السابع: أثر السياق في توجيه دلالة النكرة والتنوين و(أل)	.54

رقم الصفحة	الموضوع	م
256	المبحث الثامن: أثر السياق في توجيه دلالة الزمن	.55
259	المبحث التاسع: أثر السياق في توجيه دلالة بعض الصيغ الإنشائية	.56
261	الاستفهام	.57
267	الأمر	.58
274	النهي	.59
278	أثر السياق في دلالة الأساليب المتبادلة	.60
283	الفصل الثالث: أثر السياق في توجيه بعض الظواهر اللغوية	.61
285	المبحث الأول: أثر السياق في توجيه دلالة المفردة	.62
303	المبحث الثاني: أثر السياق في توجيه دلالة المشترك	.63
313	المبحث الثالث: أثر السياق في توجيه دلالة الترادف	.64
324	المبحث الرابع: أثر السياق في توجيه دلالة التضاد أو التقابل	.65
331	المبحث الخامس: أثر سياق جمع الأحاديث في توجيه الدلالة	.66
340	المبحث السادس: أثر سياق الآيات القرآنية في توجيه نصوص الأحاديث	.67
342	المبحث السابع: أثر السياق في تخصيص العام وتقييد المطلق	.68
345	الفصل الرابع: أثر سياق الحال في توجيه الدلالة عند ابن حجر	.69
347	المبحث الأول: عناصر سياق الكلام	.70
347	المتكلم	.71
348	أثر قصد المتكلم في توجيه المعنى	.72
356	أثر اعتقادات الشارح في توجيه الدلالة	.73
357	المُخَاطَب	.74
361	وظيفة الكلام	.75
366	سياق الحال	.76
368	المبحث الثاني: أثر السياق الثقافي وعادة المتكلم في توجيه الدلالة	.77
371	أثر سياق عادة النبي صلى الله عليه وسلم في توجيه الدلالة	.78
374	أثر سياق العرف في توجيه الدلالة	.79
377	أثر سياق عادة البخاري في صحيحه في توجيه الدلالة	.80
379	أثر سياق الموروث العربي من شعر ونثر في توجيه الدلالة	.81

رقم الصفحة	الموضوع	م
382	المبحث الثالث: أثر سياق مساعدات الكلام في شرح الأحاديث	.82
388	المبحث الرابع: أثر سياق الورود في توجيه الدلالة	.83
399	المبحث الخامس: أثر سياق النسخ في توجيه الدلالة	.84
405	المبحث السادس: أثر أسباب النزول في توجيه الدلالة	.85
414	نتائج البحث	.86
419	الفهارس	.87
419	فهرس الآيات القرآنية	.88
423	فهرس الحديث الشريف	.89
429	فهرس المصادر والمراجع	.90
450	فهرس تحليلي للموضوعات	.91